



# الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة

العميد. د. علي بن فايز الجحني

الرياض

٢٠٠٠ هـ - ١٤٢١ م

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية



# الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة

العميد. د. علي بن فايز الجحني

الطبعة الأولى

الرياض

٢٠٠٠ هـ - ١٤٢١ م

## التقديم

تشهد المجتمعات الإنسانية عامة تطوراً مثيراً للدهشة في ميدان الاتصال والإعلام. ويعمل هذا التطور على إحداث تغيرات جوهرية في سلوك الإنسان لا يستطيع الفرد أن يكون بعيداً عنها. فالعالم يصغر شيئاً فشيئاً بتطور هذه الوسائل وتقدمها، مما يعمل على تكثيف وتعزيز سبل التأثير والتأثير بكل ما يحدث في أي بقعة من الكره الأرضية. وبالرغم مما يحمل هذا التقدم من جوانب إيجابية تزيد من تقدم الإنسان ومن سرعة إنجازه، لكنه لا يخلو أيضاً من سلبيات خطيرة وكثيرة تهدد أفكار الأجيال ومعتقداتها وقيمها ولا سيما الشباب وصغار السن.

إن ما تقدمنا به القنوات الفضائية والإنتernet وغيرها من برامج ومعلومات ونمادج سلوك غريبة عن بيئتنا العربية والإسلامية، أبرز الحاجة الملحة إلى انباث جانب هام ومتخصص من الإعلام العربي يمكننا أن ندعوه بالإعلام الأمني العربي يكرس نشاطاته للاهتمام بالجوانب الأمنية وخاصة تلك المتعلقة بتحصين الشباب وصغار السن ضد ما يقدم لهم في كل حين وفي كل مكان حتى في حجرات المنازل من سلوكيات سلبية تدعو للعنف أو تقود للإنحراف والجريمة.

وتأتي هذه الدراسة ضمن النشاطات العلمية التي تنفذها أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، تنفيذاً للخطة الإعلامية الأمنية العربية التي اعتمدتها مجلس وزراء الداخلية العرب الموقر، واسهاماً متميزاً لمساعدة الأجهزة الإعلامية الأمنية في مختلف الدول العربية في رسم سياساتها وخططها الإعلامية الأمنية التي تعمل على بث الحماس ورفع حس المسؤولية والوعي

لدى المواطن العربي للتعاون مع رجال الأمن ، لمقاومة شتى أشكال الإنحراف والجريمة ، كما تسهم بفعالية في تحصين الأجيال بثوابت الأمة وقيمها الإسلامية حفاظاً على أمن واستقرار المجتمع ودفعاً لمسيرة التنمية الثقافية والاجتماعية والاقتصادية .

والله من وراء القصد ، ،

رئيس  
أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

أ.د. عبدالعزيز بن صقر الغامدي

## المقدمة

إن التطور المذهل الذي حصل في حقل الإعلام والاتصالات وتقنياتها جعل المعمورة تقترن وتتدخل عبر شبكة من الاتصالات والأطياف الضوئية ودوائر الأقمار الصناعية والمحطات التلفزيونية والانترنت والإرسال الإذاعي والمجلات والصحف . هذا التطور كان بمثابة طفرة في منظوري الزمان والمكان بحيث أصبح الإعلام أحد محددات السلوك المنحرف أو أحد العوامل المؤثرة فيه بفعل ما يحدثه من آثار في السلوك البشري ولذلك تنبهت النخب والمهتمون وكافة الفعاليات إلى أهمية إيجاد إعلام أمني عربي متخصص ينبع من الإعلام العام يعمل على تحصين المجتمعات والحد من الحيرة الإعلامية والتشويش الذهني وعلامات الاستفهام الكبيرة حول كثير من القضايا المطروحة في أفلام العنف واخبار الجرائم والغزو الفكري ، ويدعم في الوقت نفسه الدور الأمني الذي تقوم به الأجهزة الأمنية لوقاية المجتمع من الجريمة والانحراف .

ان القنوات الفضائية ووسائل الإعلام الأخرى أصبحت بصماتها أظهرت من أن تحتاج إلى بيان حتى أصبح يتعدد القول بأن تأثيرها على الأطفال يوازي تأثير الأسرة والمدرسة بما تقدمه من أفلام ومسلسلات ويبدو ذلك واضحاً على وجوههم وانفعالاتهم ، وسيشهد العالم أفلاماً ومسلسلات ومشاهد تثير الخوف وتدفع أصحاب الجنوح العدواني لمحاكاتها ولا سبيل إلى الحد من وطأة تأثيرها إلا من خلال الحفاظ على ثوابت الأمة ، والتربية على القيم الحميدة وزيادة سقف الحريات المسؤولة وتنوير المجتمعات بمخاطر الانحراف دون تهويين أو تهويل أو اثارة .

وامام تأثير وسائل الإعلام في التفكير والعواطف والسلوك وامام هذا

الواقع المثير حقاً أصبح من الضروري أن تتكاّتف كافة الجهود لتعزيز مسيرة الإعلام الأمني الذي يسعى إلى تحقيق الأهداف السامية لرسالة الأمن وفقاً لطبيعة المرحلة والمتغيرات المصاحبة ، ومن بين أهداف الرسالة تحفيز المواطن العربي على التعاون مع رجال الأمن . فالجريمة ليست صراعاً بين المجرم ورجل الأمن فقط إنما هي صراع المجتمع مع المنحرفين وال مجرمين . هذا ولكون الجريمة بشتى اشكالها في تزايد مستمر فإن ذلك يستدعي مضاعفة الجهود الإعلامية والاهتمام بالإعلام الأمني العربي هذا الوليد الذي ما زال في مراحل النمو الأولى ونتوقع له مكانة متقدمة في حقل المعرفة الإعلامية والأمنية استجابة لما تقتضيه الظروف والمستجدات والنوازل ووفاء بالأمال المعقودة في المشاركة الفاعلة في مسيرة أمن واستقرار المجتمعات العربية خاصة وقد كان في الماضي القريب حلمًا وأصبح حقيقة واقعة .

هذا ومع التفاؤل بتطوير الإعلام الأمني كإعلام متخصص انطلاقاً من الدعم الذي يحظى به من مجلس وزراء الداخلية العرب واهتمام عدد من أساتذة الجامعات ، ورجال الفكر ، والمهتمين في الوطن العربي ، فإن المأمول هو إعداد الكوادر الإعلامية المتخصصة في هذا الميدان الأمني لمواجهة الانحراف والجريمة وكافة قوى الشر والتيرات الهدامة ، اتساقاً مع التأثير المتبادل بين الإعلام والأمن .

ان هذه الدراسة تنطلق من هموم الإعلام الأمني العربي وتعامل مع محاور تداخل دوائرها فيما بينها ، وتهدف إلى بيان دور الإعلام الأمني واسهاماته في النهوض برسالته في تحصين المجتمعات العربية ضد الجريمة .

هذا وقد اشتملت الدراسة على الفصول التالية :

الفصل الأول : الإطار العلمي للإعلام الأمني .

الفصل الثاني : الصلة بين الإعلام والأمن .

الفصل الثالث : الجريمة ووسائل الإعلام الوافدة .

الفصل الرابع : الإعلام الأمني والنظم السياسية .

الفصل الخامس : خصائص الإعلام الأمني .

الفصل السادس : الإعلام الأمني والتحديات المعاصرة .

الفصل السابع : الإعلام الأمني وتعزيز المبادئ والقيم .

وفي الختام أوجه الشكر للباحثين والمهتمين والمستغلين في هذا الميدان ، حيث اسهمت جهودهم البارزة في تطوير الإعلام الأمني كإعلام متخصص ، وكانت تلك الجهود في الوقت نفسه ، خير عون لنا في هذا العمل . وإذا كان المجال لا يتسع لذكر من أعنوني بلاحظاتهم القيمة ، فإني أوجه لهم جميعاً الشكر والتقدير . ولأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ممثلة في رئيسها أ. د. عبدالعزيز ابن صقر الغامدي ، فلو لا الدعم والتشجيع والمتابعة ما كان لهذا العمل أن يكتمل ، وإن كنت أدرك أن القصور من طباع البشر والله در القائل : «لا يكتب إنسان كتاباً في يومه ، إلا قال في غده : لو غير هذا لكان أحسن ، ولو زيد هذا لكان يستحسن ، ولو قدم هذا لكان أفضل ، ولو ترك هذا لكان أجمل ، وهذا من أعظم العبر ، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر» .

والله ولي التوفيق ، ، ،

العميد . د . علي بن فايز الجنبي

# الفصل الأول

# الإطار العلمي للإعلام الأمني



## الإطار العلمي للإعلام الأمني

ان التطور الذي حصل في ميدان الإعلام والاتصالات لم يكن تطوراً اعتيادياً بالحسابات المتعارف عليها. لقد كان بمثابة طفرة في منظوري الزمان والمكان حيث بات الإعلام من خلال وسائله العديدة عامل حسم في صيغ المعادلات الحديثة، وكسر الأرقام التقليدية، نتيجة لما يحدثه في العقل البشري من تأثيرات سلبية أو إيجابية. وإذا كان الإعلام في أبسط تعريفه هو : «تزويد الناس بالأخبار الصحيحة ، والمعلومات السليمة ، والحقائق الثابتة التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الواقع ، أو مشكلة من المشكلات ، بحيث يعبر هذا الرأي تعبيرأً موضوعياً عن عقلية الجماهير واتجاهاتهم وميولهم» (حمزة، ١٩٦٥ ، ص ٧٥) (إمام ، ١٩٧٥ ، ص ١١) ، وإذا كان كذلك ، فإنه لا ينفصل عن الواقع الاجتماعي والإنساني السائد في المجتمع من خلال عملياته الأربع (المرسل ، والمستقبل ، والموضع ، ووسيلة الاتصال) هذه العملية الإعلامية ، هي التي تسهم بشكل كبير في صياغة الأفكار ، وتكوين الشخصية ، وتحديد الموقف بفعل النفاذ والتأثير ، والجاذبية .

وبناء عليه ، برزت فكرة دراسة الإطار العلمي للإعلام الأمني لما يسهم به هذا النمط الإعلامي المتخصص من صياغة الثقافة ، والموافق . ولا همية هذا الحقل الجديد ، فإنه من الأنسب دراسة طبيعة الإعلام الأمني ، وماهية العلاقة بينه وبين البيئة التي يعمل فيها ، وطبيعة ارتباطه بابعاد التنمية ، والانعكاسات المتبادلة بينهما .

وَشَمَةُ هَدْفُ أَخْرٍ لِهَذِهِ الْدِرَاسَةِ : هُوَ اسْتِعْرَاضُ أَهْمَ النَّظَرِيَاتِ الإِلْعَامِيَّةِ التِّي تَحْكُمُ مَرْجِعِيَّةَ الإِلْعَامِ عَلَى الْأَجْمَالِ ، مَعَ تَحْدِيدِ الْمَجَالَاتِ التِّي مَا زَالَتْ بِحَاجَةٍ إِلَى مُزِيدٍ مِنَ الْبَحْثِ . مَعَ اسْتِعْرَاضٍ مُتَعَمِّقٍ لِلتَّحْدِيدَاتِ الْرَّاهِنَةِ لِلْإِلْعَامِ الْعَامِ وَالْأَمْنِيَّ عَلَى وِجْهِ الْخَصْوَصِ . وَإِنِّي أَمِيلٌ إِلَى القُولِ بِانِ الْإِلْعَامِ الْأَمْنِيِّ سَيَكُونُ مِنْ أَهْمَ حَقولِ الْدِرَاسَاتِ الْحَيَويَّةِ ، ذَاتِ الطَّبِيعَةِ الْمُؤَثِّرَةِ فِي مَجَالِ الْعِلُومِ السِّياسِيَّةِ وَالْإِلْعَامِيَّةِ . وَالْعِلُومُ الْأَمْنِيَّةُ ، إِذَا إِلْعَامُ الْأَمْنِيَّ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ يَحْمِلُ رِسَالَةً ، وَيَحْمِلُ فَكْرًا ، يَنْجُمُ عَنْهُ وَلَا شَكٌ تَفَاعُلٌ وَعَلَاقَاتٌ فِي مَحِيطِهِ .

وَمَصْطَلِحُ الْإِلْعَامِ الْأَمْنِيِّ ، مَصْطَلِحُ حَدِيثِ النَّشَاءِ ، ذُو مَدْلُولِ أَمْنِيِّ (سَتَطْرُقُ إِلَى تَعرِيفِهِ فِيمَا بَعْدِ) يَرْتَبِطُ بِالسِّيَاسَاتِ وَالْاسْتَرَاطِيجِيَّاتِ لِأَيِّ دُولَةٍ ، وَيَسْهُمُ فِي خَدْمَةِ الْقَرَارِ الْأَمْنِيِّ ، وَيَنْبَغِي مِنْ مَخْزُونِ الدُّولَةِ الْفَكَرِيِّ وَالْقَاتِفِيِّ وَمَورُوثَهَا الْحَضَارِيِّ .

وَلَذِلِكَ فَالْعَلَاقَةُ بَيْنَ النَّظَمِ وَالسِّيَاسَاتِ ، مِنْ جَهَةِ الْجَمَهُورِ وَوَسَائِلِ الْإِلْعَامِ مِنْ جَهَةِ ثَانِيَّةٍ ، هِيَ مَحْلُ الْاِهْتِمَامِ الْأَوَّلِ لِلْإِلْعَامِ الْعَامِ وَالْأَمْنِيِّ ، انْطَلَاقًاً مِنْ أَنَّ وَسَائِلِ الْإِلْعَامِ فِي أَيِّ أُمَّةٍ تَرْتَبِطُ ارْتِبَاطًاً شَدِيدًاً بِشَكْلِ النَّظَامِ السِّيَاسِيِّ فِيهَا (Nimmo & Mansfeild, 1982, p.2). وَهُنَاكَ مَدْخَلٌ رَئِيسَانِيٌّ لِتَقرِيبِ فَهْمِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ النَّظَامِ السِّيَاسِيِّ ، وَالْإِلْعَامِ فِي أَيِّ مجَتمِعٍ وَهُمَا : المَدْخُلُ الْفَلْسُفِيُّ ، وَالمَدْخُلُ الْعَلْمِيُّ .

## ١ . المَدْخُلُ الْفَلْسُفِيُّ

وَيَمْثُلُ المَدْخُلُ الْفَلْسُفِيُّ تَلْكَ الْمَدَارِسُ التِّي تَنْتَلِقُ مِنْ أَنَّ فَلْسَفَةَ الْإِلْعَامِ تَنْبَثِقُ مِنْ أَرْبَعِ نَظَرِيَّاتِ سَائِدَةٍ فِي الْعَالَمِ : النَّظَرِيَّةِ السُّلْطُوِيَّةِ ، وَالنَّظَرِيَّةِ الْلِّيبرَالِيَّةِ ، وَالنَّظَرِيَّةِ الشِّيُوعِيَّةِ أَوِ النَّظَرِيَّةِ الْاسْتِبَادِادِيَّةِ ، وَنَظَرِيَّةِ الْمَسْؤُولِيَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ . أَنَّ هَذِهِ النَّظَرِيَّاتِ قَدِيمَةٌ وَبَعْضُهَا اخْتَفَى وَانْدَثَرَ بِإِنْهِيَارِ الْاتِّحادِ

السوفطي السابق وبظهور «حرية الصحافة» أو الحرية الإعلامية، حيث لم يعد الإعلام حكراً على أحد. (Nimmo & Mansfeild, 1982, p.2)

وهذه النظريات كلها ذات نزعة ونشأة غربية أو شرقية، بمعنى أن روح المادية النفعية متغلغلة فيها، ومهيمنة عليها، بعكس نظرية الإعلام الإسلامي التي لم تأخذ مكانها بعد بين نظريات الإعلام ولم تnel شهرة، وحضوراً على الصعيد الأكاديمي والتطبيقي، لكنها في حقيقة الأمر آخذة في التبلور والانتشار، لأنها تستمد جذورها ومنطلقاتها من روح الدين الإسلامي الحنيف.

والوظيفة التي تقوم بها وسائل الإعلام في النظرية الأولى، أي نظرية السلطة تتركز في مساندة النظام السياسي الذي تعمل تحت مظلته، بالإضافة إلى مساندة طبقة الصفة التي تضع القواعد والأنظمة التي يسير عليها النظام السياسي. والجدير بالذكر أن مضمون فلسفة هذه النظرية لا يتسع لمفهوم حرية وسائل الإعلام، إلا بالقدر الذي يجد ويوافق عليه النظام السياسي ويسمح به فقط.

واذا انتقلنا إلى النظرية الثانية، وهي النظرية الليبرالية والتي يرى اصحابها أن وسائل الإعلام تتمتع في ظلها بالحرية الكاملة، وأن الدور المنوط بوسائل الإعلام القيام به انطلاقاً من هذه النظرية، هو توفير سوق حرة للافكار، والأخبار والتحليلات، ووجهات النظر وكل ما يتعلق باغاثة الإعلام والمعرفة.

اما النظرية الثالثة : فهي النظرية الاستبدادية (الشيوعية) التي تعتبر وسائل الإعلام فيها اداة في يد السلطة ، تستخدمنها لخدمة اهدافها ، وموافقتها وسياساتها ، وصياغة اتجاهات الناس على النحو الذي تريد . يقول وليم اتود (Willim Atwood) ان فلسفة وسائل الإعلام في تلك المجتمعات التي تأخذ بهذه النظرية ترتكز على استقاء كافة توجهاتها وموافقتها وتحليلاتها وسياساتها مباشرة من الحزب الشيوعي ، بل وتلعب تلك الوسائل أدوار

التضليل والخداع في تشكيل ميول المجتمعات الشيوعية والتجاهاتها . وقد شخص ذلك أحد المتخصصين بقوله عن الصحافة : «الصحافة هي الأداة التي تستخدمها الدولة - في النظم الماركسيّة - لخدمة مصالحها سواء بغرض الإثارة والتفريق ، أو التوحيد والاندماج ، وبعبارة أخرى فإن الهدف الأساسي من نشر الأخبار يكون في تحقيق تقدم سياسي معين ، وتنمية الأجهزة البيروقراطية ، وابقاء اصحاب المناصب العليا في السلطة بتحسين صورتهم أمام الجماهير» (Atwood,1982,p.321).

اما نظرية المسؤولية الاجتماعية ، فتركز على خدمة مصالح المجتمع من وجهة نظر المنادين بها ، فهي تسمح للصحفيين ورؤساء التحرير وأصحاب الكلمة والرأي بتطبيق القواعد والضوابط التي يضعونها لأنفسهم ، غير أنهم إن فشلوا في تحقيق ذلك ، فإن السلطة قد تتخذ إجراءات لحماية مصالحها ومصالح الناس .

وما دمنا قد تحدثنا في هذا السياق عن النظريات الأربع المشهورة في عالم الإعلام فإنه من الأنسُب أن نخص نظرية الإعلام الإسلامي بحديث مختصر إذ أن هذه النظرية تعتبر كافة وسائل الإعلام أدوات لخدمة العقيدة الإسلامية ، وكل ما يرقى اهتمامات الناس نحو الفضيلة ، ومكارم الأخلاق ، والعمل الجاد المثمر ، والتعاون على البر والتقوى . وطبقاً لهذه النظرية ، فإن ممارسة وسائل الإعلام لوظيفتها لا يخرج عن دوائر المباحثات ، وتقديم البدائل النافعة التي تسهم في معالجة مشكلات الإنسان ، ومواجهة الأخطار المحدقة به ، في جو من التسامح ، والبلاغ المبين ، والموعظة الحسنة ، والترفية البرئ ، والتبني الجلي . إذ الإعلام الإسلامي في جملته ينطلق من رسالة واضحة المعالم والأهداف ويقوم بدور يتركز في دعم الأسس الدينية والأخلاقية والاجتماعية والسياسية للأمة ، وزيادة فهمها لدينها ودنياها ، وبيان الحق

وتزيينه للناس ، ومعالجة المشكلات على أساس واضحة ، مما يجعل المجتمع المسلم مجتمعاً متماسكاً لا تعرف الفرقه ولا التطاحن ولا الرعب سبيلاً إليه .

وعلى الاجمال فإنه بالنظر إلى النظريات الأربع السالفة الذكر ، فإننا نجد انها تقوم بدور ما في دراسة العلاقة بين الأنظمة السياسية ووسائل الإعلام فيها ، كما انها تقدم طرقاً عديدة يمكن أن تعين الدارسين والمهتمين بالتعرف إلى حد كبير على كنه تلك العلاقة . في حين أن هناك بعض الباحثين الذين يشككون في امكانية استخدام النظريات الأربع المعروفة في عالم الفكر الإعلامي كنماذج تصلح للتطبيق على جميع الدول خاصة دول العالم الثالث .

ومن المؤكد أن كل دولة لها فلسفتها الإعلامية الخاصة ذات المضمون والخصوصية التي تفرد بها وان اشتربت مع الآخرين في بعض الجزئيات . من هذا المنطلق يصعب على الباحث أن يجد دولتين في العالم يمكن أن تتطابق تماماً نظرتهما إزاء طبيعة العلاقة بين الطرفين - وسائل الإعلام - والسلطة . فلكل دولة طريقتها واساليب تعاملها ونمط هيمنتها أو توسامحها .

ومن هنا ، يتبيّن انه رغم جدوى النظريات السالفة الذكر ورغم اهميتها ومكانتها لدى اصحابها ، إلا أنها لا تكفي لاعطاء وصف كامل لتلك العلاقة .

## ١ . ٢ المدخل العلمي

انبثقت فكرة المدخل العلمي من اهمية وضع إطار علمي لتحليل ومقارنة النظم السياسية المتعارف عليها خاصة ، وانه يوجد خصائص مشتركة في كثير من النظم ، وأن الهياكل الأساسية عبارة عن عدد كبير من الوظائف المتعددة والمتدخلة ، وخلط من الخصائص التقليدية المنطقية & (Nimmo, 1982,p.4) . ولا عطاء إطار أكثر تفصيلاً ، فإن ملر ورفز

(Rivers & Miller) يشيران في دراستهما عن الحكومات ، ووسائل الإعلام إلى أربعة جوانب ، يمكن من خلالها اكتشاف العلاقة بين النظم السياسية ، ووسائل الإعلام . وهذه الجوانب هي :

١ - مدى تأثير النظام على وسائل الإعلام .

٢ - نظم توصيل المعلومات التي تتبعها الحكومة (والمقصود بذلك نمط أو طبيعة الوسائل المتوفرة للحكومات لنقل المعلومات سواء كان ذلك عبر القنوات الرسمية أو غير الرسمية).

٣ - تأثير وسائل الإعلام على السلطة .

٤ - طبيعة وسائل الإعلام الاخبارية . . . العمليات التي تقوم بها والمبادئ التي تستند إليها ، وملكيتها ، والجمهور الذي توجه إليه ، والعوامل الاقتصادية والفنية التي تؤثر فيها ، والمصادر التي تحصل منها على المعلومات ، والصفات المميزة لها . (Chaffee,1975,p.218).

ولاشك أن هذه الأبعاد الأربعة تعتبر أبعاداً تسم بالأهمية ، بالنسبة لفهم وإدراك العلاقة بين السلطة ووسائل الإعلام (Nimmo & Mansfield,1982,p.9) وقد اختبرت هذه العوامل في كل من فرنسا ، وبريطانيا ، وإيطاليا ، والولايات المتحدة الأمريكية . ففي فرنسا مثلاً أكد كوترت وبل (Ball & Cotteret) على أن الحكومة الفرنسية ارست مجموعة من القواعد الإدارية التي تمكنها من التأثير في نوعية ومضمون الأخبار ، بحيث تراقب وسائل الإعلام رقابة غير مباشرة تمكنها من التأثير في إدارتها ومسارها . أما في إيطاليا ، فإنه «نظرًاً للعدم وجود قوانين تضمن حرية وسائل الإعلام ، فإن الحكومة قادرة على التحكم في كيفية تدفق المعلومات إلى حد ما» (Nimmo & Mansfield,1982,p.4) . وعن بريطانيا كتب بويس

(Boyce) في دراسة بعنوان «الحكومة ووسائل الإعلام الخبرية» أن التجربة البريطانية تعتبر معتدلة، ويجب الاسترشاد بها في أي دراسة للعلاقة بين نظام الحكم، ووسائل الإعلام، وقد خلص (Boyce) إلى التالية «يمكن أن نقول أنه على الرغم من أن العلاقة بين الحكومة ووسائل الإعلام في بريطانيا قد تطورت على نحو ما في غير صالح وسائل الإعلام خلال الخمسين عاماً الأخيرة، إلا أن ذلك اسهم في تيسير مهمة حكم البلاد. وأصبحت وسائل الإعلام في بريطانيا تمثل يوماً بعد يوم القيم السائدة في البلاد بطريقة عرفية، فهي تتخطى أي نزاع، وتحاول تقريب وجهات النظر، وتشدد على القيم الجماعية، وتؤكد صحة القواعد التي يسير عليها النظام السياسي» (Chaffee, 1975, p.218).

وفي الولايات المتحدة تعمل وسائل الإعلام في إطار القوانين المنصوص عليها في الدستور، وتعتبر حرية وسائل الإعلام وجرائمها من الأمور الحيوية بالنسبة للحياة اليومية للأمريكيين. وحول هذا تقول الباحثة الأمريكية والأستاذة في جامعة جورج واشنطن كثي مكلتك (Cynthia Mc Clintock) إن الحرية والجرأة تتصدران قائمة اهتمامات المسؤولين عن أجهزة الإعلام الأمريكية ثم تقول، كما أن عدداً كبيراً من محللي أجهزة الإعلام في الولايات المتحدة مقتنعون بأن نشرات الأخبار - ونشرات أخبار التلفزيون بصفة خاصة - يمكن اعتبارها نوعاً من برامج المنشعات أكثر من كونها برامج معلومات ، وأن السياسات العامة ، لا تعرض في التلفزيون الأمريكي بشكل واضح ، ولا تبرز على أنها قضايا أو موضوعات تخضع لاختيار المواطن الأمريكي ، بل أن التغطية الإخبارية غالباً ما تكون غير جادة . ولكن ينظر إليها من عدة جوانب على أنها مصدر رئيسي من المصادر التي تعتمد عليها الحكومة ، إذ أن صياغة نشرات الأخبار تعبّر عن توجهات الإدارة

الأمريكية ، وترتيبها للأحداث حسب أهميتها ، وتعبر في صمت عن وجود اختلاف في وجهات النظر حول القضايا السياسية والاجتماعية .

وعلى هذا الأساس يمكن أن يقال أن جماعات الضغط تلعب دوراً خطيراً في التأثير على وسائل الإعلام في الولايات المتحدة وهذا يصطدم بقوله الرئيس الثالث للولايات المتحدة الأمريكية توماس جيفرسون حيث قال عن هذه الملاحظة : «عندما تصبح الصحافة حرة ، ويكون بمقدور كل مواطن أن يقرأ ويكتب فيها فإن الجميع سيكونون آمنين» . (Neustadt,1981,p.72)

ولكن السؤال الذي يفرض نفسه على صعيد الواقع هو : هل الكاتب أو الصحفي حر في أن يعبر عن رأيه حول قضية من القضايا دون أن يغير القيم والقوانين واللوائح والأنظمة والأعراف في مجتمعه أي اهتمام؟ والجواب بالطبع ، لا ، والأمر يحتاج إلى تفصيل ، فالحرية في الإعلام حالة مثالية ونظيرية ، تختلف على صعيد الواقع وتتبادر ممارساتها من بلد إلى بلد ، كما تختلف تأثيراتها (بنان ، عكاظ ، ١٤١٦ ، ع ١٠٧٧٣ ، ص ٩) . ففي أمريكا مثلاً يكون لوسائل الإعلام الأثر والتأثير على مستوى محليات أو الولايات أكبر من تأثيرها على المستوى القومي ، فالمفارقة بين قنوات المعلومات على المستوى الأول أقل منها على المستوى الثاني الزاخر بالمنافسة ، وعلى الرغم من التأثير الكامن في وسائل الإعلام إلا أن هناك عدة تحفظات على مدى قوة هذا التأثير ، ولعل أكبر عائق يحول دون تأثيرها هو توفر مصادر أخرى للمعلومات أياً كانت هذه المصادر .

وتأسيساً على ما سبق ، فإن الولايات المتحدة الأمريكية ، وبريطانيا ، وفرنسا ، وإيطاليا تتشارط بعض الخصائص المشتركة فيما يختص بالعلاقة بين الحكومة وأجهزة الإعلام . إلا أن الإعلام الأمريكي يحتوي على بعض

المرتكزات الأساسية وهي : حرية المؤسسات التجارية ، ومشروعية حافز الربح ، وتعزيز الرأسمالية ، وحرية التعبير عن الرأي .

وهذا لا ينفي التهم الموجهة نحو وسائل الإعلام الأمريكية والغربية على الاجمال حيث إن هناك من يرى أن تلك الوسائل مسؤولة عن تفشي الأمراض والعنف والجرائم والمخدرات حيث أسلحتها في :

- ١- انخفاض مستوى التذوق الثقافي بشكل عام .
- ٢- زيادة معدلات الجنوح عند الأطفال .
- ٣- الإسهام في الانهيار العام في المجتمع .
- ٤- تهدئة الرأي إلى حد السطحية .
- ٥- القضاء على القدرات الخلاقة في المجتمع .
- ٦- انتشار الجرائم واعمال الإرهاب .

هذا ومن أجل المزيد من التعمق في معرفة ما دار في بعض الدراسات السابقة ذات الصلة ، فإننا نأتي على ذكر دراسة بعنوان : «الإرهاب والإعلام» حيث اشارت الدراسة إلى أنه يتبع على الإعلام في الدول المتقدمة أن لا يكون هدفه الربح فقط ، وإنما يتبع عليه أن يقوم بدور نشط في تبصير المجتمعات ، وتنقيتها خاصة وأن دعوة الإرهاب والقائمين به سواء من منظمات إرهابية أو أفراد قد استغلوا وسائل الإعلام والحرفيات المتاحة للوصول إلى أهدافهم (Farnen R,1990,p.99-143).

اما دراسة دبركس جونيلس فرانسو وماهر (Gunnels and Maher) فقد اهتمت بتحليل ظاهرة الإرهاب عن طريق تحليل مجموعة من الأحداث الإرهابية منها حادث تفجير اوكلاهوما سيتي ، وقد توصلت الدراسة إلى أن العنف في هذا الزمن أصبح أكثر تنظيماً وخطورة وتحدياً للأسرة الدولية . (Franncois,1995,p.275-281)

وجاءت دراسة جون بول وجان جي (John Poll,B and Jahn Jay) حيث ترکزت الدراسة على التغطية الإعلامية لأحداث العنف وما يتفرع منه وذهبت الدراسة إلى أن الأحداث الإرهابية يجب ألا تهمل وأن تعطى حقها من التغطية الإعلامية لأنها تؤثر على جزء كبير من المجتمع والسكان. إلا أنه في الوقت نفسه وضع ضوابط واضحة للتغطية الإعلامية وهذه الضوابط هي :

- ١ - أن يكون الخبر حديثاً ومبشراً.
- ٢ - أن يكون الخبر متميزاً ومهماً.
- ٣ - أن يكون الحدث يستحق أن يغطي إعلامياً.
- ٤ - أن يكون الخبر يهم أو يؤثر على المشاهدين ويمس حياتهم بطريقة أو أخرى (Jonhnpoll & Jay,1977).

وأخيراً فإننا نشير إلى دراسة جوننيلس وماهر حيث طرحت مجموعة من الاقتراحات تتعلق بقضية تسريب المعلومات التي لها طابع أمني إلى وسائل الإعلام وتوصل البحث إلى أن حجب المعلومات الأمنية عن الإعلام ربما تكون نتائجها أسوأ من نشرها، إلا أن النشر الحرفي للأحداث يجب أن يكون تحت مراقبة الجهات الأمنية وخاصة لشرافتها وما تقدم به الإعلام من معلومات (Haven Simmons Gunnels & Maher,p.150-186). كما قام هي芬 سيمون (Gunnels & Maher,p.150-186) بدراسة لطبيعة العلاقة بين رجال الصحافة ورجال الشرطة، بين المواجهة والمصالحة، وتوصل إلى أن العلاقة بين الطرفين مشوبة بالشكوك والتهم ونقص في الثقة وذلك في المجتمع الأمريكي.

اما دراسة بارتام وتوماس (Partam,P.C.& Thomas,Thomas,1991) فقد حددت ثلاثة انواع من الرسائل لا شك انه يحتاج إليها العمل الأمني وهي : الرسائل التأييدية Proactive التي تسعى إلى التطمئن وبث الشعور

بالأمن والاستقرار داخل المجتمعات . ورسائل ردود الفعل Reactive Crisis Messages لسد حاجات الإعلام حول أزمة حدثت أو هي على وشك الحدوث .

فالرسائل الخاصة بالأزمات على سبيل المثال لها صفات منها : أنها تنقل أخباراً غير سارة ، كما أنها تبين إن هناك اضراراً ستلحق بالناس بشرية ومادية ، وانه لا يمكن تجاهلها أو الصمت عنها حيث إنها ستصبح مدار حديث ونقاش وتحليل وسائل الإعلام ، وانه من الحكمة التعامل معها بذكر الحقائق أول بأول حتى لا يصبح في آخر الصفوف الفاعلة في التعامل مع الأحداث والأزمات إعلامياً (الطياش ، ١٤٢٠ ، ص ٧) .

وبنظرة أكثر شمولية فان المتبع لوسائل الإعلام الغربية ، يجد أن تلك الوسائل لا تعير أي اهتمام ملائم لبعض القضايا والأزمات في العالم ، إلا ما كان له علاقة بمصالحهم لدرجة أنه قد يتطور نزاع من التزاعات إلى اندلاع الحروب والقتال والتدمير والنهب والسلب ، ومع ذلك تلتزم بالصمت أو تتحى منحاً غير موضوعي ، أو تفرض التعريم على ذلك الحدث الذي ربما يروح ضحيته عشرات الآلاف من الضحايا ، ويدمر العديد من المناطق والقرى ، بالإضافة إلى المرافق الاقتصادية والحيوية .

ان محطة مثل محطة «السي . ان . ان» الأمريكية التي عودت العالم على «تغطية الأحداث والحروب في كل مكان ناقلة إلى مشاهديها صوراً حية للوضع في تلك البلدان ، وتسهب في الوصف والتحليل من خلال مندوبيها الذين يصلون إلى موقع الحدث قبل غيرهم ، وذلك لتتوفر الامكانيات المادية والبشرية التي تتمتع بها هذه المحطة حتى اكتسبت شهرة واسعة وأصبحت لها مكانة كبيرة تحظى بمتابعة المهتمين والباحثين عن الاخبار ، وما زال شعارها المعلن : هو متابعة الحدث بالصوت والصورة اينما كان ، الأمر الذي أكسبها

ثقة الجماهير» (القبلان، الرياض، ١٤١٥، ع ٩٥٥٧، ص ٢٤). ولكن المشاهد العربي قد يصاب بخيئة أمل حينما تتجاهل ما يعانيه اصحاب الأرض الفلسطينيون في الأرض العربية المحتلة على يد الصهاينة المعتدين، وفي أماكن أخرى من العالم وحيثما يوجد المسلمون، وكأنه ليس حدثاً عالياً يستحق التغطية والمتابعة، وقد يلمس المتابع مثل تلك المحطة ومثيلاتها في أوروبا الاخبار المقتطفة، وبشكل متotor لا يعطي حقيقة الوضع بطريقة عادلة وامينة، ولا يوضح موقفاً، الأمر الذي يدل دلالة واضحة على عدم اهتمامهم بالحدث الذي يجري على واقع بعض الشعوب، أو في صفوف اقليات إسلامية تعاني من الاضطهاد، فيبرز على الساحة التجاهل والتعتيم المقصود، أو قد يسأرون إلى بث اخبار وتحليلات ينقصها الثبت.

صحيح انه لا يوجد في العالم إعلام محايد بشكل تام، إلا أنه بالإضافة إلى هذه الحقيقة فإنه يمارس الإعلام الغربي ضغوطاً كبيرة على من يختلف معه، لأهداف سياسية، واقتصادية، وإعلامية، ودينية، الأمر الذي يسقط عنها كثيراً من الصفات التي كان من الممكن أن تحافظ عليها وأن تتصرف بها مثل : المصداقية، والحرية المسؤولة، والحياد.

وما لا شك فيه أن تجاهل محطات التلفزة الغربية بصورة عامة، ومحطة (السي. ان. ان) بصورة خاصة لحدث ما، لا يمكن إيجاد سبب له غير التدخل المباشر في شؤونها وتوجيهها التوجيه الذي ترغبه جماعات المصالح، وصناع القرار في تلك البلدان، وبالطريقة التي تخدم اهدافها.

والحق أن كل وسيلة إعلام لابد وأن لها قضية، ومجال اهتمام ومصالح، ولا بد بطريقة أو بأخرى أن تخدم سياسة نظامها الذي تعيش فيه وتعامل معه. ومن المؤسف حقاً أن بعض المثقفين وربما بعض المعجبين بتلك

الوسائل ، لا يخفون اعجابهم بها ، وهذا شأنهم ، لكن أن يصل الأمر إلى وصف تلك الوسائل بالحيد في الطرح والمعالجة ، والنزاهة ، والصدق ، والأمانة إلى غير ذلك من المديح ، فهذا مما يتنافى مع فهم حقيقة تلك الوسائل ، وطبيعة الإعلام المعاصر .

من هنا يجوز أن نقول أن غياب النزاهة وتحري الحقيقة ، على الرغم من أن الإعلام في الغرب حر ، قضية غير مبررة ، ذلك لأن أي دولة من الدول الغربية حين تقاطع أي حدث ، أو لا تعلق بوضوح عليه ، أو تضلل الناس والرأي العام بمعلومات ملقة ومختلفة لا تستند على أدلة وواقع واثباتات ، إنما يعني ذلك في أبسط عبارة تتوrigاً لمواقف وسياسات معينة مقصودة (القبلان ، الرياض ، ١٤١٥ هـ ، ٩٥٧ ع) .

ان موايق الإعلام الغربي بصفة عامة تسير وفق خط مرسوم ، وان كان لتلك الوسائل هامش كبير من المناورة والحركة والحرية بما يخدم استراتيجيات معلومة تسعى لها جماعات الضغط والمصالح ، وهذا يفسر بكل وضوح دواعي اسقاط القوالب الدعائية المغرضة على من يخالفهم في الرأي .

لقد اجتهد بلمبر وغرفتش (Blumber & Gurelftch) في محاولة منهما لدراسة بعض الوسائل التي يمكن من خلالها تحديد طبيعة العلاقة بين السلطة والإعلام في الغرب ومدى الترابط أو التباعد بينهما ، ومن تلك الوسائل ما يلي :

- ١ - مدى سيطرة الدولة على وسائل الإعلام .
- ٢ - مدى ولاء أجهزة الإعلام .
- ٣ - مدى اندماج قيادات الإعلام مع القيادات السياسية .
- ٤ - مدى شرعية المعتقدات التي تؤمن بها المؤسسات الإعلامية . (Chaffe,p.171)

وهذه الوسائل السالفة الذكر اذا ما قورنت بما نادى به كل من (رفرز وآخرون Rivers ) فإنه يمكن أن تكون مناسبة لكي تستخدم هذه الوسائل في دراسة العلاقة ذاتها في العالم الثالث ، على ألا تغفل تلك الأبعاد مما يدخل أساساً ضمن دائرة اهتمامات ومسؤوليات رجل الإعلام بالدرجة الأولى ومنها على سبيل المثال :

١ - إعداد التقارير عن الأحداث الجارية .

٢ - تفسير الانباء وتحليلها .

٣ - الرقابة والمتابعة لما يدخل في اهتمامات الناس .

٤ - مشاركة المؤسسات والناشطين في المجتمع نشاطاتهم الإيجابية وتغطيتها إعلامياً (Press & Verburg, 1988,p.2)

وعن نظريات تأثير الإعلام في الجريمة يقول أحد الباحثين : تنتهي بحوث الإعلام والجريمة إلى بحوث التأثير الإعلامي حيث تأثرت بنظريات التأثير الإعلامي ونمادجه ، كما أسهمت بدور كبير في تطوير هذه النظريات والنماذج ، وخاصة فيما يتعلق بتأثير التلفزيون في زيادة أو خفض العنف والجريمة لدى الفرد والمجتمع .

ولا شك أن بحوث ودراسات تأثير وسائل الإعلام كانت مجالاً مشتركاً للتخصصات المختلفة كالإعلام وعلم النفس والاجتماع والسياسة ، ويرجع هذا التداخل إلى طبيعة الظاهرة الإعلامية ومراحل تبلور الإعلام كعلم ، علاوة على التداخل والتكامل بين العلوم الاجتماعية المختلفة (شومان ، ١٤٢٠ ، ص ٣) (ترجمة ، عثمان ، ١٤١٣) .

ولصعوبة الفهم العميق لعمليات التأثير ، فإنه لم يظهر نموذج متفق عليه بين الباحثين يقدم تحليلاً كاملاً لتأثيرات الإعلام على الأطفال والراهقين ، إلا

أن ذلك لا يعني أنه لم يظهر العديد من النظريات والنماذج التي تحاول تحديد عمليات التأثير الإعلامي والعوامل المرتبطة بها وتفسيرها . ويمكن القول أن كل نظرية من نظريات التأثير الإعلامي تركز على جانب من الجوانب ، فهناك من يركز على الآثار المباشرة والسريعة ، بينما تركز نظريات أخرى على الآثار الطويلة أو غير المباشرة ، وهناك من يركز على آثار الإعلام على القيم والاتجاهات والسلوك للفرد ، بينما يركز آخرون على تأثيرات الإعلام في المجتمع والثقافة والمنظمات الاجتماعية ومن الصعب القول أن إحدى هذه النظريات صحيحة ، وبقية النظريات خاطئة ، لأننا نحتاج لإجراء مزيد من البحوث والدراسات التكميلية والمقارنة (شومان ، ١٤٢٠ ، ص ٢٣) .

ولما كان الإعلام - في نظر البعض - يعد أحد محددات السلوك المنحرف أو أحد العوامل المؤثرة فيه حيث أكدت كثيرة من الدراسات التي أجريت في مجتمعات عديدة على تأثير الصحف والمجلات وكتب الخيال والمغامرات وبرامج الإذاعة والتلفزيون وأفلام السينما في السلوك الإجرامي ، ولا سيما جرائم العنف والعدوان خاصة لدى الأطفال والراهقين . فإن نظريات الإعلام والجريمة وما تقدمه من إطار تفسيري للتأثير الإعلامي في الجريمة وخاصة التلفزيون قد وضعت المجتمعات الإنسانية على اعتاب مرحلة خطيرة . ودراسات الإعلام والجريمة في الواقع يقودها مجموعة من الفرضيات التي تطورت وتبينت في ثلاث نظريات أساسية هي التعلم الاجتماعي ، والتفریغ ، والغرس . مع ملاحظة أن أصل نظرية التعلم يرتبط بعلم النفس الاجتماعي وسيكلولوجية التعلم ، كما أن نظرية الغرس تضرب بجذورها إلى رؤية أرسطو الفلسفية للمسرح والدراما ، بالإضافة إلى إسهامات فرويد والتحليليين (شومان ، ١٤٢٠) .

ويقتصر تناول النظريات الثلاث على ما تقدمه من إطار تفسيري لتأثير الإعلام في الجريمة ، وخاصة التلفزيون في العنف والجريمة لدى الأطفال المراهقين . وتجدر الإشارة إلى أن بعض الباحثين يتعاملون مع هذه النظريات كفرضيات أو نماذج قابلة للتطویر (Comstock, 1983) وهو ما يعكس الخلاف بين الباحثين حول معنى وحدود النظرية في مجال التأثير الإعلامي عامه . وأياً كان الأمر فإن أغلبية الباحثين الذين اهتموا بدراسة تأثير الإعلام في الجريمة يسلّمون بوجود هذه النظريات الثلاث وقد استخدموها بطرق مختلفة ، رغم اختلاف اتجاهاتهم النظرية والبحثية ، من هنا نجد أن المعارضين والمؤيدین لوجود علاقة بين مضامين العنف والجريمة في وسائل الإعلام والسلوك العدواني والانحراف لدى الأطفال والمراهقين يستخدمون هذه النظريات .

هذا وتُعد دراسة محمد شومان من أحدث الدراسات التي تناولت الإعلام وجنوح الأحداث . وقد هدفت تلك الدراسة إلى التعرف على تأثير وسائل الإعلام في انحراف الأحداث ، وذلك من خلال التعرف على عادات وأساليب استخدام وسائل الإعلام لدى مجموعتين من الأحداث الجانحين وغير الجانحين (العاديين) ، ومعرفة الفروق بينهما من حيث الكيفية والمضامين وتأثير ذلك على إدراكمهم .

وقد أظهرت الدراسة عدة نتائج من أبرزها قلة تدخل أسر الجانحين في توجيهه أو لادهم لكيفية استخدام وسائل الإعلام ، مقارنة بأسر العاديين ، وتفضيل الجانحين بشكل عام لمضامين العنف والجريمة (شومان ، ٢٧ ، ١٤٢٠) .

كما تضمنت الدراسة النتائج فيما يتصل بإدراك الحقائق الاجتماعية ، بأن الجانحين أكثر تصديقاً من العاديين لما يحدث في الأفلام والمسلسلات .

ومع كل ذلك فإن الباحث قد أوصى في دراسته بالآتي :

- ١ - إجراء مزيد من الدراسات عن آثار وسائل الإعلام على السلوك الإجرامي من ناحية ، وإدراك حقائق الجريمة والخوف منها بين المواطنين من ناحية ثانية .
- ٢ - توعية أولياء الأمور والمدرسين والمرشفين الاجتماعيين بأهمية إرشاد الأطفال والراهقين لكيفية استخدام وسائل الإعلام فيما يتعلق بتوقيت التعرض الإعلامي ومعايير الاختيار بين وسائل الإعلام المختلفة أو بين قنوات التلفزيون والبرامج والمضامين الكثيرة التي تقدمها . وفي هذا الإطار يمكن إعداد دورات تدريبية للمدرسين وأولياء الأمور لتوضيح أبعاد وضوابط الاستخدام الجيد لوسائل الإعلام .
- ٣ - توضيح أهمية وضرورة قيام أولياء الأمور والمدرسين والمرشفين الاجتماعيين بمناقشة الأطفال والراهقين في مضامين ما يتعرضون له في وسائل الإعلام ، فمثل هذه المناقشات واستمرارها يساعد على إدراك الواقع الاجتماعي كما هو موجود بالفعل ، وليس كما تقدمه وسائل الإعلام ، كذلك فإن المناقشات تساعد الأطفال والراهقين على تفسير كثير مما يقدم في وسائل الإعلام والكشف وبالتالي عن سلبيات بعض هذه المضامين ، وهو ما يؤدي إلى تنمية القدرة على الحكم والتقييم وامتلاك رؤية نقدية لما يقدم في وسائل الإعلام .
- ٤ - محاولة الاستفادة من عادات الجانحين الخاصة بزيادة ساعات التعرض لوسائل الإعلام بأن نقدم لهم اثناء اقامتهم في دور الرعاية مواداً إعلامية ذات محتوى اجتماعي هادف ومعدة خصيصاً للعرض على الجانحين بهدف الإصلاح والتقويم (شومان ، ١٤٢٠ ، ص ١٤٣) .

وفي هذا السياق فإنه من المستحسن بالنسبة للعالم الثالث أن تتم دراسة كل دولة ووسائل إعلامها على حده دراسة متعمقة ، إذ أن كل دولة تعتبر من نواح متعددة نمطاً مختلفاً في طريقة التعامل ، وفي طريقة توظيف وسائل الإعلام لخدمة استراتيجيتها . إذ - كما هو معروف - ان عدداً من الدول النامية لا تطبق عليها تماماً النظريات السائدة حالياً في دراسة الإعلام .

ومن وجهة نظر الإعلام الأمني فإن وسائل الإعلام ، يجب أن تكون قائمة على اسس اخلاقية ، وأن تعمل من أجل صالح المجتمع من خلال تأصيل قيم الخير والفضيلة ، والصدق والأمانة ، وصيانة مصالح الأمة ، ودفع عجلة التنمية والتعاون إلى الامام ، وتعزيز الوئام والأمن الاجتماعي ، والتصدي لكافية التحديات التي تفسد على الأمة نقاء فكرها الأصيل . كذلك العمل على تعزيز الثوابت والمحافظة على النظام العام ، مع عدم التسلیم الاعمى بما تقدمه وسائل الإعلام في الدول الكبرى التي أصبحت دول العالم الثالث عبارة عن سوق رائجة ، ومستهلكة لمتواجتها الإعلامية .

ان المشكلة التي تواجهها وسائل الإعلام في دول العالم الثالث على الاجمال معقدة لأن التركيبة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية معقدة كذلك (Press & Verburg, 1988,p.2-15) (الغلاياني ، ١٤٠٥). وفي النهاية لابد من الاشارة إلى بعض النقاط المتعلقة بالمناهج الأساسية والمفاهيم والتنظير فيما يتعلق بداخل دراسة الإعلام الأمني . فدراسة الإعلام الأمني حافلة بالغموض والجدل ، وهذا أمر طبيعي ذلك أن نظريات الإعلام العام ذاته لا تزال تعاني من اشكاليات عديدة ، يؤكّد ذلك اقتراحات (Gandy and Miller and Rivers) الخاصة بالجوانب الأربع لعلاقة النظم السياسية بوسائل الإعلام .

- هذا وما زالت هناك مشاكل عديدة تواجه وسائل الإعلام في تلك المجتمعات. وفي رأينا أنه يتquin أن تعمل تلك الدول على معالجة مواطن الضعف في وسائل إعلامها، ومن تلك الجوانب ما يلي :
- ١- افتقادها الطرح الجاد والتنوع والمنافسة والحرية المسؤولة والمترنة.
  - ٢- قلة الانتاج المتخصص في شؤون المرأة والطفل .
  - ٣- افتقارها لوجود عاملين مدربين في المجال الإعلامي بشكل يسد الاحتياج وعلى مستوى من الخبرة ، والتأهيل التقني الفني ، مما يدعو إلى إيجاد برامج متقدمة لتدريب العاملين في مجال الإعلام من خلال معاهد تدريب متخصصة بعد انهاء متطلبات المؤهل الجامعي المقرر في كليات الإعلام .
  - ٤- وجود هوة وعدم تعاون مستمر بين اجهزة الإعلام والجامعات وكافة المؤسسات الأخرى .
  - ٥- المبالغة في عرض بعض الموضوعات والإهمال أو التغاضي عن موضوعات أخرى مفيدة لشريحة كبيرة في المجتمع .
  - ٦- التعثر في لحاق أو مسايرة التطور التنموي في بعض الدول .
  - ٧- قلة البرامج المنتجة محلياً .
  - ٨- الاعتماد على مصادر المعلومات الأجنبية (& Machale,1983,p.189 David,1986,p.89) (آل مذهب ، ١٤١٩).
  - ٩- قلة المعاهد المهنية التي تخدم مسيرة الإعلام .
  - ١٠- وضع الرجل المناسب في المكان المناسب . . . . أن أخطر ما يعرقل مسيرة العمل الإعلامي هو ممارسته من قبل اشخاص بعيدين عنه ويفتقرون إلى عوامل اساسية هي : دراسة هذا العلم . . . ومارسته ممارسة فعلية .

إن الإعلام الأمني له فلسفته ومقداره والتي منها زيادة تأثير وفاعلية ما يصدر عن أجهزة وسائل الإعلام وعن جهات الأمن من نشاطات إعلامية ذات طابع أمني تقدم من خلال الإذاعة والتلفزيون والصحافة إلى غير ذلك مما يقصد به توعية أكبر قدر ممكن من الناس توعية أمنية متوازنة. ومثل هذا النوع من الإعلام له دوره، وله أثره خاصٌ إذا استُخدم على أساس علمية واضحة الأهداف (\*).

ولا يقف الإعلام الأمني عند نقل المعلومات الأمنية الصادقة إلى الناس فحسب ، بل يسعى إلى إيجاد وتأسيس وعي أمني يثري الروح المعنوية والمادية بكل مقومات النجاح والتفوق والتمشي بالتعليمات والأنظمة التي تكفل أمن الإنسان وسلامته في شتى مجالات الحياة ، ومن ذلك تأصيل وتعزيز التعاون والتجاوب مع مختلف قطاعات الدولة لما يحقق خدمة أوجه الأمن والاستقرار ، وهذا يتطلب تعبئة الشعور العام ، وتغذيته بالنافع المفيد ، ليقبل الإنسان ما تقتضيه سلامته وأمنه ، بروح عالية ، ومعنى مرتفعة ، وهمة قوية ، ونفس راضية مطمئنة وانطلاقاً من تعدد اختصاصات الإعلام الأمني فإنه يتولى - أيضاً - نشر المعرفة بين صفوف رجال الأمن انفسهم وتزويدهم بكل جديد في مجال تخصصاتهم وإقامة المحاضرات ، والندوات وكل وسائل التوعية الممكنة التي من شأنها أن تسهم في ترقية اهتماماتهم نحو

---

(\*) يعتبر الإعلام الأمني من المصطلحات الحديثة التي ذاعت وانتشرت وتبورأت مكانتها بين مختلف أساليب الإعلام النوعي ، ويمكن تحديده بأنه نوع من الإعلام المتخصص الهدف والغاية . وهو «كل ما تقوم به الجهات ذات العلاقة من انشطة إعلامية ودعوية وتوعوية بهدف المحافظة على أمن الفرد والجماعة ، وأمن الوطن ومكتسباته في ظل المقادير والمصالح المعتبرة». أنظر : علي فايز الجحني ، نظرة على الإعلام الأمني ، مجلة الأمن ، وزارة الداخلية السعودية ، المجلد الأول ، العدد الثامن ، ص ١٦١.

الأفضل في اداء واجباتهم، وخدمة مواطنיהם بكل إخلاص وتضحية، ويتدفع العطاء عبر وسائل الإعلام العامة، فيزود الجمهور بما يحقق الأهداف المتواخة، ويخدم خطط التنمية.

إن قطاعات الأمن في الوطن العربي بالتعاون مع مؤسسات الإعلام المختلفة هي القادرة -مهنياً وعلمياً- على تنفيذ استراتيجية الإعلام الأمني بما تستمد من رصيدها المعرفي وخبراتها السابقة. ولا ننكر أهمية توظيف المواهب الإعلامية والمهارات الإنسانية والابتكارية لتحقيق أهداف رسالة الإعلام الأمني مركزين على جدوى الخصوصية الجيدة التي يمكن أن تحظى بها الرسالة الأمنية في وسائل الإعلام من وقت ملائم ومساحة معقولة، وكثافة منطقية، وتدرج مدروس على نحو ثابت ومستمر لا سيما في عملية اختيار «أوقات التقبل والأهمية».

وإذا كانت مهمة الأمن هي محاربة الجريمة والمحافظة على الأمن والتصدي للعابثين بأمن الأمة، فإن هذه المهمة -في الحقيقة- لا تقف عند هذا الحد بعينه، بل لا بد من إيجاد مناخ فعال ومثمر من التعاون الناجح بين رجال الأمن والجمهور، في سبيل تحقيق الأمن والاستقرار، لأنه بدون التعاون البناء، فإن الجهد من طرف واحد تظل محدودة الإمكانية، وغير متكاملة، ولذلك فإن خير من يقوم بتعزيز جسور التعاون هي وسائل الإعلام بما تمتلك من تأثير، وقدرة على تنمية الوعي الاجتماعي وتوسيع الانسجام الداخلي لضمان حماية الأمن والسيادة والرخاء (الجحني، ١٤١٠، ع٨).

إن مسؤولية الإعلام الأمني تتوجه في الدرجة الأولى إلى محاولة تهيئة مناخ أمني مستقر يتم من خلاله التعاون الإيجابي بين رجال الأمن كما

سلف، وبين أفراد المجتمع، ومعرفة الآراء والاتجاهات وإقامة جسور من النصح والتفهم في هذا الخصوص، وإيجاد قابلية وإحساس لدى المواطنين نحو أنفسهم ومصالحهم، وما يتطلب منهم، فال الأمن مسؤولية تضامنية مشتركة، والجميع ركاب في سفينة واحدة، فإذا كان ربان السفينة والذين على متنهما بالطبع المجتمع برمته على درجة من الوعي واليقظة والحرص، فسيتبهون إلى الخلل ويتعاونون على البر والتقوى وعلى درء الأخطار، مقدرين المسؤولية والمصلحة العامة، وأهمية الأمن وجداوله، فإذا قاموا بكل ذلك بجواجمانياً ولو أن شخصاً واحداً عطل عليهم سفينتهم في ظل تساهلهم أو غفلتهم هلكوا جميعاً.

من هنا تأتي أهمية عقد ندوات ومحاضرات وبرامج إعلامية توضح منجزات التنمية من خلال توفير الأمن، وإقامة جسور من التعاون وقنوات من الترابط بين رجال الأمن والجمهور، كلها تسهم في استباب الأمن على كافة المستويات، وتأمين حياة فاضلة يسودها العدل والمحبة والاستقرار، فالإعلام الأمني عليه أن يضطلع بوظيفته في توعية الناس أمنياً، ولا يحول هذا التخصص دون مساعدة الإعلام العام في كل ما من شأنه تعزيز الثقة في صفوف أبناء المجتمع بأهمية وجودى التعاون لأنهم خير عون لرجل الأمن وأقربهم علمًا بالكثير من الجرائم التي تحدث فمنهم المجنى عليه والجاني ومنهم الشهود، ومنهم أهل الخبرة والأعوان، وبهذا تسد أي ثغرة يمكن أن تنفذ منها أي جريمة أو انحراف أو خلل مخالف للقيم والثوابت في حياة الأمة فيقدر ما ينبعج الإعلام في توعية الجمهور من الآفات والجرائم، بقدر ما يستتب الأمن والنظام والاستقرار والتوافق، والانسجام الاجتماعي (الجحني، ١٤١٠، ٨٤، ص ١٦٢).

إن علانية تطبيق الحدود والعقوبات المقررة شرعاً مثلاً بعد استكمال إجراءاتها عبر وسائل الإعلام، تحقق أهدافاً أمنية واجتماعية عديدة، إذ أن

تكرار البيان الخاص بتنفيذ العقوبة أكثر من مرة له مغزاة فهو ينبع القلوب الغافلة واللاهية ، والنزاعة للشر ، والتكرار المستمر يزيد من فاعلية أثر الموضوع ويترك انطباعاً عميقاً في نفسية المتلقين للرسالة الإعلامية .

وخبراء الإعلام يؤكدون في بحوثهم أن المادة الإعلامية التي لا تذاع إلا مرة واحدة قد تنسى بعد ذلك ، واحتمال سماعها من أكبر عدد ممكن مستبعد (إمام ، ١٩٧٩ ، ص ١٥٨) ولذلك كان للتكرار مبرراته لأنه يحقق الأهداف المنشودة .

هذا ومتى يساعد كذلك على كسب ثقة الرأي العام وتعزيز التعاون مدى التزام رجال الأمن بالأصول المرعية سواء فيما يتعلق بتعاملهم أو في مظهرهم وسلوكهم ، أو تأديتهم عملهم ، أو الجهود الإنسانية التي يمكن أن يقدموها لطفل ضل طريقه أو شيخ كبير يود قطع الشارع ، أو إنسان تعطلت سيارته أو إسعاف مريض أو إنقاذ غريق إلى غير ذلك من الخدمات الإنسانية الأخرى . فالعلاقة بين الجمهور ورجل الأمن تتطلب التعاون الإيجابي بين العديد من الجهات المعنية لخدمة مقاصد الأمن والتنمية الشاملة . هذا وتتضمن أهمية رفع شعار إن كل مواطن إنما هو خفيه أو رجل أمن مما يستوجب على أبناء الوطن العربي أن ينظروا إلى غيرهم من يقدرون أهمية التعاون بين الأجهزة الأمنية والجمهور .

هذا وانه حتى تتغير الصور السلبية والممارسات الخاطئة التي يشكوا منها كل من الجمهور والمعنيين بحفظ الأمن والنظام في الوطن العربي ، فإنه يتحتم أن تبدأ أجهزة الأمن في الوطن العربي الكبير بتقويم ذاتها وأدائها ، بدءاً من عملية اختيار وتأهيل وتدريب العاملين في هذا الحقل وما تتطلب العملية الأمنية من كفاءات قيادية ومنشآت حديثة وأجهزة متقدمة فلنتصور أن إدارة ما من الإدارات التي لها علاقة بالجمهور تمارس مهامها في مبانٍ حديثة ونظيفة ، وأن

العاملين فيها يحسنون استقبال المراجعين ، وينهون إجراءاتهم أولاً بأول ونمطهم جذاب ، ومنظفهم مهذب ، والآليات المسلمة لهم في حالة جيدة ، والأجهزة من اتصالات سلكية ولاسلكية ، ومحطات إنذار ، وحاسب آلي ، وشبكة مراقبة تلفزيونية ، وكشافات ، وأرشيف معلومات ، وآثار مكتبي متكملاً ، وكراس للمراجعين ، ومطعم أو بوفيه لمن يحتاج إلىوجبة غذائية ، وأجهزة الأمان والسلامة متكملاً ، إذا كان هذا وغيره مما تحتاج إليه مثل هذه الإدارة متوفراً فإن أفراد الجمهور من خلال الاحتكاك المباشر اليومي سينقلون صورة إيجابية عن الأمن ورجاله ، وستكون أكبر مقنع للتعاون مع حفظة الأمن . وأحسب أن هذه الطريقة هي البداية الصحيحة لمرحلة جديدة من تغيير وتبديل سوء فهم الرأي العام في الوطن العربي عن المؤسسات الأمنية ، فالانطباعات السيئة التي خلفتها عهود الظلم والجهل ، والاستعمار ، حتى أصبح ينظر إلى رجل الأمن في بعض الأقطار على أنه أداة للبطش والتنكيل والتعسف ، زاد على ذلك إساءة التصرف من البعض من يحسبون على رجال الأمن وتدني مستواهم الثقافي والمهني .

ورجل الأمن يستطيع كذلك - كما مر بنا - الإسهام في توطيد أو اصر الصداقة والثقة وكسب ود واحترام وتقدير الجمهور من خلال الإمام الدقيق

بواجباته ومسؤولياته ، ويتجلى ذلك في خمس نقاط أساسية :

١ - التقيد بالأنظمة والانضباط الوظيفي والتصرف الحسن .

٢ - الوعي واحترام حقوق الناس التي أقرها النظام .

٣ - العدل وعدم المحاباة .

٤ - المعرفة التقنية لما يخدم المهنة الأمنية .

٥ - المعرفة المحددة بالعاملين وتوزيع الأعمال بينهم .

أما على صعيد رسالة الإعلام الأمني فإنه يتعين علينا أن نشير إلى الآتي :

١ - الوقاية والعلاج فعندما يقوم المعنيون بالإعلام الأمني بالترويعية المدرستة بحيث يترسخ في ذهن الفرد بأن عليه دوراً يجب أن يقوم به ومن ذلك أن يسد المنافذ التي قد تؤدي إلى تشجيع المجرم على ارتكاب جريمة مثل : اتخاذ الاحتياطات الالزمة للمحافظة على الأشياء الثمينة لديه ، أو على متجره ومتزله ، وأن يتعاون مع جيرانه في الحفاظ على الأمن في حدود إمكانياته ، وفي الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية ، هناك تعليمات وتقالييد بين أبناء الحي بأن يهتموا بالجانب الأمني لديهم بوصفه جانباً وقائياً ينم عن شعور قوي بأهمية دور الأهالي في الحفاظ على أمنهم ومتلكاتهم ، وإشعار الجهات المختصة عن كل من يشتبه فيه ، ومن هنا تأتي الخطوة التالية وهي العلاج ، ويتجل في ذلك في الحس الاجتماعي التلقائي في التصدي للجريمة كأن يسارع الفرد للإدلاء بشهادته الصادقة ، وعدم التستر على الفارين من يد العدالة ، أو المخالفين لأنظمة والقوانين وما في حكم ذلك مما هو مخالف لمصالح المجتمع<sup>(١)</sup> . والنقطة الجوهرية هي التوعية الأمنية التي تركز على المجتمع بشرائحه واجهزته ومؤسساته المختلفة ومحاولة إيجاد رأي عام مستنير ينبذ الإنحراف والمنحرفين ويقف صفاً واحداً ضد كل ما يعكر صفو الأمن والاستقرار<sup>(\*)</sup> .

---

(١) أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، قياس الوعي الأمني لدى الجمهور العربي ، مركز الدراسات والبحوث ، مطابع الأكاديمية ، ص ١٦ .

\*الجرائم في الدول الغربية في تزايد مستمر على الرغم من الوعي الاجتماعي ، والتقدم التكنولوجي بسبب كون العقوبات على الجرائم لا تتناسب مع حجم الجريمة ، اضافة إلى اسباب أخرى .

- ٢ - توفير المعلومات الصحيحة للرأي العام بقدر ما تقتضيه متطلبات المهنة مع دراسة وتحليل الاتجاهات ، حيث إن مثل هذه الدراسة ستحدد وتوضح-إلى حد كبير - الاتجاه العام نحو القضايا المطلوبة ، وخاصة ما يشغل بال الممارسين في المجال الأمني أو الرأي العام المحلي ، وزيادة على ذلك الوقوف على كل ما يزيد من فاعلية التعاون وبناء الثقة ، وتوثيق العلاقة ، بالإضافة إلى غرس قيم الخير والمسؤولية والتضاحية لخدمة الوطن وأمنه واستقراره .
- ٣ - إمداد وسائل الإعلام بالأخبار التي تصدر عن أجهزة الأمن ولا تعارض مع سياسة المناسبات الأمنية وتسهيل سبل الحصول ومتابعة المنجزات والمشروعات والمناسبات الأمنية .
- ٤ - تنظيم محاضرات وندوات لرجال الأمن انفسهم ، واحتاطهم بكل ما يرفع من مستوى ادائهم ، وانتاجهم ، وينمي مستوياتهم المهنية والعلمية .
- ٥ - إقامة الندوات وتنظيم المحاضرات ، وعقد المؤتمرات ، والمسابقات ، والمهرجانات والمعارض من أجل إيجاد وعي أمني يسهم في بسط الأمن واستمراره ، ويقطع دابر الجريمة ، والمخالفات والتجاوزات الأخرى .
- ٦ - العمل من أجل إصدار المجالات والنشرات والكتب . . . بعد التأكد من جدوى وصلاحية محتواها الفكري والأمني .
- ٧ - إعداد البرامج الأمنية وتقديمها للإذاعة والتلفزيون والمساهمة في الصحف اليومية ، وإيصال رسالة الإعلام الأمني إلى المواطنين بشكل واضح وبسيط ، ومدروس ، وعبر منابر عديدة لا مجال لحصرها .
- ٨ - تقديم المشورة الالزمة في كل ما يحقق مقاصد الأمن واحتياجاته .
- ٩ - تنمية الوعي الأمني على جميع الأصعدة ، ووفق استراتيجية واضحة المعالم والأهداف .

١٠ - إبراز الدور الذي تؤديه الأجهزة الأمنية في سبيل راحة وسلامة وأمن الفرد والمجتمع<sup>(١)</sup>.

١١ - القيام بكل ما من شأنه أن يزيد من اهتمام وانتباه ، وحرص أبناء المجتمع على إتقان دورهم في مسيرة التنمية ، وتعزيز أهمية العمل المنتج البناء للأمة . هذا ولابد من التأكيد على أن كل النقاط السالفة الذكر لابد وأن تستصحب معها التفاعل الخلاق ، وتحقيق الأمان الإعلامي الذي يكفل تدفق المعلومات الصحيحة للجمهور وأجهزة الإعلام عبر قنوات شرعية وبأسرع الطرق وفي وقت مناسب .

وثرمة ملاحظة جديرة بالتنويه وهي انه إذا كان رجل الإعلام الأمني بصدده معالجة كثرة الحوادث في مدينة ما ، فإنه ينبغي طرح الموضوع من حيث بيان أهمية الالتزام بقواعد السير ، والسلامة ، وآداب الطريق ، واحترام الأنظمة والتعاون مع رجال المرور ، وضرورة الحصول على رخصة قيادة ، وأهمية ربط حزام الأمان والتحذير من مخالفة قواعد السير ، والتهور في القيادة ، وفي مجال آخر مثل مجال المخدرات فإن بيان أضرارها ، وتبصير

---

(١) دور العلاقات العامة في قطاع الأمن دور أساسى مهم للغاية بقدار المسؤوليات التي تتضطلع بها والصلاحيات المنوحة لها ، ومن القضايا والمهام التي يمكن أن تتفاعل معها :

- تنمية الثقة والمودة المتبادلة بين رجال الأمن والجمهور .
- تنمية الوعي الأمني لدى المجتمع .
- تنمية الحس الأمني والثقافي والفكري لدى رجال الأمن .
- الاهتمام بوسائل الإعلام وما يطرح فيها .
- الاهتمام بالرأي العام .
- دراسة المشاكل والتحديات المتنوعة التي تعرّض أو تعيق أسباب التعاون والتلاحم .
- إعداد الاستراتيجيات التي من شأنها أن تحقق الأهداف المبتغاة على المدى الطويل .
- الاهتمام بكل ما من شأنه رفع معنويات العاملين في الأجهزة الأمنية ، وتشجيع المبدعين الذين قدموا للأمن خدمات جليلة .

الجمهور بآثارها الخطيرة، وأن أي شخص يتعامل مع هذه الآفة ليس له إلا مصير واحد هو «الهلاك والدمار» وفي مجال الدفاع المدني تأتي أهمية التركيز الإعلامي على توضيح أساليب الأمن والسلامة، وأهمية توافر شروطها في المصنع، والعمارة، والسيارة، مع بيان طرق الوقاية من الحرائق وضرورة مراعاة السلامة، بعدم إشعال الموقد داخل الخيام، وأهمية استخدام المطبخ المصنوعة من المواد غير القابلة للاشتعال، مع الحرص الشديد حين التعامل مع اسطوانات الغاز والسخانات ثم بيان خطورة السباحة في المناطق الممنوعة في البحر إلى غير ذلك مما هو معلوم لدى الجهات المختصة كل في مجاله.

هذا وإن من أهم أولويات العمل الأمني في هذه المرحلة في التعامل مع الكوارث هو الاهتمام الشديد بوسائل الإعلام والاتصال والتعامل مع ضحايا الكوارث والأزمات من الحرائق والزلزال والبراكين والفيضانات والسيول وغير ذلك من العوامل الطبيعية وغير الطبيعية التي تهدد أمن البشرية، على أساس من العقلانية وتشجيع الجمهور على الأعمال التطوعية، والمشاركة الإيجابية في التخفيف من الأضرار المحتملة، وتهيئة الناس للأحداث والأزمات وكيفية التعامل معها. وفي كل الأحوال فإنه لابد من تطوير استراتيجيات واضحة المعالم والأهداف لكيفية التعامل مع وسائل الإعلام من خلال اتخاذ الإجراءات التالية:

- ١ - بناء علاقة وطيدة ومستمرة مع وسائل الإعلام.
- ٢ - تزويد وسائل الإعلام بالمعلومات التي تحتاجها والتي تهم الأمن واستقرار المجتمع.
- ٣ - الاستفادة من الأساليب والدروس التي نجحت إعلامياً في معالجة الكوارث والأزمات السابقة على مستوى العالم.
- ٤ - الاهتمام بـمراكز الطوارئ والمراكز الإعلامية وتجهيزها بما تحتاج إليه.

وعلى وجه الاجمال ، فإن تصميم الاستراتيجيات لا يلغى حدوث الكوارث والأزمات ، ولكن من المؤكد انها تقلل من الاضرار وتعمل على احتواء الأخطار التي قد تولد أثناء الحدث وبعده .

### ١ . ٣ تطور مسيرة الإعلام الأمني العربي

يعتبر الإعلام الأمني الرسمي حديث النشأة في الدول العربية ، ومع حداثة عهده ، فقد حاول وما زال يحاول إثبات وجوده .

فعلى مستوى الدول العربية منفردة فقد بذلت جهود في توظيف الرسالة الإعلامية بكافة انواعها لمواجهة القضايا الأمنية وتوسيع المواطن العربي ، بما يحقق المقاصد الأمنية ومن ذلك :

- ١ - التوعية المرورية .
- ٢ - التوعية بأضرار المخدرات وسبل مكافحتها .
- ٣ - نشر أخبار الجرائم مع التأكيد على «أن الجريمة لا تفي» وأن المجرم لا يمكن أن يفلت من العقاب .
- ٤ - الإعلام في مجال الأمن والسلامة والوقاية من الأخطار .
- ٥ - الدعوة لإبراز الدور الحقيقي لرجال الأمن وما يقومون به من مهام ذات طابع إنساني اجتماعي (ناجي ، ١٤١٩ ، ص ٢٩) (بدر ، ١٤١٨ ، ص ٤٤) .  
ونجد هنا أن التوعية المرورية والتوعية في مجال مكافحة المخدرات نالت الاهتمام الأكبر من اهتمام الإعلام على المستوى القطري ، وعلى مستوى الدول العربية مجتمعة .

وعن مسيرة مجلس وزراء الداخلية العرب لدعم دور الإعلام الأمني في مواجهة الجريمة والإنحراف فقد حرص المجلس ابتداء من قيامه على

إبراز الدور الحيوي الذي يجب أن تؤديه الرسالة الإعلامية في تحقيق الأهداف الأمنية، وتجسد ذلك الحرص في العديد من القرارات والفعاليات في كثير من الاتجاهات (ناجي، ١٩٩٦، ص ٣٧ - ٤١) :

### ١ . ٣ . ١ إنشاء المكتب العربي للإعلام الأمني

إدراكاً من مجلس وزراء الداخلية العرب لأهمية وجود كيان تنظيمي متخصص في مجال الإعلام الأمني يساند جهود الأجهزة الأمنية ويدفع خطابها لتحقيق غايياتهم المختلفة، فقد أصدر في دورته العاشرة التي عقدت في تونس خلال الفترة من ٤ - ٥ يناير عام ١٩٩٣ م قراره رقم ٢٠٥ بإنشاء المكتب العربي للإعلام الأمني ومقره القاهرة ويختص بالآتي :

- ١ - العمل على تحقيق التعاون والتنسيق بين الجهود الإعلامية الأمنية في الدول الأعضاء لمواجهة الجرائم .
- ٢ - إعداد خطة عربية شاملة للتوعية الأمنية تستهدي بها الدول الأعضاء في وضع خطة مماثلة وتطوير هذه الخطة في ضوء المستجدات اللاحقة .
- ٣ - التعريف بأنشطة مجلس وزراء الداخلية العرب وأمانته العامة واجهزته الأخرى .

وقد حقق المكتب العديد من الإنجازات يتمثل بعضها في :

- أ - إنتاج خمسة أفلام تلفزيونية إعلامية في مجالات أمنية مختلفة .

---

(١) لمزيد من التفاصيل : انظر وثائق الاجتماع الحادي عشر للجنة الاستشارية لتقدير وتنمية البرامج الإعلامية والثقافية والتربوية من ناحية تأثيرها السلوكية والأمنية ، البند الأول من جدول الأعمال ، المكتب العربي للإعلام الأمني ، تونس ٣ - ٥ / ١١ / ١٤١٨ هـ الموافق ٢ - ٤ / ٣ / ١٩٩٨ م.

- ب - إنتاج أغانيتين لتوعية الطفل العربي ضد اضرار المخدرات ، وتوعيته بقواعد المرور .
- ج - طباعة كتيبين يخاطبان الطفل العربي ، وآخر عن الشرطة وحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية .
- د - إعداد الدراسات والأبحاث العلمية المتخصصة في مجال الإعلام الأمني .
- هـ - إعداد ملصقات عن التوعية بأضرار المخدرات .
- و - إعداد كتيب بإنجازات مجلس وزراء الداخلية العرب .
- ز - إعداد دراسات وبحوث علمية متخصصة في مجال الإعلام الأمني .
- ح - نشر مقالات عن موضوعات ذات علاقة بالإعلام الأمني والتوعية الأمنية في الدوريات الشرطية والأمنية العربية وفي الصحف والمجلات المختلفة .
- ط - الإسهام في عقد المؤتمر العربي الأول لمسؤولي الإعلام الأمني ، الذي عقد في إطار انشطة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب .
- ى - المشاركة في المناسبات الأمنية المحلية ، مثل اليوم العالمي لمكافحة المخدرات ، ويوم الدفاع المدني ، واسبوع المرور .
- ك - متابعة تنفيذ ما يصدر عن الندوات والمؤتمرات التي تعقد في إطار عمل الأمانة العامة للمجلس من توصيات وقرارات ذات طابع إعلامي (ناجي ، ١٩٩٦) .

### **١ . ٣ . ٢ . تشكيل لجنة إعلامية دائمة (اللجنة الاستشارية)**

ان مهمة هذه اللجنة تقييم البرامج الإعلامية والثقافية والتربيوية من ناحية تأثيرها السلوكي والأمني . وتشكل اللجنة من سبع دول عربية (أعضاء) ، وتتولى دراسة كافة الأمور ذات الطابع الإعلامي الأمني .

وفي الاجتماع الحادي عشر للجنة الاستشارية لتقسيم البرامج الإعلامية والثقافية والتربوية من ناحية تأثيرها السلوكى والأمني الذى انعقد بتونس في الفترة من ٣-٥ / ١١ / ١٤١٨ هـ الموافق ٢ / ٣ / ١٩٩٨ م تناول الاجتماع وسائل الإعلام العربية للمسائل الأمنية وصدر مشروع قانون عربي انموذج بشأن الأسس والقواعد المتعلقة بتناول وسائل الإعلام العربية للمسائل الأمنية وينص على الآتي (عسيري ، ١٤٢٠ ، ص ص ٤٩ - ٥٢) (\*) .

- ١ - يحظر على وسائل الإعلام نشر كل ما من شأنه تعريض سلامة الدولة وأمنها الداخلي أو الخارجي للخطر وكذلك يحظر التحرير على قلب نظام الحكم في الدول العربية أو الإضرار بصالحها العليا .
- ٢ - يحظر على وسائل الإعلام نشر أي شيء يتضمن سخرية أو تحقيراً لإحدى البيانات السماوية أو أحد مذاهبها أو يساعد على إثارة النعرات الطائفية أو العنصرية ، أو الدينية .
- ٣ - يحظر على وسائل الإعلام نشر كل ما من شأنه الاضرار بالعملة الوطنية لإحدى الدول أو ما يؤدي إلى بلبلة الأفكار عن أسواق الأموال أو الأوضاع الاقتصادية للدول .
- ٤ - يحظر على وسائل الإعلام التحرير على ارتكاب الجرائم أو اثارة الغضاء أو بث روح الشقاوة بين أفراد المجتمع أو التحرير على مقاومة السلطات العامة أو بعض طائفة من الناس أو عدم الانقياد للقوانين .

---

(\*) راجع نص الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة في ملخص الكتاب .

- ٥ - للصحفي الحق في الحصول على الانباء والمعلومات والإحصاءات من مصادرها وله الحق في نشرها ولا يجوز اجباره على إفشاء مصادر معلوماته وذلك في حدود الأمن والأخلاق والآداب العامة.
- ٦ - يلتزم الصحفي فيما ينشره بالمبادئ والقيم التي يتضمنها الدستور وبأحكام القوانين متمسكاً في جميع الأحوال بمقتضيات الشرف والأمانة والصدق وال موضوعية وأداب المهنة وتقاليدها بما يحفظ للمجتمع قيمه ومثله وبما لا ينتهك حقاً من حقوق المواطنين أو يمس إحدى حرياتهم.
- ٧ - يجب على كل وسيلة إعلامية نشرت أو بثت تصريحات أو اخباراً غير صحيحة تصحيح ذلك ونشره أو بثه مجاناً على طلب صاحب الشأن في أول عدد يصدر بعد طلب التصحيح وفي نفس المكان أو الوقت وبالحرف نفسها.
- ٨ - إذا توفي الشخص المذكور اسمه في الخبر المعترض عليه أو كان عاجزاً أو منعه عائق سببه مشروع يمكن أن يحل محله في الرد مثله القانوني أو أحد أقاربه من الأصول أو الفروع أو الحواشى من الدرجة الأولى حسب الأولوية .
- ٩ - يجب على وسائل الإعلام المطبوعة أو المسموعة أو المرئية أن تنشر أو تبث مجاناً أي حكم نهائي بانعدام وجہ الدعوى أو البراءة على شخص اتهمته هذه الوسائل .
- ١٠ - يحضر على وسائل الإعلام نشر أو بث الأخبار أو الصور أو التعليقات التي تتصل بالحياة الخاصة أو العائلية للأفراد ولو كانت صحيحة فإذا كان من شأن نشرها الإساءة إلى أحد الأفراد .

- ١١ - يحظر على وسائل الإعلام نشر أو بث خبر من شأنه الإضرار بسمعة شخص أو ثروته أو باسمه التجاري أو نشر أمر يقصد به تهديده أو إرغامه على دفع مال أو تقديم منفعة للغير أو حرمانه من حرية العمل .
- ١٢ - يحظر على وسائل الإعلام تناول مسلك المشتغل بالعمل العام أو الشخص ذي الصفة النيابية أو المكلف بخدمة عامة إلا إذا كان التناول وثيق الصلة بعمله ومستهدفاً المصلحة العامة .
- ١٣ - يحظر على وسائل الإعلام نشر أو طبع أو بث ما من شأنه التحرير أو الدعوة إليه أو الاعتداء على الغير بأية صورة من الصور .
- ١٤ - يحظر على وسائل الإعلام نشر ما تناولته سلطات التحقيق أو المحاكمة بما يؤثر على صالح التحقيق أو المحاكمة وما يؤثر على مراكز من يتناولهم التحقيق أو المحاكمة .
- ١٥ - تلتزم وسائل الإعلام بنشر بيانات النيابة العامة وكذلك نشر منطوق الأحكام أو القرارات التي تصدر في القضايا التي تناولتها بالنشر أثناء التحقيق أو المحاكمة . وموجز كاف للأسباب التي تقوم عليها وذلك إذا صدر القرار بالحفظ أو صدر الحكم بالبراءة .
- ١٦ - يحظر على وسائل الإعلام أن تنشر أو تبث ما يدور من مرافعات أمام المحاكم إذا نظر في القضية في جلسة سرية .
- ١٧ - لا يجوز تحريف ما يدور في جلسات المحاكم ، مداولات المحاكم أو هيئات الناظمية في الدولة .
- ١٨ - لا يجوز نشر أخبار بشأن تحقيق جنائي قائم إذا كان قاضي التحقيقات الجنائية الجارية قد أمر بجعل التحقيق سرياً أو كانت النيابة العامة قد حظرت إذاعة شيء عنه .

- ١٩ - لا يجوز بسوء قصد نشر أخبار كاذبة أو أوراق مصطنعة أو مزورة منسوبة كذباً إلى الغير .
- ٢٠ - لا يجوز نشر أو بث تحقيق في موضوع يتناول أكثر من طرف دون أن يتضمن هذا التحقيق عرضاً لآراء جميع الأطراف المعنية مباشرة بهذا الموضوع .
- ٢١ - يحضر على وسائل الإعلام دفع آية مبالغ أو تقديم آية وعد للشهود المعروفين أو المحتملين في آية قضية جنائية من أجل نشر معلومات حول هذه القضية حتى تنتهي إجراءات المحاكمة .
- ٢٢ - يحضر على وسائل الإعلام نشر وقائع التحقيقات أو المحاكمات المتعلقة بالأحوال الشخصية والتي تحظر المحكمة نشرها مثل دعاوى الطلاق أو التفريق أو الزنا أو البناء أو الإجهاض أو محاكم الأحداث .
- ٢٣ - يحرم نشر أخبار الإجراءات القضائية إذا تضمن النشر أموراً من شأنها التأثير في سير العدالة سواء كان التأثير في القضاة الذين ينطاط بهم الفصل في دعوى مطروحة أو في رجال القضاء أو النيابة أو الشهود أو الرأي العام .
- ٢٤ - يجب على وسائل الإعلام أن تلتزم بالابتعاد عن الإثارة والبالغة فيما يتعلق بالتحقيقات أو المحاكمات الجنائية والعمل على تأكيد مبدأ سيادة القانون ولا يجوز التعليق على التحقيقات أو المحاكمات إلا بعد الفصل في الدعوى بصفة نهائية .
- ٢٥ - تلتزم وسائل الإعلام بالمقومات الأساسية للمجتمع وعدم نشر كل ما يخالف أو يمس قداسة الأديان أو يخدش الآداب العامة أو يسيء إلى الناشئة .
- ٢٦ - لا يجوز نشر أو بث الأحكام الصادرة في جرائم الاغتصاب أو الاعتداء على العرض وجرائم الأحداث بشكل يبرز الغرائز أو يمس بسمعة اطراف القضية (وثائق الاجتماع ، ١٩٩٨ ، ص ص ٣١-٣٨) .

### **١ . ٣ . ٣ تنظيم مؤتمر لمسؤولي الإعلام العرب**

ينعقد كل عامين بمشاركة الدول العربية ، ويتم طرح محصلة تجارب الدول والدروس المستفادة في مجال التوعية الأمنية ، كما يتم فيه بحث سبل دعم التعاون العربي في هذا المجال ، وقد انعقد المؤتمر الأول بتونس خلال الفترة من ٩-١١/٤/١٤١٦ هـ الموافق ٤-٩/١٩٩٥ م . والذي تخوض عن عديد من التوصيات في المحاور الآتية :

- ١ - آفاق التعاون بين أجهزة الإعلام والأجهزة الأمنية .
- ٢ - دور الإعلام في غرس المفاهيم الأمنية لدى المواطن العربي .
- ٣ - تعاون الجمهور مع أجهزة الأمن في الوقاية من الجريمة ومكافحتها .
- ٤ - جهود رجال الشرطة في خدمة المواطن .
- ٥ - آثار المواد الإعلامية الوافدة على المنطقة العربية من خلال الأقمار الصناعية .
- ٦ - مشروع استراتيجية إعلامية عربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة .

### **١ . ٣ . ٤ إقرار الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية**

#### **والوقاية من الجريمة**

شهد الوطن العربي خلال العقود الأخيرين أساليب جديدة في الجريمة لم يتعدى على رؤيتها من قبل ، فانتشرت جريمة تهريب المخدرات وإدمانها ، وبرزت جريمة الإرهاب التي نتج عنها كثير من مظاهر العنف والماسي . وتعرض العالم العربي أيضاً لحملات الغزو الثقافي بمفاهيمه المتعددة . وأمام هذا الخطر المتفاقم كان لا بد من وجود خطط أمنية إعلامية من جهة ، وضرورة وعي القائمين على أجهزة الأمنية بأهمية دور

الاتصال والإعلام في المجتمع ومعرفة إمكاناتها التي تستطيع تقديمها للمتلقيين من خلال المنظور الإعلامي الأمني المتكامل من جهة ثانية (الدخيل ، ١٤١٩ ، ص ص ١٤٢ - ١٤٣ ) ، ولهذا جاء إقرار الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة من قبل مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الثالثة عشر بقراره رقم ( ٢٥٦ حيث أقر أولاً) إنهاء العمل بالخطة الإعلامية العربية لمكافحة المخدرات بموجب إقراره للاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة في يناير ١٩٩٦ م والتي تجسدت في العمل على ترسیخ القناعة بأبعاد مسؤولية المجتمع ككل عن الوقاية من الجريمة ، وتعزيز أواصر التعاون بين المؤسسة الأمنية والإعلامية تحصيناً للمجتمع العربي ضد الجريمة من خلال تعزيز القيم الأخلاقية والتربوية ، والمساهمة في تكوين رأي عام يتعاون مع الأجهزة المختصة لحماية المجتمع من شرور الجريمة والتىارات الفكرية المترفة .

ونشر الوعي الأمني بين المواطنين ، وتوعية الجمهور بوسائل المنع وطرق الوقاية وسبل العلاج ، وتبصير المواطنين بوجوب حرصهم على اتخاذ الإجراءات الوقائية الضرورية لحماية أنفسهم ومتلكاتهم من مخاطر الجريمة والانحراف . كما اشارت الاستراتيجية إلى عدد من المنطلقات والأهداف والوسائل وأدوات تنفيذ الاستراتيجية <sup>(\*)</sup> .

---

\* راجع نص الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة في ملحق الكتاب .

### ١ . ٣ . ٥ اعتماد خطة إعلامية موحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات

اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب خطة إعلامية عربية موحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات ، وذلك بوجب قراره رقم (٢١٦) وتاريخ ١٥/١/١٩٩٤م التي تهدف إلى تحقيق حماية وتحصين جميع فئات المجتمع العربي ضد المخدرات وتوعية المتورطين بقضايا المخدرات وتشجيعهم على التخلص من هذه الآفة ، وعودتهم إلى المجتمع أعضاء صالحين ، وتضمنت أيضاً الخطة أساليب ووسائل التنفيذ على المستوى الوطني والعربي الشامل ، محددة مدتها بعامين قابلة للتجديد ويتم متابعتها من خلال استبيان يوزع على الدول الأعضاء .

وقد قام المكتب العربي للإعلام الأمني بمتابعة فعالية هذه الخطة من خلال استبيان وزعت على الدول الأعضاء وكان من نتائج هذه الاستبيان (نادي، ١٩٩٦، ص ٢٤) :

أ- حرص الدول العربية على توعية المواطنين بالقوانين والأنظمة والتعليمات النافذة المتعلقة بالمخدرات ، والعقوبات المترتبة على ارتكاب جرائمها .  
بواسطة الإذاعة والصحافة والتلفزيون والمطبوعات .

ب- تأكيد غالبية الدول العربية على أن أكثر الوسائل فاعلية في التوعية الأمنية ومواجهة قضايا المخدرات هي التلفزيون فالإذاعة فالصحافة فالندوات فاللقاءات الدينية .

ج- بيان أن أكثر المراحل العمرية حاجة للتوعية في هذا المجال هم الشباب ،  
ويليهم الأطفال .

د- بيان أن أكثر القطاعات المهنية بحاجة إلى التوعية بأضرار المخدرات هي  
قطاعات الطلبة ، ثم العمال ، فالحرفيون (\*) .

---

\* بوجب اقرار الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة يكون العمل بها من تاريخ إقرارها .

## **١ . ٣ . ٦ التأكيد على دور العمل الإعلامي العربي المشترك عند رسم الاستراتيجيات والخطط الأمنية العربية**

ان الاستراتيجية الأمنية العربية التي أقرت عام ١٩٨٣ م ، والاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية التي أقرت عام ١٩٩٤ م والاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة عام ١٩٩٦ م ، والاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب عام ١٩٩٧ م ، والاستراتيجية العربية للحماية المدنية «الدفاع المدني» عام ١٩٩٧ م ، والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب عام ١٩٩٨ م ، تظل العمود الفقري عند رسم الخطط والاستراتيجيات الأمنية .

## **١ . ٣ . ٧ إعداد الدليل العربي النموذجي للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة**

تم اعتماد هذا الدليل تنفيذاً لقرارات مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الثالثة عشرة التي انعقدت بتونس في ٦ يناير ١٩٩٦ م والتي تم فيها اعتماد توصيات المؤتمر العربي الأول لمسؤولي الإعلام الأمني بالدول العربية ، حيث تضمنت الفقرة (ب) من (ثانياً) إعداد دليل عربي نموذجي للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة ، يتناول مختلف الميادين وال المجالات الأمنية ، وذلك للاسترشاد به من قبل أجهزة الإعلام الأمني في الدول الأعضاء ، وقد قام المكتب العربي للإعلام الأمني بإعداد هذا الدليل الذي اشتمل على ثلاثة أقسام هي :

- ١ - التوعية المرورية .
- ٢ - التوعية في مجال الدفاع المدني .
- ٣ - التوعية لوقاية المواطن العربي من الوقوع ضحية للجريمة .

وتضمن في مجال الأمن الجنائي ، التوعية ضد جرائم القتل والخطف والنصب والاحتيال والسرقة والنشل ، بالإضافة إلى إرشادات في السلامة الشخصية . وفي مجال الأمن الاجتماعي ، اشتمل على التوعية عن أضرار المخدرات والمؤثرات العقلية ، وإرشادات في الوقاية من الإنحراف .

هذا وقد عقدت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ندوة علمية بجمهورية مصر العربية بالقاهرة تحت عنوان «الإعلام الأمني ، المشكلات والحلول» وذلك في الفترة من ١٤١٨/٦/١٢هـ ولأهمية توصيات الندوة نوردها في الدراسة توثيقاً وتبيناً :

أولاًً : تؤكد الندوة على أهمية توضيح دور أجهزة الإعلام المختلفة في توصيل رسالة الإعلام الأمني إلى الجماهير متعاونة في ذلك مع الأجهزة الأمنية المتخصصة التي تعتبر المصدر الأساسي للمعلومات الأمنية .

ثانياً : تؤكد الندوة على أهمية الإعلام الأمني في حث ممارسي الإعلام في العالم العربي على المشاركة بشكل إيجابي في إكمال مهمة الأجهزة الأمنية .

ثالثاً : التأكيد على تعاون المؤسسات الأمنية مع المؤسسات الإعلامية للقيام بالدور المنوط بها اجتماعياً وذلك بتيسير حصول وسائل الإعلام على المعلومات الصحيحة والدقيقة حول القضايا الأمنية المختلفة .

رابعاً : نظراً لأهمية الممارسة الفعلية والتعامل الشخصي في ترسیخ قيم ومفاهيم الأمن لدى المواطنين فإن تزويد خريجي كليات الأمن ومعاهدها له أهمية كبيرة في تحقيق هذا الهدف ولذلك فإن من الأهمية بمكان أن تكون مواد الإعلام أو الاتصال والعلاقات العامة وعلم النفس الجنائي مواداً أساسية في الدراسة بهذه الكليات والمعاهد .

خامساً : نظراً للتطور الهائل في دراسة علوم الإتصال وظهور دراسات متخصصة في إعلام متخصص فمن الأهمية بمكان أن تدرس مواد خاصة بالإعلام الأمني في كليات ومعاهد الإعلام في الدول العربية.

سادساً : الاهتمام بإنتاج برامج إعلامية أمنية توعوية (مطبوعة ومسموعة ومرئية) وذلك بالتعاون بين المؤسسات الأمنية والمؤسسات الإعلامية تشرف عليها أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

سابعاً : نظراً لأهمية موضوع الإعلام الأمني يوصي المؤتمرون بإنشاء دبلوم متخصص في الإعلام الأمني تتبناه أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية وتشرف عليه .

أن الجهد تواصل لإبراز الإعلام الأمني سواء على نطاق مجلس وزراء الداخلية العرب أو ما يتفرع عن المجلس كالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ، أو في أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، أو في نطاق وزارات الداخلية العربية .

تتولى الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب المهام المنوطة بها وفق أحکام النظامين الأساسي والداخلي لمجلس وزراء الداخلية العرب . وقد نظمت أكثر من ٢٢٤ مؤتمراً واجتماعاً، وشاركت في أكثر من ٣٢٥ اجتماعاً عربياً ودولياً<sup>(١)</sup> . ويقوم في نطاق الأمانة خمسة مكاتب متخصصة : المكتب العربي للإعلام الأمني ، المكتب العربي لمكافحة الجريمة ، المكتب العربي للشرطة الجنائية ، المكتب العربي لشؤون المخدرات ، المكتب العربي للحماية المدنية والإنقاذ .

---

(١) للمزيد من التفاصيل عن انجازات الأمانة العامة وأجهزة مجلس وزراء الداخلية العرب انظر : كتاب مجلس وزراء الداخلية العرب : الرؤى والطموحات ، ١٩٩٩ م .

هذا ونطلع إلى اليوم الذي نرى فيه الاجماع على انشاء المكتب العربي للأمن الفكري الذي اقترح الباحث انشاءه -منذ وقت - في بحث علمي قدم للأمانة بعنوان «الأمن الفكري» ليصبح لدى الأمانة ستة مكاتب تعمل على خدمة الأمن العربي من المحيط إلى الخليج .

**١٨.٣. جهود أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في مجال الإعلام الأمني**

حققت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية منذ إنشائها في ٢/١١/١٤٩٨هـ الموافق ١٩٧٨/١٠/٤م، إنجازات وإسهامات متعددة، وأخذت مكانها في ساحة الدراسات العليا والبحث العلمي والتدريب في مختلف المجالات الأمنية، وانعقد في رحابها العديد من المؤتمرات والندوات العلمية واللقاءات والمعارض الأمنية، وعقدت فيها دورات تدريبية في مجال الإعلام الأمني ومجالات الأمن المختلفة .

كما صدر عن الأكاديمية العديد من الدوريات والمجلات الأمنية ذات الطابع العلمي التوعوي ، ومن هذه الدوريات «المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب» وهي مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن مركز الدراسات والبحوث بالأكاديمية ، وتعني بنشر أبحاث العدالة الجنائية والعلوم الاجتماعية والشرطية . . . والدراسات المتصلة بمجال العلوم الأمنية والتدريب ، وقد نشرت المجلة العديد من الأبحاث العلمية في المجالات الأمنية المختلفة مجسدة في ذلك رسالة الإعلام الأمني .

وتصدر الأكاديمية كذلك مجلة «الأمن والحياة» : وهي مجلة إعلاميةأمنية ثقافية تصدر شهرياً عن مركز الدراسات والبحوث بالأكاديمية ، وتعتبر واجهة إعلامية أمنية تعالج قضايا متعددة، إضافة إلى قيامها بأهمية التبصير بأخطار الجريمة والتوعية بمواجهتها والوقاية منها ، وهي تخدم الأجهزة الأمنية وأجهزة العدالة الجنائية والرعاية الاجتماعية في الدول العربية .

في مجال الدراسات العليا<sup>(١)</sup>

فقد انجز الباحثون الدارسون بالأكاديمية العديد من رسائل الماجستير منها:

- ١- الإشاعة وأثرها في الأمن الداخلي ، ١٤٠٩ هـ.
- ٢- خطة للارتقاء بمستوى التوعية المرورية لدى الشباب ، ١٤٠٩ هـ.
- ٣- دور البرامج الأمنية التلفزيونية في تحقيق الأمن ، ١٤٠٩ هـ.
- ٤- التخطيط الإعلامي لمكافحة الجريمة في مجال المخدرات ، ١٤١٠ هـ.
- ٥- أثر الأتصال المباشر في التوعية بأضرار المخدرات ، ١٤١٢ هـ.
- ٦- أثر توعية الجمهور بهام واعمال الدفاع المدني في التقليل من الخسائر ، ١٤١٢ هـ.
- ٧- تأثير البث التلفزيوني المباشر عبر الأقمار الصناعية على المجتمع السعودي في ضوء المنظور الأمني ، ١٤١٣ هـ.
- ٨- تخطيط برامج الإعلام الأمني ، ١٤١٤ هـ.
- ٩- وسائل الإعلام المرئية وعلاقتها بظاهرة جنوح الأحداث ، ١٤١٤ هـ.
- ١٠- التوعية الأمنية في وسائل الإعلام السعودية ، ١٤١٥ هـ.
- ١١- العلاقة بين الوعي الاجتماعي والحد من انتشار العقاقير المخدرة ، ١٤١٦ هـ.
- ١٢- علاقة وسائل الاتصال المرئية بالسلوك الإنحرافي ، ١٤١٦ هـ.
- ١٣- مدى إسهامات التلفزيون السعودي في التعريف بأخطار الحوادث المرورية للطلاب وسبل الوقاية منها ، ١٤١٨ هـ.

---

(١) دليل رسائل الماجستير المجازة من معهد الدراسات العليا، ١٤١٨ ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

- ١٤ - دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة ، ١٤٢٠ هـ.
- ١٥ - الوظائف الإيجابية للإعلام الأمني في الوقاية من الإرهاب ، ١٤٢٠ هـ.
- في مجال الدراسات والبحوث<sup>(١)</sup> :
- أصدرت الأكاديمية الدراسات والبحوث الآتية (مرتبة زمنياً) :
- ١ - الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية ، ٦١٤٠ هـ.
  - ٢ - المسئولية الأمنية للمرافق الإعلامية في الدول العربية ، ٦١٤٠ هـ.
  - ٣ - تغيير الرأي العام وعلاقته بالاتجاه نحو الجريمة ، ٧١٤٠ هـ.
  - ٤ - دور الإعلام في توجيه الشباب ، ٨١٤٠ هـ.
  - ٥ - علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي ، ٨١٤٠ هـ.
  - ٦ - الإشاعة وال الحرب النفسية ، ٩١٤١٠ هـ.
  - ٧ - الأمن الثقافي العربي : التحديات وآفاق المستقبل ، ١٢١٤١٢ هـ.
  - ٨ - قياس الوعي الأمني لدى الجمهور العربي ، ١٢١٤١٢ هـ.
  - ٩ - تطوير الإعلام الأمني العربي ، ٨١٤١٨ هـ.
  - ١٠ - تأثير الغزو الثقافي على سلوك الشباب العربي ، ٩١٤١٩ هـ.
  - ١١ - أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي ، ١٠١٤٢٠ هـ.

(١) دليل الإصدارات العلمية (١٤١٩)، مركز الدراسات والبحوث، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية . وأنظر : د. عبد المنعم بدر (١٤١٨)، تطوير الإعلام الأمني ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية . وانظر كذلك دراسة عبدالرحمن محمد العسيري ، العمل الإعلامي الأمني العربي ، المشكلات والحلول ، مطابع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٤٢٠ .

في مجال الندوات واللقاءات والمحاضرات العلمية  
عقدت الأكاديمية الندوات واللقاءات والمحاضرات والمجتمعات  
العلمية التالية<sup>(١)</sup> :

- ١ - المسئولية الأمنية للمرافق الإعلامية في الدول العربية ، في ١٤٠٢ هـ.
- ٢ - دور الإعلام في توجيه الشباب ، في ١٤٠٤ هـ.
- ٣ - الإشاعة وال الحرب النفسية ، في ١٤٠٦ هـ.
- ٤ - التلفزيون والطفل ، ١٤٠٦ هـ.
- ٥ - علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي ، في ١٤٠٧ هـ.
- ٦ - تطور وسائل الإعلام والاتصال وأثره على السلوك الإجرامي ،  
في ١٤١٠ هـ.
- ٧ - دور الإعلام في الوقاية من اضرار الكوارث البشرية ، في ١٤١١ هـ.
- ٨ - الإشاعة وال الحرب النفسية ، في ١٤١٢ هـ.
- ٩ - تعميق الوعي بمخاطر التدخين والمخدرات ، في ١٤١٥ هـ.
- ١٠ - الشباب والدور الإعلامي الوقائي ، في ١٤١٥ هـ.
- ١١ - تحصين الأطفال من مخاطر البث التلفزيوني ، في ١٤١٥ هـ.
- ١٢ - تعميق الوعي الأمني لدى المواطن العربي ، في ١٤١٧ هـ.
- ١٣ - الإعلام الأمني : المشكلات والحلول ، في ١٤١٨ هـ.
- ١٤ - التوعية الوقائية من جرائم السرقة ، في ١٤٠٤ هـ.

---

(١) إنجازات قسم الندوات واللقاءات العلمية (١٤١٩)، مركز الدراسات والبحوث،  
الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

- ١٥ - مهام الإعلام الأمني في ضوء الاستراتيجية الأمنية العربية، اجتماع عقد في ١٤٠٦هـ.
- ١٦ - وباء المخدرات ودور وسائل الإعلام في التوعية بمخاطرها، في ١٤٠٧هـ.
- ١٧ - الغزو الثقافي والفكر الأجنبي وأثره على إجرام الشباب ، في ١٤١٠هـ.
- ١٨ - القضايا المالية والاقتصادية ودور الإعلام الأمني : الوقاية والمكافحة ، في ١٤١٠هـ.
- ١٩ - الإشاعة وال الحرب النفسية ، حلقة علمية عقدت في ١٤١٠هـ.
- ٢٠ - وسائل الإعلام والإتصال وأثرها على السلوك الإجرامي ، في ١٤١١هـ.
- في مجال الدورات التدريبية<sup>(١)</sup> :

نفذت الدورات التدريبية الآتية (بدولة المقر وخارجها) :

- ١ - وسائل الغزو الفكري ، ١٤٠٣هـ.
- ٢ - توظيف المعلومات وفن الإتصال في مكافحة المخدرات ، ١٤٠٧هـ.
- ٣ - رفع مستوى الأداء لدى العاملين في مجال العلاقات العامة ، ١٤٠٨هـ.
- ٤ - استخدام وسائل الاتصال في الأعمال الفنية ، ١٤٠٩هـ.
- ٥ - تصميم البرامج الإعلامية في مجال مكافحة المخدرات ، ١٤١٣هـ.
- ٦ - إعداد المواد الإعلامية الموجهة لمكافحة المخدرات ، ١٤١٦هـ.
- ٧ - تنمية مهارات الإتصال لدى العاملين في مجال التوعية بأضرار المخدرات ، ١٤١٨هـ.
- ٨ - الإعلام أثناء الكوارث والأزمات ، ١٤١٨هـ..

---

(١) دليل معهد التدريب (١٤١٨هـ)، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

- ٩ - التصدي للشائعات وال الحرب النفسية ، ١٤١٨ هـ.
- ١٠ - تنمية مهارات العاملين بأجهزة الإعلام الأمني ، ١٤١٩ هـ.
- ١١ - الإعلام والكوارث ، ١٤٢٠ هـ.

في مجال الإنتاج السمعي البصري (بدر، ١٤١٨، ص ٥٩) :

تم إنتاج الآتي :

- ١ - ثلات عشرة حلقة تلفزيونية للتوعية بأضرار المخدرات .
- ٢ - خمس عشرة حلقة تلفزيونية للتوعية بكيفية الوقاية من المخدرات .
- ٣ - حلقة تلفزيونية واحدة عن الحرب الكيميائية .
- ٤ - حلقتان تلفزيونيتان عن الكوارث البشرية .
- ٥ - خمس حلقات عن الأسلحة الكيميائية .
- ٦ - أربع وعشرون حلقة إذاعية بعنوان «الأمن والحياة» وهو برنامج إذاعي للوقاية من الجريمة . وهناك العديد من الأنشطة والبرامج التي تقدم للوقاية من الجريمة (\*) .

(\*) أنظر : دراسة د. خالد سعود البشر بعنوان : دور أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في تكوين رأي عام للوقاية من الجريمة ، مقدمة لمعهد التدريب بالأكاديمية ، وهي دراسة تحتوي على بيان مفصل وتحليل شامل لجهود الأكاديمية منذ إنشائها حتى الوقت الحاضر .

وفي نهاية هذا الفصل لابد من التأكيد على أهمية إقرار مادة دراسية بعنوان : الإعلام الأمني في الكليات والمعاهد العسكرية يقوم بتدريسيها متخصصون في الإعلام الأمني ، ومطالبة الجامعات العربية واتحادها بإدراج هذا المقرر في كليات الإعلام . كما إن من سبل تطوير وبيان أهمية الإعلام الأمني عقد المؤتمرات والندوات والحلقات العلمية . كما إنه يتبع على الجهات المعنية بالإعلام الأمني في الدول العربية العمل على إعداد استراتيجيات وخطط للتصدي للمشكلات التي تقف أمام تطور الإعلام الأمني في الدول العربية ومن ذلك آثار ترسّبات الاستعمار ، والأمية ونقص الامكانيات المادية والبشرية ، واختلاف السياسات تجاه القضايا الأمنية ، وعدم وضوح مفهوم الإعلام الأمني لدى بعض الأكاديميين والإعلاميين والأمنيين (عسيري ، ١٤٢٠ ، ص ٣٧-٤٨) .

وقد احسنت كلية الملك فهد الأمنية بالمملكة العربية السعودية صنعاً عندما بادرت بعقد ندوة : الأمن والإعلام وذلك بتاريخ ١٣-١١ / ١ / ١٤٢١هـ الموافق ١٨-٤ / ٢٠٠٢م وكان هدف الندوة هو : محاولة التعرّف على دور وسائل الإعلام المختلفة وحملات التوعية العامة لرفع من مستوى الوعي الأمني في المملكة العربية السعودية في إطار تعليم الشريعة الإسلامية (\*) .

اما محاور الندوة فكانت على النحو التالي :

- ١ - الاستراتيجية الإعلامية الأمنية .
- ٢ - الدور الأمني للوسائل الإعلامية .

---

(\*) للمزيد من التفاصيل عن الندوة والبحوث المقدمة فيها ، انظر : إلى كامل البحوث لدى مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية .

- ٣- البرامج التعليمية والتدريبية في مجالات الإعلام الأمني .
- ٤- البرامج الإعلامية التوعوية المقدمة للأمن الاجتماعي .
- ٥- أهمية توثيق العلاقات بين أجهزة الأمن ووسائل الإعلام في النهوض بمستوى الأمن الاجتماعي .

هذا وقد صدر عن الندوة التوصيات التالية :

- ١- إستمرار التزام المنهج الإسلامي القويم فيما يعرض في وسائل الإعلام المحلية ، والعمل على تكوين رأي عام مستنير تجاه ما تنشره بعض وسائل الإعلام الأجنبية من فلسفات مادية ومبادئ هدامة ونظريات إلحادية ، مع إلتزام الموضوعية في عرض الخبر والمعلومة ، وعدم نشر أخبار الجرائم إلا بعد ثبوت الجريمة وإيقاع العقوبة .
- ٢- تكوين لجنة عليا ولجان متفرعة عنها تمنح صلاحيات واسعة في تقرير وتنفيذ السياسات الأمنية - الإعلامية المشتركة .
- ٣- التحديد الدقيق لأهداف العمل الأمني - الإعلامي المشترك ، ووضع آلية تنفيذ هذه الأهداف وفق جدول زمني محدد .
- ٤- تبني المنهج الإجرائي الواقعي والتوجه نحو البرامج العملية القابلة للتطبيق ، وللابتعاد عن التنظير غير المفيد .
- ٥- التركيز في الرسائل الإعلامية في معالجة الظواهر السلبية التي تهدد أمن المجتمع وسلامته ، من خلال اتباع الأساليب والوسائل المناسبة وبجدية تامة بما يضمن إحداث التأثير الإيجابي المطلوب .
- ٦- تفعيل دور القطاع الخاص والعمل على استقطاب مشاركته بما يخدم الرفع من مستوى الوعي الأمني لأفراد المجتمع .

- ٧ - عدم الإقتصار على وسائل الإعلام التقليدية في إيصال الرسائل الإعلامية المبتغاة، إذ لابد من الإستعانة بالعلماء والكتاب والمفكرين وخطباء المساجد، بل واللجوء إلى إدراج العبارات التوعوية الأمنية في المناهج الدراسية .
- ٨ - الإفادة من المناسبات الاجتماعية المختلفة كالأعياد والمناسبات الرياضية وحفلات التخرج في تكثيف الحملات الإعلامية مع توجيهه رسائل إعلامية خاصة بما يناسب كل شريحة اجتماعية .
- ٩ - الاستفادة من نتائج الأبحاث والدراسات ووصيات المؤتمرات والندوات التي تتناول القضايا الإعلامية الأمنية على المستوى المحلي والعربي والدولي .
- ١٠ - الإبعاد قدر المستطاع عن الأسلوب المباشر في التوعية عند توجيهه الرسالة الإعلامية .
- ١١ - العمل - إبتداء - على رفع مستوى الوعي الأمني لدى رجال الأمن والجهات الأخرى المشاركة في تنفيذ الحملات التوعوية العامة بما يكفل الإللام والتفاعل الإيجابي مع هذه الحملات .
- ١٢ - العمل على أن تبقى العلاقة بين أجهزة الأمن والإعلام في أفضل حالاتها والاستمرار في فتح قنوات الإتصال بين الطرفين .
- ١٣ - تشكيل لجنة خاصة من القطاعين الأمني والإعلامي يعهد إليها بوضع آلية تنفيذ هذه التوصيات .

## **الفصل الثاني**

# **العلاقة بين الإعلام والأمن**



# العلاقة بين الإعلام والأمن

## ٢ . ١ مفهوم الأمن

ظهر مصطلح الأمن بما هو متعارف عليه اليوم بعد الحرب العالمية الثانية ، ومع تطور الدراسات الاستراتيجية والأمنية أصبح علمًا قائماً بذاته .

ومع تزايد تأثيره وأهميته في حياة الناس صار من أهم محاور حقول المعرفة السياسية والاستراتيجية ، ويؤثر وبعمق في القيم الجوهرية للأمة مما يحتم على المهتمين به في عالمنا العربي أن يشغلوا بموضعه تأليفاً وتدريساً ، وأن ينظروا إليه من زوايا متعددة ، تأكيداً للأهداف التي تتطلع إليها كعرب حفاظاً على وجودنا وهويتنا . هذا ومن الخطأ في المنهج أن نحاكي الفكر الغربي (خذو القذة بالقذة) تحت وطأة العديد من الاعتبارات والملابسات بحيث يكون له نصيب أوفر في التعامل مع همومنا ومستقبلنا ، ناسين ما في تراثنا الغني من كنوز باهرة هي في حاجة إلى اكتشاف واستجلاء لخباياها بأسلوب عصري متنوع ليس في مجال أبعاد ومقاصد وفلسفة الأمن العربي القومي فحسب وإنما في كافة العلوم .

وتحقيق الأمن وصيانته ، مطلب أساسي ومبدأ قائم في التشريع الإسلامي على حفظ النفس والأرض والنسل والمال والدين والعقل . . . ومن أهم القضايا والمقاصد التي كان للإسلام فيها الأسبقية بوصفها من القضايا التي يترتب على وجودها استمرارية الحياة كما يبني عليها سعادة الإنسان واحترام كرامته وأدميته (الشيشاني ، ١٤٠٠ ، ص ٣٥٥-٣٦٦).

وقد تنوّعت النصوص الشرعية التي زخر بها الكتاب والسنة حول الأمن والتأكيد على أهميته في حياة الناس ، قال تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ

يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الأمان وهم مهتدون﴿(الأنعام :٨٢)،  
 ﴿الذى أطعهم من جوع وآمنهم من خوف﴾(قرיש :٤)، ﴿وإذ جعلنا  
 البيت مثابة للناس وأمنا﴾(البقرة :١٢٥)، ﴿فإن أمن بعضكم بعضًا فليؤد  
 الذى أؤمن أمانته﴾(البقرة :٢٨٣)، ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف  
 أذاعوا به﴾(النساء :٨٣)، ﴿وضرب الله مثلًا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها  
 رزقها رغدا من كل مكان﴾(النحل :١١٢).

ومع أن هذه الآيات القرآنية قد نزلت لأسباب معينة اختلفت من سورة  
 لأخرى، إلا أن المتأمل في هذه الآيات يجد فيها دلالات وتقريرات صريحة  
 جاءت تحت لفظ الأمان تؤكد على أنّ الاقبال في دراسته واستنباط نظريات  
 ومفاهيم جديدة منه، تمثل أهم المقدمات الجديّة والحاصلة في تأصيل قيم  
 أمنية ناضجة من أجل بناء واقع فكري وسلوكي آمن مطمئن مزدهر في دنيا  
 العرب والمسلمين.

## ٢ . ١ . ١ الأمان لغة

وأصل الأمان في اللغة طمأنينة النفس وزوال الخوف ، ولا يكون الإنسان  
 آمناً حتى يستقرّ الأمان في قلبه .

وأمن البلد : إطمئنان أهله فيه ، وأمن الشر . السلامة منه ومنه سلم وأمن  
 فلان على كذا : وثق فيه واطمأن عليه وجعله أميناً عليه . قال تعالى ﴿قال  
 هل أمنكم عليه الا كما أمنتم على أخيه من قبل﴾(يوسف :٦٤) والأمين :  
 الحافظ الحراس أي من يتولى رقبابه شيء أو المحافظة عليه ويقال ، أمن - بكسر  
 الميم - أمانة فهو أمين . ثم استعمل في الأمانة مجازاً فقيل الوديعة أمانة ، والإيمان  
 ضد الكفر . والإيمان بمعنى التصديق وضده التكذيب ، وأمن إيماناً صار ذا  
 أمن ، وأمن به صدقه (الأصفهاني ، ص ٢٩) (ابن منظور ، ج ٥ ، ص ١٦٢) ،

وقالوا للخليل ما الإيمان؟ فقال : الطمأنينة . قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رِبِّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَنَزَّلَ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزُنُوا﴾ (فصلت : ٣٠).

## ٢ . ١ . ٢ الأمان في الاصطلاح

تنطوي عملية تعريف أي مفهوم أو مصطلح على اعتبارات كثيرة ، منها خلفية الباحث الفكرية ، والثقافية وزوايا اهتماماته ومقدار خبراته . ولعل من الأనفع في وقتنا الراهن الا تشغelnَا أو تطغى علينا قضايا التعاريف عن الجوهر أو المفهوم الأمني في مضمون الدراسات الاستراتيجية مؤكدين أن من أسباب تعدد تعاريف الأمان إنما يُعزى إلى جملة من الأمور منها :

أولاًً : حداثة هذا العلم مقارنة مع غيره من العلوم الأخرى .

ثانياً : تداخل العلوم الاجتماعية والمعرفية بشكل عام ، واتصال قضايا الأمان المنشق منها بحقول المعرفة الإنسانية المتعددة ، كالاقتصاد ، والسياسة ، والإعلام ، والتاريخ ، والاجتماع ، والعلوم العسكرية ، والإدارة ، والعدالة الجنائية وغيرها .

ثالثاً : الاغراق في الطابع النظري ، والمصطلحات الفنية .

رابعاً : إقدام كثير من غير المتخصصين على الكتابة في الأمان مما أدى إلى تفاقم المشكلة واتساع المفهوم وتتنوع التعاريف وغموض الهدف واهتزاز النظرة إلى أبعاد وآليات مفاهيم الأمن ، بل شكلت عبئاً على أدبيات هذا الحقل . واننا نذهب إلى القول بأن الأمان يمتد إلى آفاق أوسع ليشمل معاني الاستقرار السياسي ، والاقتصادي ، والاجتماعي ، ولا يستطيع متخصص أن يتصور استقراراً دون أمن شامل بمفهومه السياسي والجنائي وأبعاده الاقتصادية ، والاجتماعية ، والثقافية ، والمائية ، والغذائية .

والآمن «هو الحالة التي تتوفر حين لا يقع في البلاد اخلال بالنظام إما في صورة جرائم يعاقب عليها وإما في صورة نشاط خطر يدعو إلى اتخاذ تدابير الوقاية والآمن لمنع هذا النشاط الخطر من أن يترجم نفسه إلى جريمة من الجرائم» (علي، ١٩٧٦، ص ٢٣٧).

وي声称 باحث في مجال تعريفه للأمن بقوله : « بأنه التدابير الكفيلة بحفظ النظام السائر على سنن الله ، وضبط العلاقة بين الناس على نحو عادل ، متوازن حتى لا يظلم أحد أحداً وحتى لا يغى أحد على أحد ولكي ينخرط المواطنون جميعاً في خدمة الأهداف المشتركة دون تشبيط أو إزعاج » (التركي ، د. ت ، ص ٤).

وللدكتور عبد المنعم المشاط تعريف للأمن إذ يقول فيه هو «قدرة المجتمع على مواجهة ليس فقط الأحداث أو الواقع الفردية للعنف بل جميع المظاهر المتعلقة بالطبيعة المركبة والحادية للعنف (مجلة السياسة الدولية ، ١٩٨٦ ، ع ٨٤ ، ص ٨٨).

ويقول باحث آخر في معرض تعريفه للأمن بأنه «إحساس الفرد والجماعة البشرية بإشباع دوافعها العضوية والنفسية وعلى قمتها دافع الأمن بمظاهره المادي والنفسي والمتمثلين في اطمئنان المجتمع إلى زوال ما يهدد مظاهر هذا الدافع المادي . . . كالسكن الدائم والرزق الجاري والتوافق مع الغير ، والنفسية المتمثلة في اعتراف المجتمع بالفرد ودوره ومكانته فيه وهو ما يمكن أن يعبر عنه بلفظ السكينة العامة حيث تسير حياة المجتمع في هدوء نسبي» (نافع ، ١٩٧٥).

وبعد سرد هذه التعريفات يمكن لنا أن ندلّي بما نحسبه تعريفاً شاملأً للأمن الذي هو في رأينا «حصيلة مجموعة من الإجراءات والتدابير التربوية ، والوقائية ، والعقابية ، التي تتخذها السلطة لصيانته واستتابته

داخلياً وخارجياً انطلاقاً من المبادئ التي تدين بها الأمة ولا تتعارض أو تتناقض مع المقاصد والمصالح المعتبرة» (الجحني، ١٤٠٣، ص ٧٣).

وتطور علم الأمن يقتضي النظر إلى مدارسه حيث يوجد ثلاث اتجاهات أو مدارس تعنى بالأمن وفلسفته في الفكر المعاصر:

الاتجاه الأول :

الاتجاه الغربي (Western School) الذي يركز في دراسة الأمن على الاستراتيجية العسكرية (Strategic Militray) كوسيلة فعالة في مواجهة التهديدات الخارجية للأمن ، ومن هذا المنطلق دأب علماء هذا الاتجاه على تصنيف أنواع التهديدات والمخاطر الخارجية المحتملة وسبل التصدي لها ، على أساس من التفوق وإلحاق الخسائر الفادحة بالخصوم . كما أنهم يرون أن الأمن ليس مجرد توفر القدرة الكافية والقوة العسكرية المتفوقة فحسب ، بل هناك ما هو أبعد من هذا بكثير ذلك هو العامل الاقتصادي ، الذي يعتبر مصدراً مهماً من مصادر استباب الأمن أو عدمه ، فأزمات الطاقة مثلاً ، والانفجار السكاني ، وندرة الغذاء ، تشكل هماً أساسياً ومؤثراً في وجه الأمن والاستقرار . ويؤخذ على هذا الاتجاه كونه لا يأخذ بعين الاعتبار والجدية مفهوم الأمن الدولي ، وأمن واستقرار العالم الثالث ، من هنا يتبع محدودية النظرة الغربية للأمن والذي هو في الحقيقة يدور حسب منطلقاتهم في تلك المصالح والاعتبارات النفعية ، متناسين أو متجراهلين التغيرات المذهلة في النسق الدولي وترتبط الدول بعضها ببعض .

الاتجاه الثاني :

الاتجاه الوسط (System Centeric) وينطلق هذا المفهوم من تطور

دراسات الاعتماد المتبادل أو المفهوم المترابط الجماعي للأمن مع التركيز على المصلحة العليا للأسرة الدولية والأبعاد التعاونية في منظومة الدول ذات الأنظمة والأهداف المختلفة والتشكيلات الاجتماعية المتعددة، وتبغ لهذا فقد طرح بعض الكتاب ومنهم جوزيف ني Goseph وروبرت كيهان Keohan مقوله مفادها بأن الأمن يتطلب معنى أوسع في دائرة السياسات والتفاعلات الدولية، ولاشك أن هذا الاتجاه كان وما زال محل اهتمام وجاذبية للكثير من الدارسين للأمن. وقد انضم إلى هذا الاتجاه عدد من المتخصصين الروس الذين يعنون بمسائل الحرب والسلام مؤكدين على أهمية الأمن الجماعي .

### الاتجاه الثالث :

هو الذي يهتم بقضية الأمن والاستقرار في العالم الثالث ، ويرى أصحاب هذا الاتجاه ضيق النظرة الغربية في تفسير مفهوم الأمن وبخاصة عند مناقشة أوضاع الدول النامية فهم يعتقدون أن المدرسة الغربية تجاه مفهوم الأمن عاجزة عن تحقيق الأمن بمفهومه الشامل ، ولذلك يميلون في دراستهم على أن العوامل الداخلية تمثل المصادر الحقيقة للتهديدات الأمنية فضلاً عن العوامل الخارجية وذلك بسبب محدودية الأمن والاستقرار في بعض دول العالم الثالث ، ويذهبون إلى القول بأن الصراعات التي تحدث بين الدول الكبرى ستبقى مصدر قلق وتهديد للأمن الدولي . ولذلك تلجأ دول العالم الثالث إلى التحالف أو اللحاق والاتباع حتى تعزز منها ، وتتضمن حماية وجودها . وعموماً فإنه طبقاً لمنطق هذا الاتجاه فإن شرعية الإدارة والنظام هي محل اهتمام الباحث كمصدر مهم من مصادر توافر الأمن والاستقرار . وأياً كانت هذه الاتجاهات فإن علماء «الاستراتيجية» والسياسة يوصون دائماً صناع القرار والتخطيط بأن يأخذوا في الحسبان هذه الأنماط سواء على

نطاق الأمان المحلي ، أو الإقليمي ، أو الدولي ، أو في ظل التنظيم الدولي  
وال العالمي وهي :

١ - المبادئ والقيم الوطنية National values

٢ - البيئة الداخلية Domestic environment

٣ - البيئة الدولية International environment

٤ - الاستراتيجية الوطنية National strategy

٥ - نظام الأمن الوطني National security system

٦ - سياسة الأمن الوطني National security policy

ومن المؤكد أن هناك خمسة عوامل تؤثر سلبياً أو إيجابياً على الأمان  
والاستقرار وهذه العوامل متصلة بعضها ومتداخلة وهي :

١ - المبادئ والقيم التي تؤمن بها الأمة وتسعى جاهدة لحفظها عليها  
وحمايتها والدفاع عنها Preferred value outcomes

٢ - البيئة الدولية International environment

٣ - البيئة الداخلية وما هنالك من مصادر تؤثر في مناخ الأمان وفي استتبابه  
Domestic environment

٤ - طبيعة التهديدات التي تواجهها تلك الأمة على اعتبار أنها خير من يعرف  
عدوها وطبيعة هذه العداوة Nature of threats

٥ - استراتيجية التهديد المنكيف المرن Strategies for threat aversion

وفي الفكر العربي الإسلامي الذي يستفيد من معطيات الحضارة  
المعاصرة بما لا يتعارض مع الثوابت ، فإن أبعاد وخصائص الأمان في الإسلام  
تمثل منهاجاً متكاملاً لأمن الحياة الاجتماعية وصيانة الكرامة  
الإنسانية . والناظر في منهج الإسلام فيما يتعلق بالأمن وقضايا العصر ،

يلمس مقدار اهتمامه بالثوابت الأمنية الأساسية كمنطلقات في وضع القواعد المعاشرة عن ذات الأمة وعن المعاني والقيم العربية المتعارف عليها. وهذه الأبعاد والخصائص الأمنية تدرج تحت ما يلي :

- ١- الأمن الديني أو العقدي .
- ٢- الأمن النفسي والجسدي .
- ٣- الأمن العقلي والفكري .
- ٤- الأمن المالي والاقتصادي .
- ٥- الأمن الاجتماعي .
- ٦- الثبات والقوة .

هذه المكونات هي لب المفهوم الإسلامي للأمن وهي بمثابة المضمون الكلي للنظرية الأمنية - إن صحة التعبير - في الإسلام ، ولعل قول صاحب كتاب «الأحكام السلطانية» أبو الحسن الماوردي (٤٥٠ هـ) في معرض حديثه عن لوازם حفظ المجتمع والمعتقد تظل حاضرة ومؤثرة وذلك حين ركز على القوة والإعداد والاستعداد وحماية التغور لحفظه على الأمان المادي والمعنوي بقوله : «وتحصين التغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة ، حتى لا تظهر الأعداء بغرة ينتهيون فيها محراً ، ويسفكون فيها مسلم أو معاهد دماً» .

لقد ورد في السنة النبوية ، ما يؤكّد أهمية الأمن في المجتمعات ، يقول الرسول ﷺ (من أصبح منكم آمناً في سربه ، معافى في جسله ، عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها) (رواية البخاري في الأدب المفرد ، والترمذى ، وأبي ماجه ، والطبرانى في الكبير). فالآمن في الإسلام هو أمن شامل في حياة الإنسان كلها أو جزء إلهاطة به وتعریفه في هذا الحديث

الشريف ، وكان من دعاء النبي ﷺ لربه أن يؤمن روعاته حيث كان يقول (اللهم استر عوراتي وأمن روعاتي) (رواه الإمام أحمد، وابوداود، وابن ماجه، وصححه الحاكم).

هذا ويتسم منهج الإسلام ورؤيته لتوطيد الأمان بالواقعية والفعالية في معالجة نوازع الخوف وجميع العوامل التي تهدد الفطرة الإنسانية، ذلك لأنه انطلق في رؤيته هذه من نقطة أساسية وهي أن يتعامل مع الإنسان بكل ما يحمل هذا الإنسان من خير وشر ، وعلى أساس تلك الاعتبارات الإنسانية، رسم الإسلام خطته لتوطيد الأمان في حياة الإنسان مستندة إلى ثلاثة دعائم أساسية لا غنى عن كل واحدة منها :

فالإنسان في حاجة إلى تربية وإصلاح ذاتي بحيث يصبح إنساناً سوياً يأمنه الغير بما يتكون لديه من نوازع ديني يحول بينه وبين الإجرام والاعتداء على الأمان سواء رأه في ذلك الناس أم لم يره . فمعه حراسة دائمة وملازمة وهي اعتقاده ببرؤية ربه له . وفي الإسلام من التعليمات والتوجيهات ما يكفل توفير تلك الحراسة الذاتية .

ومع أهمية توفير ذلك فإن الإنسان له نزعاته وإحتياجاته ولن يستطيع توفير تلك الاحتياجات بذاته إلا عن طريق الجماعة . فإذا لم تكن الجماعة على الحال التي تؤمن للفرد تلك الاحتياجات ، فمن المحتمل أن ينحرف الفرد ويتعدى على حرمة الأمان . ومن هنا اعتمد الإسلام على إصلاح الحياة الإسلامية وجميع أوضاعها كإحدى دعامات تحقيق الأمان في المجتمع ، وإقامتها على الصورة التي تكفل للفرد كل احتياجاته ، ومن ثم لا يجد الفرد ذريعة إلى ارتكاب الجرائم والاعتداء على الأمان وإنهاك حرمتها (الجحني ، ١٤٠٣ ، ص ٩٩).

وتبدو واقعية الإسلام في أجل صورها، إذ لم يقتصر على إصلاح الفرد، وإصلاح ما يتعلق بمعاش الناس وحياتهم، إذ مع توفير ذلك فإن هناك احتمال وقوع انحراف من بعض الأفراد والاحتمال في تلك الظروف وإن كان قليلاً ولا يمثل ظاهرة، إلا أنه يظل احتمالاً قائماً (التركي، ١٤١٧، ص ٦٢). ومن هنا احتاط الإسلام فأقام دعامة ثلاثة تمثل خط الدفاع الثالث والأخير ضد الاعتداء والإجرام تمثل ذلك الخط في تشريع عقوبات تتولى مهمة المنع والردع والزجر لكل من ينتهك حرمات الأمن. فالعقوبات الشرعية تمثل موانع قبل الفعل وزواجر بعده.

ثم كان للإسلام أيضاً موقفه المתוعد من الفارين يوم الزحف واعتبر ذلك من الموبقات. فجريمة الفرار مثلاً من أبشع الأعمال وأرذلها، وقد جاءت أحاديث الرسول ﷺ فوضعت الفرار من المعركة ضمن الكبائر العظمى والموبقات السبع :

- ثلات لا ينفع معهن عمل : (الشرك بالله ، وعقوق الوالدين ، والفرار من الزحف) .

- اجتنبوا السبع الموبقات : قالوا : وما هي يا رسول الله؟ قال : (الشرك بالله ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقدف المحسنات المؤمنات ، والسحر).

وفي القرآن والسنة ما يلزم الثبات في المعركة ويقرر أن ثواب ذلك هو الفلاح قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فَتَهْ فَاثْبِتُو وَاذْكُرُو اللَّهَ كَثِيرًا عَلَكُمْ تَفْلِحُون﴾ (الأనفال: ٤٥)، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنْصُرُو اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُم﴾ (محمد: ٧).

«وقد سئل الرسول ﷺ عن أفضل الأعمال ، فذكر الجهاد في سبيل الله ، فقام رجل فقال : يا رسول الله أرأيت أن قُتلت في سبيل الله تُكفر

عن خطايي؟ فقال الرسول : نعم . إن قُتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر». والنظر في هذا المبدأ يستدعي النظر بجانب الثبات والاستعداد ، وبيان جريمة الفرار وعقوبتها ، إلى نواحي متعددة أخرى ، ومن ذلك كون الموت آت لا محالة ، وأن الحياة هبة الإقدام لا هبة الفرار . قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوْهُمْ أَدْبَارًا﴾ (الأనفال : ١٥) .

وفي هذا الإطار ، ووصولاً إلى التأصيل العلمي ، فإن التصدي للتهديدات أيًّا كان مصدرها يستوجب النظر إلى تاريخ الغزوات وتاريخ الفتوحات ، والبطولات الإسلامية . إذ سجل المسلمون أروع الأمثلة والتضحيات على صد جيوش الأعداء ومجاهفهم ولم يعبأوا بكثره عددهم ولا عدتهم ذلك أنهم كانوا يسعون لإحدى الحسينين : النصر أو الشهادة وشرف الشهيد قمة لا يقاس بها بحال من الأحوال قتل المدبر الفار ذلك خالد حسنُ الذكر ، طيب العاقبة في الآخرة ، وهذا الفار ، سيء الذكر في الدنيا ، ومواهد النار في الآخرة .

وجاءت أيضًا العقوبات المقررة ، على انتهاك حرمة الأمن وقدسيته ، لحفظ حقوق الناس وضمان أمنهم وحفظ كيانهم في حال سكناهم وغدوهم ورواحهم .

ففي مجال استبقاء حياة الناس واستقرارهم مثلاً ، شرع الله تعالى عقوبات شرعية لجرائم الحدود والقصاص والديات والتعزير ، وعلى نظام عادل متوازن يرعى مصالح الناس الدنيوية والأخروية ويعمق أسس وقواعد الحق والعدل والألفة والمحبة بين الناس . وبذلك تكون النظرية الأمنية الإسلامية واقعية وفعالة وصالحة لكل زمان ومكان . وتحقيق أمن المجتمع وسلامته واستقراره يعد من ضروب الجهاد والتكافل في مجال الدفاع عنه

وعن قيمه ومصالحه . وهذا ما يحتم على الإعلام العام والأمني أن يجسد هذه من خلال تعميق القيم والفضائل والنهي عن الرذائل والاهتمام بال التربية التي تكرس الأمن والأمان في المجتمع .

## ٢ . ٢ الأُمن العربي

مر على العالم العربي حين من الدهر وهو سوق للتيارات و المجال للشعارات ، ونهب للطامعين المستعمررين ودسايسهم . هذا دون الدخول في قضايا الأمان العربي الشائكة ، فإن الأمان العربي يمكن أن يحدد ضماناته ووسائل تحقيقه في مؤسسات العمل العربي القائمة وفي مقدمتها «جامعة الدول العربية» والمنظمات المتخصصة في المجالات الاقتصادية والثقافية ، مع إيجاد درجة كبيرة من الوعي بأهمية التعاون والتكامل في شتى المجالات .

ومن هذا المنطلق فإنه يتبع النظر إلى الأمان القومي العربي كقضية شاملة فهو لا يقتصر على الأبعاد العسكرية فقط ، بل له أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية . فالتهديدات للعرب شاملة وأمن أي قطر عربي هو من الأقطار العربية الأخرى وأي تصور واضح للأمن العربي يجب أن تترجمه الدول العربية إلى سياسات ومارسات عملية ، إذ هناك فجوة كبيرة بين النظرية والتطبيق . (شهاب ، ١٩٨١ ، ع ٢ ، ص ٨١) (عطايا ، ١٤١٥ ، ص ١٩) .

## ٢ . ١ مصادر تهديد الأمان العربي

تنقسم مصادر التهديد إلى مصدرين رئيسيين يندرج تحتهما فروع كثيرة ، وهذان المصدران هما : مصادر داخلية ، ومصادر خارجية (إبراهيم ، ١٤٠٧ ، ع ٤ ، ص ٦٤) .

**مصادر التهديد الخارجية :** (سعيد، ١٩٧٧ ، ص ٢٩)

- ١ - تهديدات سياسية عالمية : بسبب :
  - الأهمية الاستراتيجية لموقع الوطن العربي .
  - التنافس بين الدول الكبرى على مناطق النفوذ .
  - التكتلات والالحالف السياسية .
  - الشروط .
- ٢ - التهديدات ذات الطبيعة الاقتصادية العالمية : (الصاغ، ١٤١٢ ، ص ٢٢)
  - الصراعات الاقتصادية العالمية وتأثيرها .
  - التكتلات الاقتصادية العالمية وأهدافها .
  - النظام الاقتصادي العالمي وأثره على الوطن العربي .
  - القروض الخارجية .
  - ايقاف المساعدات الاقتصادية .
- ٣ - إتجاهات أيديولوجية واجتماعية عالمية :
  - التأثير على الشعوب .
  - استغلال العناصر الموالية لتلك الأيديولوجيات .
  - بث المبادئ الهدامة والنظم الاجتماعية المختلفة .
  - اثارة الصراعات الطائفية والدينية ، والقبلية والطبقية .
  - الصراع الإعلامي .
- ٤ - التهديدات العسكرية الخارجية :
  - التوترات العسكرية المستمرة على المنطقة العربية .
  - الصراع العربي الإسرائيلي .
  - القلاقل والفتن الداخلية .
- اعمال التخريب والإرهاب والعنف (الصاغ، ١٤١٢ ، ص ٢١).

## **مصادر التهديد الداخلية**

### **١ - عوامل سياسية :**

- تضاد العلاقة العربية مع بعضها ومع العالم ، وتأثير ذلك على أفراد المجتمع .
- الايديولوجيات المتعددة للنظم السياسية وتأثيراتها .
- درجة المشاركة .
- ضعف السلطات .
- عدم وضوح الأهداف وتعارضها (الصاغ، ١٤١٢ ، ص ٢٢).
- الاعتماد الكامل على مصادر التسليح الخارجي .
- التأثير الأجنبي .

### **٢ - عوامل اقتصادية :**

- التخلف الاقتصادي والتبعية .
- عدم استغلال الطاقات المتاحة في الوطن العربي .
- ارتفاع نسبة البطالة .
- ضعف الانتاج الصناعي والزراعي والحيواني (الصاغ، ١٤١٢ ، ص ٢٣).
- العمالة الأجنبية .

### **٣ - عوامل اجتماعية :**

- ضعف الوازع الديني .
- تأخر تكنولوجي وثقافي .
- تباين بين الطبقات وظهور الخلل الاجتماعي (سعيد، ١٩٧٧ ، ص ٣٩).
- انخفاض مستوى التعليم والصحة .
- اثارة النعرات الدينية والعشائرية والطائفية والقبلية .
- تأثير العادات والتقاليد الوافدة مع العمالة الأجنبية .

- وجود طوائف متصارعة.
- ٤- عوامل أمنية وعسكرية.
- أ- ضعف جانب التعاون العسكري بين الجيوش العربية.
- ب- الاعتماد على الموارد العسكرية الخارجية.
- ج- المدارس العسكرية المختلفة.
- د- تعثر الوفاء بما تملية الاتفاقيات والاستراتيجيات.

وبمعنى آخر وباختصار ، فإنه يمكن تقسيم التهديدات الخارجية للأمن العربي إلى تهديدات دولية وتهديدات إقليمية وتهديدات محلية .

### **٢ . ٣ التهديدات الدولية**

- ١- انعكاسات الوفاق الجديد (النظام العالمي الجديد ، والعلمة) بين الشرق والغرب .
- ٢- تقلص دور الدول العربية المؤثر في التجمعات الدولية .
- ٣- التأثير على حرية استقلال القرار العربي في النظام العالمي .
- ٤- غياب التوازن المطلوب في العلاقات الدولية .
- ٥- غلظة التعامل مع المنظومة الدولية خارج دائرة الدول الكبرى وعدم توثيق العلاقة النافعة و بما يخدم المصالح العربية (الصاغ ، ١٤١٢ ، ص ٩٥) (\*).
- ٦- الإعلام المعادي وتشويه الصورة .

---

(\*) يمثل خطر إسرائيل على أمن الوطن العربي أهم المخاطر وذلك في :

- أ- اغتصاب أراضي عربية . ب- عقبة امام التماسك الداخلي للدول العربية .
- ج- عقبة امام التقدم العلمي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية إلى غير ذلك .

## ٤ . التهديدات الأقلية

- ١ - سياسة إسرائيل العدوانية وفلسفتها الأمنية .
- ٢ - الصراعات العربية مع الدول المجاورة .
- ٣ - الصراع على مصادر المياه .

## ٥ . التهديدات المحلية للدول العربية

- ١ - تعدد الأيديولوجيات (سعد الدين ، ١٩٨٥) .
- ٢ - العنف والإرهاب وزعزعة الاستقرار .
- ٣ - فشل خطط التنمية في بعض الدول .
- ٤ - الغلو والتطرف .
- ٥ - المبادئ الهدامة .
- ٦ - التقاليد العرفية المخالفة للقيم (الصاغر ، ١٤١٢ ، ص ٩٦) .
- ٧ - العمالة الأجنبية .

و حول اسباب الصراعات و اهميتها بين الدول بصفة عامة ، فقد اجملها بعض الباحثين في النقاط التالية :

- ١ - مصادر فردية - نفسية .
- ٢ - مصادر تاريخية .
- ٣ - مصادر جغرافية .
- ٤ - مصادر سكانية .
- ٥ - مصادر اقتصادية .
- ٦ - مصادر ايديولوجية .
- ٧ - مصادر سياسية (عبدالحي ، ١٩٨٧ ، ص ١٠٣-١٤٦) (مسلم ، ١٩٩٠) .

وإذا نظرنا إلى موضوع آخر غير الصراعات التي أشرنا إليها آنفًا واستشرفنا المستقبل ، فإن في الأفق هموماً وتحديات ، تستوجب العمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة من الآن لدرء حدوثها على مستوى الوطن العربي ومنها ما يلي :

- ١ - مشكلات المياه.
- ٢ - الأمان الغذائي .
- ٣ - مشكلات المخدرات والإرهاب والجرائم المنظمة .
- ٤ - المشكلات الحدودية وتلوث البيئة .
- ٥ - هجرة العقول العربية إلى خارج الوطن العربي .
- ٦ - قلة الحواجز المادية والمعنوية للأبحاث والابتكارات العلمية .
- ٧ - سلبيات العولمة ، والتجمعات الدولية الأخرى على مصالح العالم العربي .

وفي لحظة سريعة فإن الدراسات الحديثة قد أشارت إلى أن كلفة واردات الغذاء للعالم العربي عام ٢٠٠٠ م ستصل إلى ما يربو على ٢٠٠ مليار دولار في العام . وحيثئذ سيصبح الوطن العربي من أكبر المستوردين في العالم للزيوت والسكر والبيض واللحوم والحبوب (المساط ، د. ت ، ص ١٨٤) . هذا وللأمن من الفكري أهمية على وجه الخصوص مما يقتضي أن نفرد له الصفحات التالية:

## ٦ . الأمان الفكري

يكسب الأمان الفكري أهمية في حياة الإنسان ، وهو أساس كل أمن ، ولذلك فان من الباحثين من عرفه بقوله :

«هو انصباط عملية التفكير لدى الأفراد والباحثين في إطار الشوائب الأساسية في الإسلام وبما يخدم هذا التفكير ويبنيه ولا يهدمه» وقيل : «انه سلامه فكر الإنسان وعقله وفهمه من الانحراف والخروج عن الوسطية ، والاعتدال في فهمه للامور الدينية والسياسية ، وتصوره للكون» (الواحدي ، ١٤١٨ ، ع ١٨٧ ، ص ٥٠) وكلمة فكر قد وردت في القرآن الكريم في موقع مختلف وبصور متعددة ﴿أَفَلَا يَتَفَكَّرُون﴾ ﴿إِنْ فَكَرَ وَقَدْرٌ، فَقُتِلَ كَيْفَ قَدْر﴾ (المدثر : ١٩ ، ١٨) ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلْفِ وَالْأَنْسَابِ كَيْفَ قَدْر﴾ (آل عمران : ١٩٠) ﴿لَا يَاتُ لِقَوْمٍ يَعْقِلُون﴾ (البقرة : ١٦٤) ﴿لَعْلَكُمْ تَعْقِلُون﴾ ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ إِنْ تَقْوِيمُوا لِلَّهِ مِثْنَى وَفَرَادِي ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا﴾ (سبأ : ٤٦).

والآمن الفكري في الإسلام واضح المعالم باعتباره فكر رسالة ، يتتمي إلى الأمة ويكون من نتائجه وحدة الاعتقاد ، والفكر ، ووحدة السلوك ، ووحدة العاطفة ، وهو بإختصار : «التزام ، واعتدال ووسطية ، وشعور بالانتماء ، إلى ثقافة الأمة وقيمها ، فضلاً عن انه يعني بحماية عقل الإنسان وفكره ورأيه في إطار الشوائب الأساسية والمقاصد المعتبرة ، والحقوق المشروعة المنبثقة من الإسلام عقيدة وشريعة حياة» (الجحني ، ع ٢٧ ، ص ٢٤٥).

وتختلف النظرة إلى الفكر من مجتمع إلى آخر ، لأن من حيث ماهية الفكر ذاته ، وإنما من حيث ضيقه أو اتساعه ، تحرره ، أو أدجلته ، بالآيديولوجيات والشعارات . والفكر والعمل متلازمان ومتراطمان يقول الشاعر :

ليـسـ الـحـيـاـهـ بـأـنـفـاسـ نـرـدـدـهـ  
إـنـ الـحـيـاـهـ حـيـاـهـ الـفـكـرـ وـالـعـمـلـ  
وـإـذـاـ كـانـ وـاضـحـاـ انـ الـحـيـاـهـ إـذـاـ خـلـتـ مـنـ التـفـكـيرـ خـلـتـ مـنـ النـجـاحـ ،ـ فـاـنـهـ  
مـنـ الـمـحـقـقـ انـ قولـ بـرـنـارـدـ شـولـهـ ماـيـبـرـرـهـ وـذـلـكـ حـيـنـ قـالـ :ـ «ـاـنـ بـعـضـ النـاسـ

يفكر في العام مرتين أو ثلاث» وقد ذكر المفكر العربي عباس محمود العقاد في كتابه (التفكير فريضه إسلامية) بان للعقل وظائف كثيرة ويحيط بها العقل الوازع وأن العقل المفكر المتأمل الوعي هو أحسن ما في الإنسان (العقل الحكيم، الرشيد). فما هو الفكر؟ هل هو العقل، أو العلم أو الثقافة؟ أو المبادئ والأحكام؟ أو كل ذلك وما العلاقة بين الفكر والعمل؟ وهل عندما يعمل الإنسان عقله في أمر من الأمور، يعني ذلك فكراً، وما علاقة الكلمة بالفكرة؟ وما مصاديق الفكر؟ وهل الفكر يهتم بالكليات أو الجزئيات؟ أن الفكر هو : «إعمال العقل في مشكلة من المشكلات من أجل الإحاطة بها، وفهمها، وطرح الحلول لها» إذ الفكر ما هو إلا نشاط العقل في المعلوم من أجل المجهول، أو هو إعمال النظر في الشيء (دياب، د. ت، ص ١٣)\*. ويقول الدكتور العلواني بأنه توصل من خلال دراسته عما كتب عن الفكر بتفسيره وبيان حقيقته ومعناه إلى أن الفكر هو «اسم لعملية تردد القوى العاقلة المفكرة في الإنسان سواء أكان قلباً أو روحأً أو ذهناً بالنظر والتدبر، لطلب المعاني المجهولة من الأمور المعلومة، أو الوصول إلى الأحكام أو النسب بين الأشياء» (العلواني، ١٤١٤، ص ٢٧). ويزيد في إيضاح هذا المعنى ما أورده أبو حامد الغزالي حيث قال : «اعلم أن الفكر هو إحضار معرفتين في القلب ليستخرج منها معرفة ثالثة». هل هذه التعاريف كافية؟ أسئلة كثيرة وكبيرة تحتاج إلى دراسة مستقلة، لكن الظاهر الواضح إلى درجة اليقين ان للتفكير علاقة وثقى بالأنشطة والسلوكيات الإنسانية، ان خيراً فخيراً وان شرًا فشر،

---

(\*) وقد اشار بعض الباحثين إلى انواع التفكير ومن ذلك التفكير التوليدي والنقد ، والاستيعابي ، والغامض ، والمشكك ، والبالغ ، والسطحى ، والادعائى ، والتحليلى ، والتريرى ، والجزئى ، والكلى التجمعي (راجع عرض محمد في كتابه حتى لا تكون كلاً).

وان الفكر السوي أسمى نشاط ذهني ، وإنساني ، كما أن الانحرافات ، والنشاطات المضره بمصالح الناس ، ومقاصد الشرع ، يكون وراءها فكر معتل ومسموم ، ومحشوش .

وقد بين ابن القيم أهمية الفكر ، وزاد الفكر فقال «وقد خلق الله سبحانه النفس ، شبيهة بالرحى الدائرة التي لا تسكن ، ولا بدلها من شيء تطحنه ، فإن وضع فيها حب طحنته ، وإن وضع فيها تراب أو حصى طحنته ، فالأفكار ، والخواطر التي تجول في النفس هي منزلة الحب الذي يوضع في الرحى ، ولا تبقى تلك الرحى معطلة قط ، بل لا بد لها من شيء يوضع فيها ، فمن الناس من تطحن رحاه حبا ، يخرج دقيقاً ينفع به نفسه وغيره ومنهم من يطحن رملاً وحصى .. ونحو ذلك ، فإذا جاء وقت العجن والخبز ، تبين له حقيقة طحينه» ثم يقول : «إياك أن تكون الشيطان من بنت افكارك وإرادتك ، فإنه يفسد لها عليك فساداً يصعب تداركه ، ويليقي عليك أنواع الوساوس ، والأفكار المضرة ، ويحول بينك وبين الفكر فيما ينفعك ، وأنت الذي أعنته على نفسك بتمكينه من قلبك وخواطرك فملكتها عليك فمثلك معه مثل صاحب رحى يطحن فيها جيد الحبوب ، فأتاه شخص معه حمل تراب وفحm ، وغثاء ليطحنها في طاحونته ، فإن طرده ولم يكنه من القاء مامعه في الطاحون استمر على طحن ما ينفعه ، وإن مكنته من إلقاء ذلك في الطاحون أفسد ما فيها من الحب وخرج الطحين كله فاسداً» (كتاب الفوائد ، د. ت ، ص ٣١ ، ١٧٣ ، ١٧٤) (\*) .

(\*) ومن الواقع ان اصل الجرائم والانحرافات تقع بسبب افكار تخرسية وتدميرية ، ولذلك فإن الكلمة الطيبة والكلمة الخبيثة متلازمة بالأمن سلباً أو ايجاباً قال تعالى ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مثلاً كَلْمَةً طَيِّبَةً﴾ والجريمة التي اقترفها ابليس ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ وجريمة قabil .. وكل الجرائم التي تقع في الأرض لا تخرج عن كونها ترجمة مادية للأفكار المسمومة ، والنظريات المعوجة .

وفي معرض بيان أهمية الأمن الفكري يقول صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية في المملكة العربية السعودية والرئيس الفخري لمجلس وزراء الداخلية العرب ورئيس مجلس إدارة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية : «إن الأمن الفكري جزء من منظومة الأمن العام في المجتمع بل هو ركيزة كل أمن وأساس لكل استقرار، وأن بعثه ومظهره التزام بالأداب والضوابط الشرعية والمرعية التي ينبغي أن يأخذ بها كل فرد في المجتمع» (الجزيرة، ١٤٢٠، ع ٩٧٢٢، ص ٤).

فال الفكر السليم بثابة العمود الفقري ، وحجر الزاوية للأمن الاجتماعي ، وله علاقة بكل الميادين المختلفة ، ذلك ان الفكر المنضبط والمتزم ينبع عن استقامة حياة الناس ، وأمنهم . . . ويجسد التلازم بين المقدمات مع النتائج .

والانسان مطالب بالتفكير البناء على اعتبار ان الفكر نتاج عقلي ونشاط ذهني ، وقد جاء في الامثال العربية قولهم : «على الانسان التفكير وعلى الله التدبر» وعلى هذا كان من عوامل بناء الأمن الفكري على مستوى الافراد هو الاهتمام بالتربيه وبالقدوة الصالحة ، والتوجيه بالحكمة والموعظة الحسنة والحوار الهادف البناء ، واستغلال أوقات فراغ الشباب بما يعود عليهم بالنفع إلى غير ذلك من الأساليب النافعه . . . والحقيقة ان الناظر في الواقع ، والحدث ، يجد أن صراع الإسلام مع أعدائه خاصة في هذه الأزمنة ، قد أخذ طابعاً فكرياً ، بعد أن فشلت المحاولات الأخرى ، فعمدوا إلى غزو الأفكار عن طريق وسائل عديدة ، وأساليب مستحدثة خطيرة (حسين ، د. ت). حتى أصبح من غير المتصور - قطعاً - ان أصحاب الأفكار الهدامة ، والتيارات الفكرية المعادية ، سيتخلون عن خططهم المرتكزة على إشاعة الفرقة بين العرب والمسلمين وخلخلة فكرهم ، وزرع الشكوك ،

والتنافر ، والشقاق بينهم ، بأساليب تعتمد على الافتراءات ، والدسائس ، وتشوية الحقائق ، والمناورات ، تحت ستار الدين أحياناً ، أو العلم ، أو البحث العلمي المجرد ، أو مفاهيم التنوير أحياناً أخرى .

والفكر المنحرف ، لا يؤدي فقط إلى طعن مبادئ ، وأخلاقيات المجتمع العربي الإسلامي ، وخلخلة الصف الواحد ، وأضعاف قدراته ، وتشتيت جهوده ، بل يؤدي أيضاً إلى إيجاد البدع والخرافات ، والأباطيل ، وتسهيل مسارات الغواية ، والفتن ، وصنوف الانحراف الفكري من أجل تحقيق أهداف واستراتيجيات معادية نجحتها تجارة عديدة ، ومن أمثلة محاولاتهم للنيل من الثوابت الأساسية في حياة العرب والمسلمين مايلي :

- ١- محاولة النيل من الدين الإسلامي ، ونظمه وتعاليمه . . . وتشويه صورة الغيورين عليه والقائمين على حدوده ، والعاملين بوجهه في واقع الناس .
- ٢- محاولة النيل من اللغة العربية .
- ٣- محاولة النيل من الأخلاق والتقاليد العربية الأصيلة .
- ٤- محاولة اثارة الفتنة والقلائل ، وكل ما يؤدي إلى ظهور التنازع ، واللامبالاة ، والاستهتار بين صفوف أبناء المجتمعات العربية والإسلامية .

ولاشك إن الاعتزاز بالهوية والانتماء إلى خير أمة اخرجت للناس أمر في غاية الأهمية والهوية في أبسط عبارة تحددها معتقدات ، وسمات الشعوب ، وبصماتها وذاتها ومكنوزها الحضاري ، والتراثي وإسهاماتها ، وتفاعلها مع المستجدات . فالشعب الياباني أو الأمريكي أو الصيني حينما يصممون خططهم ، وبرامجهم واستراتيجياتهم التنموية ، إنما ينطلقون من ذاتيتهم وثقافتهم ويجسدون همومهم وطموحاتهم . ومن حق العرب والمسلمين - أيضاً - أن يظهروا هويتهم التي هي في الواقع الأمر ، شرط

لنجاهم وفلاهم . وهذه الهوية في واقع الحال ، هوية ودور لا خيار للعرب والمسلمين فيه قال تعالى : ﴿وَكُذَّلِكَ جَعْلَنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَّا لِتَكُونُوا شَهِداءً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: ١٤٣) .

## ٢ . الأخطار التي تهدد الأمن الفكري العربي الإسلامي

ان الانحراف الفكري ، هو أخطر أنواع الانحرافات ، لما يحدثه من تخريب مادي وتوهين للعزائم ، وضياع للشخصية ، وذوبان للخصائص ، وانسلاخ عن مصادر القوة ، والمنعة والترابط .

وقد تولت جهات خارجية معادية بوسائلها المتعددة ، إدارة عمليات وأساليب الغزو والتأثير وعملت على ترويجها ، وتحجيم صورتها ، وبث سموها ، بشكل دائم ودائم بحيث لا يحصرها ميدان ، أو يقف في وجهها حاجز ، ولاغروا ان يسمى هذا العصر بعصر «الصراع الفكري» لإنقال الحروب إلى هذه الدائرة الأكثر أهمية وهي دائرة الأفكار ، والتيارات والفلسفات التي وإن تعددت مسمياتها فانها تستهدف أولا وأخيرا الإنسان المسلم (مجلة رابطة العالم الإسلامي ، ع ١٠٩٩) (عكااظ ، ١١٠).

ولنقترب من آية في كتاب الله الكريم تحدد الخلل الفكري ، الذي قد ينشأ من بدايات عابثة ، ثم لا يلبث ان يتفاقم الشر ، ويتعااظم الخطر ، قال تعالى : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كَنَا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ، قُلْ أَبَاللَّهُ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزَءُونَ، لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ، إِنْ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ، نَعْذِبْ طَائِفَةً بَأْنَهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ (التوبه: ٦٥ ، ٦٦) .

ومعلوم ان التيارات الفكرية المنحرفة قد تغلغلت ، في نسيج ثقافة بعض العرب والمسلمين ، وتقف موقفاً واحداً ، من أهل الحق وهو : العداء

والرغبة الشديدة في صرفهم عن قناعاتهم بأفكار مضللة من خلال العمل على ثلاثة محاور هي<sup>(١)</sup> :

الأول : إقصاء أبناء الأمة عن ثوابتها وقيمها ، وبذر بذور اليأس والانهزامية بين صفوفها .

الثاني : تحويل ولائهم إلى تلك المزاعم الباطلة ، والأفكار الشريرة .

الثالث : تعریض الأمانة الفكرية والمادي في المجتمعات العربية والإسلامية للخطر .

ولainbighi للباحث التزيه ان يتتجاهل مايواجه العالم العربي والإسلامي اليوم وغد من مهددات أخرى عديدة : تعليمية واقتصادية ، وسياسية ، واجتماعية ، وأخلاقية ونفسية ، وفكرية .. فعلى الصعيد الاقتصادي : الفقر والجماعات والبطالة ، وقضايا الاستيراد ، والاستهلاك وتردد الإنتاج ، وغياب قيم العمل .. والمظالم في كثير من المجتمعات ، وهذه وغيرها لا يقتصر ضررها على جانب في منأى عن الفكر ، وإنما لها آثارها المباشرة عليه ، ومثال ذلك : كيف يستطيع الفقير أو المبدع أن يفكر تفكيراً دقيقاً وايجابياً ، إذا كان لا يجد ضرورات الحياة ؟ إن فكره مشتت ومبعثر وكئيب ؟ وقد جاء أن أحد العلماء قيل له ان الدقيق نفذ من منزله ، فقال لمن ساق اليه الخبر : «قاتلتك الله ، لقد أضعت من رأسي أربعين مسألة من مسائل الفقة» .

---

(١) انظر : د. عبد الرحمن النفيسي ، الخلل في الفكر ، مجلة المنهل ، العدد ٤٧ .  
والاستاذ زين العابدين الركابي ، مجلة اليمامة ، العدد ١٤٣٩ . وجريدة عكاظ ،  
العدد ١٠٩٩٤ . وانظر : د. أحمد الدجاني ، فكر و فعل ، ١٩٨٥ م. ود. علي  
عبدالحليم محمود ، الغزو الفكري ، ص ١٧٥ وما بعدها .

- على الصعيد السياسي : حروب وصراعات ، وارهاب واستبداد ، وعدم استقرار ، وهضم للحقوق .
- على الصعيد الاجتماعي : تفكك وتحلل للأسر ، والمجتمعات ، وتفاقم الفساد ، والعاهات الاجتماعية .
- على الصعيد النفسي والأخلاقي : أمراض ، وعقد ، وحساسيات ، وعلل نفسية متنوعة الأشكال والأنمط .
- على الصعيد الإعلامي : غزو إعلامي متعدد الأشكال والصور .
- على الصعيد الأمني : ارتفاع معدلات الجرائم ، والإرهاب والعنف ، والجرائم المنظمة ، والمخدرات ، والتلوث الفكري .
- هذه التحديات ، والمهددات ، منها : ما هو مغلف بفكر ، ومتلبس بفلسفات وأفكار بعيدة عن هوية الأمة . ومنها ما هو من إرث الاستعمار ، ... وأحسب ان البداية الحافزة الناجزة للخروج من هذه العلل تنطلق من العودة إلى ثوابت الأمة ، والاهتمام بالغذاء التربوي والثقافي والإعلامي ، وفي ذلك ضمانة كبرى للعافية الفكرية المبتغاه ، وهذا يتجسد في :
  - الثقة بالنفس والاعتزاز بالدين والهوية والانتماء .
  - الاهتمام بالتعليم على جميع المستويات .
- تربية الشباب على مكارم الأخلاق والفضائل . وسكنها في نفوسهم رحيقاً مصفي وابعادهم عن كل ما يولد لديهم الشعور بالحقد ، والمارارة وحب الانتقام .
- الاهتمام بالمرأة ، لأنها نصف المجتمع .
- أن يوجه طلبة الدراسات العليا والمهتمون بالبحوث العلمية إلى البحث في ما يمس هموم ومشكلات العرب والمسلمين ، وايجاد الحلول العلمية لها

بعد ان ثبت فشل الحلول المستوردة أو الحلول القائمة على الانطباعات الذاتية والمؤثرات البيئية البعيدة عن صرامة المنهج العلمي وأدواته .

- التفاعل مع الحضارات الأخرى بعقل وقلب مفتوحين وبما لا يضيع الهوية ، فالتوجه النقيدي السليم ، وتصحيح شعب حياة العرب والمسلمين لا يعني الدعوة إلى الانكفاء ، والانغلاق على الذات ، والانعزال عما هو موجود من إيجابيات في العالم الواسع الأرجاء .

- احترام وجهات النظر ضمن القيم والأطر والأداب الاجتماعية .

- ضرورة أن تنبع خطط التنمية في أي بلد من ذاتيتها ، ومعادلتها الإجتماعية واحتياجاتها .

إن التجارب تؤكد أن أعداء الأمن الفكري العربي الإسلامي بالمفهوم الواسع إنما يحاربونه بسلاح الفكر - كما مربنا - من خلال المبادئ الهدامة ، والدس ، والتشكيك والمؤامرات ، وإثارة الفتنة ، ونشر الشبهات ، وتدبير المكائد ، وكل معاول الهدم والتوهين ، لعلمهم أن الأمن الفكري لن يؤتي ، إلا من هذه المداخل التي لا تأخذ نطا واحدا ، ولكنها تتلون بألف لون ، وتتنزيا بألف زي ، وتدخل من كل باب ، وقد لاترى ، إلا بالمجهر ، وقد تكون مكشوفة ، وواضحة بحيث يمكن مشاهدتها بسهولة تامة .

وصور الجرائم المتعلقة بنشر المبادئ الهدامة ، والدعوات المشبوهة ، متعددة الأوجه وأظهرها وضوها ، استخدام الآتي : (الميداني ، ١٤٠٠) :

- وسائل الإعلام ، والكتب ، والمجلات ، والنشرات ، والاحاديث ، والمحاضرات ، والندوات ، والأشرطة ، وكل الاتصالات المباشرة ، واستخدام الإغراء المادي ، والمعنوي ، والضغط والقيود ، والتغريب والابتزاز ، والشائعات وإثارة الشبهات ، ودس الأفكار الفاسدة واغراء بعض

ضعفاء النفوس والسذج ، على اعتقادها والعمل على ترويجها وبث سموها ، ومقابلة بعض احكام الإسلام وتشريعاته بالسخرية والاستهزاء ، ووصف الذين يتمسكون بدينهم بالرجعيه ، والتأخر ، والجمود ، واحتقار العلماء والمفكرين والمصلحين من أمة العروبة والإسلام ، والحط من اعتبارهم وقدرهم إلى غير ذلك . . . مع بث النظريات والأفكار والمبادئ المتناقضة مع الإسلام وتعاليمه ، في مختلف المجالات الاعتقادية والأخلاقية والعلمية (الميداني ، ١٤٠٠) .

وقد عبر عن ذلك أحد الباحثين بعاصمه عمليه «التفریغ والخشوع» التي نلخصها في ثلاثة عناصر ، تعد من أخطر ما عرف الكون من عوامل الهدم الفكري .

العنصر الأول : محاولة تفريغ أفكار الناشئة ، وقلوبهم ، ونفوسهم ، وأفكارهم ، وخواطرهم واراداتهم . من محتوياتها ذات الجذور العقلية ، والعاطفية ، الوجاذبية ، والأخلاقية وانتزاعها من خلال ما يسمى بعملية «غسيل الدماغ» (الميداني ، ١٤٠٠) .

العنصر الثاني : بعد تفريغ أفكار الأجيال المستهدفة والوجه اليهم هذه الهجمة ، يلقونهم أفكاراً ظلامية ، وواسوس ، وأمني باطلة تخدم غaiات الاعداء ، وتخلل كيان الأمة العربية والإسلامية وتهز أمنها ، واستقرارها الفكري والمادي .

العنصر الثالث: التسخير أي أن الفئة التي تعرضت لهذا المسوخ والتشوية الفكرى ، والاستلاب المعنوي من خلال المحطات السابقة ، تكون قد تشكلت لديها الجاهزية ، لمحاربة الأمة على جميع المستويات .

والناظر لكيفية دخول الشوائب ، على أفكار بعض المسلمين ، يجد ان من ضمنها : الجهل بالإسلام الحق ، أو مايطلق عليه بعض الباحثين «ضعف التأهيل الديني (يحيى، ١٩٩٦ ، ص ٢٢١) واتباع الهوى . والنظرية الضيقة ، والغرور ، والاعجاب بالرأي ، والجمود أو التحلل ، والانبهار بكل وافد ، دون تحيص ونظرة التعصب ، والانانية ، والحسد ، والعجب والغرور (الرياض ، ١٤١٣ ، ع ٩٠٤٤) (المجلة العربية ، جمادي الآخر ، ١٤١١).

ومن الملاحظ ان النظريات والأفكار التي قدمها أناس لاينتمون إلى مبادئ الأمة العربية والإسلامية ، وثوابتها الأساسية ، يلاحظ انها خلفت صراعات ، وخلافات واحتلالات فكرية خطيرة منذ زمن وإلى يومنا هذا ، وهو مايفسر عجز المفكرين العرب والمسلمين ، في أوقات كثيرة ، وضرب بعضهم بعض في أوقات أخرى ، خاصة أولئك الذين تلبست عقولهم بالآيديولوجيات ، ولايقبلون الا بما لقنووا به من نظريات ، وأفكار تصطدم بواقع الأمة وقيمها (الجحني ، د. ت ، ص ٩١) (الجندول ، ١٤٠٤ ، ص ١١٦) (مجلة المجتمع ، ع ٧٢٠).

وهكذا فانه إذا كان الاستعمار قد رحل ، فان أفكاره ، وذريوله ، ومؤامراته ، وقنابله الموقوتة ، ظاهرة بصماتها في أكثر من موقع من بلاد العرب والمسلمين ، وتبرز تلك الآثار على الساحة بين حين وأخر ، وصراع الاستعمار مع الإسلام قديم ، وسيظل مابقي نزاع بين الخير والشر والحق والباطل ، وبالرغم من شراسة الهجمة ، وتكالب جبهات عديدة في هذا الصراع ، فان الأمر الذي أصبح مؤكداً أنهم مهما جهزوا ، وأعدوا للنيل من الإسلام ، وطمسم معاله ، ووصفه بالإرهاب وكل النوع المقوته ، فانهم لن يستطيعوا التأثير بشكل مباشر إلا عند أولئك الذين لديهم استعداد وقابلية .

من هنا يمكن القول ان الغزو الفكري ، وما يستهدف من السيطرة على الأفكار ، والاستيلاء على العقول ، أمر لا يمكن التخلص من آثاره بسهولة (يحيى، ١٩٩٦، ص ٩١). أما بخصوص خطاب الجماعات المتطرفة في العالم العربي والإسلامي . وعلى مستوى العالم فإنه أصبح في كل المجتمعات ظاهرة نستطيع أن نقول عنها أنها دولية هي الجماعات المتطرفة التي تهدف فيما تهدف إلى : تحبيش الرأي العام ضد الحكومات ، أضعاف الحكومات المستهدفة وهز هيمنتها ، توهين الولاء والانتماء للوطن ، تشوية الرموز الوطنية ، وبث الإشاعات ضدهم ، اضفاء صفة البطولة على القائمين بالعنف ودعاته (طاش ، جريدة المدينة ، ١٤٢٠ ، ع ١٣٤٣٨ ، ص ٨).

وفي كل الاحوال فإن متطلبات مواجهة الفكر المنحرف ان يهب كل القادرين من المفكرين ، والمشتغلين ، والاعلاميين والتربويين العرب لاظهار مخاطر ومزالق الأفكار المسمومة ، والتيارات المضللة على كل صعيد ، محذرين من خطورتها على كيان الدول ، والمثال الذي يمكن ان يساق في هذا المضمار ، ليتضح المقصود بشكل جلىًّ: انه إذا ما اصيبت فئة معينة انتشر فيه مرض خطير معد ، فان الهيئات الطبية في العالم ، وكل الفعاليات الصحية تحشد كافة إمكاناتها للتصدي لمثل هذا المرض ، وتعد حملات توعوية واسعة النطاق ، وإجراءات تحصينية من شأنها منع تسرب هذا الوباء إلى أماكن أخرى (العيسي ، جريدة المسلمين ، ع ٥٩٧؛ الأمان والحياة ، ع ٨؛ شلبي ، جريدة الحياة ، ع ١١٠٥٥ )<sup>(\*)</sup>. ولاشك أن أساليب التصدي

---

(\*) وفي مجال تعريف الانحراف الفكري فقد ذكر د. فواز الدخيل بأنه الفكر الذي لا يلتزم بالقواعد الدينية والتقاليد والاعراف . . . والنظم الاجتماعية . وقال عنه آخرون : «انه الفكر الذي يحيد عن تعاليم الإسلام الحنيف ، والقيم السمححة . أو هو كل فكر شاذ يخالف الفكر السائد في المجتمع» مجلة الأمن والحياة ، العدد ١٧٨ .

ومواجهة الفكر المنحرف تأخذ طرقاً عديدة وأساليب متنوعة بحسب منطلقات وركائز كل مجتمع ، وقد يكون من بين تلك الأساليب الحوار ، ومقارعة الحجة بالحجج إلى تأصيل القيم ، وعبر مراحل تنشئة تربوية سليمة ، لاتغفل معها اليقظة الأمنية ورصد الفئات المنحرفة ونشاطاتها قبل ان تبدأ في بث سمومها إذ الوقاية خير من العلاج . فالحافظ على الوحدة الفكرية ، والوحدة الاعتقادية ، والوحدة السلوكية والوحدة العاطفية هي أهم العناصر في التماسك الإجتماعي والأمن الفكري .

ولأهمية الفكر وتأثيره علي مجريات نشاطات الدول المختلفة ، داب قادة الأمن المصلحون ، على ايلائه عنابة ، واهتمامًا بارزاً ، بين جميع انشطتها الأمنية ، لكونه يشكل الركيزة الأساسية ، لاستقرارها ومدار الحياة المتطرفة ، والمتطرفة فيها ، وفي هذا المضمار يقول صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية الرئيس الفخرى لمجلس وزراء الداخلية العرب ورئيس مجلس إدارة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية : «إذ لم نتسلح بالوعي الصحيح الذي نتمكن بواسطته من فرز الغث من السمين ، فاننا سنكون معرضين لسلبيات الفكر ، ولذلك وجب علينا جميعا ان نحس بالمسؤولية ، فالمسؤولية لا تقع على رجال الأمن فقط ، بل على رجال الفكر أيضًا ، نحن أمة مستهدفة لأن تكويننا يختلف عن أي أمة ، ونترشّف بهذا التكوين . . . أننا أمة ذات عقيدة ، وال الحرب الان هي حرب الفكر » لقد شخص سموه الوضع ، منذ زمن حيث دعا سموه المفكرين والمثقفين إلى الاضطلاع بدورهم وحماية فكر الأمة من الشوائب والتيارات الدخيلة . . . وفي مناسبة أخرى نبه سموه إلى معضلة الغزو الثقافي ، والاختراق الفكري ، وبين سبل التصدي لكل ما يضر بالأمن العربي فقال : «ان الغزو الثقافي والاختراق الفكري ليس مقصوراً على دولة بمفردها ،

ولكن هناك جماعات وحضارات مختلفة توجه بقوتها لتحقيق التأثير الفكري والثقافي الذي تريد ولكن معرفة هذه القوى ومصادرها وخطورتها التأثير، أمور أساسية لمواجهة وسائلها ومصالحها، ومن ذلك الحرص على أن يكون التعليم أحد حصن المواجهة، فالاجيال التي تربى على العقيدة السليمة، وتأكيد هويتها الحضارية، واعتزازها بها، لن تكون أجيالا سهلة لأي غزو، كما ان وسائل الإعلام هي الأخرى معنية بال التربية والمواجهة، وهذا يتطلب وجود إعلام واع مسؤوليته تجاه أمتنا ، ونحن في المملكة أدركنا هذه الحقائق مبكرا وعملنا ولازال نعمل على سد كل منافذ الاختراق الفكري صيانة لمواطيننا (عكاظ ، ع ١١٥٦٥).

ولا شك أن الإسلام وهو يعالج موضوع الأمن اعطاه ما يستحقه من عنابة ورعاية ، فاقت اهتمام القوانين الوضعية قدمها وحديثها . فإذا كانت القوانين الوضعية قد اهتمت بالتجريم والعقوبة فان الشريعة الإسلامية قد اهتمت بال التربية والإصلاح ومن ثم بينت الأفعال المحرمة وبينت العقوبات المرتبة عليها . فالإسلام يبدأ بال التربية التي هي أساس بناء الشخصية وسياجها ، وقادتها الصلبة ، وبين ان المحبة هي أساس الاجتماع والتآلف ، والترابط والتعاون كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام «والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا» فالمحبة بين طبقات المجتمع بجميع فئاته ، ركيزة أساسية من ركائز القيم الصادقة والتلامح القوي ، ثم ان الرسول صلي الله عليه وسلم بين الوسيلة التي تقوى او ااصر المحبة بين الناس فقال «ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ، افشووا السلام بينكم» ويبحث على بذلك المعروف والتعاون «الله في عون العبد مadam العبد في عون أخيه» هذا الاسلوب التربوي الذي يعمق القيم والفضائل ويربي الإنسان على عدم الأذى والافساد قال عليه الصلاة والسلام «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده» .

إن تربية الأجيال على هذه المبادئ وتنمية فكرها بالمعلومات الصحيحة التي لا يلبس فيها، ولا دجل ولا غموض، ولا متناقضات هي المنطلقات الأساسية للتربيـة المترنة التي ترعى وتصون مقومات المجتمع الصالـح من عقيدة سليمة راسخـة، وحفظـ للحقـوق، ووحدةـ في المشـاعـر، والأهدافـ في ظـل حـيـة تـسـودـها الرحـمةـ والأـلـفـهـ، ويـظـلـلـهاـ الأمـنـ والـوـئـامـ، والتـلاـحمـ.

والحقـ أنـ المـجـتمـعـاتـ عـلـىـ مـسـطـوـيـ العـالـمـ تـطـالـبـ وـتـعـمـلـ، وـتـخـطـطـ منـ أـجـلـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـأـمـنـ الـمـادـيـ وـالـفـكـرـيـ، وـلـكـنـهاـ تـخـتـلـفـ اـخـتـلـافـاـًـ وـاسـعـاـًـ وـأـسـاسـيـاـًـ فـيـ فـهـمـ مـنـطـلـقـاتـ الـأـمـنـ وـمـتـطـلـبـاتـ الـحـقـيقـيـةـ طـبـقاـ لـلـلـاـيـدـيـوـلـوـجـيـاتـ وـالـفـلـسـفـاتـ السـائـدـةـ. ولـنـاـ انـ نـتـصـورـ الـجـانـبـ السـلـبـيـ لـاـنـعـدـامـ الـأـمـنـ الـفـكـرـيـ فـيـ ايـ بـلـدـ مـنـ بـلـدـانـ الـعـالـمـ، ليـتـضـحـ حـجـمـ الـمـعـانـةـ التـيـ يـمـكـنـ انـ يـعـانـيـ مـنـهـاـ النـاسـ حـيـثـ يـسـودـ الـخـوفـ وـالـفـزـعـ، وـالـتـشـتـتـ وـالـفـتـنـ، وـالـفـسـادـ، وـالـاحـادـ، وـالـتـعـصـبـ الـقـومـيـ الـذـيـ يـنـحـيـ الـدـينـ وـيـتـشـبـثـ بـدـعـاوـيـ الـعـرـقـ وـالـجـنـسـ وـالـلـوـنـ، وـتـعـطـلـ مـشـارـيعـ التـنـمـيـةـ، وـيـنـجـمـ عـنـ ذـلـكـ التـخـلـفـ، وـالـضـيـاعـ، وـالـانـحـطـاطـ. وهـنـاكـ قـوـلـ يـرـددـ، منـ انـ جـنـةـ الدـنـيـاـ الـأـمـنـ، وـأـنـ نـارـ الدـنـيـاـ وـجـهـيمـهاـ الـخـوفـ. وقد اـشـارـ الـبـارـيـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ إـلـىـ مـجـتمـعـ الـأـمـنـ الشـاملـ الـذـيـ يـحـتـاجـ إـلـيـ الـفـرـدـ وـالـجـمـعـ، فـقـالـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ : ﴿فَلِيـعـبـدـواـ رـبـ هـذـاـ بـيـتـ الـذـيـ أـطـعـمـهـمـ مـنـ جـوـعـ وـأـمـنـهـمـ مـنـ خـوـفـ﴾ (قـرـيـشـ، ٤) كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ ﴿الـذـينـ أـمـنـواـ وـلـمـ يـلـبـسـواـ إـيمـانـهـمـ بـظـلـمـ أـوـلـئـكـ لـهـمـ الـأـمـنـ وـهـمـ مـهـتـدـوـنـ﴾ (الـأـنـعـامـ، ٨٢) وـقـالـ تـعـالـىـ ﴿وـإـذـ قـالـ إـبـرـاهـيمـ رـبـ اـجـعـلـ هـذـاـ بـلـدـاـ آـمـنـاـ وـارـزـقـ أـهـلـهـ مـنـ الشـمـرـاتـ﴾ (الـبـقـرـةـ، ١٢٦).

وـتـأـسـيـساـ عـلـىـ مـاـتـقـدـمـ، فـانـ التـرـبـيـةـ الـمـبـثـقـةـ مـنـ الـدـينـ الـخـنـيفـ، وـالـمـبـنـيـةـ عـلـىـ مـبـادـيـءـ وـأـسـسـ ثـابـتـهـ، هـيـ قـارـبـ النـجـاةـ، وـمـرـتـكـزـ مـسـيـرـةـ النـمـاءـ وـالـأـمـنـ الـفـكـرـيـ، وـالـأـلـفـهـ وـالـمـحـبةـ وـالـاسـتـقـرارـ فـيـ حـيـةـ أـيـ شـعـبـ.

ومن خلال ما سبق يتضح أن التربية السليمة والتفهم للحقوق والواجبات، تقود إلى إصلاح الإنسان، وصلاح فكره، واستقامة سلوكه وتعمق في الوقت نفسه قاعدة الترابط، والتماسك بين جميع شرائح المجتمعات، وهذا بطبيعة الحال يؤدي حتماً إلى استباب الأمان والاستقرار المادي والفكري . . . هذا ومع ضرورة الالتفات الجاد إلى الوسائل التي تشكل المرتكزات الأساسية لحماية فكر الأمة ومكتسباتها على امتداد الساحة العربية الإسلامية ومنها : الأسرة والمسجد، والمدرسة والنظم والقوانين ، والثقافة ، والتعليم ، ووسائل الإعلام ، والنواحي ، والجمعيات . . . ومؤسسات الانتاج ، والبعثات . . وفي ذات الوقت التعرف على كل مهددات فكر الأمة التي قد يكون من بينها : نظرة الغرب والشرق إلى الدين الإسلامي ، والنظرة إلى الإنسان العربي المسلم ، والنظرة الغربية إلى الحياة ، وإلى العلوم ، والمعارف (التركي ، ١٤١٠ ، ص ٤٧-٣٩) (المنهل ، ع ٤٣٦ ، ص ١٦٢). كما أن على الجامعات والأكاديميات والكلليات والمعاهد الأمنية في الوطن العربي دوراً كبيراً من حيث تأصيل العلوم الأمنية والاهتمام بتربية وإعداد رجل الأمن على أرقى مستوى من حيث الأخلاق والعلم والكفاءة.

ويحدد طبيعة العلوم الأمنية وتأصيلها ، مرتكزات أساسية تشكل جوهرها حقيقة العلوم الأمنية وما هي وما داخلها وهذه المرتكزات هي :

أولاًً : مرتكز دراسة الإنسان في العلوم الأمنية .

ثانياً : المرتكز البيئي والاقتصادي والثقافي .

ثالثاً : مرتكز الاجراءات والتدابير الأمنية .

رابعاً : مرتكز العدالة الجنائية .

خامساً : مرتكز المؤسسات العقابية وبرامج اصلاح الجناة .

سادساً : مرتكز مرافق الأمن .

وعند دراسة هذه المركبات جميعها بشكل مفصل تتضح الطبيعة المركبة للعلوم الأمنية بحيث تشمل مجالات سياسية واجتماعية ونفسية وأمنية واقتصادية ونظامية وقانونية وإدارية . . . الخ .

وفي الحقيقة أن التصدي للجرائم وجميع مهددات الأمن بشكل فعال يعتمد على طبيعة الإعداد العلمي ، ومناهج البحث ، والتحليل ، والاستراتيجية المعدة لهذا الأمر ، خاصة وأن الجريمة تزداد خطورة من حيث الكم والنوع معاً ، كما تشير إلى ذلك التقارير الإحصائية والاتجاهات الجريمة في دول العالم . فمجموع الجرائم المبلغ عنها يزداد بمتوسط عالي يبلغ خمسة في المائة كل سنة . وقد زادت معدلات الجريمة والانحراف خلال الثلاثين عاماً الماضية منذ العام ١٩٦٧ م زيادة كبيرة غير مسبوقة ، فزادت في الدول الصناعية ما بين ٣٠٠ - ٤٠٠٪ . كما زادت تكاليف الجريمة فأصبحت باهظة سواء كانت في الجانب البشري أو الاقتصادي (عبدالحميد ، ١٤٢٠ ، ص ٢٠٦) وأصبحت الجرائم وعدم الشعور بالأمان من الموضوعات التي تشغل بال كثير من الناس . فالآورييون مثلاً يولون الجريمة الأولوية الأولى لاهتماماتهم قبل مشاكل البطالة ومرض نقص المناعة . وفي الولايات المتحدة الأمريكية أصبحت الجريمة هي المشكلة الأولى متقدمة بذلك على المشاكل الاقتصادية التقليدية من بطالة وتضخم وتصاعد الضرائب . ففي السجون الأمريكية يوجد مليون ونصف المليون سجين بالإضافة إلى ٦ ، ٣ مليون شخص من الموقوفين تحت المراقبة القضائية أو الافراج الشرطي أي أن هناك ٥ ملايين شخص من المجرمين في الولايات المتحدة الأمريكية .

ولقد أجرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استطلاعاً رأى ١٣٥ عددة مدينة في كل قارات العالم اتضحت منه أن الجريمة والانحراف يأتي ترتيبها

الرابع بين المشاكل الخطيرة التي تواجه المدن في العالم (عبدالحميد، ١٤٢٠، ص ٢٠٧). ولذلك زاد الانفاق السنوي على الشرطة في الولايات المتحدة الأمريكية من ٥ بلايين دولار إلى ٢٧ بلايين دولار خلال العقددين الماضيين. وتتكلف الجريمة دافعي الضرائب في الولايات المتحدة الأمريكية ١٠٠ بلايين دولار سنوياً. وتتكلف الجريمة المواطن العادي في أوروبا وكندا كل عام حوالي ٧٢٥ دولاراً منها ٢٠٠ دولار للصرف على الشرطة والمحاكم والسجون و٤٠٠ دولاراً لضحايا الجريمة و ١٠٠ دولار للحراسات الخاصة و ٢٥ دولاراً للممتلكات المفقودة. وتبلغ تكاليف الجريمة أكثر من ٥٪ من مجمل الناتج القومي لهذه الدول (عبدالحميد، ١٤٢٠، ص ٢٠٨) أما الوضع بالنسبة للدول العربية فقد توقعت بعض الدراسات المهتمة بالتجاهات الجريمية في المجتمع العربي بأنه ستتمثل أعلى زيادة في معدلات الجريمة في الجرائم ضد الممتلكات وجرائم العنف والجرائم المتعلقة بالمخدرات والجرائم المتعلقة بالمؤسسات والمنظمات ، والجرائم الوظيفية والمهنية والجرائم المنظمة عبر الدول. ومن إحصاءات نشرت حديثاً لدكتور البدائية ذكر أن المتوسط العام لمعدلات الجريمة في المجتمع العربي يبلغ (٤٠٩) لكل ١٠٠,٠٠٠ من السكان عام ١٩٩٣م وإن أكثر الأنمط شيوعاً من الجرائم الخطيرة هي الجرائم ضد الممتلكات حيث بلغ معدلها (١١١,٦) جريمة لكل ١٠٠,٠٠٠ من السكان يليها جرائم التعدي على الإنسان (٢٩,٩).

ثم الجرائم المالية (٧١,٢) والجرائم المنظمة (٥٠) ومن المتوقع أن يزيد حجم الجريمة في الوطن العربي عام ٢٠٠٠ م بنسبة ٣٤٪ مقارنة بالعام ١٩٩٣م، حيث سيزيد حجم الجرائم الخطيرة لتصبح : التعدي على الإنسان ٢٠٪، التعدي على الممتلكات ٣٤٪، الجرائم المالية ٣٨٪، الجرائم المنظمة ٣١٪ (البدائية، ١٤٢٠، ص ١٩٦).

ويقدر صندوق النقد الدولي أن ما يقرب من (٥٠٠) بليون دولار تداولها الأيدي في عالم الاجرام من مكاسب غير مشروعة ، وقد كان هذا الرقم منذ عشر سنوات (٨٥) بليون دولار ، وفي المملكة المتحدة تقدر العوائد النقدية من الجريمة المنظمة على الاقل بمبلغ (١٢) اثنى عشر بليون جنية استرليني سنوياً أي ٢٪ من جمل الناتج القومي .

وفي روسيا يقدر اكثرب من ٢٥ بليون دولار امريكي من رأس المال الروسي موجود في التداول خارج روسيا وان اكثرب هذه الأموال موجودة في ايدي منظمات اجرامية ، وتقدر آخر احصاءات الشرطة الروسية أن ٤١ , ٠٠٠ شركة تديرها جماعات إجرامية بالإضافة إلى ٥٠٪ من البنوك التجارية ، ٨٠٪ من المشروعات المشتركة مع رأس المال الأجنبي ، وكلفت الجريمة الاقتصادية روسيا ١٨ بليون دولار عام ١٩٩٧ م.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية انفق الامريكيون عام ١٩٩٥ م حوالي ٤٨ بليون دولار في شراء المخدرات ، وسرقت سيارات وشحنت للخارج قيمتها بليون دولار . كما أن الشركات الأمريكية تخسر حوالي (٢٣) بليون دولار من جراء الغش التجاري وسرقة برامج الكمبيوتر والافلام وغيرها من متحصلات الاقتصاد الخفي غير المشروع (عبدالحميد ، ١٤٢٠ ، ص ٢١٠ - ٢١١).

وفي كندا قدر المجلس الوطني لمكافحة الجريمة عام ١٩٩٦ م التكاليف السنوية للجريدة التي يدفعها المجتمع الكندي في حدود ٤٦ بليون دولار كندي منها ١٨ بليون دولار كندي تكاليف ضحايا الجريمة ٧,٩ بليون دولار كندي تكاليف القضاء الجنائي ٥,٥ بلايين دولار كندي تكاليف فساد مجتمعي و ٥ بلايين دولار كندي لفقد ممتلكات . وفي الدول النامية يقتطع ما بين ١٠ - ١٥٪ من ميزانية الدولة لمواجهة الجريمة على حساب موارد كان يمكن أن تخصص للتنمية وتحسين نوعية الحياة ، وفي هذا السياق أوحـت

بعض التقديرات بان التجارة العالمية في المخدرات (٥٠٠ بليون دولار) أي أنها أصبحت أكثر مما تمثله التجارة العالمية النفط سنويًا.

وفي مجال الإرهاب فقد اسفرت الدراسات التي قامت بها بعض الصحف والمجلات الأمريكية عن وجود ٣٧٠ منظمة إرهابية في العالم تتمرّكز في ٦٣ دولة وتبادر نشاطها في ١٢٠ دولة وتختلف هذه المنظمات فمنها منظمات تنطلق من منطلق عرقي ، ومنها ما تنطلق من منطلق ديني ومنها ما تنطلق من منطلق عقدي سياسي ، ومنها ما اسس من اجل الجريمة فقط . وقد شنت المنظمات الارهابية في عام واحد ٧٩٤ عملية ارهابية دولية وقع ضحيتها ٩٤٥ شخصاً . وقد وقع ٤٣٪ من هذه العمليات في دول اوروبا الغربية ووقع في امريكا اللاتينية ٢٢٪ منها ، وفي الشرق الأوسط ١٥٪ من هذه الحوادث ، وفي الولايات المتحدة الامريكية ٦٪ منها (الطريفي ، ١٤١٩ ، ص ١١٥) .

ومن هذه الارقام المتزايدة عاماً بعد عام فانه يتعين على كافة الدول الاهتمام الشديد بالنظرية الشمولية للأمن ، والأخذ بعين الاعتبار الأهمية القصوى لموضوع الأمن الفكري والتأهيل العلمي الأكاديمي لرجل الأمن ، والتدريب المستمر ، والبحث العلمي المعمق في كل المشكلات والظواهر التي تهدد أمن واستقرار وتطور المجتمعات ، اضافة إلى توثيق سياسة التعاون والتكامل الأمني على مستوى الوطن العربي والإسلامي .

حيث أن الأمن يتأثر سلباً ، أو إيجاباً بالوضع الخارجي للدول وعلى وجه التحديد ، بدرجة الأمن في الدول التي ترتبط فيما بينها بحدود جغرافية دولية . وقد تنبهت -بعض الدول - ومنها المملكة العربية السعودية إلى أهمية التعاون الأمني العربي ، منذ زمن بعيد ، فعمل صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية وسمو نائبه الأمير أحمد بن عبدالعزيز على دعم مسيرة العمل الأمني العربي وتكريس آفاق التعاون والتفاهم فيما

يخدم المصالح المشتركة . والدول العربية مرتبطة بسلسلة من الروابط الدينية والتاريخية المتينة ، وسياسة التعاون والتكامل الأمني في الوطن العربي لها من الأهمية والمكانة ما يجعلها تحتل مكانة مرموقه ، في الاستراتيجيات الأمنية في العالم العربي . ومن العوامل والأمثلة الجلية التي تؤكد أهمية هذه السياسة سياسة التكامل والتعاون الأمني العربي ما يلي :

أولاًً : ان العالم اليوم في مجتمعه أصبح متداخلاً ومترابطاً وأشبه ما يكون بمدينة أو قرية صغيرة ، لوجود وسائل وأساليب الاتصال الحديثة ، والتقنية المتطرفة ، والتكلبات الاقتصادية والسياسية ، وتبادل المنافع والخبرات .

ثانياً : إذا كان المجرم يعلم انه بواسعه أن يرتكب ما يشاء في بلد ما ، ثم إذا ما هرب من ذلك البلد ، والتجأ إلى بلد معين آخر ، فإنه سيكون في مأمن من أن تطاله يد العدالة ، لأن هذا سيكون له انعكاساته وتداعياته الخطيرة على الدول منفردة أو مجتمعة ، وعلى أنها .

ثالثاً : إذا كان عصرنا الحاضر هو عصر تبادل المنافع ، والمصالح بين الدول ، كما اسلفنا فلماذا لا يكون التعاون الأمني ، والتنسيق ، والتشاور بين هذه الدول هو القاعدة التي تتحقق بها أمور التعاون الأخرى .

رابعاً : ان استفادة كل دولة بما لدى الأخرى من تجربة في مجال الأمن والتشريعات ، والنظم والأساليب ، يعتبر ضرورة يمليها الواقع العربي ، وتحتمها الأخوة ، والثقافة العربية الإسلامية ، والمصالح المشتركة بين هذه الدول .

خامساً : الوطن العربي موطن حضارات عريقة وفيه قبلة المسلمين ، ومهبط الوحي وأقدس الأرضي وائرتها ، وله مقومات دينية وأمنية واقتصادية وثقافية متكاملة من شأنها أن تجعل الوطن العربي قادراً على العيش والنمو والازدهار .

سادساً : الوطن العربي يحيط به مجموعة من الدول التي يسهل اختراقها أمنياً مما يستوجب تعاون الدول العربية للتصدي لكل ما يهدد وجودها.

والحق أن التعاون الأمني العربي ، قد قطع شوطاً كبيراً بحيث أصبح يردد العرب في كل مكان ، القول بان قواعد العمل العربي المشترك ، لو تم تفعيلها بنفس الثبات والقوة والتعاون ، والتخطيط وبنفس الآلية ، والوتيرة التي يسير عليها العمل الأمني العربي لكانـت الأمة العربية بألف خير (الجحني ، د. ت ، ص ٩٧) .

وفي نظرة سريعة على النجاحات التعاون الأمني العربي فانه يأتي في مقدمة تلك الانجازات ، مجلس وزراء الداخلية العرب ، وأمانـته العامة ، وأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية وما تمخض من استراتيجيات واتفاقيات وخطط وقرارات هادفة . إن هذا التوجه توجه وراؤه اهتمام عربي جاد وشامل بقضايا الأمن العربي وهو حقيقة تلهم العرب وتدفعهم إلى التعاون أكثر فأكثر للوصول إلى ما يتطلع إليه المخلصون من خلال زيادة تفعيل ما يلي :

١ - توسيع نطاق التعاون القضائي في تسليم المجرمين والمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية ، مثل إجراءات التحري والتحقيق وتبادل المعلومات في المسائل الجنائية ، والتغلب على تنوع النظم القانونية والعمل لتحقيق الاتساق فيما بينها .

٢ - تحقيق أقصى حد من التقارب في الإطار الإداري والتنظيمي بين أجهزة الأمن لتوفير وحدة الأساليب والممارسات الأمنية المبنية على وحدة القواعد ، وتبادل ضباط الاتصال والخبراء ولفترات طويلة .

٣ - تبادل المعلومات عن حالة الجريمة المنظمة عبر الدول ، آخذـين في الاعتبار

- الظروف الخاصة وال محلية في كل دولة . و تعد المعلومات طبقاً لمعايير محددة وبصورة منظمة طبقاً لنموذج يخصص لذلك .
- ٤ - حسن توقيت تبادل الخبرات ونتائج البحوث والدراسات بخصوص موضوعات محددة ، مع التركيز على جماعات الجريمة المنظمة الناشطة على المستوى الدولي ، والاساليب والوسائل الجديدة لارتكاب الجرائم والاتجاهات البارزة فيها .
- ٥ - توسيع نطاق المعرفة بالتنظيمات الإجرامية وقوتها المحركة من أجل التعرف على انشطتها الإجرامية ، وحرمانها من الأموال التي حصلت عليها من الانشطة غير المشروعة ، للحد من فرص إعادة استثمارها .
- ٦ - تحقيق التكامل الأمني بين الأجهزة الأمنية لتلبية الاحتياجات الأمنية في المجالات المختلفة والتنسيق بين القدرات البشرية والامكانات المالية والخبرات التقنية والتجارب الواقعية ، وتحديد سبل التعاون في مجالات التدريب والتعاون التقني .
- ٧ - مواجهة التنظيمات الإجرامية جماعياً عن طريق تأكيد العقاب وحرمان تلك المنظمات من فرص العثور على ملاذات آمنة .
- ٨ - الاهتمام بالتدابير الوقائية وضمان اكبر قدر من الشفافية فيما يتعلق بملكية الشركات والتحويلات المالية ، والحد من السرية المالية ، وتجريم غسل عائدات الجريمة .
- ٩ - توعية الجمهور وتعبئة الرأي العام ضد الجريمة المنظمة عبر الدول والاستفادة من وسائل الإعلام لتحقيق ذلك .
- ١٠ - اعداد أدلة عن الممارسات القضائية والأمنية في مجالات المكافحة والوقاية من اشكال محددة من الانشطة الإجرامية (أحمد، ١٤٢٠، ص ١٣) .

١١- الالتزام التام والتنفيذ الحرفي بما يتم الاتفاق عليه من برامج وخطط واستراتيجيات .

ومن أجل تحقيق أهداف التعاون الأمني بين الدول لابد من الأخذ بالمقومات التالية (أحمد، ١٤٢٠ ، ص ١٥) :

١- إحلال التخطيط الأمني محل العشوائية والارتجالية بغية ترشيد الإمكانيات البشرية والمادية والتقنية ، ووضع أولويات للتنفيذ لتحقيق السيطرة الأمنية بجانبها الوقائي والعلاجي بالوسائل العلمية الحديثة .

٢- وضع السياسات التدريبية وتصميم البرامج لارتفاع المعرف والمهارات ، وتوفير الكفاءات القادرة على استخدام المعلومات والتقنية الحديثة .

٣- استثمار التقنيات الحديثة في المجالات الأمنية ومتابعة ما يستجد من تطور تقني وتعزيز التعاون التقني بين الدول والتبادل المنتظم للخبرات والدراسة الفنية .

٤- تعميق دور البحث العلمي والدراسات في المجالات الأمنية والاهتمام بالمواضيع التي تذلل المعوقات وتدفع إلى التطوير .

٥- توفير الدعم المادي والبشري والتقني والعلمي للمنظمات الوطنية العاملة في المجالات الأمنية وتطوير أهدافها وأساليب عملها بغية رفع مستوى أدائها .

٦- تطوير التعاون الدولي في مجال الأمن للاستفادة من الأساليب المتقدمة ومساهمات المنظمات الأمنية التابعة للأمم المتحدة ، وما تقدمه من معارف ومعلومات ودراسات وخبرات ووسائل وقائية وعلاجية للنشاط الإجرامي .

٧- إنشاء نظام لتبادل المعلومات الأمنية بغية تعقب الجرمين ، ومتابعة الاتجاهات الإجرامية ، وتحديد مناطق البؤر الإجرامية ، والمساهمة في رسم سياسة الوقاية والمكافحة .

ان ارتفاع معدلات الجرائم في العالم، وتزايد إنتشار المنظمات الإجرامية، وتوسيع انشطتها في العالم متجاوزة الحدود الإقليمية للدول، ومع توظيف التقنية الحديثة لخدمة أغراضها، كل ذلك جعل من الصعوبة على أية دولة بمفردها أن تتصدى لهذه الموجات الإجرامية بشكل كاف دون أن تستفيد من أشكال التعاون الأمني مع الدول الأخرى، خاصة في ظل تفاقم الجرائم المنظمة، وما يدخل في نطاق المخدرات، والإرهاب إلى غير ذلك.

إن للتعاون الأمني على مستوى العالم اشكالاً عددة منها التعاون الثنائي، والتعاون الإقليمي، والتعاون الدولي، ونجاح التعاون الأمني بين الدول يعتمد على تحقيق أهداف التعاون الأمني.

## ٢ . ٨ العلاقة المتلازمة بين الإعلام والأمن

تؤدي وسائل الإعلام دوراً قوياً ومؤثراً في مجال الأمن، فأجهزة الإعلام تعتبر عملياً من أقوى الأجهزة تأثيراً على مجريات الأمن وفعالية أجهزته. وتأثير الإعلام عموماً على الأمن، إما أن يكون إيجابياً وإما أن يكون سلبياً. والمتابع لوسائل الإعلام وما يبث وينشر فيها في هذا العصر يجد أن له في الغالب تأثيرات سلبية على الجانب الأمني، فعلى سبيل المثال لا الحصر : كثيراً ما نجد الروايات البوليسية التي تفتح الأذهان وتشير إهتمام الناس خاصة الشباب منهم والراهقين نحو الجريمة بما تقدمه من براءة في إرتكابها ومقدرة في التخفى من عيون رجال الأمن مما يحرك لدى البعض غريزة المحاكاة، وحب الظهور، كما أنها تفتح لدى من لديه إستعداد للإنحراف أبواب إرتكاب الجريمة وطرقها كما مر بنا .

وكذلك الروايات والمسلسلات والأخبار العاطفية كثيراً ما ينحرفون بها إلى إثارة الغرائز مما يدفع البعض إلى ارتكاب الجرائم بأثر ما أحدثه الإعلام .

ورغم عدم اتفاق المختصين في الإعلام على تعريف جامع له، إلا أن المفهوم العام للإعلام يمكن تبنيه بوضوح من خلال بيان جوانبه المختلفة التي توضح دوره في الإعلام كما يقول الألماني «أتوجورت» هو «التعبير الموضوعي لعقلية الجماهير ولروحها وميولها واتجاهاتها في نفس الوقت» (حمزة، ١٩٧٨، ط٢، ص٧٦). ورغم قبول هذا التعريف لدى مجمل الدارسين، إلا أنه لا يفي بأهداف الإعلام، لذا يعرفه د. عبد اللطيف حمزة بأنه : «تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الواقع أو مشكلة من المشكلات بحيث يعبر هذا الرأي تعبيراً موضوعياً عن عقلية الجماهير واتجاهاتهم وميولهم» (حمزة، ١٩٧٨، ط٢، ص٧٥). أما د. الشنقيطي فقد أشار إلى أن الإعلام المعاصر ليس له طبيعة واحدة ، فمنه ما هو صادق ، ومنه ما هو كاذب ، ومنه ما هو خير ، ومنه ما هو شر ، ومنه ما هو ضلال . وعليه فإن التعريف الذي يوضع له لابد أن يشمل كافة أنواعه ، وذلك مالم يلاحظ في التعريفات السابقة . ثم عرفه بقوله : «هو كل قول أو فعل قصد به حمل حقائق أو مشاعر أو عواطف أو أفكار أو تجارب قولية أو سلوكية شخصية أو جماعية إلى فرد أو جماعة بغية التأثير . سواء كان الحمل مباشرةً بواسطة وسيلة اصطلاح على أنها وسيلة إعلام قدیماً أو حديثاً» (الشنقيطي، ١٩٨٦، ص ص ١٧ ، ١٨).

وقال باحث آخر ان الإعلام له خصائص وصفات تشمل : تزويد الناس بالأخبار الصحيحة ، المعلومات السليمة ، الحقائق الثابتة (لتكون رأي عام حول هذه المعلومات) ، الموضوعية ، التعبير عن عقلية الجماهير واتجاهاتها وميولها ، الوضوح (عكس الغموض) ، الصراحة (للإقناع) ، الدقة ، التوثيق بالصادق ، التنوير أو التثقيف ، مخاطبة العقول لا الغرائز (رمضان، ١٩٩٠، ص ص ١١ ، ١٢).

إن ما سبق ذكره في تعريف الإعلام، يبين الأهمية البالغة ، والخطورة الواضحة التي يقوم بها الإعلام خاصة في ظل الطفرة الإعلامية الكاسحة في عصرنا الحاضر ، والتي جعلت من العالم قرية واحدة تدار حركة المعلومات فيها بطريقة لم يسبق أن شهد لها العالم مثيلاً من قبل في ظل (الأقمار الصناعية) وخلافها من وسائل التحكم الإعلامي والإخباري . ويتحكم في كل هذه الأجهزة والوسائل الخطيرة ، بكل تأكيد . . . أولئك القائمون على أمر توظيفها وتشغيلها وحشوها بما يتفق مع أهدافهم وعقائدهم أو ايديولوجياتهم التي يعتنقونها ، والتي ترسل في كل يوم ملايين الرسائل والتحليلات والعلومات والأراء والقيم السلوكية والأخلاقية في حياة الناس . . . هذه المعلومات تأتي في أغلب الأحيان من أوروبا وأمريكا وتمثل أخلاقاً غير أخلاقنا ، ودينناً غير ديننا ، وقيماً غير قيمنا ، لذلك يتوقع أن تعكر هذه المادة ما عندنا من تربية ومثل ومبادئ وأخلاق وسلوك .

ولا نغالي إذا قلنا : بأننا نعيش اليوم مرحلة البلد الواحد الذي ألغى الحدود ، وأزال السدود ، واحتزل المسافات والأزمان . واختصر التاريخ ، ويکاد أن يلغى الجغرافيا ، حتى بات الإنسان يرى العالم ويسمعه من مقعده ولم يقتصر ذلك على اختراق الحدود السياسية ، والسدود الأمنية ، وإنما بدأ يتجاوز إلى إلغاء الحدود الثقافية ، ويتدخل في الخصائص النفسية وتشكيل القناعات العقدية ، فيعيد بناءها وفق الخطط المرسومة لصاحب الخطاب الأكثر تأثيراً ، والبيان الأكثر سحرًا والتحكم الأكثر تقنية (حسنة ، ١٩٨١ ، ص ٣٦) .

تضوح مما سبق العلاقة الخاصة ، بل والأكثر خصوصية بين الأمن والإعلام . فالإعلام صار محركاً لقضايا الأمن ، وموجهاً لها بوسائله الخطيرة ، ومحدثاً للتحولات التي تصيب البنية الأمنية مسيراً ومحولاً لاتجاهات الرأي العام (Public Opinion) أو (Public Voice) ، والذي يشير

إلى اتجاهات الجمّهور إزاء مشكلة ما في حالة انتماهم إلى مجموعة اجتماعية واحدة (فايـز، ١٩٨٦، ص ١٠٥).

إن أمر الإلتفات للإعلام، وتأثيره الأمني العريض أصبح ضرورة واقعية، وقد عرف الإسلام ذلك منذ أمد بعيد. ففي غزوته عليه السلام كان يستخدم التأثير النفسي الإعلامي، وكان يستخدم الرأي العام ونفسياته، وجماع ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : (نصرت بالرعب مسيرة شهر)، دلالة على مدى التأثير الأمني وناتجه . وقد عرف المجتمع الدولي ذلك في (الحرب الباردة) . . . ومدى تأثير الإعلام فهي معركة وسلاحها الإعلام وما يتفرع عن ذلك من حرب نفسية ودعائية وشائعات وغزو فكري .

ولبيان دور الإعلام في حفظ الأمن والاستقرار ومدى الترابط القوي بين الإعلام والأمن نسوق هذه الأمثلة الثلاثة الآتية :

**المثال الأول :**

عندما ينشر عبر وسائل الإعلام العربية تحريم الإرهاب والسرقة وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وتحريم الزنا وأكل أموال الناس بالظلم والعدوان . . . ونحو ذلك ، وتوضح أن هذه الأفعال محرمة ويعاقب الله عليها عقاباً شديداً في الآخرة بالإضافة إلى العقوبة الدنيوية حينما يتم القبض على المجرم وتشبت الجريمة في حقه ، ثُرى ما التائج الأمنية لهذه المواد الإعلامية؟ ! إنها وكما يبدو ستكون إيجابية .

**المثال الثاني :**

عندما يُحث المجتمع العربي المسلم من خلال وسائل الإعلام على سد حاجات الفقراء ، والمساكين ، ويوضح أجر الصدقة والبذل في وجوه الخير سيكون المجتمع أو أغلبه مستجيباً لداعي الخير ويتم البذل وسد حاجات

المعوزين وينتتج عن هذا أثر أمني وهو عدم لجوء الحاجة إلى سد حاجته عن طريق السرقة والإعتداء على حقوق الآخرين .

### المثال الثالث :

الإسلام ونشر الجريمة : إذا كانت الجريمة لم تثبت شرعاً فلا يجوز نشرها أو إشاعتها بطريقة مثيرة لما في ذلك من تجريح لأعراض الناس ، ولما في نشر السؤ من زعزعة الثقة في المجتمع قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحْبِّونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النور، ١٩) . وقال تعالى ﴿إِذَا تَلَقُّوْنَاهُمْ بِالسُّتُّكِمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ، وَتَحْسِبُوْنَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ، وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قَلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمُ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بَهْتَانٌ عَظِيمٌ، يَعْظِمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا مُلْتَهُ أَبْدًا إِنْ كَتَمْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (النور، ١٥ ، ١٦ ، ١٧) . وبعد ثبوت الجريمة وصدور الحكم الشرعي ، فيمكن إعلان الحكم مع التنفيذ ، ولكن ليس بوصف الجريمة وصفاً تفصيلياً وبشكل يلحق الضرر ويمس الأخلاق ويخدش الحياء ، وإنما يعلن الحكم لكي يرتدع الآخرون ، ولا مانع من التعليق على الجريمة وبشاعتها ، وتحذير الناس من الوقوع في مثلها ، وتوضيح ما حل بالجاني من العقوبة جزاء ما أقترفه لكي يرتدع المجرمون ، أو من يفكر في الإجرام وهذا هو الغرض الأساسي من نشر الجريمة ، قال تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حِيَاةٌ يَا أَوْلَى الْأَلْبَابِ﴾ .

هذا الأسلوب الإسلامي للتعامل الأمني مع موضوع نشر الجريمة له آثاره على المجتمع على خلاف ما تفعله أجهزة الإعلام الغربية والشرقية من إعلان الجرائم عبر وسائل الإعلام بتفاصيلها مصحوبة بالصوت والصورة ، والتشهير بال مجرمين مما يدفع بالبعض بشكل غير مباشر إلى التقليد والمحاكاة .

من هنا يتبيّن لنا أن الإعلام الإيجابي ضرورة اجتماعية وأمنية وثقافية ومطلب لا يمكن الإستغناء عنه وكفاعدة عامة : كلما زادت معرفة الجمهور بسياسات النظام السياسي وأهدافه كلما كانوا أكثر إنقياداً وطاعة له . لهذا نجد وسائل الإعلام تقوم بنشر وإذاعة بعض الحوادث ، حيث أنها تعتبر أن من حق الجمهور أن يتعرّف ويطلع على مثل هذه الحوادث ، ومدى كفاءة أجهزة الأمن بكشف تلك الجرائم والقبض على مرتكبيها ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى تقوم بتقوية الرادع لديه ومنعه من إرتكاب مثل تلك الجرائم أو حتى مجرد التفكير بإرتكابها .

وكما يقول المعلمي : «إذا لم تحصل إدارة الأمن في مجتمع ما على برنامج خاص في الإذاعة والتلفزيون فإنها تفقد فرصة طيبة ومتازة لبناء علاقاتها الطيبة بالمجتمع . وقد تختلف هذه البرامج من محطة لأخرى أو من مجتمع لأخر ، ولكنها كلها تهم المجتمع وتخدم أغراض الأمن» (المعلمي ، ١٣٩٣ ، ص ٨٨) .

ان التأثير بين الإعلام والأمن تأثير متبادل ، فكما للإعلام الأثر الإيجابي والسلبي فإن توفر الأمن كذلك لرجل الإعلام أو عدمه له آثاره الإيجابية والسلبية على المواقف . ان حذر رجل الأمن من الإعلامي وتخوف الإعلامي من رجل الأمن يضر بمصلحة التعاون بين الطرفين ، ولذلك كان التنسيق والتعاون مطلباً ملحاً بين الجهاتين (الدعيع ، ١٤٠٦ ، ص ٢٤٩) .

## ٢ . ٩ الضوابط الإعلامية للأمنية

ان قواعد الضوابط الإعلامية والأمنية تختلف من دولة لأخرى ، ومصدر هذا الاختلاف أو هذا التباين في وجهات النظر يعود للمفاهيم السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية المطبقة في كل دولة من هذه الدول .

يقول د. النجعي في هذه الضوابط :

«ومن خلال مشاهدتنا وتتبعنا لطبيعة ما يعرض على شاشات تلفزيونات دول الخليج ومعظم الدول العربية والإسلامية من البرامج السياسية والاجتماعية والثقافية والإعلانات التجارية ، وبرامج المنوعات نستطيع أن نتعرف على الكثير من هذه الأسس والضوابط الرقابية ، كما يمكن وضع هذه الضوابط الرقابية ضمن فئات وفقرات موجزة . . . كما يلي :

## ٢ . ٩ . ١ الضوابط الرقابية الدينية

- ١ - لا يجوز عرض أي مادة أو تقديم أي برنامج يتنافى فكريًا أو عقائديًا مع الشريعة الإسلامية . . . أو يؤدي إلى إبراز ما يثير الشك أو البلاهة حولها.
- ٢ - لا يجوز عرض ما يسخر بالدين الإسلامي أو يهزاً برجاله أو يعرض بتعاليمه أو يشيع عادات وتقالييد اجتماعية منافية له .
- ٣ - لا يجوز عرض ما يبرز أفكاراً وثنية أو صلبيّة أو إحادية بشكل يدعو إلى إقرارها أو التعاطف معها .
- ٤ - لا يجوز إظهار الممثل أو الممثلة بلباس شفاف أو غير محتشم مما هو خارج عن العادات والتقاليد الإسلامية المتبعة .
- ٥ - لا يجوز إظهار صور للأنبياء أو الصحابة أو التابعين .
- ٦ - لا يجوز عرض ما يتضمن المساس بالأديان أو العقائد السماوية الأخرى .
- ٧ - لا يجوز عرض ما يثير الجدل الديني بين الطوائف .

## ٢ . ٩ . ٢ الضوابط السياسية

- ١ - لا يجوز عرض ما يمس بالسياسة العليا للدولة أو التعریض بالأهداف التي تقوم عليها هذه السياسة .

- ٢ - لا يجوز الإساءة إلى أمن الدولة أو ما يمثل سلطة الدولة وهيبيتها .
- ٣ - لا يجوز عرض ما يتضمن تحريضاً أو إساءة إلى نظام الحكم في البلاد أو الأضرار بالمصالح العليا للدولة أو بالنظم الأساسية التي يقوم عليها المجتمع .
- ٤ - لا يجوز عرض ما يتضمن إساءة إلى أي دولة من الدول العربية أو الإسلامية أو الصديقة ، كما لا يجوز عرض ما يتضمن تجنياً على العرب أو المسلمين أو تشويهاً لحضارتهم أو تراثهم .
- ٥ - لا يجوز عرض الموضوعات التي يخشى منها إحداث شغب أو إثارة الخواطر بين أفراد المجتمع .
- ٦ - لا يجوز الدعوة إلى الفوارق والامتيازات الطبقية أو العنصرية ، كما لا يجوز تشويه الحقائق التاريخية .
- ٧ - لا يجوز عرض ما من شأنه التحرير على أعمال العنف أو تشجيع النشاط الهدام لأوضاع المجتمع ومؤسساته الشرعية القائمة .
- ٨ - لا يجوز عرض ما يرفع من شأن العدو الإسرائيلي والصهيونية العالمية أو ما يدعو إلى التعاطف معها .
- ٩ - لا يجوز عرض وسائل التخريب أو فنون العصابات بشكل يحرض على محاكاتها .

### **٢ . ٩ . الضوابط الاجتماعية**

ويستمر النجعي في بيان الضوابط في كتابه «الإعلام مفاهيم» فيقول أنه بالنسبة لفئة الضوابط الاجتماعية فإنها كما يلي :

- ١ - لا يجوز عرض ما من شأنه هدم كيان الأسرة أو التقليل من قدسيتها ، كما لا يجوز تقديم أو عرض ما يهزاً بالقيم الدينية والاجتماعية التي يقوم عليها بناء الأسرة .

- ٢- لا يجوز عرض كل ما يدعو إلى الصدقة الآثمة بين الشباب من الجنسين . كما يمنع عرض كل ما يدخل بالأداب العامة للمجتمع ، مثل أفلام التعرى والقبلات المحرمة اعتبارياً ، والممارسات غير المشروعة والألفاظ النابية المنافية للذوق العام والحياة .
- ٣- لا يجوز معالجة «الطلاق» أو «الانتحار» على أنه أحد الحلول للمشكلات الزوجية أو الحياتية العامة ، ويجب مراعاة قدسيّة الزواج والقيم المثلية للعائلة والبيت .
- ٤- لا يجوز استخدام جرائم الجنس أو القتل أو الشذوذ الجنسي ، بشكل عام كمواد برامجية تلفزيونية .
- ٥- لا يجوز عرض مشاهد «السكر» وتعاطي المخدرات على أنها أشياء مألوفة ومستحسنة .
- ٦- لا يجوز عرض ما يؤدي إلى تحبيذ الانحلال الخلقي سواء بالقول أو الأداء التمثيلي أو الصورة .
- ٧- لا يجوز عرض ما من شأنه إشاعة الببلة الاجتماعية أو المباديء المناهضة لأسس وآخلاقيات المجتمع العربي المسلم وتقاليده .
- ٨- لا يجوز عرض ما من شأنه إشاعة اليأس وروح الهزيمة في الأفراد والمجتمع .
- ٩- لا يجوز عرض ما من شأنه تحبيذ الفرقه بين الناس بسبب اللون أو الجنس أو العقيدة أو الطبقية .
- ١٠- لا يجوز عرض ما من شأنه تحبيذ الأخذ بالثار أو إثارة النعرات العصبية بين افراد المجتمع .

- ١١ - لا يجوز عرض ما من شأنه إبراز صور القسوة على الإنسان أو الحيوان، كما لا يجوز عرض صور الرعب المفزعة أو العنف المفرط.
- ١٢ - لا يجوز عرض مشاهد الخطف والاغتصاب وهتك العرض وال فعل الفاضح أو المراودة الجنسية أو الأغراء.
- ١٣ - لا يجوز عرض المشاهد الغرامية أو المثيرة للغرائز وكذلك الحركات المادية أو اليمائية ذات المدلول الجنسي الفاضح.
- ١٤ - لا يجوز عرض مشاهد شرب الخمر أو تعاطي المخدرات مالم تكن عنصراً أساسياً لمعالجة الموضوع.
- ١٥ - لا يجوز عرض المشاهد التي تؤدي المشاعر الإنسانية وتهدم الكرامة الأدبية وتسيء إلى قيمة الإنسان بشكل عام.
- ١٦ - لا يجوز عرض المناظر التي تشير الاشمتاز مثل الجروح والجذام وتفاصيل العمليات الجراحية والبتر والتشوهات والعاوهات الجسمانية.

#### ٢ . ٩ . ٤ الضوابط الأمنية

- ١ - لا يجوز عرض المشاهد أو الصور التي من شأنها أن تقدم معلومات يستفيد منها العدو أو تؤدي إلى الإضرار بسمعة البلاد.
- ٢ - لا يجوز عرض الجريمة بطريقة تشير العطف أو تغري بالتقليد أو توحى بالفائدة.
- ٣ - لا يجوز تهويين ارتكاب الجريمة أو العمل الإجرامي أو التقليل من خطورته على الفرد والمجتمع.
- ٤ - لا يجوز تصوير وعرض تفاصيل ارتكاب الجريمة بشكل يحرض على المحاكاة.

- ٥ - لا يجوز اضفاء هالة البطولة على الشخصيات الإجرامية .
- ٦ - لا ينبغي إظهار الجريمة على أنها من الأمور الطبيعية أو المسلم بها في الحياة دون استنكار لها .
- ٧ - لا يجوز تبرير جرائم الثأر والانتقام على أي صورة من الصور .
- ٨ - لا يجوز عرض الموضوعات التي تتناول الجرائم أو الرذائل بصورة ترسخ في ذهن الطفل أو الحدث وتبعد فيه العطف على مرتكيها وتقليلهم .
- ٩ - لا يجوز عرض المشاهد التي تثير في الأطفال غريزة الجنس ولا تلك التي تولد اليأس والخوف والتشاؤم والتخاذل في نفس الحدث أو الطفل .
- ١٠ - لا يجوز عرض النشاط الإجرامي الذي يشتراك فيه الأحداث أو الأطفال بصفة أساسية مما يؤدي إلى انحراف النشء وتقليل الرذيلة أو الخروج عن العادات والتقاليد الاجتماعية المرعبة .
- ١١ - لا يجوز تصوير الدجل وأعمال الشعوذة وغيرها على أنها من العادات المستحبة .
- ١٢ - لا يجوز عرض المشاهد التي تبلد إحساس الطفل وتحضه على القسوة وتعذيب الحيوان أو الإنسان .

## ٢ . ٥ . ضوابط الإعلان التجاري

- ١ - لا يجوز الإعلان عن الحموم أو أي نوع من أنواع ما يسمى بالمشروعات الروحية .
- ٢ - لا يجوز الإعلان عن التدخين أو السجائر بأنواعها .
- ٣ - لا يجوز الإعلان عن الأدوية أو المواد الكيماوية إلاً ما حصل منها على ترخيص مسبق أو موافقة خطية من الجهة الحكومية المختصة .

- ٤ - لا يجوز الإعلان عن مجلات وكتب الأبراج والطوالع والبخت والتنبؤات وما إليها.
- ٥ - لا يجوز الإعلان عن أدوية لعلاج أمراض بعضها أو أنها شافية وأكيدة المفعول.
- ٦ - لا يجوز الإعلان عن المسابقات التي تنطوي على القمار أو أسئلة اليانصيب.
- ٧ - لا يجوز الإعلان عن سلع وألعاب تخص الأطفال بطريقة تؤدي إلى الأضرار بهم.
- ٨ - لا يجوز عرض الإعلانات التي تتضمن مبالغات أو تهويل عن السلعة المعلن عنها <sup>(\*)</sup>.

ان هذه الضوابط إنما تخدم الأمان والاستقرار، وتحافظ على المثل والقيم بيد أن الزحف الإعلامي والفضائي والإنترنت ستجعل هذه الضوابط أمام تحديات جديدة.

هذا ويوضح النجعي موضوعاً في غاية الأهمية فيقول : «وما تجدر الإشارة إليه أن هذه الأسس أو الضوابط الرقابية لا يمكن أن تكون نهائية بمعنى أنها كاملة وغير قابلة للزيادة أو النقصان أو التعديل في بعض الأحيان. كما أن تطبيقات هذه القواعد أو الضوابط الرقابية تختلف من دولة لدولة، ومن مؤسسة تلفزيونية إلى مؤسسة تلفزيونية أخرى . . . فقد نجد أن دولة من الدول العربية أو الدول الإسلامية أو النامية تطبق هذه الضوابط الرقابية بكل دقة وصرامة ، بينما دولة مجاورة أخرى لا تطبقها إلا جزئياً .

---

(\*) راجع مواثيق الشرف الإعلامي في الملاحق .

والسبب في هذا الاختلاف في التطبيق هو أن جميع هذه الضوابط الرقابية إنما تكون نابعة من العادات والتقاليد السياسية والدينية والاجتماعية والاقتصادية للدول، لذلك فهي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بوجهات الدولة وسياساتها الداخلية أو الخارجية مما يجعل هذه الضوابط قابلة للزيادة دائمًا أو النقصان أحياناً حسبما يستجد من الظروف أو الأحداث على المستوى المحلي أو الخارجي للدول.

ويستمر النجعي في بيان مضامين الضوابط الرقابية فيذكر : أنه قد يصعب الحصول على هذه الضوابط الرقابية مكتوبة وموثقة على المجال الرسمي إلا أنها مفهومة ضمنياً لدى معظم العاملين في أجهزة الإعلام الحكومية ، وإضافة إلى ما تقدم ذكره فإن مضامين هذه القواعد أو الضوابط الرقابية المشار إليها تلتقي عند الأبعاد التالية :

#### البعد الديني

تؤكد جميع هذه الضوابط على الالتزام الكامل بالعقيدة الإسلامية واحترام كل ما له علاقة بالدين الإسلامي الحنيف بصفته الركيزة الأساسية للمجتمعات في هذه الدول . وتنزع هذه القواعد الرقابية منعاً باتاً كل ما يتعارض مع الأحكام الشرعية الثابتة أو يتطاول على علماء الإسلام مع منع ظهور الشعائر والطقوس الدينية لغير الإسلام .

#### البعد السياسي

تتمشى هذه الضوابط الرقابية مع الخط السياسي العام للدولة ، فكل هذه القواعد الرقابية تشير صراحة أو ضمناً إلى عدم جواز إذاعة أو عرض ما يمس بالسياسة العليا للدولة أو بالأهداف التي تقوم عليها هذه السياسة .

كما تمنع منعاً باتاً كل ما يتعارض أو يسيء إلى نظام الحكم أو الحكام في هذه الدول . وتشترك جميع هذه الضوابط المشار إليها في منع إذاعة أو عرض كل ما يجد العدو أو يروج لمبادئه وشعاراته السياسية .

### البعد الاجتماعي

تنع جميع هذه الضوابط الرقابية كل ما يخرج عن العادات والتقاليد والقيم الاجتماعية السائدة ، ولا تجيز أو تسمح بإذاعة أو عرض ما من شأنه أن يمس بالآداب العامة للمجتمع أو يخدش الحياء سواء بالصوت أو بالصورة . فلا مكان للمشاهد الإباحية ولا لمشاهد تعاطي المخدرات أو المسكرات مالم يكن هناك هدف توجيهي للبرهنة على اضرارها وما يتربى على تعاطيها من الأضرار الاجتماعية وتدمير صحة الفرد ، كما تمنع المشاهد المقززة للنفس وما يتنافى مع الحس والذوق البشري السليم .

### البعد الأمني

كما تمنع هذه الضوابط الرقابية كل ما يسيء إلى أمن المجتمع أو يؤدي إلى بث روح الفرقة والبغضاء بين أفراده . كما تمنع مشاهد التأثر والانتقام ومشاهد الجريمة الموصوفة مالم يكن الهدف من إبرازها توثيق الحكم الشرعي بحق مرتكبيها .

كما تمنع جميع الضوابط الرقابية المشار إليها كل ما يسيء إلى الحكام أو يقلل من كفاءة القوات المسلحة ، كما لا تجيز عرض أو بث ما من شأنه أن يقدم معلومات يفيد منها العدو أو ما يتضمن التحريض على انتهاك القوانين أو هجوماً على الأنظمة العامة للدولة .

وهناك ملاحظة مهمة أود أن أشير إليها قبل الانتهاء من استعراض هذه القواعد أو الضوابط الرقابية المعمول بها لدى محطات التليفزيون في العالم العربي والإسلامي وهي أن هذه الضوابط الرقابية لا يقتصر العمل بها على التليفزيون فحسب ، بل إنها تطبق أيضاً على سائر وسائل الإعلام الأخرى وخاصة الإذاعة والصحافة ودور النشر (النجمي ، د. ت ، ص ١٢٠) .

إن الناظر في هذه الضوابط والأبعاد يجد أن أمن المجتمعات العربية ليس وفقاً على دوائر الأمن ومؤسساته ، وإنما مهمة مشتركة تتولى كل جهة جانباً من جوانبها . ولذلك شاع استخدام عبارات كالأمن الاقتصادي ، الأمن السياسي ، الأمن الجنائي ، الأمن الغذائي ، الأمن المائي ، الأمن الفكري ، ونحوها للدلالة على شمولية الأمن ، كما أن كثرة الضوابط قد لا تجدي نفعاً في غياب التربية السليمة والحسنة الذاتية ، والشعور بالدونية في عالم القرية الكونية الواحدة ، فكما هو معلوم أن الدول الغربية المتقدمة تسيطر على نحو ٩٠٪ من أصل الطيف الإذاعي ، وتخصص نحو خمس وثلاثين إذاعة موجهة للعالم العربي باعتباره أهم منطقة تحرصن تلك الدول على التأثير في شعوبها القنوات الفضائية وطفرة الإنترنت والتدفق الإعلامي المقتحم للخصوصيات والثقافات مما يجعل العالم العربي في بؤرة الاهتمام العالمي لتقارب اركان المعمورة وتدخلها عبر شبكات الإتصالات ، الكابلات الأرضية والبحرية ، والألياف الضوئية ، واسعة الميكرويف ، ودوائر الأقمار الصناعية . فيا ترى هل في الإمكان أن ينأى العالم العربي عن هذه الطفرة المذهلة وتأثيراتها الهائلة .

## الفصل الثالث

# الجريمة ووسائل الإعلام الوافدة



## الجريدة ووسائل الاعلام الوافدة

### ١ . الإنسان والجريدة

الجريدة، ظاهرة إعتيادية في أي مجتمع كان، يرتبط وجودها بوجود المجتمع نفسه، ويصعب القضاء عليها نهائياً لأنها تتصل بالبناء الاجتماعي، وبحياة الناس فيه (طالب، ١٩٩٨، ص ٢٤). والجريدة ظاهرة قديمة لازمت الإنسان منذ أن وطئت قدماه الأرض، حيث ان اول جريمة موثقة في الشرائع السماوية هي، قتل قابيل لأخيه هابيل، خارقا بذلك أول قاعدة من قواعد السلوك الاجتماعي التي شرعها الله سبحانه وتعالى لتصون التعايش السلمي بين أفراد المجتمع (الصيفي، د. ت، ١٩٣).

وقصة أول جريمة قتل في الأرض ذكرها الله سبحانه في القرآن الكريم بقوله : ﴿ واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق إذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك ، قال انا يتقبل الله من المتقين ، لئن بسطت إليَّ يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين ، إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جراء الظالمين ، فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين ﴾ (المائدة، ٢٧ - ٣٠).

ولا شك أن هناك صراعاً مستديماً بين الخير والشر ، وبين الحق والباطل ، ومصداق ذلك قوله تعالى : ﴿ ولو لا دفع الله الناس بعضهم بعض لفسدت الأرض ﴾ (البقرة، ٢٥١).

### ٢ . تفسير السلوك الإجرامي

ازداد خطر الجريمة في الحقبة المعاصرة رغم ما أحرزه الإنسان من تقدم في مجال المعرفة والعلوم ، ومن أجل ذلك انبرى كثير من المفكرين

والمصلحين والمقننين لمعالجة أسبابها والتحقق من آثارها ، وفي هذا المقام يقول أحد المتخصصين : «لقد شغلت الجريمة العديد من العلماء والفقهاء وعلماء الدين والمفكرين وال فلاسفة ، شغلوهم دراستها من حيث تحديد أسبابها والعوامل الدافعة إليها ، كما شغلوهم من حيث وصف وصف وسائل قمعها ومكافحة ظاهرتها الإجرامية وما كان هؤلاء ليقفوا على نظرية موحدة وهم من أودية مختلفة ، والظاهرة محل بحثهم غاية في التعقيد ، لهذا ، تعددت زوايا معالجتهم للجريمة ، كما تعددت أراؤهم وتبينت نتائجها وتشعبت بهم مسالك الدراسة إلى العديد من النظريات والمذاهب والمدارس» (الصيفي ، د. ت . ص ١٩٣) . ونتيجة لاهتمام الإنسان وخوفه من الجريمة ظهرت علوم تهتم بهذه القضية وتحاول وضع أساس وسبل التصدي لها وذلك من رواد من علماء الاجتماع ، وعلماء النفس ، وعلماء الأجرام ، وعلماء البيولوجيا والطب ، وعلماء القانون الجنائي ، فضلا عن علم النفس القضائي إلى غير ذلك من الاهتمامات العلمية . وتبعاً لهذه العلوم تبانت الآراء ، وظهرت المدارس والاتجاهات المختلفة وهي تكاد تدور حول أسباب الجريمة والعوامل الدافعة إليها وما يؤكد تكاثر هذه المدارس ، وتفاقم الجدل وبين مؤيد لهذه ومعارض لتلك قول أحد المتخصصين : «ودراسة أسباب الجريمة وتحديد العوامل الدافعة إليها ومحاولة تجريد الدراسة من التخصيص إلى التعميم ، ومن التجسيم إلى التجريد ، كان مرتعاً خصباً للعديد من النظريات المتعاقبة ، المدرسة التقليدية ، وترجع ارتکاب المجرم للجريمة إلى فكرة اللذة ، والمدرسة الجغرافية وترده إلى البيئة بعناصرها المختلفة ، والمدرسة الاشتراكية (المادية) ، وتعتمد على مبدأ الحتمية الاقتصادية فترد إليه الجريمة بدورها ، والمدرسة البيولوجية وترجع الجريمة إلى عيب خلقي في مركبها ، والمدارس النفسية والعقلية وتردها إلى انحراف (خلل) نفسي أو مرض عقلي ، والمدرسة

الاجتماعية ترد الجريمة إلى العوامل «المتغيرات» الاجتماعية المتعددة. وكثيراً ما تبدأ النظرية بالعمم، و«التجريد المطلق»! فيعلن انصارها أن هذا السبب أو ذاك، أو أن هذا العامل أو ذاك، يرجع اليهما وحدهما ارتكاب المجرم جريته، ثم لا يلبث النقد أن ينهى عليهما فتحدا من تطرفها وتقلل من غلوائها، مفسحة المجال أمام عوامل أخرى تكون حكرًا لغيرها من النظريات» (الصيفي، د. ت، ص ٢).

ويذهب (طالب، ١٩٩٨، ص ٨) في هذا الشأن إلى ما يلي ، «كما فعل الإنسان مع الظواهر والمواضيع والقضايا الأخرى ، التي يخافها أو التي يجهلها ، والتي يعتقد بضررها ، أو احتمال ضررها على حياته وكيانه ، حاول الإنسان ، فهم أسباب وعوامل ظاهرة الجريمة . التجأ الإنسان في المرحلة الأولى إلى «السلبية» أو إلى إمكانياته الفكرية الذاتية ، من منطلق درجة المعرفة والفكرية عبر العصور ، وكانت هناك عدة اجتهادات ، وتأويلات أساسها ، خرافي ، أو شبه خرافي ، أو فلسفياً غيبياً («ميثافيزيقي») ، أو أخلاقي ، ثم حسب درجة تطور المعرفة والفكر الإنساني ، بدأت توجهات أخرى ، «شبه علمية» أو علمية ، معتمدة على أسس وفلسفيات ، بيولوجية ، نفسية ، اجتماعية ، اقتصادية أو تكاملية» .

ويفصل (الصيفي، د. ت)، في مسألة هذه الاختلافات بقوله : «وليس هذا بالأمر الغريب في مجال دراسة الظاهرة الاجرامية وذلك لأن السلوك الاجرامي ، هو عماد هذه الظاهرة ، مسألة معقدة التركيب ، لأنه خلاصة لتفاعل ثلات فئات من العوامل : بيولوجية ، نفسية ، اجتماعية ، فضلاً عن أن أثر الجريمة لا يقف لدى المجنى عليه ، بل يتتجاوزه إلى الجماعة بأسرها . لقد احرزت العلوم الطبيعية تقدماً لم تبلغه بعد العلوم الانسانية عامة ، والاجتماعية القانونية خاصة ، والاجتماعية الجنائية بصفة أخص ، فما زال

السلوك الاجرامي - بصوره المتعددة، وذكاء موجهه، وتعدد اسبابه وعوامله، واختلاف ظروفه وتبانيها - محل دراسات مضنية وشاقة تكلفت بها فئة من العلوم الجنائية، ومن بينها علم الاجرام» (الصيفي، د. ت، ص ٣).

أما أهم الاتجاهات الحديثة في تفسير السلوك الاجرامي فهي :

الاتجاه الأول : يتزعمه انصار النظريات الانثربولوجية كما سلف ذكره وفهوى هذا الاتجاه، أن السر في تكوين الجريمة يمكن في شخصية الفرد بما يحمل من صفات وسمات وخصائص داخلية وخارجية وعلى رأس من يتزعم هذا الاتجاه «سيزار لو مبروزو» الذي حاول أن يثبت في دراسته أن المجرم انسان يتصف بسمات وخصائص معينة وهذا زعم باطل ، لا يستند على واقع صحيح .

الاتجاه الثاني : ويرى أن الجريمة ثمرة العوامل الداخلية والخارجية ، ورجح العوامل الخارجية (يتزعم هذا الاتجاه ، كل من فيري (Ferri)، وقاروفالوا (Garofalo) .

الاتجاه الثالث : وأنصار هذا الاتجاه يرون أن الجريمة ليست نتيجة لعامل بعينه أو اتجاه واحد ، بل هي نتيجة لمجموعة من العوامل الخارجية البيئية الاجتماعية والعوامل الداخلية الفردية .

وفي الواقع نستطيع القول أنه؛ لا توجد نظرية واحدة تستطيع بفردها تفسير الظاهرة الاجرامية فالنظريات البيولوجية تخضع تفسير الظاهرة الاجرامية لعوامل بيولوجية كامنة في شخص المجرم، ينفرد بها عن غيره ، والنظريات النفسية تخضع تفسير هذه الظاهرة للاختلالات النفسية أو العقلية التي تعيّر اشخاصاً معينين فتدفع بهم إلى السلوك الشاذ ، أو إلى الاجرام ، والنظريات الاجتماعية تفسر الظاهرة الاجرامية في نطاق العوامل الاجتماعية مبرزة الصلة

بين هذه العوامل والسلوك الاجرامي ، وبهذا تكون كل نظرية قد انطوت على جانب من الصحة بقدر انطواها على جانب من القصور ويرجع هذا القصور إلى عاملين رئисين :

أولهما : أن طرق البحث العلمية في مجال الظاهرة الاجرامية ما زالت تعاني النقص ولم تصل بعد إلى الكمال الذي وصلته طرق البحث في مجال العلوم الطبيعية .

ثانيهما : عزلة كل متخصص عن الآخر ، فالمتخصص في مجال الدراسات الاجتماعية يتتجاهل رأي المتخصص في مجال الدراسات النفسية ، وهذا يتتجاهل رأي الأول والثانان يتتجاهلان رأي المتخصص في مجال الدراسات العضوية وهلم جرا ، لهذا تأتي نتائج الدراسات المختلفة متباعدة أحياناً ، بل ومتناقضة في بعض الأحيان ، مما اوجد ركاماً هائلاً من الدراسات والأراء والنظريات حول تفسير السلوك الاجرامي والتي كل منها ينمو غوا متبايناً بل ومتنامراً ومتضارباً مع الآراء الأخرى .

### ٣ . نظرة الشريعة الإسلامية للجريمة

إن الجريمة في شرع الله تعالى خروج عن الفطرة السوية وضرر يشمل الفرد والجماعة فهي تفسد نقاء المجتمع ، وتعكر صفو أمنه .

والنزاعات الطائشة التي يتولد عنها الإجرام موجودة غريزياً قال تعالى : ﴿ وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاها ، فَأَلْهَمَهَا فُجُورُهَا وَتَقْوَاهَا ﴾ (الشمس ، ٩-٧) . وهذا ما يؤكّد أن في الإنسان نزعتين تتنازعان قيادته ، نزعـة الخير والرحمة ، ونزعـة الشر والظلم ، والإنسان يولد على الفطرة لكن بعده عن ربـه ودينه هو الذي يملـك هواه الزمام مما يؤدي به للارتکاس في المحظورات والاعتداء على الآخرين ، وإذا كان الإسلام قد كفل للمسلمين ما يرعى مصالحهم ، ويضمن

أمنهم على أنفسهم وأموالهم فإنه في الوقت نفسه قد وضع علاجاً لكل داء وعقوبة مقررة تستأصل الشر من جذوره، وتثبت العدل والأمن ثباتاً مستقراً، لذا عنيت الشريعة الإسلامية عناية باللغة بما يتحقق الأمن والعدل والألفة والمحبة وكل ما يشيع الاستقرار في أرجاء المجتمع كيما ينصرف الناس إلى مستقبل حياتهم لا تشغلهن نوازع الخوف من منحرف أو ساقط الأخلاق<sup>(١)</sup>.

فمنهج الشريعة الغراء إذن يكفل للإنسان الأمن والطمأنينة. ولأهمية الأمان فقد ربط القرآن الكريم بينه وبين العبادة وبينه وبين التوحيد لحكمة يعلمه الله، كما في قوله تعالى : ﴿ فَلِيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جَوْعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾ (قرיש ، ٤٣-٤٤).

وقوله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتُخْلِفُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكَّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ (النور ، ٥٥).

إن الإسلام منصف كذلك مع المجرمين فنظرته للمجرم فيها العدل والرحمة والعطف فهو لا يحمله المسؤولية الجنائية أو التبعية الإجرامية وهو فاقد للإدراك الصحيح وحرية الاختيار والقصد الجنائي وفي هذا يثير الشيخ محمد أبو زهرة : ( إن الذين لم يستوفوا شروط تحمل التبعية هم الذين فقدوا أهلية الأداء أو كانت عندهم أهلية فاصرة ، أو كانوا في حال تجعل إدراكهم في وقت من الأوقات غير ثابت ، ولم يكونوا مختارين فيما يفعلون ، وقد أحصى علماء الأصول هؤلاء عدداً وقرر أن الأحوال التي تجعلهم غير قادرين

---

(١) راجع كتاب الندوة العلمية للدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي وأثره في المملكة العربية السعودية ، الجزء الأول ص ١٧ وما بعدها . واحسن طالب ، الحرية والعقوبة والمؤسسات الاصلاحية ، الرياض ، دار الزهراء ، ١٩٩٨ .

على تحمل التبعية وهي الصغر- الجنون- النوم- الاغماء- السكر- الجهل- الإكراه) (ابوزهرة، د. ت، ص ٤٢٧)، ولذلك جاء قوله عليه أفضـل الصلاة والسلام: (رفع القلم عن ثلاثة، عن الصغير حتى يحتمـل، وعن النائم حتى يستيقـظ ، وعن المجنون حتى يفـيق) ومن سماحة هذا الدين أن تقوم العقوبة على المجرم الذي ارتكـب الجرم وفق مبدئـين .

أولـهما: محاربة الجريمة دون الالتفـات إلى شخص المـجرم وذلك في الجـرائم التي تهـزـ كـيان المجتمع ويتحققـ هذا فيـ مجال جـرائم الحـدود، والـقصاصـ والـهدف من ذلك هو حـماية المجتمع والـحفاظ علىـ أمنـه واستقرارـه .

ثانيـهما: العـناية بشـخص المـجرم وهي عـناية فيها الرـحمة والـعطف وذلك عند اـرتكـابـه جـرمـاً غـيرـ حـديـ، ويـتحقـقـ ذـلكـ فيـ مجالـ الجـرائمـ التـعزـيزـيـةـ فـهـنـاـ يـنظـرـ إـلـىـ دـافـعـ الجـرـيمـ عـلـىـ اـعـتـبارـ أـنـ الإـنـسـانـ قـدـ اـبـتـلـىـ مـنـ دـاخـلـ نـفـسـهـ وـخـارـجـهاـ، إـنـ سـماـحةـ الإـسـلامـ وـعـدـلـهـ جـعـلـتـ بـعـضـ المـخـالـفـينـ فـيـ عـهـدـ الرـسـولـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـأـتـوـنـ إـلـيـهـ طـوـعاـًـ وـاـخـتـيـارـاـًـ طـالـبـينـ إـقـامـةـ الـحـدـ عـلـيـهـمـ لـيـطـهـرـوـاـ أـنـفـسـهـمـ وـيـزـكـوـاـ قـلـوبـهـمـ وـنـوـدـ أـنـ نـلـفـتـ النـظـرـ إـلـىـ أـنـ عـقـوـبـةـ هـيـ آـخـرـ ماـ تـلـجـأـ إـلـيـهـ الشـرـيـعـةـ الإـسـلامـيـةـ فـيـ تـقـوـيمـ الـعـوـجـ، وـتـهـيـدـ سـبـيلـ الـاستـقـاماـةـ وـذـلـكـ بـمـنـعـ الجـرـيمـ بـثـلـاثـ طـرـقـ أـوـلـهاـ:ـ التـهـذـيبـ النـفـسيـ، ثـانـيهـاـ:ـ تـكـوـينـ رـأـيـ عـامـ فـاضـلـ لـاـ يـظـهـرـ فـيـ الشـرـ وـيـكـوـنـ فـيـهـ الـخـيـرـ وـاـضـحـاـ مـعـلـناـ، وـالـأـمـرـ الثـالـثـ الـعـقـابـ لـأـنـهـ رـدـ لـلـجـانـيـ وـزـجـ لـغـيـرـهـ وـمـنـعـ لـتـكـرـارـ الـوقـوعـ(ابـوزـهـرـةـ، دـ.ـتـ، صـ ٤٢٧ـ).

إنـ أـصـحـابـ الـآـراءـ وـالمـبـادـىـءـ الـهـدـامـةـ الـذـينـ يـشـيرـونـ الشـكـوكـ وـالـجـدلـ حـولـ قـسوـةـ الـعـقـوبـاتـ الـجـزاـئـيـةـ الـإـسـلامـيـةـ، قدـ كـُـشـفـتـ نـوـاـيـاهـمـ، فـهـمـ يـهـدـفـونـ إـلـىـ إـبعـادـ الـمـسـلـمـيـنـ عـنـ دـيـنـهـمـ، لـأـنـهـمـ يـعـلـمـونـ أـنـهـ بـهـذـاـ الـدـيـنـ السـمـاـويـ تـنـفـرـ

الأمة العربية والإسلامية بعزاها وركائزها هي في الواقع مقومات شخصيتها، ولقد كان وراء هذا الخبث الفكري في وسائل الإعلام المغرضه مؤشرات العداء الصليبي القديم ، ولذلك ما برأحت الكثير من وسائل الإعلام المغرضة تعن في الإسلام وأهله ، معتمدة اسلوب الإثارة ومدخل العواطف والغرائز ، فعمدت إلى تصدير أنباء الجرائم وأفلام العنف بشكل يدفع بعض من لديهم ميول إجرامية للوقوع في حبائلها ، حتى غدت تجارة أفلام الرعب والجريمة أهم الموارد التي يحرص على بثها إعلامهم ويعمل على إبرازها لأنها من جهة تزيد من ربحيتها بسبب ارتفاع مستوى توزيعها ، ومن جهة أخرى لأنها تحقق الهدف الذي يسعون إلى تحقيقه على المدى الطويل ، وهو إيجاد شخصيات غير سوية صحيحاً وخلقياً .

والإسلام يحث على أن يظل المجتمع طاهراً نظيفاً ، ولا ينتشر فيه إلا ما هو صالح ، يرعى حقوق الآخرين ، ويبعد الطمأنينة ويحث على الخير والفضيلة والشعور العفيف في جميع فئات الرأي العام ، وفي ذات الوقت يعمل على إزالة جميع الوسائل والأساليب ، التي من شأنها أن توحي بأن الجرائم تحمل في طياتها نوعاً من البطولة ، أو تهيء النفوس لقبولها والتفكير فيها بإثارة الغرائز وإشاعة الفاحشة . وما تقدم نلاحظ أن الشريعة الإسلامية لم تغفل النظر إلى أخبار الجرائم وإشاعتها ، فقد منعت كل عوامل ومنشطات السلوك الإجرامي ، وذلك حرصاً على طهارة الرأي العام ونقائه ، أما إذا صدر حكم شرعي ، فإنه يصبح من المحتم إقامة الحد وإعلانه على مرأى وسمع من الناس ، وهنا يتميز النهج الإسلامي عن غيره فمنهجه يحول دون الجهر بإشاعة الفاحشة فإذا ما وقعت دعا إلى أن تكون عقوبة الجريمة علنية بشكل يحقق الردع والزجر .

إن نظرة الشريعة الإسلامية للحياة، والإنسان والكون نظرة عادلة، وأن تطبيق النظم العقابية المستمدة من الإسلام على كل مخالف لشرع الله وسنة رسوله ﷺ يحقق الأمان والاستقرار، والرخاء ويقلص من وقوع الجرائم والانحرافات.

والإسلام يظل محيطاً بالمسلم في داخل وجدهانه منذ ولادته ، فتعاليم الإسلام في تربية الأطفال واضحة المعالم ، عميقه الجذور ، تستهدف تربية النشء تربية إسلامية بعيداً عن مواطن العداون والرذائل ، فإذا انتقل الإنسان من مرحلة الطفولة إلى ما بعدها من مراحل حياته نجد أن هناك سياجاً آمناً يمنع الانحراف وفي ذلك حماية لسلامة العقيدة وجواهر العبادات ومقومات الأخلاق والأداب .

لهذا فالإسلام لم يكتف في مواجهة الاعمال بالأمن وارتكاب الجرائم بخط دفاع واحد ، وإنما أحاط الفرد بسياجات أمن متعددة تتضامن كلها على تحصين الفرد ضد الانحرافات والإجرام ، فقد بدأ بما يمكن أن يسمى بـ السياج الذاتي أو سلطة الأمان الذاتية الممثلة في مراقبة الله في السر والعلن - كما مر بنا - ثم السياج الحكومي مثلاً في السلطة التنفيذية التي تعمل على وقاية الفرد من الوقوع في الجريمة وهناك السياج الاجتماعي أو الرأي العام الذي يقترب الجريمة ويساعد على تقديم مرتکبها للعدالة وفق منهج يتضمن عنصر الوقاية وعنصر العلاج .

والناظر في المناهج والدراسات الغربية يجد أنها في الغالب ترد الجريمة إلى عوامل ثلاثة أولها : العامل البيولوجي أو النفسي ، وثانيها : العامل الاجتماعي ، وثالثها : عوامل متعددة ومتخلطة تحت مسمى العوامل التكاملية .

أما في مجال الشريعة الإسلامية فإن العامل البيولوجي كعامل فريد ومبسبب مباشر للجريمة مستبعد لأن كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يجسانه ، وهذا لا يتنافي مع تلك النزعتين اللتين بداخل النفس البشرية ، نزعة الخير والرحمة ، ونزعة الشر والظلم ، قال تعالى ﴿وَهُدِينَا النَّجْدَيْن﴾ وقال تعالى ﴿كُلُّ امْرَءٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ وقال تعالى ﴿وَنَفْسٌ وَمَا سَوَاهَا فَأَلْهَمَهَا فِجُورُهَا وَتَقْوَاهَا﴾ ، من جهة ثانية فإننا لو نظرنا إلى الذين يتهدّثون في موضوع العقوبات وقوتها لوجدنا :

١ - أنهم كانوا يحاكمون المجانين ، ففي إنجلترا حتى القرن الماضي كانوا يذهبون إلى مستشفيات المجانين ليمضوا العطلة الأسبوعية للتسلية ، والإسلام منذ أربعة عشر قرناً وهو يحترم آدمية المجرم فلا يحاكم مجنوناً البتة عما صدر منه .

٢ - كانت تلك المجتمعات تحاكم العجمادات والقطط والفتران . أما الإسلام فإن الرسول ﷺ أخبر عن عقاب شديد لأمرأة عذبت هرة ، لا هي أطعّمتها ولا تركتها تأكل من خشاش الأرض .

فالشريعة اعتبرت الجريمة سلوكاً شادداً منحرفاً عن جادة الصواب ، بعيداً عن الفطرة الإنسانية السوية تأباء النفس السوية وتستبغضه في كل زمان ومكان ، ومن هنا كانت عنابة الإسلام بتزكية النفس وتنقيتها ابتعاء صلاحها . والسؤال الذي يطرح نفسه هو : ما سر اضطراب المجتمع الغربي الذي يعيش موجة من العنف والجرائم ؟ .

إن الجريمة والعنف في الغرب ترجع كلها إلى عدم صلاحية القوانين الوضعية التي وضعها البشر حيث أن هذه القوانين لم تبلغ درجة الكمال أو تجتنب محبّة فئة على أخرى أو طبقة على أخرى ، ولا مجال لتخلص

الغرب وغيرهم من الظاهرات الإجرامية إلا إذا ظهرت مجتمعاتهم وانتشر العدل والأمن بين مواطنיהם، وهيئات للقوانين الوضعية أن تتحقق هذا كله، فالبشرية اليوم تشن من شدة أغلال القوانين الوضعية وفسادها، وعجزها عن توفير الضمانات الأمنية والإنسانية لذويها.

أما التطبيق الإسلامي فقد كفل للشعوب ما يرعى لها مصالحها ويضمن أمنها على النفس ، والأموال والأعراض ، وكل شؤون حياتهم ، بحيث يضربون في الأرض وهم آمنون دنياً وديناً ، لأنهم في كنف الشريعة الغراء ، فالإسلام على ساحة الواقع إنما يعطي نتائج وثماراً يانعة لا حصر لها .

ولعل خير دليل على كمال الشريعة الإسلامية وشموليتها هاتان التجربتان :

**التجربة الأولى:** كانت في عصر النبوة والخلفاء الراشدين ، ومن سار على نهجهم القويم ، حيث كان المجتمع حينئذ مجتمعاً مثالياً في جميع نواحي حياته ، فكان يأتي من اقترف جرماً بنفسه طالباً وبالحاج إقامة الحد عليه والتطهير من الذنوب والآثام ، ليعاقب النفس الشريرة المتمثلة في ذاته ، وذلك لأن قوة إيمانه وصدقه مع الله أيقظت ضميره ، وكان ذلك الشعور من أسباب تفوق العرب والمسلمين وتقديرهم .

**أما التجربة الثانية :** على نجاح تطبيق الشريعة الإسلامية فهو انخفاض معدلات الجريمة في المملكة العربية السعودية في عصرنا الحاضر حيث طبقت شريعة الله ، وأقامت حدوده ، وبذلك انعم الله على المجتمع السعودي بالأمن والرخاء ، وهذا دليل واضح على أن التشريع الإسلامي يؤدي عملياً إلى قطع دابر الفساد ، وكل عناصر الشر والجريمة ، وأن النظام الذي يبحث عنه كثيرون من مفكري الغرب المنصفين ليقود العالم قيادة راشدة ، هو الإسلام الذي يعالج جميع أوجه الحياة معالجة صالحة لكل زمان ومكان .

## ٤ . دور الإعلام تجاه السلوك الاجرامي

لقد أهمل بعض المهتمين بعلوم الجريمة خطورة الإعلام، فلا نكاد نجد غير لمسات سريعة خاطفة حول الجوانب السلبية للإعلام في عصرنا الحاضر، والواجب ضرورة النظر في إنشاء أقسام ودراسات خاصة في مؤسسات التعليم العالي تهتم بهذا الجانب وتدرس الآثار الاعلامية على الجريمة سلباً وايجاباً وتعين القائمين على أمور الأمن والإعلام معاً وهذا هو دور الإعلام الأمني ، ذلك لأن الاهتمام بدراسة تأثير الإعلام جنائياً من شأنه مكافحة الجريمة واستباب الأمن ، ودرء الأخطاء المتوقعة مستقبلياً . يقول حول هذا المعنى أحد المتخصصين :

«إذا كان السجن هو المدرسة الاعدادية للجريمة فإن التلفزيون هو المدرسة الثانوية إن لم يكن جامعة الجريمة أيضاً ، ومعنى ذلك أن وسائل الإعلام قد تقوى من الرغبات المنحرفة والميول المريضة بين النشء» (إمام ، ١٩٧٩ ، ص ١٣٣) .

وفي المؤتمر الأول لمديري العلاقات العامة بوزارات الداخلية في الدول العربية ، أثير موضوع تأثير وسائل الإعلام والثقافة على الرأي العام ، وكان هناك اتفاق على أن لهذه الوسائل أثراًها الفعال في تشكيل القيم والاتجاهات المناهضة للجريمة ، والمساعدة على اقرار الأمن وفي المقابل هناك اتفاق مماثل على أن هذه الوسائل قد تنحرف أحياناً عن القيام بدورها المطلوب ، بل تؤدي إلى تأثير معاكس يشجع على الانحراف ويغري بارتكاب الجريمة من خلال ما يعرض بالسينما والتلفزيون أو ما ينشر بالصحف والمجلات (مجلة الشرطة ، الإمارات ، ع ٩٠) .

وقد جاء في الاجتماع المذكور وفي ختام توصياته ما يلي :

«تلعب أجهزة الإعلام دوراً أساسياً بالنسبة لتحقيق التعاون بين أجهزة الأمن والمواطنين، ولإثارة حماسة المواطن واقناعه بالتعاون مع هذه الأجهزة، فإن ذلك يستدعي دعم العلاقات وتأكيد التفاهم والتعاون المتبادل بينها وبين ادارات العلاقات العامة، ونظر التأثير أجهزة الإعلام على اتجاهات وسلوك الأفراد وخاصة في محيط الاحداث والشباب، فإن بعض ما يعرض أو ينشر أو يذاع يترك تأثيرا سلبيا خطيرا على تربية النشء وعلى أمن وسلامة المجتمع، لذا يصبح من المناسب احاطة الأجهزة المسئولة عن الرقابة بأبعاد وأخطار هذه الاتجاهات ، والتعاون معها على تقديم الصورة التي تسهم في بناء المجتمع بناءً سليما» (مجلة الشرطة، الإمارات، ع٨٨، ص ٢١).

من هذا يتضح مدى الترابط بين الجريمة ووسائل الإعلام إن هي «أي وسائل الإعلام» لم توجه الوجهة السليمة، حيث أن النتائج الاجتماعية للجريمة فاقت التصورات على مستوى العالم من حيث أنها تهدد حريات الأشخاص في أي زمان وفي أي مكان وتربى الخوف والذعر، وتربى الفرقة الاجتماعية وعدم الاحساس بالانتماء، والعزله والصراع والظلم والاستخفاف بالسلطة، فضلاً عن كون نتائجها الاجتماعية تولد عدم الثقة في عدالة منصفة وفعالة، وفي أجهزة أمنية قادرة، ناهيك عن انتشار الآثار المتردية والمعقدة في المناخ الاجتماعي ويتمثل في :

- ١ - تقوية الاحساس بالعجز وعدم الأمان .
- ٢ - تعمل على الاقلال من دور الجمهور في المشاركة الفعالة المجدية .
- ٣ - تؤدي إلى زيادة المظاهر الشاذة في المجتمع ، وضعف التماسك الاجتماعي .
- ٤ - تؤدي إلى بروز الاتجاه الاستقطابي ، والحادق الضرر بوحدة الأمة .

٥ - كما أن المجرمين ينظرون إلى جرائمهم فيعتبرون أنفسهم أصلاً ضحايا النظام الاجتماعي، فيبرر هذا لهم ارتكاب السلوك الاجرامي، إذ أن التذبذب بين القمع والتسامح، كما أن عدم التجانس في النظرة إلى القيم والمعايير النابعة من البيئة يؤدي إلى المساهمة في إيجاد جو من عدم الاستقرار والقلق اللذين يقويان دون ريب من السلوك الانحرافي في المجتمع (الصيفي، د. ت، ص ٢٧٦).

أما النتائج النفسية للجريمة فهي مدمرة وفادحة وذلك حينما يتوقع الإنسان تهديداً محتملاً في أية لحظة، فهو يعيش حالة ذعر واضطراب وهلع، ينجم عن ذلك فقدان الثقة المتبادلة، والقلق الاجتماعي المتزايد الذي ينجم عن الخوف من الجريمة بصفة عامة.

ثم إن الخوف من الجريمة أيضاً يضعف التفاعل والتلاحم والتضامن الاجتماعي والتنمية التي هي من الأهمية القصوى لايجاد مجتمع حيوي آمن متتطور، هذا على مستوى الجرائم العادية، أما على مستوى الجريمة المنظمة فإنها هي الأخرى لها آثارها العديدة ومنها:

#### ٣ . ٤ . الآثار السياسية

يكمن الأثر الرئيس في الفساد المتعلق بذم أصحاب السلطة والنفوذ، وبروز الترعة الفردية، والأنانية والسعى للمصلحة الخاصة، وانتشار الرشوة، وقبول موالة المنظمات الإجرامية، والاستسلام وعدم المقاومة والكافحة لجرائمها. أتضح الآن بما لا يدع مجالاً للشك أن الجريمة المنظمة استطاعت التسلل إلى داخل الأحزاب السياسية وجماعات المصالح، بما في ذلك الإدارات المحلية في الكثير من الدول، وأصبحت تعمل على افساد ساستها والمكلفين بإنفاذ القانون فيها، وفي أمريكا اللاتينية وجزر الكاريبي مثلاً استطاعت تلك

العصابات إدخال الفساد إلى صفوف رجال الشرطة ورجال حرس الجمارك والقوات المسلحة ، كما أن عمليات العنف والاختطاف وحجز الرهائن والإغتيال الموجه ضد موظفي الدول والقضاء والعمد والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين تزايدت إلى مستوى إثارة جزع وقلق الرأي العام في تلك الدول .

وتلجم الجريمة المنظمة في بعض الدول إلى تمويل الحملات الانتخابية البعض السياسيين ، وبعد نجاحهم في الانتخابات يصبحون رهائن لها ، أو مواليين وداعمين للجريمة ، كما يعمد بعض رجال الإجرام المنظم أنفسهم إلى الحصول على مراكز سياسية مرموقة (عوض ، ١٩٩٧)

### ٣ . ٤ . الآثار الاجتماعية

إن تفشي الجريمة وإساءة استعمال السلطة ، وضعف الاقتصاد ، وما يتبع عن ذلك من اختلال في المعايير والقيم ، وبالتالي عدم المساواة والعدل في الاستحقاقات الاجتماعية ، يجعل الجوانب الاجتماعية مستهدفة ، فالضرر المعنوي الذي يلحق بالفرد مثل الكرامة ، والرفاهة ، والتفاؤل والأمل ، يعتبر عقبة خطيرة تعترض التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، فالمواطنون الذين يعيشون بصورة دائمة في ظل الخوف من المستقبل ، أو تضعف معنوياتهم نتيجة الفساد المتشر دون عقاب ، أو بسبب إساءة استعمال السلطة بصورة فاضحة ، هؤلاء تضعف الرغبة لديهم في الإسهام في برامج التنمية ، وقد لا تتحقق خطط التنمية المثالية إلا بمحاجاً هامشياً ، لعدم توفر أعضاء المجتمع المحلي القادرين والمهنيين للمشاركة في إنجاح تلك الخطط وهكذا تفسد الجريمة المنظمة أينما حلت القيم الاجتماعية ، وتأثير على التوازن الاجتماعي لكل مجتمع تقع فيه ، ومن صور ذلك إعلاء قيمة المال بصرف النظر عن مشروعاته في تحديد المركز الاجتماعي للفرد وإهدار القيم الاجتماعية للإنتاج (شوربيجي ، ١٤١٤ ، ص ٩٣-٨٩) (الشمراني ، ١٤١٨).

### ٣ . ٤ . الآثار التنموية

إن الاستنزاف المتزايد لموارد التنمية النادرة ، والتي توجد حاجة ماسة إليها ، هو أكبر أثر يسهل ملاحظته وقياسه من بين آثار الجريمة على جهود التنمية ، ولذلك فإن تزايد معدلات الجريمة غالباً ما تضطر الحكومات إلى تحويل حصص متزايدة من دخولها العامة إلى نظم منع الجريمة والقضاء الجنائي لديها ، كما أن تزايد عدد الجرائم غالباً ما يواجه بتوظيف أعداد إضافية من موظفي الشرطة والسجون ، فضلاً عن ذلك ، فإن تكاليف إصلاح واستبدال المعدات والمراافق التي تتعرض للضرر والتدمير ، نتيجة لأفعال التخريب المستمرة ، بما في ذلك الحرق العمد والمصروفات المتکبدة لتحقيق الحماية الفعالة لأمن الموظفين المهمين ، وأمن الجمهور عموماً من الهجمات الإرهابية ، تضاعف بدورها من الاستنزاف للأموال العامة ، ولا بد أن يؤدي تحويل الأموال العامة النادرة إلى نظام منع الجريمة والقضاء الجنائي إلى أثر سلبي على خطط التنمية للبلدان التي تعاني من الجريمة ، إذ أن هذا التمويل يقلل من إمكانية الاستثمار الإنتاجي (شوربجي ، ١٤١٤ ، ص ٨٩).

ويعزى استنزاف الموارد المالية العامة إلى جرائم مختلفة تمارسها المنظمات الإجرامية مثل التهرب من دفع الضرائب ، والتهريب والغش التجاري ، وتحويل إتجاه الأموال العامة لتحقيق كسب خاص ، وعلاوة على ذلك فإن المضاربات غير المشروعة في النقد ، والتحويلات غير المشروعة لرؤوس الأموال ، والمغالاة ، تحرم الدولة من مبالغ كبيرة من العملات الأجنبية . كذلك فإن ممارسات تجارية معينة مثل الإغراء ، تعرض الصناعات المحلية الموجودة في البلدان النامية لخطر بالغ في بعض الحالات ، وفي هذا الصدد فإن من الأهمية البالغة استطلاع سبل زيادة فعالية تجريم الأفعال الضارة بالتنمية والتي ترتكب في إطار دولي .

وللإيضاح نعرض فيما يلي العناصر المكونة لحجم الخسارة التي حدثت حينئذ بسبب الجريمة في الولايات المتحدة الأمريكية وقد زادت في السنوات الأخيرة بشكل كبير.

- (٢٣٧) مليار دولار تكلفة جرائم العصابات(ثمن خدمات وأشياء غير مشروعة).

- (٢١) مليار دولار تكلفة جرائم واقعة على الممتلكات والمصالح الاقتصادية.

- (٥) مليارات دولار تكلفة جرائم مختلفة.

- (٦١٤) مليار دولار تكلفة نفقات الأجهزة القضائية من شرطة وسجون.

- (٠٦) مليارات دولار نفقات الوقاية من الجريمة التي يتحملها الأفراد والمؤسسات، والمجموع ٨٨ ,٦ مليارات دولار(شوربجي ، ١٤١٤ ، ص ٩٣-٩٤).

وهذه احصائيات قديمة حيث وصلت الآن إلى وضع خطير. إن هذا الوضع المأساوي لا يدعو إلى التفاؤل، فقد أشارت نتائج الدراسات والبحوث وتقارير الأمم المتحدة وتقارير الدول المتضررة من الجريمة إلى النفقات الهائلة التي تبذل لتجهيز الأجهزة الأمنية وتطويرها، وتدعم نظم العدالة الجنائية لمواجهة أخطارها المتزايدة، فخلال ثلاثين عاماً (١٩٦٥ م - ١٩٩٥ م) زاد عدد ضباط الشرطة في أوروبا وكندا وأمريكا حوالي ٢٠٪، كما زاد استخدام السجون زيادة كبيرة، وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية حيث كان عدد السجناء ١٧٦ سجينًا لكل ١٠٠,٠٠٠ نسمة في عام ١٩٧٠ م، وارتفع العدد لأكثر من ٦٠٠ سجين خلال عام ١٩٩٦ م، كما زادت تكاليف السجون من ١٠ دولارات عام ١٩٧٠ م لكل أمريكي إلى ١٢٥ دولاراً عام ١٩٩٥ م بزيادة قدرها ١٠٠٪ لو أخذ في الاعتبار معدلات التضخم.

إن الفرد في أوروبا وأمريكا وكندا يتحمل تكاليف الجريمة بمعدل ٢٠٠ دولار كل عام للصرف على الشرطة، والمحاكم، والسجون، بينما يدفع ٤٠٠ دولار لضحايا الجريمة، وكذلك ١٠٠ دولار للحراسات الخاصة، وأيضاً ٢٥ دولاراً للممتلكات المفقودة، فيما تبلغ تكاليف الجريمة أكثر من ٥٪ من مجمل الناتج المحلي لهذه الدول، وكل هذه النفقات على حساب التنمية (شوربجي، ١٤١٤، ص ٩٦).

#### ٤ . ٤ . الآثار الاقتصادية

أصبحت الجريمة المنظمة تمثل تحدياً كبيراً يواجه المجتمع الدولي بصفة عامة، والأجهزة الوطنية لإنفاذ القوانين بصفة خاصة، بينما تؤكد الاحصاءات المنشورة بدول العالم إلى حجم الخسارة الاقتصادية المذهلة التي تسببها الجريمة المنظمة، بل وتفاقمها عاماً بعد عام .

- لقد أشارت الاحصاءات الدولية إلى أن التقدير العام لحجم المكافحة التي تحققها الجريمة المنظمة بلغت (٧١٥) مليار دولار عام ١٩٩٤م، حسب تقارير الأمم المتحدة ، منها (٥٠٠) مليار دولار يمثل المكافحة من عمليات تجارة المخدرات .

- وفي مجال تزييف العملات ، يقدر حجم الدولارات المتداولة في الأسواق العالمية بحوالي (٢٥٠) مليار دولار <sup>(١)</sup> .

- هناك أكثر من (٢٥) بليون دولار أمريكي من رأس المال الروسي يتم تداوله خارج روسيا ، ومعظم هذه الأموال تسيطر عليها المنظمات الإجرامية (أحمد، ١٩٩٨، ص ١١-١٢).

---

١- وثائق الاجتماع الرابع للجنة المتخصصة بالجرائم المستجدة البند الأول، مجلس وزراء الداخلية العرب ، تونس، ٢٤-٢٦/١٩٩٦م، ص ٣٦-٣٨.

- تقدر آخر احصاءات الشرطة الروسية أن (٤١٠٠٠) شركة تقريباً تديرها عصابات الجريمة المنظمة، إضافة إلى ٥٠٪ من البنوك، و٨٠٪ من المشروعات المشتركة مع رأس المال الأجنبي، ومؤخرا طالب الرئيس «السابق» بوريس يلتسين الحكومة ومجلس الأمن القومي بوضع برنامج شامل وموحد للتغلب على سيطرة الإجرام المنظم على مرافق الاقتصاد الوطني، وقد أشار الرئيس الروسي في خطابه موجه للشعب، إلى إن المجرمين بدأوا يتحدون السلطة، ويعتبرون روسيا ملكاً لهم في حين ان مكانهم اللائق هو السجن (جريدة الرياض، ١٩٩٨، ع ١٠٨٠).

- في الولايات المتحدة الأمريكية أنفق الأمريكيون عام ١٩٩٥ م حوالي (٥٧) بليون دولار على شراء المخدرات المهربة من الخارج، كما سرقت سيارات وهربت للخارج تبلغ قيمتها بليون دولار، وتتكبد الشركات الأمريكية خسائر تقدر بحوالي (٢٣) بليون دولار من الغش التجاري وسرقة برامج الكمبيوتر والأفلام وغيرها .(Intenational Crime Control, 1998)

- اظهرت دراسة مسحية حديثة إن الدولة التي ينتشر فيها الفساد تحقق مستويات استثمارية أقل بنسبة تصل إلى ٥٪ من الاستثمارات في الدول الأقل فساداً، كما يفقدون نصف نقطة في المائة من إجمالي الناتج المحلي في العام الواحد(Arlaceli, 1998,p.21-30).

وتشير تقديرات الأمم المتحدة إلى أن التجارة العالمية في المخدرات والمقدمة بـ (٥٠٠) بليون دولار، قد فاقت ما تمثله التجارة العالمية من النفط سنوياً . «مؤتمر الأمم المتحدة، ١٩٩٥ E CONF/2188

كما تم تقدير الأموال العائدة من الجريمة المنظمة بصفة عامة بحوالي ٥٪ من الاقتصاد العالمي ، فيما أصبحت نشاطات الإجرام المنظم من أخطر عوامل تقويض الكيان الاقتصادي للدول ، نظراً للتغلل عوائد الجريمة في الاقتصاد المشروع للدولة ، ثم الاعتماد على هذه الأموال مستقبلاً .

#### ٣ . ٤ . الآثار الصحية

إن الإتجار غير المشروع في العقاقير المخدرة يعتبر مصدر خسائر كبيرة لكثير من البلدان ، فهو يتوجه لإعاقة العديد من أفراد المجتمع بصورة دائمة ، وذلك بسبب ادمان تلك العقاقير ، ومارستهم العديد من الأنشطة الإجرامية كوسيلة لتأمين قيمة جرعتهم اليومية من المخدر ، وهكذا فإن تداول العقاقير المخدرة واستهلاكها يعتبران طريقاً سرياً في ايجاد الجريمة والبؤس . كما أن صحة الملايين ، وقدرتهم على الإسهام بصورة فعالة في جهود التنمية التي تبذلها بلدانهم تتأثر بشكل كبير نتيجة استهلاك قدر من المنتجات صيدلية وغذائية معينة لا تفي بالحد الأدنى لمعايير السلامة ، وقد يتعدّر بوجه خاص تحري انعدام هذه المسئولية الجنائية في البلدان التي تعاني من نقص الموارد وبالتالي عدم كفاءة الرقابة الرسمية على جودة المنتجات الطبية المعروضة للبيع .

وقد كشف صندوق الأمم المتحدة للطفولة «يونسيف» في تقريره السنوي أن حجم ضحايا الأيدز (AIDS) فاق ضحايا الحروب في إفريقيا الشرقية والجنوبية ، حصد «مليوناً و٤٠٠ ألف» ضحية خلال العام ١٩٩٨ م وحده ، كما ورد في حيثيات التقرير أنه من أصل «٥٩٠ ألف» طفل أصيبوا بالأيدز في جميع أنحاء العالم عام ١٩٩٨ م يبلغ عدد الأفارقة منهم «٥٣٠ ألفاً

ومن أصل (١٤ مليوناً) شخص توفوا حتى الآن بسبب الايدز في العالم، كان «١١ مليون» منهم يعيشون في القارة السوداء وربعهم من الأطفال<sup>(\*)</sup>.

هذا ولبيان خطورة الجريمة المنظمة، فإن مندوبي الكثير من دول العالم قد شخصوا الجريمة المنظمة في المنظمات والمحافل الدولية التي تعاني منها بلدانهم وقالوا في ذلك ما يلي<sup>(\*\*)</sup> :

### مندوب ألمانيا

استعرض مندوب ألمانيا معاناة بلاده مبيناً أن اليوغسلاف يمارسون جرائم منظمة في السرقة والسطو والابتزاز والاستخدام غير المشروع لليد العاملة والاتجار في المخدرات ودور المقامرة السرية، وتميز هذه المنظمات ببنيان محكم، يسانده زعماء وأعوان أشداء من يوغسلافيا سابقاً، ويذكر المندوب أيضاً أن هناك منظمات بولندية متخصصة في سرقة السيارات وتزييف العملة، وأن الاحصائيات المسجلة بالمانيا توضح أن (٦٠٤٦٥) جريمة وجناية تم ارتكابها عام ١٩٩٢م، وقد أجرى بشأنها (٦٠٠٣) تحقيقاً ومن بين (٨٣٥٢) متهمماً جرى كشفهم كان ٤٩٪ المان و ١٤٪ آتراك و ٩٪ إيطاليين، ولم يستبعد المندوب الخطر المتوقع من الإجرام المنظم الإيطالي المنشأ على المانيا.

<sup>(\*)</sup> إن هذه الاحصائيات من شأنها أن تعين رجل الإعلام الأمني وهو يخاطب المستقبل من أجل توصيل الرسالة الإعلامية المطلوبة وللمزيد من المعلومات عن الجريمة المنظمة.

<sup>(\*\*)</sup> انظر محمد الشمراني، المرجع السابق، رسالة ماجستير عن الجريمة المنظمة لم نشر. وانظر: محسن عبدالحميد، التعاون الأمني العربي ١٤٢٠هـ وعبدالفتاح مصطفى الصيفي وأخرون، الجريمة المنظمة التعريف والأ蔓延 والإتجاهات (الرياض، مطبع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٠هـ). وانظر وثائق الاجتماع الثاني للجنة المتخصصة بالجرائم المستجدة بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب المنعقد في الفترة من ٦-٨/١٤١٥هـ.

## **مندوب الولايات المتحدة الأمريكية**

يفيد المندوب الأمريكي أن اشباع السوق الأمريكية بالمخدرات يدفع المتاجرين المتزايد انتاجهم إلى البحث عن أسواق جديدة في أوروبا حيث تفتح أمامهم الحدود الداخلية آفاقاً واسعة ، إذ أن سوق أمريكا الشمالية يشتمل على «٢٦٥ مليون مستهلك» ، في حين يتبيّن أن أوروبا الشرقية والغربية تشمل «٧٧٥ مليون» نسمة ، وقد أدرك المنتجون هذه الفرصة الاستثنائية تمام الادراك ، كما أن الولايات المتحدة تعاني من تزايد الاتجار في الهيرويين المستورد من المثلث الذهبي والهلال الذهبي ، بينما المنظمات الإجرامية الكولمبية عالية التنظيم قد زادت من حجم الاتجار بالكوكايين . كما تنامي نشاط البغاء ، وسرقة المجوهرات ، والاتجار بها وتهريبها .

## **مندوب بريطانيا**

تبرز في بريطانيا أنشطة عديدة للجرائم المنظمة ، وقامت بعمليات غسل الأموال ، فيما يتزايد نشاطها في تجارة الرقيق الأبيض والابتزاز والاتجار في أشرطة الفيديو الاباحية ، وقد تأثرت بريطانيا بالإجرام المنظم وقد تخصص هؤلاء في نشاط المخدرات والبغاء وغسل الأموال وغير ذلك من الجرائم كما أفاد بذلك المندوب البريطاني .

## **مندوب الصين**

أفاد بأن أنشطة الإجرام المنظم في الصين تمثل حوالي ثلث إجمالي الأنشطة الإجرامية في بلاده وأن تناميها وتطورها يدعو للقلق وينذر بالخطر .

## **مندوب الترويج**

ذكر أن المجموعات الأثنية ظهرت في بلاده منذ (٢٥) عاماً، وقد تزامن ذلك مع قدوم المهاجرين من آسيا، استطاع هؤلاء ومن يواليهم من العصابات المحلية أن يوجدوا ظروفاً أمنية غير مستقرة.

## **مندوب إسبانيا**

يقول مندوب إسبانيا أن الإجرام المنظم تزايد في بلده منذ (٢٠) عاماً، وقد اسهم في ذلك تطور الأنشطة السياحية، إضافة إلى قرارات العفو التي صدرت بمناسبة تغيير الحكم، وقد برزت أنشطة العصابات المتمثلة في جرائم القتل، وتصفية الحسابات، وعمليات السطوسلح على المصارف، وظهر لاحقاً عصابات ايطالية وامريكية متخصصة في تجارة المخدرات والاحتيال في البطاقات المصرفية، وقد لوحظ في عقد الثمانينيات توافقاً بين الإجرام الإسباني والمنظمات الإجرامية بألمانيا، وتفاقمت الظاهرة بشكل خطير عندما بلغت حدّ الهجوم على القطارات وحافلات نقل الأموال والمتاجر. وخلال السنوات الأخيرة ازداد الوضع في إسبانيا خطورة عندما ظهرت عصابات إجرامية من أصل آسيوي (بكين، هونج كونج، تايوان) وتنامي تهريب الحشيش مع زيادة في عمليات تهريب المهاجرين بواسطة تلك العصابات.

## **مندوب فرنسا**

أشار المندوب الفرنسي إلى الأنشطة غير المشروعة في ميدان الاتجار بالتحف الفنية كما سجلت بفرنسا سرقات مسلحة يستخدم خلالها العنف، وتستهدف المصارف وأجهزة الصرف الآلي.

## **مندوب كندا**

ان الواقع المسجلة بفرنسا تمت ملاحظتها بمنطقة مونتريال ، وأن المنظمات الإجرامية الإيطالية الأصل تعتبر الأكثر نشاطاً في بلاده .

## **مندوب إيطاليا**

تحدث عن أنواع الأنشطة المتعددة ، وأساليب الاحتيال في مجال غسل الأموال ، واعادة استثمارها في تطوير الجريمة ، كما أشار إلى أن المنظمات المتعددة الجنسيات تستغل التسهيلات التي يهيئها التمويل الدولي لرؤوس الأموال وذلك لإزالة الشبهات عن الأموال ذات المنشأ الاحتيالي ، وفي معرض حديثه عن هذه الأنشطة أكد خطورة هذا الاحتيال على الأعمال المشروعية ومبدأ المنافسة الاستثمارية ، وانعكاس ذلك سلبياته على الاقتصاد الوطني ، وقد أكد أن قانون مكافحة المافيا قد سهل كثيراً التحقيقات المالية في إيطاليا ، وأنه من المستحسن تطوير الوسائل الموجودة على الصعيد الدولي .

## **مندوب باكستان**

أشار إلى أن الإرهاب لن يختفي إلا باجماع العالم كله على إدانته ، ثم أشار إلى بعض الأنشطة التي تمارسها الجريمة المنظمة في بلاده ، مؤكداً تفاقم سرقة السيارات ، والتحف الفنية ، والاتجار بالأسلحة ، والاتجار بالبشر (البغاء واليد العاملة) وتزييف العملة وكذلك سرقة الأمتنة بالمطارات .

## **مندوب الهند**

أكد أن تنامي تجارة المخدرات في بلاده أمر مقلق خاصة في ميدان الإجرام المنظم ، وقد علل ذلك بموقع الهند الجغرافي بين البلدان المنتجة ، وكذلك طول حدودها .

## مندوب روسيا

أشار إلى ضلوع المنظمات الإجرامية الروسية المتمركرة في أقصى الشرق في تجارة المخدرات مع مجموعة الإجرام اليابانية ، حيث يقوم بحارة السفن الروسية المتوجهة إلى الموانئ اليابانية بنقل المخدرات ، بينما تقايض المنظمات الإجرامية الروسية المخدرات بسيارات يابانية قديمة ، وقد ذكر الكم الهائل في عدد المنظمات الإجرامية وتزايدها في روسيا وخاصة بعد سقوط الاتحاد السوفيتي ، وقد ساهم في اشتعال حدة المنافسة بين المنظمات الإجرامية ، والتي برز من أنشطتها تجارة المخدرات والسلاح وسرقة التحف الفنية والأثار .

## مندوب بلجيكي

لقد أقر وزير العدل البلجيكي في تقرير رفعه إلى حكومته يوم ٢٣ يوليو ١٩٩٧م ، أن بلاده قد تحولت بالفعل إلى بؤرة لطبع الجرائم المنظمة عالمياً، وكذلك إلى عاصمة ل مختلف أعمال الاحتيال الجنائي الذي تمارسه المafias الدولية ، وقد استند تقرير وزير العدل ، إلى نتائج ١٦٢ دراسة ميدانية أجرتها عام ١٩٩٦م مؤسسات حكومية متخصصة حول نشاطات المنظمات الإجرامية تتخذ من بلجيكا مقراً لها وورد في التقرير أن النشاط الإجرامي بمختلف أنواعه قد استفحلا في بلجيكا ، وأنه تم حصر (١٥٦١) شخصاً من جنسيات مختلفة ثلاثة بلجيكيون (الشرق الأوسط ، ع ٦٨٩٢).

وعلى أية حال فإن الجريمة المنظمة عبر الدول تشكل تهديداً مباشراً للأمن والاستقرار على الصعيدين الوطني والدولي ، وتمثل هجوماً مباشراً على المؤسسات السياسية والتشريعية ، بل تتحدى سلطة الدولة نفسها ، وهي ضالعة في هدم المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية وإضعافها مسببة فقداناً

للثقة في النظام السياسي، كما أنها تستهدف التنمية وتجاه مكاسبها إلى الطريق المنحرف، فيما تلحق الضرر والبؤس بمجتمع السكان، مستهدفة الضعف البشري ومستفيدة منه، وهي تستخدم شرائح المجتمع، ولا سيما النساء والأطفال<sup>(\*)</sup>.

ودور الإعلام في مكافحة أو ترويج أو انتشار الجرائم أمر لا شك فيه، فالأفلام التي تظهر رؤساء العصابات وال مجرمين بصورة توحى بتفوقهم وذكائهم، وتجيد براعاتهم ومهاراتهم، وهو مشاهد وواقع من خلال تأثير الإعلام على الأفراد خاصة إذا علمنا أن هناك رأياً قوياً يرى أن الجريمة عبارة عن مهنة يتعلمها الفرد من الآخرين وليس صفة يرثها الفرد. فعندما تبث وسائل الإعلام أساليب وطرق الجريمة يتم تعلمها كما تتعلم الدافع والبواعث والتبريرات والاتجاهات على اعتبار أن السلوك الإجرامي متعلم أو مكتسب من خلال التفاعل مع أشخاص آخرين، وللمبالغة والجذب وشد الانتباه أثرها في كمية العنف ونوعيته.

إن اعتماد وسائل الإعلام العربية والإسلامية على البرامج الأجنبية(الغربية) زاد من تفاقم وخطورة المشكلة ، ففي عالمنا العربي مثلاً تبين أن المسلسلات الأجنبية تشكل ٣٣٪ من مجموع البرامج المستوردة، وتشكل الأفلام ٢٤٪، والمنوعات الخفيفة ٢١٪، والبرامج الرياضية ١٠٪، والدراما والبرامج الثقافية ٧٪، والموسيقى العالمية ٥٪، وبذلك تصل نسبة البرامج الأجنبية ذات الطابع الترفيهي إلى ٨٨٪ (ابوزيد، ع، ٩، ص ١٤٨)

---

(\*) اورد الباحث ما أورده عن الجريمة المنظمة انطلاقاً من أن من أولويات الإعلام الأمني الأساسية رصد الحياة والظاهرة الأمنية ومواكبتها والاستفادة من المعلومات والواقع في تبصير المجتمع وترقية اهتماماته في إطار المفهوم الشامل للأمن .

وعلى هذا فان اسهام وسائل الإعلام العامة في وقوع الجرائم وازديادها قضية متفق عليها بين المتخصصين ، وكما قد يحدث انحراف بعض الناس عن طريق الصحبة السيئة نتيجة التأثر بالاتجاهات والميول والسلوك الذي يقود في نهاية الامر إلى الانزلاق في تيار الجريمة ، فإننا لا نكون بعيدين عن جادة الصواب إذا رأينا أن بعض وسائل الإعلام المعاصر تأخذ نفس الحكم .

ومن الطريف أن أحد الباحثين «مرز» أطلق على «أخبار الجريمة» (أدب الشعب) كما أن أحد الكتاب قام بمشاهدة جميع البرامج التي عرضت في مدينة نيويورك وحدها خلال أسبوع واحد فوجد أن عدد أعمال التهديد والعنف التي ارتكبت في هذه البرامج بلغت ٧٠٦٥ عملاً (هيلد، ١٩٦٧، ص ٣٢٥).

وقد شخص صاحب السمو الملكي الامير نايف بن عبدالعزيز هذه الظاهرة أحسن تشخيص عندما قال : «أن مثل هذه المسلسلات والافلام وكذلك بعض الروايات البوليسية لم تخرج بالتأكيد إلا بقصد الكسب المادي وليس بقصد فائدة المجتمعات ، ان هذه الافلام تعتمد على الاثارة والتشويق وهي غير مفيدة وضارة ، بل قد تساعد من يريد ارتكاب الجريمة» (جريدة الجزيرة، ع ٢٧١٩، ص ١٣).

### ٣ . ٥ وسائل الإعلام والجنوح

تمثل وسائل الإعلام في عالمنا المعاصر أهمية كبرى للتواصل الاجتماعي بين أفراد المجتمع ومن أبرز وسائل التواصل العامة (Mass communication) الصحف - والإذاعة - والمذياع - والتلفاز ... الخ .

وبقدر ما تتحمل هذه الوسائل من ايجابيات فإنها تحمل من طرف آخر سلبيات على الأنماط السلوكية ، الأمر الذي يتبعه زيادة معدلات الجنوح والجريمة طبقاً لآثارها في مختلف المجالات الدينية والسياسية والاقتصادية والتربيوية والثقافية والاجتماعية وعلى العامة والخاصة من أبناء المجتمع (علي، ١٩٦٦ ، ص ٦٩) .

وعادة ما تختلف وتتبادر استجابات الأفراد ، بما يوحى إليهم عبر وسائل الإعلام ، وقد يكون جانب المبالغة والمغالاة في وصف الأحداث ما يؤثر على الواقعية من وراء النشر أو التصوير ، وما يتبع ذلك من عدوانية أو انحرافية من جانب الصغار أو الكبار .

كما أن عالم الطفولة وجنوح الأحداث يتأثر بما تبثه أو تنشره وسائل الإعلام ، إذ أن الخيال القصصي قد يدفع الصغار إلى التقليد والubit والخداع والتروا غة ، والقسوة والعدوان الذي يسبب الكثير من المشاكل في الوسط العائلي أو المدرسي أو المجتمع الأصغر أو الأكبر .

### ٣ . ٥ . ١ الصحافة

نعرض موقف الصحف من نشر أنباء المتعلقة بفئات معينة من الجرائم ، هي : جرائم الانتحار ، جرائم الأحداث ، وجرائم العرض والأدب العامة ، وأنباء هرب الجنحة ، والاعتداءات على رجال السلطة العامة ، وتفاصيل اسلوب ارتكاب الجنحة لجرائم القتل والسرقة والسطو ، وبشكل مختصر .

#### نشر أنباء جرائم الانتحار

لا يخفى وجه الخطورة في هذا النشر لأن من شأنه أن يزيّن فكرة الانتحار لدى ذوي المرض النفسي أو الخلل العقلي أو المترددين في ضيق

مادي، أو ورطة اجتماعية أو أخلاقية، فيقدمون على الانتحار لضعف الوازع الديني وتبرماً مما حاق بهم. وتختلف الأنظمة في موقفها من نشر أنباء الانتحار، فمنها ما يمنع منعاً باتاً (مثل شيلي وبعض الولايات الأمريكية)، ومنها ما يحرم الافاضة في وصف الانتحار ويسمح فقط بنشر خبر صحيح عنها، ويعاقب على تحبيذ الانتحار (القانون اليوناني).

ومنها ما يعلق النشر على صدور موافقة من الحاكم الإداري للمنطقة التي تقع الصحيفة في دائتها، ولا يسمح بتوزيعها بغير موافقة (القانون التركي) وكذلك (القانون الإيطالي)، انطلاقاً من أن الانتحار من الجرائم التي يلعب فيها التقليد دوراً خطيراً، وخاصة بين المراهقين والشباب وهذه الجريمة في نظر علماء النفس ترجع إلى اضطراب في الشخصية وليس مدعاه لأن تصبح مادة مثيرة في الأخبار، أو كشف فضائح الناس (منصور، ١٤١٠، ج ١، ص ٩٠) (علي، د.ت، ص ٧٧).

### جرائم الأحداث

إن الصحافة حين تقدم على نشر أنباء الجرائم بشكل مثير فيه ضرر على مستقبل البراعم والشباب على الإجمال، الأمر الذي جعل التشريعات في معظم البلدان الأجنبية تولي عنايتها التامة لهذا الأمر، وتلزم الصحف بقيود يجب اتباعها في نشر أخبارهم .

«في إنجلترا مثلاً ليس من المحظور كتابة تقارير عن دعاوى الأحداث ولكن بقيود خاصة، مثل تجنب نشر أية معلومات تكشف عن شخصية المتهمين الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة، وهذا القيد ينطبق أيضاً على الشهود في محاكم الأحداث في مثل هذا السن» (علي، د.ت، ص ٧٨).

وفي فرنسا أيضاً لا يجوز نشر تقارير عن قضايا الشباب الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة كما لا يجوز نشر صورة أو صور الأعمال التي قبض عليهم من أجلها ، وانما يسمح فقط بنشر الحكم والمحروف الأولى من أسماء المتهمين (عبدالقادر ، د. ت ، ص ١٢٤) . وعلى أية حال فمن المعروف أن نشر أنباء الجرائم بشكل مثير يواظب في الاحداث وغيرهم دافع كامنة ، وتحرك فيهم غرائز مختلفة مما يدفعهم إلى ارتكاب الجرائم .

### جرائم الأعراض وجرائم الآداب العامة

جاء في القانون الانجليزي الصادر عام ١٩٢٦ م ما يحظر نشر التقارير المشيرة ، كما أنه لا يجوز للصحف أن تنشر الاجراءات القانونية في مسألة مخلة بالحياء ، أوتفاصيل طبية أو جراحية أو فسيولوجية تجرح الحياة أو تؤذى الاخلاق العامة ، كما وأن القانون الانجليزي أيضاً يحرم نشر قضايا الطلاق ويسمح فقط بنشر أسماء وعنوانين ومهن الفريقين المتنازعين وأسماء الشهود وملخص الاتهام ، وملخص الدفاع والمحلفين وحكم المحكمة مع ملاحظات القاضي عن الأدلة (منصور ، ١٤١٠ ، ص ٩١) .

وفي فرنسا التي كانت أول دولة حظرت الجدل حول القضايا الخاصة بالطلاق واعادة النظر في ذلك فإنه ما زال القانون الفرنسي يحظر نشر أية تقارير عن حالات السفاح ، وكذلك افشاء أية معلومات تتعلق بالتركيب الطبيعي للجماعة(العلاقات الجنسية) وفي القانون السويدي يحظر نشر التقارير الطبية الخاصة بالأفراد وكذلك الشهادات الطبية الخاصة بحالات الطلاق والزواج وحالات السفاح .

وفي نفس المنحى تمنع كثير من الدول وسائل اعلامها ومنها الصحفة من أن تتناول بالتفصيل والتحليل بقصد الاثارة :

- أنباء هروب الجناة

- قضايا الاعتداء على رجال السلطة أو مقاومتهم

التفاصيل التي اتبعها الجناة في ارتكاب جرائم القتل والسطو والسرقة وغير ذلك مما يعرض الأمن وسلامة القائمين عليه للخطر . ومع ثورة المعلومات والاتصالات ، والفضائيات فان مراقبة ذلك اصبح من التحديات التي تواجه العالم . فدولة كبرى مثل فرنسا تشكو من خطورة الإعلام الخارجي القادم من الولايات المتحدة الأمريكية وتدعوا إلى العودة إلى جذورها الثقافية ، وعلى أية حال ، فان هناك من يرى أن نشر أنباء الجريمة ينطوي على زجر لمن تزين له نفسه الشريعة القدام على الجريمة ، ويكتفي زجره أن يقرأ أنباء القبض على المجرمين والرج بهم في السجون ومحاكمتهم وتنفيذ الحكم عليهم ومن جهة أخرى فالنشر يساعد على القبض على الجناة الفارين من العدالة ، ويعرق نشاطهم الاجرامي (علي ، د.ت ، ص ٧٢).

وتتبني معظم الصحافة الأمريكية هذا الاتجاه التوسيعى ، نظراً لتمتعها بحرية كبيرة وظناً منها بأن هذا أجدى لمحاربة الجريمة .

والواقع أن هذا الاتجاه الموسع والمؤيد للنشر إنما هو جزء من فكر الغرب وعلى رأس تلك الدول الولايات المتحدة الأمريكية التي تحمل أوزارها فوق ظهرها ، وتحتفها على كتفها ، حتى أنها أصبحت أكبر دول العالم في زيادة معدلات حدوث الجرائم (علي ، ١٩٦٦ ، ص ٧٢) .

وأما أنصار الاتجاه الثاني المعارض للنشر ، فييدي خشية من التأثير السيء على الصغار ، وضعف النفوس ، وذوي الميل إلى الإجرام الذي قد يدفعهم نشر أنباء الجريمة إلى الإقدام على محاكاة مرتكبها سعيًا وراء بطولات زائفة ولا سيما إذا مجدت الصحفة المجرم أو أظهرت عطفاً عليه .

إن التوسع في نشر تلك الاخبار يجعل الجريمة جذابة وال مجرم شخصا خاليا ، وتكون النتيجة أن الشباب المغامر يحاول أن يقتفي أثر هؤلاء المجرمين ليكون له نصيب من بريق الجريمة )دارين ، د. ت ، ص ٢٢١ .

وخلاصة آراء المعارضين للنشر ، يمكن أن نجملها في الآتي :

- ١ - إن الصحف تعرض أخبار الجريمة عرضا سيئا وضاراً بالمجتمع من شأنه أن يغري الصبية والشباب بصفة خاصة على تقليد المجرمين لكتسب البطولة الزائفة والشهرة الكاذبة .
- ٢ - تحدث الصحيفة بليلة في أفكار المجتمع بالنسبة للجريدة .
- ٣ - ان أخبار الجريمة تعرف المجرمين بأخبار رجال الشرطة وأساليبهم في القبض على المجرمين وايقاعهم في الشرك .
- ٤ - تتدخل الصحف في العدالة عن طريق محاكمة المتهمين بواسطة الصحيفة واصدار أحكامها مقدما عليهم ، مع أن القاعدة القانونية هي أن المتهم ببرء حتى تثبت ادانته .
- ٥ - ان النشر والعرض وبطريقة توحى بالتقليد والتمجيد والاعجاب تحمل البعض من ليسوا في حالة توازن نفسيي كاف على التقليد المباشر لأولئك المجرمين الذين أضفت عليهم الصحافة أهمية ووجاهة ومنزلة ، ذلك أن سريعي التأثير من النساء والرجال يتعرضون عند قراءة أنباء الجرائم إلى مخاوف وهمية وأزمات نفسية قد يتربى عليها اضطرابات نفسية أو عقلية ، ولا شك أن بعض أنواع النشر يفسد سير العدالة الجنائية وتسوء إلى قيمة الاعمال والإجراءات التي يترتب عليها الحكم (عبدالقادر ، د. ت ، ص ١٠٥) .

وقد وجد أن الصحافة تؤثر تأثيراً بالغاً في انتشار الجريمة ومحاكاة السلوك الإجرامي، وذلك عن طريق ما يأتي :

أ - أنها تعلم الأفراد أساليب ارتكاب الجرائم وأنمطها عن طريق ما تنشره من وسائل سرقة السيارات، واحفاء معالم ملكيتها، وكيفية تزوير الوثائق، ووسائل الغش التجاري وغيرها من أساليب الانحرافات السلوكية .

ب - قد تبالغ الصحافة فيما تنشر من إثارات حول أخبار الجرائم ، الأمر الذي تظهر به الجرائم كسلوك عادي في المجتمع ، ولذلك تخصص لها أحياناً بعض الأعمدة الخاصة في الصحف اليومية ، حيث تعرض الجرائم المحلية والعالمية .

ج - قد تتعدى الإثارة في عرض الجرائم أمام الأطفال والراهقين ، حيث يقود خيال الصغار تقليد ومحاكاة المجرمين المشهورين ، وبذلك ينتشر الجنوح وتكثر المغامرات الطفولية التي قد يترتب عنها مشاكل اجتماعية يعاقب عليها القانون .

د - قد يكون من سلبيات اظهار الجرائم ، إبراز وتأكيد طرق معيشة المنحرفين ، حيث تتسم حياتهم بالبذخ والاسراف على متع الحياة المحرمة ، أو قد تظهرهم بالمظهر الذي يدعو إلى الشفقة عليهم نتيجة لحياة التشرد والبؤس والتعasse والهروب من العدالة ، مما يثير شفقة القارئ الذي يتسم سلوكه بمخالفة الضوابط الاجتماعية .

هـ - قد تصور الصحافة بأن المجرمين يقومون بأعمال بطولية خارقة ، وفي هذا ما يشجع على اعتبار المجرمين نماذج حية أمام الأطفال والراهقين .

و- قد تبالغ الصحف ورجال الصحافة في تبني أحكام غير عادلة تجاه جرائم معينة ، وبذلك تثير الشعور العدائي ضد أجهزة الأمن والعدالة

والمحاكم، حيث تعطي أحكاماً للتحايل على شرعية بعض النصوص القانونية، أو بعدم تحديد موقف بعض رجال القانون أو القضاء أو الشرطة في حالات خاصة (منصور، ١٤١٠، ص ٩٣).

والحق أنه تتنازع الصحافة في مواقفها من نشر أنباء الجريمة أو الأحداث عن نشرها أكثر من عامل، فهي تسعى إلى رواج توزيعها وإذا نجحت في جذب أكبر عدد من القراء إليها، فإن هذا الأمر يغريها بنشر أنباء الجريمة إلى جانب سائر النواحي الخبرية، ويشير الخلاف حول نطاق النشر عن الجريمة وتبلور في الاتجاهين متعارضين: أولهما : ينادي بضرورة توسيع هذا النطاق ، وثانيهما: ينادي بضرورة تضييقه ولكل من الاتجاهين حجته . أما عن حجة الاتجاه الموسّع من نطاق النشر عن الجريمة باعتبارها ظاهرة اجتماعية فهو قولهم أن الجريمة لا تكافح باغلاق الأعين عنها ، ولا مجال لتعليم النساء وتربيته من طرق اخفاء الشر عنه ، وحججه عن طريقه ، ولا خوف من نشر انباء الجرائم لأن كل مواطن مجرم يقابله في أي بلد عشرات الآلوف من المواطنين الشرفاء ، والصحافة هي مرآة المجتمع ، بل ويرون أن هذا النشر من شأنه أن يقدم للمجتمع خدمة كبيرة في ميدان محاربة الجريمة والتوعي منها قبل وقوعها على اعتبار أن الصحافة هي مرآة المجتمع ، فينبغي أن تسجل كل ما يقع فيه من خير وشر ولأن الجريمة ظاهرة اجتماعية ومن واجب الصحافة أن تسجلها حتى يعلم الناس أحوال بلدتهم ، والا كانت في زعمهم مقصورة في حق قرائتها ومجافية رسالتها ، ونشر أخبار الجرائم بدون هوادة يعتبر تحذيرا فعالاً من تسول لهم أنفسهم ارتكاب جريمة . . . وأن كشف الستار عن نشاط العصابات والحملات الشديدة على المقامرة والمخدرات والرذيلة ، كل ذلك يساعد البوليس في حربه ضد الجريمة فيرأى أصحاب هذا الإتجاه (دارين ، د. ت ، ص ٢٢٠) هذا وينذهب أهل الإتجاه إلى ابعد من ذلك فيقولون :

«ان الصحف تكشف للجمهور أخلاق المجرمين وحياتهم وأساليبهم المختلفة في ارتكاب جرائمهم وخاصة ما يتصرف منها بالابتکار أو الغرابة أو الذكاء أو ما يقتبس من البيئات الاجرامية في المجتمعات الأجنبية في الخارج كالطريقة الأمريكية في السرقة ، ولهذا يكون الجمهور متيقظاً لهذه الاساليب الاجرامية ويتحذم ما يلزم من الاحتياط ، فلا يقع بسهولة في حبائل المجرمين» (عبدالقادر ، د. ت).

إن هذه الآراء والاتجاهات حول نشر أخبار الجريمة بدون ثبت واتزان ، إنما هو خفة واستهتار بالمجتمعات وقيمها والقصد من وراء ذلك الرواج والكسب والاثارة فضلاً عن غياب النظرة الشمولية للأمن ، فالمعركة مع المجرمين ليست معركة خاصة بينهم وبين رجال الأمن ، ولكنها معركة الجمهور أو الشعوب مع الخارجين على الأنظمة والقوانين .

ولذلك لابد من ايجاد سياسة تحكم العلاقة بين رجال الأمن والصحافة على أن تلتزم الصحافة بميثاق شرف المهنة خصوصاً في مجال أنباء الجريمة وذلك بعدم تصوير المجرم بصورة جذابة أو مشوقة أو كبطل يحتذى أو تصوير الجريمة وأسلوبها بشكل تفصيلي ومثير وعنيف ، على أن تراعي مصالح الأمة العليا وأن تسخر الصحف طاقتها لخدمة الحق والفضيلة ، واطلاع الرأي العام من خلال موضوعات وتحقيقات وحملات ملائمة من شأنها أن تؤدي إلى مشاركة ايجابية .

### ٣ . ٥ . ٢ الإذاعة (المذيع)

انتشر المذيع منذ أمد بعيد ولكونه وسيلة عصرية مؤثرة من الوسائل الاعلامية المعاصرة اضافة إلى أنها رخصة الثمن ، فإنه مازال يستخدم في أغراض إعلامية نافعة وبناءة . . . وعلى الرغم من ايجابيات المذيع ، فإن

بعض البرامج الاعلامية عبر المذيع تكون سبباً في جنوح الأحداث ، حيث تؤدي إلى انطباعات خاطئة وموافق ضارة تقود بعض الصغار إلى الجنوح . حيث قد يعرض المذيع من خلال برامجه بعض المناهج السلبية التي لا تتوافق والأهداف الاجتماعية أو الاعلامية أو الدينية أو التربوية ، وشأن هذه البرامج كشأن البرامج الترفية الضاره ، أي أنه ليس بالضرورة أن تكون البرامج الضاره التي يقدمها المذيع سبباً للسلوك الجانح عند الاستماع إليها وفي هذا ما يجعل برامج المذيع ليست أساساً من أسس السلوك الاجرامي ، بل إن عوامل أخرى تتصل بالمجال الحيوي للفرد تساعد عند عرض البرامج السيئة من خلال المذيع في تكوين وتشكيل السلوك الاجرامي (منصور ، ١٤١٠ ، ص ٩٤) .

وتتميز الكلمة المذاعة بأنها أسرع وسيلة اعلامية تصل إلى الإنسان في أي مكان ، لأن الكلمة المذاعة من أقوى الوسائل في التأثير على الجماهير ، ولها قوة ايجابية في الوصول إلى المستمع ، ذلك أن الإذاعة جامعه شعبية كبيرة على الهواء ، تخاطب المتعلم وغيره وتنقل الثقافة وسائر العلوم الأخرى . والإذاعة وسيلة سهلة تسخر كسلاح في الحرب النفسية ، لما لها من قدرة على التأثير والاستقطاب ، فتقوم بعمليات تهيئة الناس المستهدفين لتقدير الأفكار الجديدة ، وتعمل على تهيج الجماهير ، وتحتها على فعل شيء أو تركه . وكانت الإذاعة سلاحاً ماضياً ولا زالت تستعمله الدول في الحرب النفسية لما لها من قدرة على التأثير من خلال الكلمة المسموعة والموسيقى والشعارات والايقاع النفسي الذي يتراوح بين التوتر عن طريق الاخبار والمعلومات الجادة ، والاسترخاء عن طريق الموسيقى والأغاني والعناصر الترفية ، وفي ثانياً ذلك ، تستطيع الإذاعة أن تبث رسالتها لتحطيم إرادة الخصم المستهدفة . (الركابي ، ١٩٧٥) (إمام ، ١٩٩٦ ، ص ٢٩٦) .

ويحدث تأثير المذيع السلبي عن طريق الموضوعات والاغاني والبرامج المختلفة التي يقدمها ، فالاغاني الخليعة ، والقصص البوليسية المسلسلة ، التي تركز على بطولة المجرم وعقريته ، وكذلك بعض البرامج التي تدور حول مواقف الغش والخداع والسلوك الاجرامي وكيفية التخلص منه . مثل هذه المواد الإذاعية تؤثر على المستوى الخلقي والاجتماعي العام . . . بحيث تساعد على الاستهتار واللامبالاة ، وتدرب الذهن على التفكير في وسائل التخلص من جريمة ما يقع فيه - وبعبارة أخرى فإن هذه البرامج وخاصة البوليسية وما شابهها ، إنما تدعو إلى تمجيد الخداع والبراعة واللباقة في مراوغة الآداب العامة والتحايل على القانون ، وغدت تلك الإذاعات الغربية تعمق القول بأنه ليس من المهم أن نخطيء ، وإنما المهم أن نعرف كيف نتخلص من بقية أخطائنا سواء أمام المجتمع أو القانون (المغربي ، ١٩٦٠ ، ص ١٦٨) .

والواقع أن الإذاعة شأنها شأن وسائل الإعلام الأخرى إذا ما فقد القائمون عليها أمانة المسؤولية وتولى أمرها من لا يدرك رسالتها ، فتصور الجريمة بشكل تفصيلي وعنيف ، وتركز على اسلوب القتل والنهب والسرقة والتعذيب والخطف وخيانة الأمانة ، والتنكر للمبادئ والقيم والوصف الدقيق لكيفية حدوث الجريمة وفرار المجرم من يد العدالة وما صاحب ذلك من عجز رجال الأمن في القبض على المجرم ، والراهقين (جريشه ، ١٣٩٨ ، ص ٧١) . وفي احصائية قام بها أحد الباحثين على مجتمعتين ، الأولى عددها ٢٢٣ شخصا ، تمثل المهنيين المتصلة أعمالهم بال مجرمين ، والمجموعة الثانية ٢٥٨ شخصا من الذين لهم سوابق ، وكان الاستطلاع لمعرفة أسباب الانحراف والجريمة ، فكانت النتيجة ما يلي : يقول المهنيون المتصلة أعمالهم بال مجرمين ، ان الإذاعة كانت سبباً من أسباب الانحراف والجريمة بنسبة ٦٥٪ ، ويقول

ال مجرمون الذين لهم صحف سوابق أن نسبة الإذاعة كأحد أسباب الانحراف والجريمة تمثل ٤٦٪ وفي رأي الفريقين أن (الإذاعة) زينت الجريمة والاجرام في نفوس المجتمعات الغربية (عبدالقادر، د. ت، ص ١١٥).

وللشيخ محمد الغزالي رأي يقول فيه «ما معنى اختيار التمثيليات ذات الطابع المثير ، والتمثيليات التي تستعرض الجريمة وظروفها ، وتنشر حول فصولها جوا من الرعب والارهاب؟ كما تصور للمستمعين حيل المجرم للتخلص من معالم جريمته . . . الخ ، إن هذا هو ما تفعله الإذاعة حين تروج مثل تلك التمثيليات التي يستمع إليها أفراد العائلة في كل منزل وفي مقدمتهم الأطفال» (الغزالى ، د. ت)

وأياً كانت المواقف نحو المذيع وبرامجه ، فإن لكل عمل ايجابياته وسلبياته ، والانفع والاحوط زيادة الايجابيات وإعلائها ، وتلافي السلبيات ، وإذا كانت الفضائيات قد طغت على المذيع ، إلا أنه لا يزال له معجبون ومتابعون ، ومن المؤكد أنه سيستمر الحال كذلك .

### ٣ . ٥ . التلفزيون

يتفوّق التلفاز على الإذاعة بالصور والحركة والصوت ، والضوء ، وهذا مما يساعد على توضيح المعلومات والافكار ايجابية كانت أو سلبية ، وقد ذهب كثير من الناس إلى أن برامج العنف والجريمة التي تعرض بالتلفزيون قد تؤدي إلى زيادة سلوك الأطفال العدواني في المجتمع ، لسهولة التأثير عليهم بهذه البرامج ، وقد تبين أيضاً أنه مع زيادة الساعات التي يقضيها الطفل في مشاهدة التلفزيون فان تعبيره عن الدوافع العدوانية يزداد ، وقد حاول البعض الكشف عن اختبارات الشخصية الخاصة بقياس الدوافع العدوانية

ولكن لا أحد يستطيع أن يرجح أحد الاحتمالين التاليين: هل مشاهدة العنف في البرامج يجعل الأطفال على وجه الخصوص أكثر عدوانية أم أن الأطفال العدوانيين بطبيعتهم يختارون مشاهدة هذه البرامج إذ يجدون فيها إرضاء لدوابعهم (بدر، د. ت، ص ١٨٨). وأيا كان الأمر فإن أطفال اليوم وكما يقول الباحث الألماني «مارتن» ليسوا مشاهدين فقط وإنما هم شركاء في الأحداث وفي التمثيل، فهم يعيشون مع الحدث ويشاركون فيه، ويتأثرون بالتجربة تأثيراً واقعياً حياً للدرجة أن التلفزيون لم يدع للأسرة فرصة للبحث في شئونها لأنه بالرغم من وجودهم جميعاً في البيت إلا أن التلفزيون استحوذ على انتباهم فصرف كلامهم عن الآخر (بدر، د. ت، ص ١١١).

ويؤثر التلفاز في الاتجاهات النفسية والسلوك الاجتماعي وخاصة العنف والعدوان وآثارهما على التطبيع والتنشئة الاجتماعية للناشئة حيث تبين أن مشاهدة النماذج العدوانية في البرامج التلفازية من شأنه زيادة معدل الجنوح والعدوانية بين الصغار، خاصة وأن الصغار يقبلون بدرجة عالية للغاية على مشاهدة المسلسلات الكاريكاتورية وأفلام الكرتون (Cartoon) أكثر من غيرها من البرامج، حيث تزخر هذه المسلسلات والأفلام بالعنف والعدوانية. وحينما يتخطى الطفل أعتاب الطفولة المتأخرة، نجد بقدر ما اكتسب من سلوك الكف عن التعبير عن العدوان، فإن استمرار مشاهدته للبرامج العنيفة في التلفاز من شأنه أن يحدث القلق والتوتر الدائب، والذي قد يتبعه الإحباط في سلوك الصغار، نتيجة التأثير المستمر (Continuing effect) على هؤلاء الصغار، حيث أن كثرة التعرض لمشاهدة العنف، ليس بالضرورة أن يزيد السلوك العدواني، بل يزيد الاتجاهات العدوانية قوة. لا سيما عندما تنتهي المسلسلات بماسي واحداث دامية يتمثل فيها العنف بدرجة بشعة، في وقت أخذ دور الأسرة في التراجع (منصور، ١٤١٠، ص ٩٥).

تقول الباحثة الكندية «كــ تاجرت»، ان القيم التقليدية التي تبها الاسرة في الاطفال آخذة في الضمور والاضمحلال لتحول محلها قيم تلفزيونية مشتقة من افلام رعاة البقر ومسلسلات العنف وتمثيليات الجنس والجريمة وهي دائرة ضخمة من الآثار الوخيمة ذات الحلقات المتصلة ليصيغها التلفزيون كل يوم ويتشبع أفراد الاسرة بهذه القيم ويصبحون رعاة لها (إمام، د. ت، ١٢٥ ، ٢٣٧).

ويذهب إبراهيم امام إلى أن قيم التلفزيون ركام هائل من الغث والسمين جنبا إلى جنب بدون مغزى أو هوية إذ تتوالى الإعلانات والموسيقى والاغاني والتمثيليات والخطب والسياسة والاحاديث الدينية والصور الرخيصة والمناظر الداعرة وخاصة اعلانات الافلام، وكل ذلك يتتابع بشكل رخيص ومتذل حيث يضم السوقى والرفيع أو الحوشى والرقيق والهادىء والعنيف ، ويطغى المعنى الهابط المتهافت على المعنى القدسى الرفيع ، وحيث يرتفع هذا الركام في شكل أكواם . . . دون تميز وبلا اكتراث أو مبالغة فيصاب الطفل بانعدام الوزن وتعطل لديه حاسة التمييز ويصير نهبا لكل ما هو غليظ وسمج ، وقد ثبت أن الاطفال بالذات يحفظون أغاني الإعلانات ويرددون شعاراتها وبذلك ترسخ في نفوسهم قيم الباعة وشعارات التجارة وأذواق الممثلين وأخلاق المثلثات فتسود بينهم قيم غريبة تتنافى تماما مع قيم الاسرة والمدرسة - فمن هو البطل في ذهن طفل التلفزيون؟ انه الذي يضرب ويطلق الرصاص ويصيب الناس في مقتل ، ويستخدم أساليب العنف ببراعة وقوة وقسوة ، وهو الذي يقود السيارة كما يقود رعاة البقر خيولهم بعنف وقسوة ويقتل ويهرب من الشرطة والعدالة ، كما أنه يمتاز بالفحولة الجنسية والجاذبية الحسية والرشاقة والجمال الظاهري ، فإذا أضفنا إلى ذلك أن بعض البرامج قد يكتبها فئة من المرضى

ضعف النفوس الذين يسقطون أمراضهم وعقدهم استقطاناً نفسياً من خلال كتاباتهم، لبّدت لنا خطورة التأثير التلفزيوني على الأطفال في صورة واضحة جلية . (إمام، د. ت، ص ٢٣٧).

ويضرب تشارترز أمثلة عديدة من دراساته حول أثر التلفزيون في تلويث بيئة الطفل والمرأهقين قائلاً . . . ان آثار الغرائز الجنسية وعرض المناظر الداعرة في نفوس المشاهدين وتغيير الشهوات الجنسية للمرأهقين طريقة تضر بجمهور الأطفال ضرراً بالغاً . وفي احصائية استخلصها هذا الباحث عن مجموعة الافلام التي تعرض على الأطفال عالمياً وجد :

أن ٦٪٢٩ منها تتناول موضوعات جنسية .

وأن ٤٪٢٧ تتناول مواضيع الجريمة .

كما أن ١٥٪ منها حول الحب بمعناه الشهواناني المكشوف .

كما وجد أن الافلام تعرض مواقف درامية للابتزاز والانتقام والغض على الكراهية وكثيراً ما يعرض التلفزيون أفلام العنف والجريمة، ثم لا يلبث أن يرتكب جريمة في الواقع على يد الصبية بنفس أسلوب الجريمة التي شاهدوها على شاشة التلفزيون ، وقد قامت احدى لجان الكونجرس بدراسة عن «الجنس والعنف» في برامج التلفزيون ، فأوضحت لها تلك الدراسة أن نسبة كبيرة من جرائم الاحاديث في الولايات المتحدة الأمريكية ترجع إلى تقليد مرتكبيها لما يرونها على شاشة التلفزيون .

كما أن هناك دراسة أخرى أجرتها جامعة كاليفورنيا نفسها تحت اشراف الدكتور» رودريك جورني» استاذ علم النفس الاجتماعي في الجامعة توصلت إلى أن الاشخاص الذين يشاهدون نسبة كبيرة من برامج العنف يميلون بالفعل إلى العنف في سلوكهم ، بينما يميل مشاهدوا البرامج

الاجتماعية والانسانية إلى سلوك أكثر اتزاناً (إمام، د. ت، ص ٢٤٩). لهذا فالتلفزيون مؤثر دون شك وتأثيره يتدرج في الصعود بدءاً بالاطفال وانتهاءً ببارالسن، والخطورة كما سبق القول في المبالغة والتلهي حين يظهرون تلك العصابات وقد تمكنت من تنفيذ مخططاتها الاجرامية دون أن تطالها يد العدالة، بل في الأمر ما هو أدهى وأمر حينما يعرضون رجال الأمن بصورة مشوهة، هزيلة يظهر فيها عجزهم عن مطاردة المجرمين. مثل هذا العمل يفهم منه ضمناً أو ايحاءً قصور الجهات الأمنية في تلك المجتمعات في القبض على المجرمين وهناك اشكالية أخرى وهي أن بعض الافلام البوليسية تنتهي آخر حلقاتها بما يوحى بانتصار العدل على الشر والحق على الباطل، لكن لو افترضنا أن هنالك مسلسلاً من (٣٠) حلقة، شوهد منها ٢٩ وكلها تدور حول العنف والجريمة والقتل والنهب والخطف إلى غير ذلك، وفي الحلقات الـ ٢٩ لم يتعرض المجرم لأية عقوبة ولم تطله يد العدالة، فهذا مكمن الخطأ، إذ ليس كل مشاهد ستتاح له فرصة رؤية الحلقة الأخيرة من المسلسلة أو الفيلم فتكون حصيلة مثل هؤلاء الذين لم يحظوا برؤية الحلقة الأخيرة، رصيداً كبيراً من أساليب السلوك الاجرامي، ومن بين هؤلاء من تتنازعه عوامل الشر والعدوان حتى قيل إنها لا توجد جريمة قتل جنسية إلا وكان القاتل فيها مدمناً للافلام القراءات الداعرة (إمام، د. ت، ص ٢٤٨) (عبيد، ١٩٧٤، ص ١١١).

فالتجارب العلمية التي اجريت تؤكد أن التعرض للافلام العدوانية ذات المضمون العدواني لابد وأن تولد عدواناً، فالالتعرض للمضمون العدواني في الوسائل البصرية لا يقلل من الأخذ بالعدوان بالضرورة، ولكنه يحتمل أن يبني الرغبة في العداون، فقد وجدت الباحثة هملويات -أن برامج العنف تثير العنف،

ووُجِدَتْ أَيْضًاً أَنَّ هَذِهِ الْأَفْلَامْ تَعْلَمْ دَرْسًا مِنْ جَانِبِ وَاحِدٍ فَقَطْ . . . وَهُوَ انتهاكْ (القانون) بَدْوِنْ ذِكْرٍ أَوْ تَعْلِيمِ الْحَلِ الْإِيجابيِّ الْبَدِيلِ (إِمام، د. ت، ص ١٣٦).

وَفِي تَقْرِيرِ لَهِيَةِ الصَّحَّةِ الْعَالَمِيَّةِ عَنِ انْحرافِ الْاَحْدَادِ وَعَلَى لِسَانِ اَحَدِ الْقَضَايَا الْفَرَنْسِيِّينَ الْعَالَمِيِّينَ فِي مَيْدَانِ الْاَحْدَادِ جَاءَ فِيهِ مَا يَلِي :

لَا يَخَالِجُنِي أَيْ تَرْدُدٌ فِي أَنَّ بَعْضَ الْأَفْلَامِ - وَخَاصَّةً الْأَفْلَامِ الْبُولِيسِيَّةِ الْمُشَيَّرَةِ لَهَا مَعْظَمُ الْأَثْرِ عَلَى غَالِبِيَّةِ حَالَاتِ الْاَحْدَادِ الْمُنْحَرِفِينَ، وَانَّا لَهُدا سَنَابِحَاجَةٍ إِلَى الْبَحْثِ عَنِ أَسْبَابِ عَمِيقَةٍ وَرَاءِ السُّلُوكِ الْإِجْرَامِيِّ عِنْدَ هُؤُلَاءِ الْأَطْفَالِ أَوِ الْمَرَاهِقِينَ (مَغْرِبِي، د. ت، ص ١٦٥). وَقَفَ رَجُلٌ يَبْلُغُ مِنَ الْعُمُرِ وَاحِدًا وَسَبْعِينَ عَامًا وَيَدْعُى «مَارِفِينْ لُويِّس» أَحَدَ الْمَحَامِيِّينَ الْأَمْرِيَّكِيِّينَ الْمُشَهُورِينَ وَقَفَ أَمَامَ الْمَحْكَمَةِ مُؤَكِّدًا أَنَّ أَحَدَ الْأَفْلَامِ وَهُوَ فِيلِمُ «وَلَدَتْ بِرِيَّةً» قَدْ اذْيَعَ فِي السَّاعَةِ السَّابِعَةِ وَالنَّصْفِ مَسَاءً وَهُوَ الْمَوْعِدُ الَّذِي يَعْلَمُ الْجَمِيعُ أَنَّ غَالِبِيَّةَ اَطْفَالَ أَمْرِيَّكاَ وَالْعَالَمِ يَجْلِسُونَ فِيهِ أَمَامَ التَّلْفِيُّزِيُّونَ قَبْلَ موْعِدِ النَّوْمِ، وَقَبْلَ أَنْ يَعُودَ الْآبَاءُ وَالْأَمْهَاتُ مِنْ أَعْمَالِهِمْ أَوْ زِيَارَاتِهِمْ، وَاسْتَنْدَهُذَا الْمَحَامِيُّ الشَّهِيرُ إِلَى كَثِيرٍ مِنِ الْدَّرَاسَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ حَوْلَ تَأْثِيرِ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ بِشَكْلِ عَامٍ وَالْتَّلْفِيُّزِيُّونَ بِشَكْلٍ خَاصٍ عَلَى أَخْلَاقِ الْأَطْفَالِ وَالْمَرَاهِقِينَ وَصَغَارِ السِّنِّ عَوْمًا، وَالْكِبَارِ أَحيَانًا، وَطَرَائِقِهِمْ فِي التَّفْكِيرِ وَالسُّلُوكِ وَهِيَ درَاسَةٌ مَدْعَمَةٌ بِالْوَثَائِقِ، وَرَغْمَ أَنَّ الْمَحْكَمَةَ قَدْ رَفَضَتْ دَعْوى التَّعْوِيْضِ عَلَى أَسَاسِينَ :

أَوْلَاهُمَا : أَنَّ الشَّبَكَةَ التَّلْفِيُّزِيَّةَ لَمْ تَتَعَمَّدْ التَّحْرِيْضَ مَا يَثْبِتْ حَسْنُ نَوَايَاها . وَثَانِيَهُمَا : أَنَّ التَّعْدِيلَ الْأَوَّلَ لِلْدَّسْتُورِ الْأَمْرِيَّكِيِّ يَنْصُّ عَلَى حَرِيَّةِ الصَّحَافَةِ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ (إِمام، د. ت، ص ٢٤٦).

هَذَا وَقَدْ عَرَضَتْ أَحَدِ شَبَكَاتِ التَّلْفِيُّزِيُّونَ الْأَمْرِيَّكِيِّةِ تَمْثِيلِيَّةً يَدَاهُمْ فِيهَا الْأَرْهَابِيُّونَ مِنَ الْمُجَرَّمِينَ رَكَابَ أَحَدِ قَطَارَاتِ الْاِنْفَاقِ، وَيَقْتَلُونَ أَحَدَ

هؤلاء الركاب ، وهي جريمة لم يسبق ارتکابها في الواقع ، فإذا بأحد الصبية المنحرفين يقتل مخبر شرطة في أحد قطارات الانفاق بنفس الطريقة التي شاهدها على شاشة التلفزيون ، كما ذبح أيضاً السفاح الالماني «هایتريش» أول ضحاياه في إحدى الحدائق ، وكان قد خرج لتوه من دار السينما حيث شاهد فيلماً يدعى «الوصايا العشر» ورأى النساء اليهوديات يرقصن حول «العجل الذهبي» فقرر أن النساء هن أصل الشر في العالم وخرج ليذبح المرأة المسكينة ليظهر العالم في نظره من مصادر الشر ، وهناك أيضاً السفاح الانجليزي «جون جورج» الذي شاهد ببرنامجاً تلفزيونياً عن الطقوس الدينية القديمة التي كانت تتضمن شرب دماء القرابين البشرية ، فقال انه شعر بظماً إلى الدم فذهب حيث اصطاد أول ضحياه وذبحه ثم امتص دمه مستخدماً ما صحة المياه الغازية (إمام ، ١٩٧٩).

هذا وقد نشرت جريدة الرياض في عددها (٩٠٤٠ ، ص ١٨) موضوعاً بعنوان «الوجه القبيح للفن» جاء فيه بأن الفن قام بدور رئيسي في حوادث العنف والسطو المسلح في القاهرة ، الأمر الذي أثار الانتباه وأوضح جلياً الوجه القبيح للفن ، فعندما ألقت الشرطة القبض على مجموعة من الشباب الذين احترفو السلب والنهب ، أكدوا استلهام الفكرة من فيلم «احنا التلامذة» بطولة شكري سرحان وأحمد رمزي ، واثناء التحقيق مع إحدى الفتيات التي تمكنت من السطو على أكثر من مليون جنيه ، اعترفت بأنها استوحت الفكرة من البرنامج الإذاعي «أجراس الخطر» وبلغت المفاجأة ذروتها حينما اعترف لصور سيارة البنك التي كانت تحمل مليونين من الجنيهات ومثلهما من الدولارات بأنهم استوحو الفكرة من فيلم «المشبوه» لعادل إمام ، كل ذلك طرح علامه استفهام كبيرة عن الوجه القبيح للفن أو دور الفن في الانحراف ، وما إذا كان الفن ليس ترفيهاً فقط ، بل إنه ترفيه

وانحراف إذا أسيء فهمه، أو استخدامه، وذكر الكاتب أنه عندما قام بجولة للبحث عن إجابة واضحة عن تأثير الفن في تطور الجريمة، انهالت الاعترافات كالسيل، فتزييل أحد السجنون ارتكب أكثر من جريمة سرقة سيارات ونهب، اعترف بأن فيلم «بطل النهاية» لفريد شوقي عرض العديد من الأساليب المختلفة للتتكر وكيفية التخدير واستخدام مفتاح علب السردين بدليلاً للمفاتيح، وقال سجين آخر إن الغيرة من مستويات الثراء في المسلسلات والأفلام كانت الدافع وراء احترافه السرقة . . . (فلقد طبقت نفس فكرة فيلم أجنبى ظهر فيه البطل متقمصاً شخصية رجل أعمال يحتال على السيدات ، فتنكرت في زي ثري وتزوجت ست زيجات من أغنى وأرقى سيدات المجتمع ، وقالت إحدى السجينات بأنها واظبت منذ الرابعة عشرة من عمرها على حضور جميع الأفلام فبهرتها المغامرات قبل أن تتحول إلى زنزانة سجن النساء ثم أورد كاتب الموضوع آراء بعض المتخصصين الذين أكدوا أن على الكاتب أن يتنهز الفرصة لتبصير الناس دون افعال المواقف ، وعليه ألا يظهر البطل وهو في أوضاع منوعة ، ولكن يجب تحسيد دور البطل في تأدية الأمانة مثلاً وانتمائه لوطنه وحرصه على نظافة شوارعه وعلى الإخلاص في عمله . وإذا وقع الإنسان في الخطأ ، فلا بد أيضاً من وجود من يقول له إن سلوكه هذا خطاطيء وسلوك غير مرغوب فيه ، حتى لا يحدث عند المشاهد وبدون وعي نوعاً من الترسيب السلوكي داخله .

ويعقب أحد المسؤولين على ذلك بقوله إن الغريب في هذه الحوادث ليس في تخصص أولئك المقلدين فالعصابة التي سطت على سيارة البنك ، اعترف أفرادها بأنهم قضوا سهرتهم أمام أحد الأفلام وتشبعوا بدور البطل واعتقدوا أن الشراء ممكن وبالطرق غير المشروعة واعتقدوا كما شاهدوا في الفيلم أن الشرطة آخر من يعلم ، ولقد زين لهم الشيطان ذلك ، أما الثاني

الذى شنق نفسه في اليوم التالي لعرض فيلم «الأخوة الأعداء» اعتقاده أنه كل مشاكله ولم يتعرف أنه افتقد الشجاعة وفضل الجبن في التهرب من مشاكله ، ويضيف آخر بأن الفن هو السبب والأفلام الأجنبية التي لا تناسب أخلاقياتنا وطباعنا يجب عدم عرضها لأن طبيعة المجتمع الأمريكي مثلاً تختلف عن نوعية وطبيعة الإنسان العربي ، وأفلام الكاوبوي لا تناسبنا .

وهناك حوادث كثيرة على مستوى الوطن العربي تثبت وجود علاقة بين العنف والعدوان في برامج التلفزيون وبين السلوك العدوانى ، ومثال ذلك «قضية طفل النقرة» بالكويت حيث شنق نفسه طبقاً لما قام به الممثل في فيلم «النسر وعيون المدينة» ، وحوادث سرقة البنوك ومحاجمة محطات البنزين لسرقة إبراداتها ، والأمثلة عديدة في هذا الشأن (الكويت ، إدارة البحث والدراسات ، ١٩٨٨ ، ص ٩٠) .

وعلى هذا فإن المسلسلات الأجنبية التي تقدم في التلفزيون العربي تتلخص في جريمة ارتكبها محترف توارى عن الأنظار ، ويتهם رجال الشرطة بريئاً ، ويقوم مخبر سري بالبحث عن القاتل الحقيقي حتى يعثر عليه وخلال ذلك كله تعرض الجريمة في الوان شتى من الممارسة بحيث لا يبقى في ذهن الحدث إلا اسلوب القتل ، ووسيلة الاستيلاء على المال أو تسلق العمارة أو تفجير السيارة أو صناديق المصرف المتينة التي يحرسها جرس كهربائي ورجل مدجج بالسلاح . إن مثل هذه المسلسلات رفضها المجتمع الأمريكي وتقدم آلاف الآباء والأمهات في الولايات المتحدة الأمريكية تطلب من الكومنجرس أن يعمل على وقف انتاجها وعرضها على الجيل الجديد واستجابوا لجانب من الطلب فسمحوا بالاستمرار في انتاجها وشجعوا على تصديرها للجيل العربي المنكود . (العظم ، ١٤٠٠ ، ص ٥٠) .

و حول التحفظ في الافراط في نشر تفاصيل الجرائم فإن كثيراً من الباحثين انتهوا إلى القول بأن: الرأي الراجح هو انه لا يصح منع نشر أنباء الاجرام ولا ابادة نشرها وانما يجب أن يترك لرجال الصحافة المتميزين مختلف أنواع الانباء وتقدير ما يترب على نشرها من ضرر أو فائدة وتغليب أحد هذين العاملين على الآخر، وقسمت الانباء إلى الأنواع التالية:  
أولاً: أنباء وآراء لاستفهام الجريمة - فهناك من أنباء الاجرام ما يمكن نشره لاثارة روح الاشمئاز من عمل المجرم ولا تراعى فيما يترب على نشر هذا النوع من الفائدة للجمهور طالما أن المهمة هي تصوير الجاني بالصورة التي تشير شعور الكراهية له والنفور منه.

ثانياً: أنباء وآراء فيها تمجيد للجريمة أو تمجيد للمجرمين أو تصويرهم في صورة الأبطال أو تحريض على الرذيلة والفسق لأن مثل هذه الأنباء، خيالية كانت أو صادقة أمر ضار كل الضرر وبالتالي لا يجوز نشرها.  
ثالثاً: أرقام الاحصاءات والبيانات المتعلقة بالاجرام وال مجرمين ، على ألا تشمل الاحصاءات على أرقام وبيانات تدل على:

- ١ - قلة عدد رجال الأمن بالنسبة لعدد الاشقياء .
- ٢ - ضعف سلاح رجال الأمن المستخدم بالنسبة لسلاح المجرمين .
- ٣ - ارتفاع نسبة القضايا التي حفظت بسبب عجز رجال الأمن عن اكتشاف الجاني .
- ٤ - ازدياد نسبة أحكام البراءة .
- ٥ - زيادة انتشار حوادث مقاومة اللصوص للسلطات أو الاعتداء عليهم . لأن ما ينشر أو يذاع في مثل هذه المواقف قد تؤدي إلى تشجيع المجرمين أو تنبئهم إلى مواطن الضعف في القائمين على حفظ الأمن ، أو قد يؤدي إلى اضعاف ثقة الجمهور في السلطة .

رابعاً: أبناء الحيل التي يتبعها المجرمون في اجرامهم إذ من الخير عدم عرضها أو نشرها لأن ايساصها افساح المجال للمجرمين للاقتباس منها ومن ذلك ما يعلمه المجرمون لتضليل رجال الأمن أو اصياع آثار الجريمة، أو اعداد الدفاع قبل الارتكاب ، أو اصطياد الشهود وكيفية تلقينهم الشهادة إلى غير ذلك .

خامساً: أبناء الحيل التي يستعملها رجال الأمن أو الشراك التي ينصبونها للوصول إلى ضبط المجرمين أو وسائل التنكر التي يستخدمونها للايقاع بهم لأن بقاء مثل هذه الطرائق في طي الكتمان تكون بمثابة سلاح خفي يرهب المجرمين أمره أكثر مما ترهبهم كتابته أو عرضه.

سادساً: أبناء عن أوجه النقص في اجراءات الضبط أو مواطن الضعف في نصوص القوانين كذلك ليس من المصلحة في شيء نشر الحوادث والواقع التي تدل على نفسية مجرمة الا أنها تنفلت من العقاب لنقص أو تسامح،مثال ذلك أيضاً ما تم عرضه في احدى وسائل الاعلام من أن الكلاب البوليسية - وهي التي أثار نشر أبنائها الفزع والرعب في كثير من نفوس المجرمين ، حتى أن بعضهم كان يبادر إلى الاعتراف بمجرد علمه بأن المحقق قد أرسل في طلب الكلاب - فقد حاسة الشم في الجو الشديد الحرارة أو إذا استنشقت مادة كيماوية وكلما الخبرين غير صحيح ، ونشره يشجع المجرمين ويسبب ضرراً محققاً لا تعادله من الناحية الأخرى أية فائدة .

سابعاً: أبناء التحقيقات في القضايا التي لا تزال تحت التحقيق ومن المسلم به أن نشر وعرض مثل هذه التحقيقات ضرر يليغ ليس من السهل اصلاحه إذ هو كثيراً ما ينبع المتهم أو ذويه إلى استغلال مواطن الضعف في ذلك التحقيق بالمبادرة إلى محاربة الأدلة والتأثير في الشهود.

ثامناً: نشر صور الأشخاص التائدين أو المخطوفين أو الهاربين من وجه العدالة والمطلوب القبض عليهم إذ أن نشر صور مثل هؤلاء فيه أكبر عون لرجال الأمن والجمهور، ومن الأمثلة على ذلك ان احدى الصحف الكبرى قامت بحملة كبرى ضد الاجرام ، وخصصت أحد الأعمدة فيها لنشر صور المجرمين الفارين من العدالة، ولم تكتف بذلك بل أعلنت عن مكافآت سخية من خزيتها الخاصة لمن يقوم بضبطهم ، وقد وقفت في حملاتها بسبب ما بذلتة الصحيفة من جهود في مقاومة الاجرام .

وفي تقديرنا فإن العبرة تتحقق حينما يعترف الجنائي طائعاً مختاراً أمام القضاء ، ثم تنفذ فيه العقوبة المقررة بصورة علانية ، فإن ذلك الإعلان يحقق جملة من الأمور المفيدة منها :

١ - إن اقامة الحد علينا من شأنه أن يردع الجنائي في جانب ويعتبر ويتعظ به عامة الناس في الجانب الآخر ، وعلى هذا فإنه يعتبر الإعلام بالحد في رأي الكثير من متممات ما يقصد بالحد من الزجر ، ذلك أن مشاهدة تنفيذ الحد الشرعي أو سماعه من شأنه أن يوجد رأياً عاماً ضد الجريمة .

٢ - في القصاص حياة مستقرة للجماعة ، ولذا فاعلان تنفيذه وفق الحكم الشرعي يجعل القارئ أو المشاهد يفكر ألف مرة قبل اقدماته على مثل هذا العمل المشين ، كما أن التنفيذ العلني سيجعل الحياة آمنة مطمئنة .

٣ - سرعة حالة القضايا إلى المحاكم وتنظيم اجراءات المحاكمة وسرعة البت في القضايا من شأنه أن يمنع التدخل في شؤون القضاء ،عكس القوانين الوضعية التي تتدخل الصحافة وغيرها في مجرى العدالة فتضيع نفسها في موضع القاضي وتصدر أحکامها مقدماً على المتهمين وتلصق

الصفات المختلفة بهم كصفة مجرم أو بريء بالإضافة إلى تشويه الحقائق وتحريفها أما عن قصد أو غير قصد، كما أنها تحدث بلبلة وإثارة في الأفكار العامة عن الجريمة مما يعرقل الاجراءات القضائية.

٤- نشر تفاصيل الجريمة في وسائل الاعلام قبل ثبوتها قد يؤدي إلى اشاعةسوء في الذين آمنوا يقول الشيخ محمد أبو زهرة «تهتم الشريعة الإسلامية بتكوين رأي عام مهذب، لا يظهر إلا الخير ، فدعت الى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وذلك بالتعاون على الخير والتعاون على دفع الشر ومنع الجرائم ، كما تعتبر الشريعة الجريمة المعلنة جريمتين ، جريمة الارتكاب وجريدة الإعلان ، ولذلك فالنشرات التي تنشر أخبار الجرائم ، وتكشف الاستار محاطة بالبالغة والتهويل والاشارة تدفع الشباب إلى الاجرام دفعا وأن ذلك قد حاربه الاسلام بتكوين ذلك الرأى العام الفاضل المهدب»(ابوزهرة، د.ت، ص ١٥ - ١٧).

ولا ريب أن الاسلام يحافظ على كرامة الانسان المسلم من أي تشمير يؤدي إلى الحاق الضرر به أو يعرضه للشماته أو البغض أو الازدراء بدون مبرر شرعي .

وأياما كان الأمر فان هناك بعض الخدمات التي يمكن أن تؤديها الصحافة في سبيل استباب الأمن وخدمة الصالح العام شريطة عدم تهيج المشاعر وببلبة الأفكار ، وضياع الجهد وهذه الخدمات ليست مقياساً يمكن الأخذ بها وإنما تحدد فاعليتها ظروف وأوضاع معينة وهذه الخدمات هي :


- ١- نشر صور المجرمين لتحذير الجمهور منهم .
- ٢- نشر صور الجثث المجهولة الهوية ، وصور المفقودين - كما اسلفنا - .
- ٣- طلب مساعدة الناس في الأمور التي لها علاقة بالجريمة .

- ٤ - الاعلان عن المكافآت المالية لمن يقدم معلومات تفيد العدالة .
- ٥ - تنمية الوعي لدى الناس ضد الجريمة(غازي ، د. ت ، ج ١ ، ص ٢٧٢) .  
 إن أمن الدولة القطرية الداخلي يرتبط بافرازات الاعلام واعاصيره  
 برباط وثيق فان الاهتمام بالأمن الداخلي لكل دولة مطلب اساسي ومشروع  
 ومن ذلك الاهتمام بأثر وسائل الإعلام الخارجي على مسار الأمن  
 والاستقرار والتنمية .
- إن عرض أجهزة الإعلام بشكل غير مدروس -للعنف والأخبار المضللة -يشجع أو يحرض أو يهيئ بعض الناس لارتكاب الجرائم بحكم دوافع نفسية واجتماعية واقتصادية وسياسية وبيولوجية ، ذلك أن السلوك العدواني لا يمكن أن ينبع من فراغ وإنما هناك اسباب تفرز هذا السلوك (العيسيوي ، ١٤١٨ ، ص ص ٤٩ - ٤٦ ) ، والمحصن الحصين في منع تأثير الفرد بوسائل الإعلام التأثير السلبي يتمركز في الحصانة الذاتية من خلال الأسرة والمنашط التربوية الأخرى ، وترسيخ المبادئ والقيم ، وتوعية الناس وتبصرتهم بما يدور حولهم في هذه الدنيا من خير وشر ، والاستفادة من الإيجابيات واقتراح الإجراءات اللازمة للوقاية من السلبيات .
- أن التفسير العلمي يقتضى اجراء الدراسات المقارنة ، والدراسات التجريبية المخبرية لتشخيص التأثير المباشر أو غير المباشر ، حتى وأن كانت هناك قناعة تامة بما تحدثه وسائل الإعلام الغربية من آثار ضارة بسلوك الأفراد والاتجاهاتهم . وبما أن وسائل الإعلام تعمل في اطار نظام سياسي ، فإن دراسة هذا النظام مطلوب .



# الفصل الرابع

## الإعلام الأمني والنظم السياسية



## الإعلام الأمنى والنظم السياسية

يرتبط الإعلام الأمني بطائفة من الحقوق والعلوم التي تغدوه وتغذيه كشرط لنجاح رسالته . وفي هذا الفصل سنضع تحت نظر المهم بالإعلام الأمني ، والممارس له ، وطلابنا ، ملامح عامة عن خارطة موضوعات من حقل العلوم السياسية وغيرها ، وهي ما تعتبرها جوهرية ، والتعرف عليها - لمن لم يدرس مساقات هذا العلم - على درجة كبيرة من الأهمية من جهة ، وللدلالة على امتزاج الإعلام الأمني بمعارف مختلفة من جهة ثانية .

### ٤ . ١ التعريف بعلم السياسة

ثمة علاقة متلازمة ومتفاعلة بين النظام السياسي ومؤسساته كافة ، ومنها الإعلام ، حيث يلعب الإعلام العام والمتخصص دوراً بارزاً في تحديد توجهات النظام السياسي ، وإبراز هويته واستراتيجيته ذلك أن تحديد الفلسفة الفكرية للنظام السياسي ووضوح معالمها في اذهان القائمين على الإعلام الأمني يجعل المهمة أكثر يسراً وقابلية للتحقيق ، وبمعنى آخر فإنه إذا كان لدى رجل الإعلام «أياً كان ميدانه» قناعة وإدراك لرسالته في منظومة النظام السياسي فإن هذا يكسبه الولاء والحماس في الحفاظ على هذا النظام في وقت اختلف مفهوم الأمن الوطني عما كان عليه في السابق ، وأصبح يتسم بطابع الشمول والتكميل الأفقي والرأسي في نفس الوقت . ومن هنا تأتي أهمية التعرف على مفهوم النظام السياسي ليتضاعف بالتالي دور الإعلام المتزايد في الدفاع عن الأمن الوطني .

إن أصل كلمة سياسة كما تقول المعاجم العربية مشتقة من ساس الأمر ، أو ساس الرعية قادها ودبر أمرها وقام بما يصلح شأنها بحكمة ، أما

في الاصطلاح فقد تطور المعنى لكلمة سياسة ومن ذلك قولنا : السياسة العامة ، السياسة الشرعية ، السياسة الخارجية ، السياسة الداخلية ، السياسة الدولية (صعب، ١٩٨٥، ص ١٩) (لسان العرب، ٦/١٠٨).

عُرفت الموسوعة العلمية الصادرة عن جامعة كولومبيا الأمريكية علم السياسة بأنه : (علم دراسة الحكومة ودراسة عملية الممارسة السياسية ، ودراسة المؤسسات السياسية والسلوك السياسي) وعرفت المعاجم الفرنسية علم السياسة بأنه (فن حكم المجتمعات الإنسانية) (بركات، ١٩٨٩، ص ١٦).

أما ديفيد أيستن Easton فيعرّف علم السياسة (بأنه العلم الذي يهتم بدراسة التوزيع السلطوي الإلزامي للقيم في المجتمع) (Easton,p,515).

وجاء في معجم العلوم الاجتماعية - المعد تحت إشراف اليونسكو - بأن السياسة (تعنى بمارسات الأعمال الإنسانية التي تسوى أو تدعم ، أو تتبع الصراع بين العالم العام وبين مصالح الجماعات الخاصة والتي تشتمل دائمًا على استعمال القوة أو السعي إليها) (عساف، ١٤٠٣، ص ١٧).

وقال ابو حامد الغزالى بأن السياسة (استصلاح الخلق وارشادهم إلى الطريق المستقيم المنجي في الدنيا والآخرة) (غانم، مجلة المجتمع، ع ١١٠٥) (حاشية بن عابدين ، ١٥ / ٤ ، ط ٢). وقد أطلق بعض العلماء على السياسة أكثر من اسم فعرفت بالأحكام السلطانية عند الماوردي والسياسة الشرعية عند شيخ الإسلام والسياسة المدنية عند آخرين ، وقد جاء في الموسوعة الفقهية بأن السياسة هي (العلم الذي يعرف منه أنواع الرياسات والسياسات الاجتماعية والمدنية وأحوالها من أحوال السلاطين والملوك والأمراء وأهل الإحتساب والقضاء والعلماء وزعماء الأموال ووكلاء بيت المال) (موسوعة الكويت، د.ت، ص ٢٥ - ٢٩).

ومن هذه التعاريف المتعددة يمكن ان يوضع تصنيف لهذه التعاريف على النحو التالي :

#### ٤ . ١ . التصنيف الأول

القائلون بأن علم السياسة مرتبط بالدولة والحكومة حيث وصف بأنه «علم الدولة» المتعلق بكافة شؤونها الداخلية والخارجية .

#### ٤ . ٢ . التصنيف الثاني

القائلون بأن علم السياسة لا يقتصر فقط على الدولة والحكومة وسائر شؤونها ، وإنما يجب أن يتعد هذا العلم ليشمل بعض المؤسسات الاجتماعية والتجارية مثل : الأسرة ، والمدرسة ، والنادي الثقافي والاجتماعي ، والمصنع والمصرف ، فكما أن الجماعات - كبرت أو صغرت - لا بد لها من راع أو سلطة تتولى إدارة شؤونها ، فكذلك السياسة هي ممارسة السلطة وتنظيم حال الجماعة ، من خلال صنع القرار ، فحيث ما يكون هناك صنع قرار وممارسة قوة وسلطة ، يكون هناك سياسة (غالي وعيسي ، ١٩٨٢ ، ص ٨) .

#### ٤ . ٣ . التصنيف الثالث

ويرى أصحاب هذا التوجه وفي طليعتهم العالم السياسي المشهور ديفيد آيستن - بأن علم السياسة مرتبط بالنظام السياسي Political System ويستبعد نشاطات وعلاقات الأسرة والمدرسة والنادي والشركة إلا ما كان له علاقة بالممارسة السياسية في النظام السياسي .

#### ٤ . ٤ . التصنيف الرابع

ويرى أصحابه : أن علم السياسة يوجد حيث توجد الاختلافات الإنسانية ، ومن أهم أنواع الاختلافات التي تتعلق بالسياسة بشكل مباشر

الاختلافات العرقية ، والطبقية ، والطائفية وتقرب المصالح والممارسات السياسية الأخرى (بركات، د. ت، ص ١٧).

وبناء على كل ما تقدم ، فإن السياسة لا تقتصر على مجال معين وإنما تمتد لتشمل جميع مناحي الحياة التي تتطلب معالجة حكيمة وقيادة راشدة ، وحلول صائبة لمشاكل الإنسان الحياتية .

#### ٤ . ٢ التعريف بالنظام السياسي

عندما أراد الباحثون أن يحددوا النظام السياسي اختلفوا اختلافاً بيناً حول تعريفه وذلك لتعدد التعريفات وتنوعها مع غموض في هذا المصطلح ولعل من الأسباب الواضحة لتعدد تعاريف النظام السياسي - وهي الأسباب التي كانت وراء تعدد تعاريف علم السياسة - ان الذين يحاولون تعريف النظام السياسي يتسبون الى مجالات ومدارس علميه مختلفة ، ولكل من هؤلاء وجهة هو موليها ، كما ان لكل منهم اهتماماته التي ينظر إلى النظام السياسي من خلالها . سابقاً كان يفهم أن النظام السياسي مرادف لنظام الحكم ، وهناك من رأى أن النظام السياسي يعني المؤسسات السياسية في الدولة أي السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية ، والقضائية ، اما العالم ديفيد أيستن David Easton فيشير الى ان النظام السياسي مجموعة من التركيبات والتفاعلات والأدوار التي تعتمد كل منها على الأخرى في تأثير متتبادل بينها (العمري وهاشم ، ١٤١٣ ، ص ٢١٧) .

من هنا أصبح النظام السياسي مصطلحاً شائعاً في حقل العلوم السياسية ، وفي مجال الحكومات المقارنة على وجه التحديد ، لدرجة أنه أصبح ينعكس ما كان يعرف إصطلاحاً بالحكومة أو الأمة أو الدولة (لوند، ١٩٨٠ ، ص ١٨) وحظي بإنتشار واسع وقبول بين صفوف

الأكاديميين والممارسين ، لأسباب عديدة يأتى في طليعتها شمولية هذا المصطلح على أبعاد كثيرة وأحتواه على معظم المناشط السياسية والإقتصادية والاجتماعية ذات الوزن المؤثر في مسيرة الحياة في المجتمع .

ولا يقتصر معنى النظام السياسي - كما أسلفنا - على المؤسسات الحكومية ، بل كل الأبنية التي يتشكل فيها و منها المجتمع أو يتفاعل بعضها مع البعض الآخر ، أو مع غيرها لتصبح مصدر فائدة أو قوة أو تتصارع وتتناحر فتشكل تهديداً على وحدة إنتظام مسيرة العمل السياسي والإجتماعي في أي قطر من الأقطار ، ولكن يجب أن لا ننسى حقيقة مهمة ، هي أن النظام السياسي مثله مثل الجسد إذا أختل عضو فيه فإن له تداعياته على سائر الجسد كله ، ومادام أصبح للنظام السياسي هذا الإتساع فإن ما يوجه الأنظار إليه هو كيفية الفصل بينه وبين مناشط إجتماعية أخرى ، وبمعنى آخر إلى أي حد فاصل يمكن أن يعتبر تجاوزه ، أمر ليس من شأن النظام السياسي ، أنه سؤال كبير ويصعب الألام بكل أطرافه وقضاياها ، وذلك الإتساع مسرح النظام السياسي بدخلاته وخرجاته وتحولاته والبيئة التي يتعامل في نطاقها ، والأبنية السياسية ، والثقافية ، والاجتماعية ، والنظم السائدة التي لها وظائفها ودورها في عمليات النظم السياسية والمطالب DEMANDS والتأييدات SUPPORTS التي تواكب فعاليات وتفاعل النظام ذاته .

وفي إطار بلورة ماهية النظام السياسي في أدبيات علم السياسة ، فإنه يتبع علينا أن نستعرض جملة من أقوال بعض العلماء في تعريفاتهم للنظام السياسي حتى يقف رجل الإعلام الأمني وهو جزء من هذه المنظومة ، على أرضية معرفية صلبة تثري مجالات عمله بكل مقومات النجاح .

النظام لغة : يقال نظمه نظما ونظاما : ألفه ، ونظمت اللؤلو إذا جمعته في السلك كما يقال نظمت الشعر وكل شىء قرنته بأخر أو ضممت بعضه إلى بعض فقد نظمته (لسان العرب ، ١٢ / ٥٧٨) ونظام كل أمر : ملاكمة ونظم والإنتظام : الأتساق ، ومن هذا يتضح أن أصل النظم الجمع ، أما نظام ، فيطلق على نظام معين مثل : نظام المرور ، نظام التقاعد ، نظام الشركات ، وهكذا .

أما النظام السياسي في الإصطلاح : فيرى (لموند) أن النظام السياسي «نظام التفاعلات الموجودة في كل المجتمعات المستقلة والتي تضطلع بوظيفي التكامل والتكييف داخلياً (أى في إطار المجتمع ذاته) وخارجياً بين المجتمع والمجتمعات الأخرى وقد اختصر (لموند) مقولته السابقة إلى أن النظام السياسي هو «النظام الشرعى القادر على صيانة وتحويل النظام إلى أعمق ضمير المجتمع» (العمري وهاشم ، ١٤١٣ ، ص ٢١٧) .

وقيل هو : «مجموعة المؤسسات والقوى التي يتتألف منها النظام والتي تترابط ترابطاً وثيقاً يعطى النظام حركيته وتماسكه» (بركات ، د. ت ، ١٧٩) . ويقصد بالترابط هو أن وجود وحدة معينة تتطلب وجود وحدات أخرى لكي تؤدي الوحدة الأولى وظيفتها .

وقيل كذلك بأن النظام السياسي : «مجموعة المؤسسات والقوى الظاهرة والخفية التي تتوزع فيما بينها نظرياً وعملياً آلية التقرير السياسي» (سرحان ، ١٩٩٠ ، ص ١٢) وأحسب أن هذا التعريف يتسم بالوضوح والتوازن بين المدارس السياسية التقليدية والحديثة .

وبالنظر إلى هذه التعريف مجتمعه ، نجد أن النظام السياسي ليس الهياكل الدستورية فحسب وإنما يشتمل إضافه إلى ذلك الأبنية السياسية الرسمية وغير الرسمية ، وعمليات الاتصال (مهنا والصالحي ، ٩٨٥ ، ص ٢٤٩) . المكونات الثقافية والاقتصادية والسياسة والاجتماعية والدينية

أي أنه ليس الحكومة في بلدها ، ولكنه أوسع منها ، وأشمل فالحكومة جزء من النظام السياسي ، اذ انه يتعلق بالمؤسسات الرسمية المعنية بصنع وتنفيذ القرارات و مباشرة عمليات التقاضي وهو الإطار الذى تتم فيه العمليات التنظيمية ، والتنفيذية والقضائية والإدارية إضافة إلى التنظيمات الاجتماعية ، والفعاليات الأخرى - وسائل الاعلام ، احزاب نقابات - غير الحكومية التى تشكل جزءاً من النظام السياسي ، ونطراً من أنماط التفاعل التى تحدث خارج الأجهزة الحكومية (المنوفى ، د. ت ، ص ٤٢) (العويني ، ١٩٨١ ، ص ٤٩).

ولتقرير الصورة فإن النظام السياسي يشبه الجسم البشري حيث يشكل الجسم نظاماً مترابطاً الأجزاء ترابطاً وثيقاً محكماً بحيث إذا حدث خلل في أي جزء من الجسم تأثر باقي أجزاء الجسم . واحسب أن أفضل تعبير يجسد تلك الخصيصة في النظام السياسي الإسلامي ويتميز بها عن سواه هو ماورد في قول الرسول ﷺ عندما قال : «مثل المؤمنين في تراحمهم وتواههم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا أشتكتى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».

وفي ضوء الأهتمام بدراسة النظم السياسية فإن النظام السياسي لا يمكن تصور وجوده على أرضية الواقع دون الوحدات ، الهيكل ، والمؤسسات ، وفي إطار ذلك يمكن استخدام المؤشرات الآتية للتعبير عن سمات النظم السياسية :

- ١- النظم السياسية تتطلب التفاعل بين مكوناتها ، ووحداتها .

- ٢- هذا التفاعل بين مكوناتها ووحداتها يصل إلى حد الاعتماد المتبادل interdependence مما يجعل التأثير متبادلاً سلباً أو إيجاباً .
- ٣- جميع النظم السياسية لابد وأن تحافظ على كيانها ، فتسعى إلى بناء المؤسسات وتنظيم الممارسات التي تهدف إلى المحافظة على النظام .

- ٤- اذا لم توجد القوة والتفاعل ، والاعتماد المتبادل والحفاظ على الذات ، في اي تجمع بشري يصبح من المحال اعتباره نظاماً سياسياً .
- ٥- طاعة النظام السياسي واحترام قراراته .
- ٦- قبول كل الاجراءات التي يتخذها النظام السياسي بطريقة عفوية لثقة الناس فيه .
- ٧- قدرة النظام السياسي على عقاب الذين لا يرضخون لقراراته (مهنا والصالحي ، ١٤١٣ ، ص ٢٥٠) .
- ٨- وجود بناء وهدف ، ودور للنظام السياسي .
- وقد تعددت تصنيفات النظم السياسية ، وتعددت صورها بتنوع المدارس والتيارات السياسية والقانونية والاجتماعية التي تهتم بدراسة النظم السياسية ، ومع هذا التعدد فإن عملية التصنيف ذاتها مؤقتة بحيث لا يوجد مقياس ثابت للنظم السياسية مما يجعل مسألة التصنيف في تحول وتغير مستمر (الجمل ، ١٩٦٩ ، ص ١٤٩) .

ولعل أقرب التصنيفات المعاصرة إلى الواقع والفهم هو التصنيف السياسي الذي يقوم على ما يلي :

- ١- النظام السياسي الاسلامي .
- ٢- النظام الشمولي .
- ٣- النظام الديموقراطي الغربي .

وإذا كان من الصعب بمكان أن يعثر في العالم على نظامين سياسيين متشابهين تماماً إلى درجة التطابق ، فإن هذا الأمر هو الذي يفسر تعدد الأنظمة (المنوفي ، د.ت ، ص ٥٠) .

وفي تقديرنا ، فإن تصنيف النظم السياسية الأقرب إلى الواقع ، هو ذلك التصنيف الذي يعتمد على ابراز خصائص النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية وهي خصائص تستظهرها بعض العوامل الآتية :

- ١ - دور افراد المجتمع في المشاركة السياسية .
- ٢ - أساليب الحفاظ على النظام السياسي .
- ٣ - مدى الامتثال للخط الرسمي .
- ٤ - النخبة السياسية .
- ٥ - البنية الاقتصادية .
- ٦ - نوعية القواعد القانونية .
- ٧ - مدى فتح الاتصال بين القمة والقاعدة .

ولأهمية دراسة النظم السياسية للعاملين في مجال الإعلام الأمني ، فإنه يتبع أن نبين أنه نتيجة لتعدد مدارس الفكر السياسي وتشعب الإتجاهات وتنوع الخلفيات والأهتمامات الثقافية ، وتباعي المقاصد والمنظفات ، لجأ بعض المختصين في العلوم السياسية إلى إستنباط أسئلة محورية عدة تدور حولها مفاهيم وتحليل النظم السياسية ، ومن أهم هذه الأسئلة :

- ١ - ما السياسة ؟ وكيف تميز بين السياسة وغيرها من نواحي النشاط الإنساني الآخر ؟ .
- ٢ - ما أوجه الشبه وأوجه الاختلاف بين النظم السياسية وبعضها البعض ؟ .
- ٣ - ما دور القوة والسلطة في النظم السياسية ؟ .
- ٤ - ما الظروف المؤدية إلى الإستقرار أو الإضطراب في مختلف النظم السياسية ؟ .
- ٥ - ما أفضل نوع في النظم السياسية ، وكيف يمكن تقويم ذلك ؟  
(الجمل ، ١٩٦٩ ، ص ١٥) .

وتأسيساً على كل ماسبق ، فإن النظام السياسي وفق مفهومه التقليدي كان يعني بدراسة شكل الحكومة ، ونظام الحكم والمؤسسات التي تمارس السلطة في الدولة . بيد أن هذا المفهوم قد تغير وتطور ليصبح المقصود بالنظام السياسي : النسق المتكامل من المبادئ والأفكار والقيم « والإيديولوجية » التي تسود أي مجتمع فضلاً عن المؤسسات التي تعلن بها الدولة عن شخصيتها وتمارس بها سيادتها ، يضاف إلى هذا أهداف السلطة العامة ومجالات تدخلها ، وأسلوب إتخاذ القرار السياسي فيها ، وعلاقات القوى داخل الدولة ، وكيفية وضع إستراتيجية الدولة موضع التطبيق ، وفي كل الأحوال فإن لكل مجتمع نظامه السياسي الخاص به ، الذي يميزه عن غيره ويتعامل مع خصوصيته و מורوثه وأعرافه ، وفلسفته ، وتطلعاته .

والمبادئ الأساسية التي تشكل النظام السياسي في الإسلام فمنها ما يلي :

#### ٤ . ٣ روح الاعتدال في الإسلام

إن أحكام الإسلام تسودها روح الاعتدال ، فهي تنبذ التطرف وتحبذ التوسط والاعتدال ، ومن ثم فإن كلاً من المذهب الفردي والمذهب الإشتراكي لا يتفق مع روح ومبادئ الإسلام لطرفهما ، وأدلة روح الاعتدال والتوسط في الإسلام كثيرة : فمنها قوله تعالى : ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾ (البقرة ، ١٤٣) وكذلك قوله عزوجل : ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾ (الاسراء ، ٢٩) .

#### ٤ . ٣ . ١ حماية الحرية الفردية دون إطلاقها

فالشريعة الإسلامية تحمى وتقرر الحريات الفردية تعبيراً عن قيمة الفرد ، من ذلك حرية الرأي التي عبر عنها القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ولتكن

منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ﴿آل عمران، ١٠٤﴾ وقوله عز وجل : ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل، ١٢٥) ولكن الحرية الفردية ليست طليقة في الإسلام من كل قيد ، فهي مقيدة بعدم الإضرار بالأفراد الآخرين ، كما هي مقيدة أيضاً بعدم الإضرار بالمصلحة العامة للمجتمع ، وبعدم إخلال بنظام المجتمع أو بوحدة الأمة وتماسكها أو إخلال بسلطة الدولة وتعريض كيانها للخطر (عجيلة، ورفعت، ١٤١٢، ص ٤١١) (عوده، د. ت، ص ٦٥ - ٣٥ - ٣٣). .

#### ٤ . ٣ . حماية الإسلام للملكية الفردية مع تقديرها للصالح العام

وهذا أيضاً مظهر مهم للنظام الإسلامي المعتدل فمن ناحية أولى يحمي الإسلام الملكية الفردية الخاصة للأموال ، وهناك أدلة كثيرة تؤكد هذه الحماية : من ذلك قوله تعالى : ﴿وَلَا تَأْكِلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَدْلُوْبُهَا إِلَى حَكَامِ لَنَّا كَلَوْا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة، ١٨٨) ومن ذلك أيضاً تقرير القرآن الكريم لعقوبة رادعة على جريمة سرقة مال الغير ، وهي قطع اليد ، فقال الله تعالى : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطِعُوْا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَالًاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (المائدة، ٣٨).

كذلك تصل حماية الشريعة للمال إلى حد بعيد في تطبيق عقوبة الحرابة على قاطعي الطرق الذين يسعون في الأرض فساداً معتدين على النفس والمال ، فقد قال عز وجل : ﴿إِنَّمَا جَزَاءَ الَّذِينَ يَحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَزْنَى فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة، ٣٣).

### ٤ . ٣ . التكافل الاجتماعي في الإسلام

إن من أهم مظاهر النظام السياسي في الشريعة الإسلامية الحرص الشديد على تحقيق التكافل الاجتماعي ، وصور ذلك كثيرة من أهمها دعوة الإسلام للتعاون وفرض الزكاة ، وأيضاً حث الإسلام على الصدقات وأعمال البر والأنصاف .

فمن ناحية أولى تدعو الشريعة الإسلامية إلى التعاون والتضامن بين المسلمين في أعمال الخير والنفع المشترك ، لأن في التعاون قوة للمسلمين وتكافل بينهم (أغنياؤهم وفقراءهم) ، قال تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ﴾ (المائدة، ٢) قوله النبي ﷺ (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضه) كما قال عليه السلام (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا أشتكتى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى) .

ومن ناحية ثانية ، فرض الله تعالى الزكاة كركن من أركان الإسلام على مختلف فروع الثروة وشتى مظاهر النشاط الاقتصادي ، والغاية الكبرى لتشريع الزكاة هي تحقيق التكافل والتضامن الاجتماعي بين الأغنياء والفقراة فالأسيل هو أن يتولى بيت المال أي الدولة جمعها من القادرين الملزمين بدفعها لعادة توزيعها على الفقراء والمساكين ، وهو ما يتحقق العدالة الاجتماعية . لقد حدد القرآن الكريم مصارف الزكاة الثمانية أي المستحقين لها وفي أولهم الفقراء والمساكين ، قال تعالى : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة ، ٦٠) .

#### ٤ . ٣ . ٤ الدولة ودورها الإيجابي في رعاية المصالح العامة

بقى مظاهر مهم يشمله النظام السياسي في الإسلام، يتمثل في أن للدولة وفقاً للمبادئ الإسلامية دوراً إيجابياً في رعاية المصالح العامة للمجتمع، وليس مجرد دور سلبي محدود كما نادى أصحاب المذهب الفردي . فالدولة في الإسلام تقوم بكل عمل يؤدي إلى جلب المصالح ودفع المضار (المبارك، ١٩٧٠ ، ص ص ٦٧ - ٦٨ ) ، فوظائف الدول الإسلامية ليست مجرد واجبات سياسية أو لحماية الأمن وأقرار العدل فقط ، ولكنها أيضاً واجبات إجتماعية وإقتصادية وثقافية ، فضلاً عما هناك من واجبات دينية (الرئيس ، د. ت ، ط ٥ ، ص ٢٧٩) .

إذن كل ما يحقق مصلحة العباد من الأفراد ويتحقق رخاء وقوة المجتمع واجب ضروري ، ومن ثم فالدولة في الإسلام يجب أن تتدخل في الحياة الإجتماعية لتوفير حاجات الأفراد في كل مجال من مجالات الحياة .

وهكذا نرى كيف أن الشريعة الإسلامية قبل أي فقه أو قانون وضعى تضع أساس نظام سياسي إسلامي وسط ومتعدل يحمى الفرد وحريته وملكيته للأموال والثمرات وعمله المشروع ، ولكنه في الوقت نفسه يُعلى مصلحة الجماعة والمجتمع وروح الشريعة تقضى بأن يكون للدولة دور إيجابي لأجل الصالح العام ، فحيث توجد المصلحة فثم شرع الله ، والعقيدة هي الأساس في النظام السياسي في شمول وإتصال لا يقبل التجزئة .

#### ٤ . ٤ وظائف النظام السياسي في المجتمع المعاصر

إن تحديد وظائف النظام السياسي في المجتمع المعاصر تحديداً واضحاً من شأنه أن يحدد الأهداف البعيدة التي يسعى النظام السياسي إلى تحقيقها ،

وبغض النظر عن مراحل تحقيق تلك الأهداف صنع السياسة ، صنع القرار السياسي ، تنفيذ القرار السياسي ، بغض النظر عن مضمون تلك الأهداف : من حيث تعبيرها عن فلسفة سياسية معينة تدور حول تفضيل مسلك معين أو آخر كتعبير حضاري وتاريخي عن القيم التي يؤمن بها (مهنا والصالحي ، ١٩٨٥ ، ص ٢٧٠) وقد أجمل الباحثون وظائف النظام السياسي في وظائف أربع :

- ١ - الوظيفة العقدية .
- ٢ - الوظيفة التطويرية .
- ٣ - الوظيفة التوزيعية .
- ٤ - الوظيفة الجزائية .

#### ٤ . ٤ . ١ الوظيفة العقدية

هي أولى الوظائف الأصلية للنظام السياسي المعاصر ، إذ لا يوجد نظام في العالم لا يحمل عقيدة يعبر عنها ويشربها ، ويقدمها للعالم على أنها ذات قيمة تحتذى . هذا على المستوى الخارجي ، أما على المستوى الداخلي فإن هذه الوظيفة العقدية هي وسيلة وجود النظام السياسي والقانوني ، وكل نظام معين يملأ ديناميكية معينة تمثل في برنامج سياسي يسعى إلى تحقيقه ، ومن ثم فإن النظام السياسي يصبح بهذا المعنى «الأداة التي تمكن الجماعة السياسية من تحقيق ذلك المنهاج «البرنامج» السياسي ».

والنظام يصبح هو المسؤول عن تحقيق تلك الوظيفة العقدية في المجتمع القائم طبقاً لمنهاج قرارات النظام (محفوظ والخطيب ، ١٤٠٧ ، ص ١٤٦-١٥١). فالمجتمع المعاصر لم يعد يقبل فكرة الدولة غير المكافحة ، وإنما يعرف ويقبل الدولة المؤمنة بعقيدة معينة والمكافحة في سبيلها والتي جعلت من دفاعها عن مبدأ معين

وعن صورة معينه ، من صور الوجود الحضاري ، أحد أسسها القانونية ، كحقيقة حية وبدأ ، فأصحي وجودها الدولى مرتبًا بذلك المبدأ ، من حيث النجاح ، أو الاخفاق وهي الصورة الطبيعية للتنظيم السياسي كما يفهمه المجتمع المعاصر.

#### ٤ . ٤ . ٢ الوظيفة التطويرية

يسعى النظام السياسي الفعال لجعل أنظمته القانونية ، وأطره التشريعية أو التنظيمية في تطور دائم ليتجنب التوترات الداخلية التي يمكن أن تحدث نتيجة لوجود المستجدات ، فالتطور السياسي يعني عملية التفاعل الذاتي مع الأوضاع السياسية ، والاجتماعية ، والاقتصادية ، والثقافية ، وما يرتبط بذلك من قفزات متتابعة من وضع إلى آخر . وبعبارة أخرى فإن التطور السياسي هنا يعني : تدخل الحكومة بما يكفل التقدم ، واقتراح النظم ، وتعديل الاطروحات لاستيعاب جميع القوى السياسية الجديدة ، والتعبير عن الحقائق الاجتماعية المتتجدة ، بحيث يصير الإطار النظمي رداءً صالحًا لذلك الجسد في صورته الجديدة .

من هنا يحافظ النظام على ذاته من الاختلالات ، ويتجنب نفسه الأزمات ، ويصير تطوره تلقائياً متتابعاً متدرجاً ، يعكس مرونة واضحة من حيث أداء الدولة لوظيفتها التطويرية (مهنا والصالحي ، ١٤١٣ ، ص ٢٧٢).

#### ٤ . ٤ . ٣ الوظيفة التوزيعية

ويقصد بالوظيفة التوزيعية تحقيق ما يسمى العدالة التوزيعية بحيث تواجه مقتضيات التطور بما يفرضه هذا من سرعة ، وحزم ، وارتفاع عن مستوى المصالح الفردية ، أو النزعات الذاتية . (مهنا والصالحي ، ١٤١٣ ، ص ٢٧٣).

#### ٤ . ٤ . ٤ الوظيفة الجزائية

وهي تلك الوظيفة المرتبطة بتحديد ما يقع على عاتق الدولة بخصوص الاخلالات والمخالفات التي قد تحدث داخل المجتمع والتي تتضمن انتهاكاً أو خرقاً للقواعد الثابتة ، والمستقرة في حياة الجماعة ، وبهذا المعنى تعتبر الوظيفة الجزائية وظيفة تابعة ، أي تسعى لحماية الوظائف الأخرى .

ومن الجدير بالذكر إن وظائف النظام السياسي في الإسلام متعددة ومتشعبه تتفق وتختلف مع الوظائف السابقة بحسب فلسفة النظام السياسي وثوابته .

ومن وظائف النظام السياسي في الإسلام ولاية النظر في المظالم ، وفرض الجهاد ، القيام بعلوم الدين والدنيا ، توفير وسائل العمران ، والتكافل الاجتماعي ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، و توفير الأمن والاستقرار والعدالة الاجتماعية ، والمحافظة على سلامنة النظام السياسي من الداخل والخارج ، وصد الاعتداءات ، ورفع مستوى الرعية في جميع المجالات بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية (محفوظ ، الخطيب ، ١٤٠٧ ، ص ١٤٦) .

وعلى ضوء ماتقدم ، يتضح أن وظائف النظام في الفكر السياسي الحديث إنما تعبر عن وظيفة وهوية الدولة ، ورسالتها ، ولكن لكي يكون النظام السياسي في أي أمة نظاماً فعالاً و منسجماً مع نفسه وشعبة ودرجة الرضا متوفرة ، فإنه لابد وأن يتتصف بجملة من الأمور منها :

- ١ - أن يأخذ بالمبادئ والقيم التي يؤمن بها الناس فيطبق مقاصدها مع توفير أساسيات الحياة ، وضروراتها الملحة : كالتعليم والصحة ، والرعاية الاجتماعية وفرص العمل . . . الخ ، في يسر وسهولة ، ودون أي تحيز أو تمييز بين مواطنيها .

- ٢ - أن يسمح للفرد بأن يحقق أقصى طموحاته المشروعة في إطار الأنظمة، وضوابط المصلحة العامة، واحترام القيم المرعية، وحقوق الآخرين.
- ٣ - أن يسعى لتوفير أقصى درجات الأمان، والرفاهية لمواطنيه والتطور الدائم والنمو سياسياً، واقتصادياً ثقافياً واجتماعياً.
- ٤ - أن يعمل في إطار علاقاته الدولية على توفر الأمن، والمحافظة على الاستقرار والسلام العالميين .
- ٥ - أن يسعى من خلال المفهوم الاقتصادي القائم على مبدأ الاعتماد المتبادل واستقرار النظام المالي والاقتصاد العالمي .
- ٦ - أن يدرك مسؤولياته الدولية ، ويسيهم اسهاماً إيجابياً وفاعلاً في تطور ، ونمو الدول التي لا تملك الوسائل الازمة لذلك ، ويقدم المساعدات الخارجية في حدود الامكانيات المتاحة .
- ٧ - أن يستشعر مسؤولياته الإنسانية وواجباته الدولية ، بمدى العون من يحتاج إليه ، ويعمل على تخفيف مصائب البشر ، عند وقوع الكوارث والأزمات.
- ٨ - أن يقف إلى جانب المظلومين ، ويناصر أصحاب القضايا العادلة ويسيهم في إنجاح الجهود الرامية إلى تحقيق الاستقرار الدولي وصولاً إلى مجتمع عالمي يسوده الاستقرار والسلام والتعاون .
- ٩ - أن يسعى لحل المشاكل الإقليمية والدولية عبر الحوار الحضاري القادر على حل المشاكل والنزاعات سلミاً دون اللجوء إلى العنف ، والاستفزاز والتحدي ، والاستيلاء غير المشروع على أراضي الغير ، أو الاعتداء على حقوقهم .
- ١٠ - أن يهتم بأمور مواطنيه ويكشف الجهد لتوفير سبل العيش الكريم لهم ويعحثهم على طلب الرزق مع تأمين أسبابه المشروعة .

- ١١ - أن يعالج قضيّاه الداخليّة ، وشُؤون رعايّاه على أساس وقواعد ثابتة من الشرعية ، لا تغيير ولا تبدل من يوم لآخر ولا تنتهك بالتعديلات الاستثنائية والوقتية تبعاً للتغير الظروف أو الأشخاص .
- ١٢ - أن يحترم حقوق الإنسان سواء في رعايّاه أو في غيرهم ، ويعالج همومهم ومشاكلهم بميزان الحق والعدل (الفارسي ، جريدة الجزيرة ، ع ٧٤٧) .
- ١٣ - أن يهتم ببناء ذاته في شتى المجالات متحرراً من الخوف منضبطاً بالقيم والمقاصد النبيلة (الفارسي ، جريدة الجزيرة ، ع ٧٤٧) .
- والناظر في تلكم النقاط السالف ذكرها ، يجدها أساسية لاستقامة الأمور ، واستتباب الأمان بمعناه الشامل ، وسيادة العدل ، وإذا تأملنا الأضطرابات السياسيّة التي حدثت في كثير من المجتمعات نجد أن الأسباب الجوهرية ، تعود إلى عدم الأخذ بهذه المنهجية في السياسة والحكم ، فنجم عن ذلك مايلي :
- أولاً : انخفاض ثقة الناس بالنظام السياسي وقوانينه .
- ثانياً : الميل إلى إيقاع اللوم على صناع القرار ، والسياسات العامة .
- ثالثاً : تدني مستوى اختيار الرجال المناسبين لشغل الوظائف العامة .
- رابعاً : خطأ الإجراءات التي تخذ ضد منتقدٍ ومعارضي الإجراءات الخطأة .
- خامساً : الخلل في وظائف الدولة<sup>(١)</sup> .

(١) جاء في نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي (الدار العالمية للكتاب الإسلامي) ص ٦ بأن وظائف الدولة تمثل في الآتي : حفظ النظام ، جلب المصالح ، درء المفاسد ، أقامة المساواة بين الناس ، جعل الشريعة مهابة مطاعة نافذة ، جعل الأمة قوية مرهوية الجانب مطمئنة البال .

## **٤ . ٥ منهج تحليل النظم السياسية**

إن عملية تحليل النظم السياسية وتصنيفها ودراسة أشكالها ، وملاحظة مابينها من اختلافات وتشابه ، قد يمهد جدأً ومن أجل ذلك تعددت المناهج التي تساعده على تحليل النظم السياسية : ومن هذه المناهج ما يلي : المنهج المؤسسي ، المنهج الجماعي ، ومنهج النخبة ، ومنهج صنع القرار (غامز ، د. ت ، ص ١٤٧).

### **٤ . ٥ . ١ المنهج المؤسسي**

يقوم هذا المنهج على دراسة المجالس البرلمانية ، ورئاسة الدول ، والمحاكم والوزارات والأحزاب السياسية والنقابات والجماعات لمعرفة أهداف تلك المؤسسات وكيفية انتقاء أعضائها ، والعلاقات فيما بينها واحتياجاتها وثقلها على الصعيد الوطني ، وفعاليتها ، كما يهتم هذا المنهج بالتعرف على توزيع الأدوار داخل تلك المؤسسات ونطاق تأثيرها . إلا أن هذا المنهج يؤخذ عليه عدم صلاحيته في دراسة النظم السياسية في الدول التي تخلو من المؤسسات السياسية الحديثة (المنوفي ، د. ت ، ص ٦٤).

### **٤ . ٥ . ٢ المنهج الجماعي**

يقوم هذا المنهج على دراسة الجماعة الأكثر تأثيراً ، ومن ذلك جماعات المصالح ، والنقابات العمالية ومقدار تفاعلها مع مؤسسات الحكم . هذا ويكثر تطبيق دراسة هذا المنهج على النظم السياسية الغربية على وجه الخصوص .

### **٤ . ٥ . ٣ منهج النخبة السياسية**

ويركز هذا المنهج على دراسة النخب الحاكمة ، وكيفية توزيع القوة بينها ، وطرق التعرّف على هذه النخب ، وذلك من خلال أسلوب المناصب

التي يشغلونها ، ومن خلال أسلوب القرارات التي تصدر عنهم ومن خلال  
أسلوب الشهرة .

#### ٤ . ٥ . ٤ منهج صنع القرار

ويعتمد هذا المنهج في تحليل النظم السياسية على تحديد القرار وأساليب اختيار صانعي القرار ، وإطار صنع القرار وعملية صنع القرار ، ومن أشهر تصنيفات صانعي القرار : تصنيف مو迪 paul Moody في كتابه «صنع القرار ، ١٩٨٣ م ) حيث قدم أنماطاً ستة لصانعي القرارات ، وهي :

- النمط الاقتصادي : الذي يبحث عمما هو نافع وعملي .
- النمط الجمالي : المحب للجمال والذي يهتم بالانسجام والتفرد والنشاط .
- النمط النظري : الذي يسعى إلى كشف الحقيقة لذاتها ومعرفة التنوع والرشد .
- النمط الاجتماعي : وهو العاطفي المحب للناس وغير أناني .
- النمط السياسي : الذي يسعى أساساً إلى القوة والنفوذ والشهرة .
- النمط الديني : وهو الذي تدور قيمه العليا حول الطابع الروحي والتجربة الذاتية (Moody,1983,p.17)

ورغبة في التيسير والإيضاح ، نذكر أن دراسة النظام السياسي في أي بلد ، تقتضي النظر إليه نظرة شاملة مع التركيز على العناصر الثلاثة الآتية :  
أولاًً : الاسس السياسية Political Foundations بمعنى بيئة النظام أو العوامل التي تشكله وتحدد حركته مثل : الميراث التاريخي وحقائق الجغرافيا ، والواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي .

ثانياً : الديناميات السياسية POLiTicAL Dynamics وتتضمن جماعات المصالح والرموز السياسية والنقابات العمالية ، والمشاركات الشعبية .

ثالثاً : صنع القرار Decision - Making ويشمل دراسة الشكل الدستوري ، والسلطات الثلاث ومدى كفاءتها في اداء مسؤولياتها (Macridis &

Brown,1972,pp.183-184)

وفي إطار تطوير النظم السياسية في العالم ، والمراحل التي مرّت بها ، والشرعية التي تنطلق منها ، فإن علماء السياسة قد تناولوا خمس محطات أساسية تؤثر في تفاعل النظام السياسي مع بيئته المحلية والإقليمية والدولية وهذه المحطات هي :

### تحديد الهوية

تقترب الهوية بالجانب الذاتي للإنسان ، والموضوعى للمجتمع ، وبدراسة الهوية السياسية لأي نظام يصبح من الميسور تفسير التطورات السياسية على المستوى الداخلي ، وتفاعلات هذا النظام على المستوى الإقليمي والدولي (ساعاتي ، ١٤٠٧ ، ص ٥٥) .

### مبدأ الشرعية

إن السند الشرعي لقيام أي سلطة يتمثل في قبول أفراد المجتمع للسلطة على أنها تمثل المجتمع وتجسد طموحات أفراده .

### المشاركة السياسية

وتقوم على مفهوم المشاركة في الإدارة والعمل من أجل رفع شأن الوطن بشكل تضامني .

## قيم التوزيع

ويستخدم هذا المصطلح في الإشارة إلى الرفع من مستوى معيشة الإنسان وتلبية احتياجاته من خلال تحقيق العدالة الاجتماعية، وتوزيع المنافع الاقتصادية ، والتحديث ، ومواجهة جميع العوائق التي تعرقل مسيرة نمو البلاد (ساعاتي ، ١٤٠٧ ، ص ١١٦).

## التأثير السياسي

ويشير هذا المصطلح إلى القدرة التنظيمية للقيادة في أي بلد للتأثير في شعبها وقيادة نمو التطور والتنمية وتوفير أسباب التماسك ، والأمن والاستقرار .

وعلى أية حال ، فإن التعرف على ماهية النظام السياسي ووظائفه ، وكيفية التعرف على هويته واتجاهاته وشرعنته وشخصيته من المواقيع المهمة في دراسة النظم السياسية ، فمدلول النظام السياسي لا يقتصر فقط على المؤسسات الحكومية بل المؤسسات والأجهزة والمنظمات والجمعيات والهيئات وجماعات المصالح ، وتشكيلات الرأي العام ووسائل الاتصال وكل ماله اعتماد وتأثير متبادل أو كل مامن شأنه أن يحدث تغييراً في الحجم أو النوعية . ومثال ذلك ، قد يحدث نشاط متزايد في نمو الأعضاء عند ما يتأثر أو يتغير نظام الغدد مما يؤثر هذا التغيير على النمو ككل وعلى وظائف باقي أجزاء الجسم ، وبالتالي على السلوك العام للجهاز . والنظم السياسية متعددة وإذا أردنا التوصل إلى تشخيص حقيقي لأى نظام سياسي فإنه يتبع دراسة كل نظام على حدة وفي بلده المطبق فيه وظروفه وخصوصياته .

## ٤ . ٦ العلاقة بين السياسة والأمن

يتوقف استقرار المجتمع على مبدأ سيادة النظام ، وعلى الإرادة السياسية في تكريس وتعزيز هذا المبدأ وسيادته ، بحيث يلتزم كل فرد من أفراد المجتمع ببراعة حقوق الآخرين ، وفي نفس الوقت القيام بواجباته كعضو صالح في المجتمع ، ولا يكون هذا إلا بالشورى والحزم والنظام والعدل الذي يؤدى بالتالي إلى الأمن والاستقرار واحترام النظام . وما النظام إلا مجموعة القواعد والنظم التي تنظم الحياة الاجتماعية ، والاقتصادية والسياسية وكل أوجه المناشط في المجتمع والمستويات من بيئته ذلك المجتمع وقيمته وموروثه الحضاري ويُعبر عن آماله نحو التقدم والرفاهية ، فكل إخلال بالأنظمة التي ارتضاها المجتمع ، وأقرتها القيادة السياسية يؤدى إلى توترة العلاقة بين الأفراد ، ونزع الثقة بالكيان الاجتماعي السياسي ويصبح المناخ الأمني غير مستقر (المتيت ، ١٩٨٢ ، ص ١٢٩) . ومن القواعد التي تحمي الأفراد والمجتمعات قاعدة المسؤولية سواء كانت سياسية أو جنائية أو مدنية ، فالنظام والمجتمع يجازي كل من يخرج على أنظمه بالعقوبات المقررة ، وبذلك تحمي السلطة الأنفس والأعراض والأموال والممتلكات والحربيات ، وتستقر المعاملات وتزدهر التنمية .

والواقع أن الحريات والحقوق ، هي الأصل ، والقيود الواردة عليها هي الاستثناء ، وإذا ماجأتأت أي دولة إلى أحد من هذه الحقوق الشرعية أو إلى تحريم البعض منها دون مبررات مقبولة ، فإنها تكون قد حادت عن الصواب وأغفلت طبيعة حياة الفرد في المجتمع ، وحينئذ تنشأ المقاومة والأنشطة ، المناوئه للسلطة .

من هنا كانت العلاقة بين السياسة والأمن علاقة مطردة ومتلازمة فحيث تكون السياسة حكيمة ورشيدة يكون الأمن متوفراً ، والاستقرار السياسي مستبباً والتنمية مزدهرة ، وحيث لا يكون أمن ولا استقرار ، فإنه لا يكون هناك - بطبيعة الحال - فرص كبيرة لنجاح المسار السياسي والأمني والاقتصادي بالشكل المطلوب .

إن الأوضاع الاقتصادية والتنموية بشكل عام لاتزدهر وتنمو إلا في ظل دوحة الأمان ، ولا يكون للسياسة مصداقيتها وتأثيرها إلا في ظل ظروف آمنة هادئة ، والتعليم لا يتشر ويتد ، إلا في جو مفعم بالأمن والأمان ، والاقتصاد والتجارة والسياحة لا يكون لها معنى في أوضاع غير آمنة ، ويقاس على ذلك كل ضروب ومناهي الحياة . إذن فالإرادة السياسية هي التي تقود أي مجتمع إلى ساحة الأمان والاستقرار ، وهي بالتالي بتوفيرها متطلبات الإنسان الواقعية تكون قد كفلت الوفاء باحتياجات التنمية على جميع المستويات .

إن تجاهل هموم الشعوب ، ومشكلاتها ، وایجاد حواجز تحجب وصول الحقيقة إلى صانع القرار السياسي ، كل ذلك من شأنه ظهور موجات من الاستياء والاحتجاج داخل التركيبة الاجتماعية ، يصعب التنبؤ بافرازتها وتداعياتها المستقبلية .

إن الاستقرار STABILITY من أهم الموضوعات الرئيسة التي حفل بها حقل العلوم السياسية . لأهمية وخطورته ، ذلك لأن استقرار أي دولة من الدول ، يعد من العوامل الرئيسة التي تساعد بشكل مباشر على نموها الاقتصادي Its Economic Growth وتطورها السياسي والاجتماعي its Sociopolitical Development وعلى المستويات كافة ، إذ أنه لم يعد بالإمكان إحداث تغيرات تنمية في الجوانب الاقتصادية أو الاجتماعية

في أي مجتمع من المجتمعات - بغض النظر عن انتماهه العقائدي أو السياسي أو الاقتصادي ، إذا لم يكن هناك استقرار سياسي (Muller, 1970).

إن الدراسات الحديثة تشير إلى أن معدلات الجريمة مرتبطة إلى حد كبير بمستوى المعيشة ، حيث ترتفع معدلات الجرائم نسبيا مع تدني الدخل ، كما أن طريقة الدخل ومدى التفاوت فيها ذات أثر على مدى الاستقرار السياسي والأمن الاجتماعي ، من جهة ، وعلى حجم وحاجة الأجهزة الأمنية من جهة ثانية ، كما وأن نوعية النشاط الاقتصادي وأدواته ، تؤثر على نوعية الجرائم التي ترتكب . وقد ظهرت نوعية جديدة من جرائم التلاعب في الأموال والأسواق والمصارف ، ومشاكل البطالة ، وغسيل الأموال ، الأمر الذي يستدعي إيجاد كوادر واجهة أمنية متطرفة تلم بالقضايا الاقتصادية والسياسية وبشكل مواز للاجهزة المختصة في الدول الحديثة .

وتأسيسا على ماتقدم ، فإن مبدأ لا تنمية بلا أمن ، ولا أمن بلا تنمية يجب أن تدركه المجتمعات العربية ، فالمال كما يقال جبان أمام الأخطار كالتأمين ، والمصادرة ، وفرض الضرائب الباهضة والاستيلاء والتجميد بغير حق ، والاعتداءات المادية على الممتلكات والأرواح ، كتدمير المنشآت والتخريب والحريق والسرقة والقتل والاختطاف ، والرشاوي والتهريب والتسلیس والغش إلى غير ذلك .

كذلك فإن للأمن وظيفة كبيرة في مجال الحفاظ على التنمية بما يكفل الاستقرار لكـل مشروعـات الـانـماء والتـطـور والـازـدهـار . . . ويـكـنـ اـجـمـالـ وـظـائـفـ أـجـهـزةـ الـأـمـنـ الـأـسـاسـيـةـ فيـ مـجاـلـ التـنـمـيـةـ فيـ الـأـتـيـ :

١ - حماية الكيان الفكري والعقدى ، والرسالة والانسان الذى هو محور التنمية .

٢ - حماية مؤسسات التنمية .

٣ - حماية الاقتصاد « مكافحة الجرائم الاقتصادية ، والتصدي للظلم والاستغلال والاحتيال التجاري والمالي والفساد بشتى صوره وألوانه ». .

٤ - التصدي لكل ما يعكر صفو الأمن والاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي .

من هنا كانت العلاقة بين «السياسة والأمن» علاقة قوية ومتلازمة ، فزيادة حجم الاستثمارات وتوفير الفرص الوظيفية والتوزع العمراني ، والتطور الحضاري وبناء المؤسسات وانخفاض تكاليف مكافحة الجريمة والسمعة الجيدة ، محلياً وإقليمياً وعربياً ، دولياً ، وانتشار الخدمات ، واتساع المرافق الخدمية ، تعتمد على إحكام النظم الأمنية الضابطة لايقاعات الحركة السياسية والتنمية ، على اعتبار أن الأمن هو صمام الأمان الرئيسي ، ليس فقط لازدهار المجتمعات وتقديرها بل في بقائها وجودها واستقرارها ، وفي اتساق جميع أجهزة النظام السياسي ومن خالله .

#### ٤ . ٧ تحديات النظم السياسية المعاصرة

إن معظم المعوقات والتحديات التي تواجه النظم السياسية في أغلب الدول النامية تُنبع من اعتبارات سياسية واقتصادية واجتماعية وفنية .

ومن أهم المعوقات التي كشفت عنها التطبيقات العملية هي عدم استقرار النظم والانقسامات السياسية والاجتماعية داخل هذه النظم ، والمواريث الاجتماعية وما يرتبط بها من عادات وتقالييد منافية لثوابت الأمة ، وغموض وجمود الأنظمة واللوائح ، وعدم الاستفادة من التقدم العلمي والتكنولوجي في مجال ادارة التنمية .

#### **٤ . ٧ . ١ عدم استقرار النظم السياسية**

تبعد ظاهرة عدم استقرار النظم السياسية في كثير من الدول النامية واضحة من خلال ما شهدته معظم الدول الأفريقية والآسيوية واللاتينية من اضطرابات بعد استقلالها بفترات زمنية قصيرة (درويش، ١٩٧٦، ص ٣٤٩) ترتب على ذلك عدم توفر الطمأنينة والاستقرار لتلك الشعوب على كل المستويات.

يضاف إلى ذلك أن جو الانقسامات السياسية والاجتماعية والدينية التي تحيط بأجهزة النظم السياسية وقياداتها جعلت قادة هذه الأجهزة يشعرون بعدم الأمان والاستقرار مما يؤدي إلى تخوفهم من المسؤولية وترددتهم أو إحجامهم عن المبادرة والمواجهة الجريئة للمشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

#### **٤ . ٧ . ٢ المواريث الاجتماعية وما يرتبط بها من عادات وتقالييد**

هناك الكثير من الأوضاع والظواهر السلبية النابعة من العادات والتقاليد السائدة في اغلب مجتمعات الدول النامية والتي تنعكس آثارها على صقل النظام السياسي.

فالمواريث الاجتماعية المختلفة التي تولدت نتيجة للسيطرة الاستعمارية على هذه الدول في عهود الاحتلال ، تركت بصماتها ونذباتها على الحياة الاجتماعية والسياسية إذ أن الكثير مما تركته الدول الاستعمارية من أساليب واجراءات وعادات خلال فترة الاحتلال لايزال سائداً أو معمولاً به بنسب متفاوتة ، رغم نيل هذه الشعوب لاستقلالها وتحررها منذ سنوات طويلة.

وتفاوت المستويات الاقتصادية والتركيبات الاجتماعية السائدة في مجتمعات تلك الدول وخلفية قيادات النظم السياسية ومدى تفهمها للأهداف العامة لمجموع أفراد مجتمعها كل ذلك كان له اثره على مصالح الناس وسوء ظروفهم وانخفاض مستوى معيشتهم .

كذلك بروز بعض العادات والتقاليد والأعراف وأنماط السلوك الاجتماعي السائد في معظم مجتمعات الدول النامية ، وآثارها السلبية على النظام السياسي . . . ومن أبرز الظواهر السلبية النابعة من هذه الأوضاع : أشكال المحاباة التي تتم بذوافع حزبية أو طائفية أو مذهبية أو قبلية أو عشائرية ، وتؤدي إلى اقحام هذه الأمور في العملية السياسية وعلى حسابها وهناك بعض أنماط العلاقات الاجتماعية والاحتياك بين المصالح العامة والمصالح الخاصة التي تسبب تعطيل مصالح الناس وانتشار الفساد .

- ينفرد صانعوا القرارات في تلك البلدان بالقرار نتيجة الاعتزاز بالكبرياء والغرور أو الرغبة في الظهور بظهور التمتع بالسلطة ، وإحتكار المعرفة فيقطع العقول ذات التأهيل العلمي والتجربة النيرة ليحل محلها الارتجال والنزوة والغرض .

- شيوع بعض أنماط السلوك كما - اسلفنا - في بعض مجتمعات الدول النامية وانعكاس هذه الأنماط من السلوك على العاملين في الأجهزة السياسية والإدارية . . . وتفشي بعض الصفات اللاأخلاقية : كالكذب ، والخوف ، والانتهازية ، واللامبالاة ، وعدم الشعور بالمسؤولية ، والحديث عن الغير ، وعدم احترام الموعيد ، وعدم احترام العمل ، وعدم تقدير الوقت ، وحب السيطرة ، والتملق ، والتكلف ، وعدم البساطة في العلاقات ، والاحترام الزائد للأجانب ، وعدم تقدير الكفاءات إلى غير ذلك من أنماط السلوك التي تعكس آثارها السلبية على السلطة .

ولاشك أن المدخل الفعال لعلاج مثل هذه الظواهر السلبية هو الاعتراف بوجودها أولاً وتلمس واقعها ، ثم العمل على اختيار القيادات الادارية الكفؤة والمدربة ، والقادرة على تفهم الظروف المحيطة بالعمل ، وعلى تكيف أساليبها مع هذه الظروف ، والعمل على احداث التغيير والتطوير في بنية الأجهزة وتحريرها من الظواهر السلبية وأنمط السلوك السيئة والممارسات اللاموضوعية . وفي الإسلام الحنيف كل الحلول الناجعة لكل الظواهر السيئة .

#### ٤ . ٧ . ٣ غموض وجمود الأنظمة واللوائح

تلعب الأنظمة واللوائح دوراً مهماً في تنظيم وضبط العلاقات بين أفراد المجتمع إلا أن من أهم المشاكل والمعوقات - هي النابعة من الأنظمة واللوائح - التي تواجه متخد القرار في أغلب الدول النامية ، والتي كشفت عنها بعض الدراسات المعاصرة ومن ذلك : جمود وتعقد الأنظمة واللوائح وغموضها وكثرة التعديلات والتفسيرات بشكل متتابع دون الالام بها .

والحق انه لن يتأتى علاج هذه المعوقات والصعوبات إلا ببراعة الدقة والوضوح عند صياغة الأنظمة واللوائح . . . ومراعاة أن تكون الأنظمة واللوائح انعكاساً ل الواقع البيئي الذي وضعت خدمته دون الاعتماد على الأنظمة المستوردة من بيئات أخرى . وأن يعهد الى جهة مختصة تتولى التنسيق بين الأنظمة تلافياً لازدواجيتها أو تعارض بعضها مع البعض الآخر ، وتتولى تحديثها من وقت لآخر بما يتلاءم مع التطورات والتغييرات ومع متطلبات خطط التنمية طبقاً لخصوصية كل بلد وظروفه .

#### ٤ . ٧ . ٤ عدم الاستفادة من التقدم العلمي والتكنولوجي

ومن الصعوبات والمعوقات التي تواجه بعض النظم السياسية في الدول النامية بشكل عام - والتي تتعكس على عناصر النظم السياسية - انغلاق تلك النظم عن تجارب الادارة الحديثة والبحث وعدم الاستفادة من العلم والتكنولوجيا العالمية .

وأمام الطفرة التقنية التي تشهدها الدول المتقدمة ، لم يعد هناك مفر أمام الدول النامية من الاستفادة من تقنيات الدول المتقدمة وما قدمته الاختراعات العلمية في هذا المجال مثل الحواسيب والإنترنت ووسائل الاتصال والأساليب الكمية التي تساعده على ترشيد عملية اتخاذ القرارات(رشيد، د. ت ، ص٩) ، مع الاهتمام الشديد بالبحث العلمي ، ومراكز الدراسات الاستراتيجية ، وهذا يتوقف على امكانية قيام الدول النامية بانشاء بنيتها الأساسية ومقدرتها الإدارية بما يكفل لها التطبيق الأمثل للعلم والتكنولوجيا الذي يتفق وأسلوب التنمية الذي اختارته تلك الدول لنفسها ، كما يتوقف على درجة تقبل مجتمعات الدول النامية لأنواع التقنية وتفاعلها مع متطلبات العصر السائد .

ونرى أن نشير إلى رأين حول مشكلة انتقال التقنية إلى الدول النامية والاستفادة منها أحدهما : يرى أن هذه المشكلة مشكلة اجتماعية .. وأنصار هذا الرأى يقولون أن التقنية تعنى الاستخدام التطبيقي للعلم ، وهي حقيقة اجتماعية ... فالتقنية تظهر في بلد وتنتقل إلى بلد آخر مما يوجد مشاكل عدّة من أهمها عدم تناسب كل أنواع التقنية مع بعض الدول النامية .

والرأى الثاني : يرى أن هذه المشكلة مشكلة سياسية بالدرجة الأولى . . . وأنصار هذا الرأى يرون أن الخطورة في نقل التقنية من البلدان

المتقدمة إلى البلدان النامية تمثل في أنها توجد نوعاً من التبعية ، وتحدُّ من السيادة الوطنية . . كما أنها تمثل في فرض أيديولوجيات الدول الناقلة للتقنية على الدول النامية مقابل إمدادها بالعلم ، ولو لم تتفق هذه الأيديولوجيات مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية السائدة في هذه الدول النامية .

واحسب أن هناك ما هو اهم من هذين الرأيين ، ويتمثل ذلك في ضعف الهوية والامكانيات المادية ، وغياب التخطيط ، والشعور باهمية التقنية في تلك الدول إذ أن الاستفادة من التقنية المعاصرة مطلب ضروري وحضارى لمواكبة المستجدات وايقاعاتها السريعة .

ولا سيل إلى التطور إلا من خلال المحافظة على الثوابت والقيم ، والإستفادة من المستجدات بما لا يتعارض مع الهوية ، وفي نفس الوقت الاهتمام بالشأن الداخلي في أي مجتمع من خلال وحدة وإنسجام النظام السياسي مع بيئته ، والعمل على مكافحة مايفسد على الإنسان منه وإستقراره .

## ٤ . ٨ شمولية الأمن

### ٤ . ٨ . ١ الأمن السياسي

يركز الأمن السياسي على تأمين مسار الحياة السياسية في المجتمع بما يكفل أمن جميع العناصر المكونة للحياة السياسية وإذا كان أحد تعريفات السياسة بأنها العمليات التي تحدث داخل نطاق الدولة بأفعال تتم من منظور فرض حل الصراعات وإرساء السياسات العامة من منطلق القوة والسيطرة التي للدولة على غيرها من الجماعات والأفراد فإنه كذلك يرتبط تعريف الأمن السياسي بالحياة السياسية الذي يعني تحقيق أمن الدولة كجهد أساس

للحفاظ على استقرار النظام السياسي، ويعنى آخر فالأمن السياسي في التحليل الأخير يطلق على الجهد المبذول في المحافظة على اسرار الدولة وسلامتها، والعمل على منع كل ما من شأنه إفساد العلاقة بين السلطة والشعب، أو تشويه صورة الدولة، فهو قائم على منع وضبط الجرائم الضارة بأمن الدول أو الدولة، إلى جانب التصدي للمشكلات والانحرافات التي من شأنها أن تشكل دوافع ومتطلبات لإثارة الجماهير أو تكون تعللاً لقيام الأنشطة المضادة (نافع، ١٩٧٥، ص ١٠٧).

#### ٤ . ٢ . الأمن الجنائي

يشار إلى هذا النوع من الأمن عادة لكي يُميّز من خلاله بين أجهزة الشرطة العاملة في حقل الأمن السياسي عن تلك العاملة في مكافحة الجرائم الأخرى ، فهو وبالتالي تميّز بـاصطلاحـي وظيفـي بالـدرـجة الأولى .

ويعتبر الأمن الجنائي مثلاً لأختصاص الشرطة العام حيث يعني اختصاص الشرطة بوقاية المجتمع من مختلف أنواع السلوكـيات الإنسانية المنحرفة والتي يجرـمـهاـ النـاسـيـنـ بـفـرـضـ عـقـابـ جـنـائـيـاـ عـلـىـ مـرـتكـبـهاـ .

وإنطلاقاً من التعريف السابق فإن الأمن الجنائي يتعامل مع شتى أنواع الجرائم بأعتبارها ظواهر إجتماعية تعبر عن سلوك منحرف فيسعى إلى وقاية المجتمع منها عن طريق ما يتخذه من إجراءات لكشف الأسباب الإجتماعية والنفسية المؤدية إليه ، وهو في ذلك يتعاون مع غيره من الأجهزة لعلاجهما قبل أن تؤدي إلى إيجاد الشخصية الإجرامية ، ومن ثم تؤدي إلى الوقوع الفعلي للجريمة .

وينصرف للأمن الجنائي أيضاً إلى افتراض التسرب الفعلي للشخصية الإجرامية إلى المجتمع من خلال ثغرات في برامج علاج أسباب تشكلها ، فيسعى الأمن الجنائي إلى وضع الإجراءات الكافية لمنعها من إرتكاب الجريمة ، وتبليور إجراءات الشرطة الوقائية في دوريات الشرطة والحملات التفتيشية والكمائن ومطادرة وضبط المشتبه فيهم وغيرها من الإجراءات .

إذا مانجح مجرم في إرتكاب جريمته مجتازاً هذه الحواجز الأمنية فإن الأمن الجنائي يسعى جاهداً للكشف غموض الجريمة عن طريق تكثيف جهود البحث والتحري عن مرتكبيها حتى يتم تحديد شخصيته وتوفير الأدلة بما يثبت إرتكابه للجريمة ومن ثم توّقع العقوبة عليه .

ويعتبر جهاز الأمن الجنائي من أكثر الأجهزة الشرطية للتتصاًقاً بالجماهير ، حيث يعد جهاز التعامل اليومي معها خلال تلقيه بlagاتهم عن الجرائم المرتكبة ، والتصدي الأساس لتنظيم المسار الحركي لهم في الطرق العامة ، والراعي لتطبيق وتنفيذ أحكام النظام على المحلات العامة والكافل للهدوء والسكينة خلال المسار اليومي للحياة . وبصفة عامة فهو يمثل جهاز المواجهة الشرطية التصدي مع الأجهزة المعنية الأخرى لكل المخاطر الأمنية سواءً بتوقيتها أو منعها (عبدالحميد، ١٤١٩).

#### ٤ . ٨ . ٣ الأمن الإجتماعي

يعرف المجتمع بأنه كيان جماعي من أفراد بينهم شبكة من التفاعلات والعلاقات الدائمه والمستقره نسبياً والتى تسمح باستمرار هذا الكيان وبقائه وتجديده في الزمان والمكان (إبراهيم ، ١٩٨٨ ، ص ٣٧) .

والجريمة كظاهرة اجتماعية تعني أنها تشكل خطراً يرتبط بصورة أساسية بمسار الحياة الاجتماعية في تقلبها وتغيرها ، وما يعتركها من تضارب في المصالح بين تنظيماتها وجماعاتها ، وتصارعها في سبيل الوصول إلى تحقيق أكبر قدر من هذه المصالح . فإذا كان التغيير والتضارب في المصالح سمة لصيقة بالمجتمعات الإنسانية فإن خطر الجريمة يكون متوقعاً، يوجد بوجود المجتمع الإنساني ذاته .

وإذا كان خطر الجريمة هو خطر لصيق بالمجتمع الإنساني حيث يسهم ذلك المجتمع في إفراز الأسباب المؤدية إلى الانحراف إلى الجريمة ، فإن الأمن الاجتماعي يعني بتحدي هذه الأسباب ويسعى جاهداً لعلاجها قبل أن تؤدي إلى انحراف السلوك الإنساني .

وتلعب التربية والتنشئة السليمة لأفراد المجتمع دوراً بالغ الأهمية في توقی الأسباب الإجتماعية المؤدية إلى الانحراف ويز في هذا المجال دور الأسرة والمدرسة والأهتمام بالمناشط الرياضية والثقافية للشباب ، ومناخ العمل ، لتنمية وبناء الشخصية الإنسانية السليمة القادرة على تجاوز التوترات النفسية والصبر على عدم الإشباع المؤقت لبعض الاحتياجات الإنسانية حتى يتم إشباعها بالطرق المشروعة (كامل ، محاضرة ، د. ت ، ص ٧٣) .

والجتمع ككيان بشري يخضع لعوامل التغيير والتقلب فهو لا يحمد على حال والعوامل المؤثرة في تغير المجتمع قد ترجع إلى عوامل داخلية نابعة من التفاعل الذاتي للعلاقات الإجتماعية وتكيفها مع ظروف البيئة المتغيرة ، وقد ترجع إلى عوامل خارجية ناجمة عن التأثير بالمجتمعات الأخرى والذى بات الإحتكاك فيما بينها هو أمر شبه يومى بسبب تطور الإتصالات العالمية المعاصرة والتقنية الحديثة في شتى المجالات وقد تكون عوامل مشتركة بين الداخلية والخارجية .

#### ٤ . ٨ . ٤ الأمن الاقتصادي

تنعكس الحياة الاقتصادية للمجتمع بصورة أو بأخرى وبصفة مباشرة على الأمان العام لذلك المجتمع ، مثلها في ذلك مثل الحياة الاجتماعية بل أن المناخ الاقتصادي قد يعود ويؤثر بصورة مباشرة أيضاً في المناخ الاجتماعي والذى لا تكون حالته إلا إنعكاساً للحالة الاقتصادية السائدة .

ولكل مجتمع حياته الاقتصادية الخاصة التى تكتسب صفاتها المميزة لها من البنيان الاقتصادي للمجتمع ، وتنوع البيئة الاقتصادية للدول مع السعي الحيثى إلى تأمين المنشآت الاقتصادية ومرافق التعامل المالى ، وحماية رؤوس الأموال ، ومكافحة الجرائم الاقتصادية ، وجرائم الإحتيال والتزوير والتزيف والغش التجارى وجرائم التهرب من الضرائب ومكافحة كل صور الإنحرافات التى تؤثر على مسيرة نمو الاقتصاد .

وما سبق ذكره يبقى الأمان - ولا يزال - هو الأساس في أزدهار وتطور واستقرار النظم السياسية ، و مجالات الحياة كافة ، وأن الأداة المعتبرة عن الأمان بশموليتها هي الإعلام الذى يعمل على توعية الأمة وتحصين أبنائها من خلال معرفة واقع النظام السياسي الذى لا ينفصل أ منه عن أمن المجتمع ، فاجمیع افراداً و جماعات ، و مؤسسات و انشطة في سفينة واحدة ، والإعلام الأمني يعزز الإعلام العام ، والمناشط التربوية في حماية الشباب من مغبة الاستلاب الفكري والتغريب ، والسلوك المنحرف ، والتصدي للغزو الثقافي والإنحرافات والخروقات الأمنية جميعها خاصة وقد أصبح الإعلام وسيلة دفاع عن الأمان الوطنى ، عَبَرَ عن ذلك وصف احد رجال الإعلام بقوله : « بأنهم وكلاء الأمة في ميدان خطير من ميادين الحياة حيث انهم المسؤولون عن الحرب والسلام ، كما انهم مسؤولون عن رفاهية المجتمعات » (عبدالحليم ، ١٤٠٠ ، ص ٢٨) .

وأمل في نهاية هذا الفصل أن يكون هذا الجهد مساهمة مبسطة مع فضول هذا الكتاب في تقديم المعلومات الضرورية حول مفهوم النظم السياسية وبالقدر الذي يهم ويفيد العاملين في مجال الإعلام الأمني، أو من هم على وشك الالتحاق بهذا المجال الحيوي في المؤسسات المختصة في الوطن العربي على اعتبار إن فكر الإعلام الأمني حصيلة معارف وثقافات تتدخل مع بعضها في شمول مع العلوم الأمنية، والإعلامية، والسياسية، والدينية . . . إلى غير ذلك مما يصعب حصره في هذا المجال .

# **الفصل الخامس**

## **خصائص الإعلام الأمني**



## خصائص الإعلام الأمني

إذا كان الإعلام في عصرنا الحاضر، يعد من أقوى محاور الصراع بين المجتمعات الإنسانية، فإن ذلك نتيجة لماله من تأثير بالغ في الغزو الفكري، وتوريد المعتقدات، سواء أكانت سياسية أم اجتماعية أم دينية. لذلك صار علمًا له قواعده الراسخة، واهتماماته الواضحة، ووسائله المتعددة التي ترددتها خبرات علماء النفس والاجتماع والسياسة. وثمة حقيقة مقررة هي أن الإعلام الأمني في الإسلام يختلف من حيث بواعته وأهدافه وطريقه توصيل المعلومات فيه عما ابتكره الغرب أو الشرق من وسائل وأسباب، فالإعلام الأمني الإسلامي يتمسك بالصدق، ويتسم بالأمانة، ويعتمد على الإقناع العقلي الذي يستمد وجوده من منطق الحق والعدل، ويستهدف الوصول إلى الإنسان أيًّا كان لونه أو لسانه، ليستنقذه لا ليستهويه، وليعينه على تحقيق رسالته في الحياة في ظل مناهج الدين الحق، لا ليستغل جهده، ويسلب منه حبات عرقه، وليسثمر فيه القيم، لا ليثير فيه كوامن الشهوة، وجوامح الغريزة، وأسباب البغي والعدوان، يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قاتمْ فَاعْدُلُوا﴾ (الأنعام، ١٥٢) يقول تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قُولًا سَدِيدًا﴾ (الأحزاب، ٧٠)، يقول تعالى ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسْنًا﴾ (البقرة، ٨٣)، ويقول تعالى ﴿وَقُلْ لِعَبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَن﴾ (الإسراء : ٥٣).

ان انفجار المعلومات والطفرة في وسائل الاتصال والانتقال أصبحت تؤثر تأثيراً بالغ الخطورة على السلوكيات الشاذة والمنحرفة وعلى الجريمة وعاليتها وتشعب نتائجها على الأمن والاستقرار المجتمعي. ان كثيراً مما تنقله الأقمار الصناعية من ثقافات ومفاهيم تتعارض وطبيعة وثقافة

المجتمعات العربية لذلك ستكون لها آثار سلبية على بعض السلوكيات والعنف في مجتمعات تختلف عن تلك المجتمعات . وهذا يتطلب متابعة أمنية واعية يقظة لمواجهة المستحدثات المؤثرة على السلوك والرأي العام ، والتصدي لكل ما يعكر صفو الأمن والاستقرار (الزعتون ، ١٤٢٠ ، ص ١٦).

إن الاستراتيجية الأمنية الحديثة لا تكتفي بلاحقة المنحرفين والجرميين الذين يعيشون في الأرض فساداً ويروعون الناس ويخيفونهم ، إنما أصبحت تأخذ منحى وبعداً آخر يشتمل على الدراسة والتحليل لكافة المتغيرات المحلية والإقليمية والعالمية وأثارها على مستقبل الأمن الوطني والتحرك لمواجهة ذلك من أجل مواجهة تلك التغيرات لتقليل سلبياتها سواء كانت ثقافية أو اجتماعية أو نفسية كما تشتمل الاستراتيجية الحديثة على تطوير القطاعات الخدمية في مواجهة تهديد تلك المخاطر وتهيئة المجتمع والرأي العام للمساهمة في المواجهة .

إن استباب الأمن هو بمثابة السياج الذي يجعل الإنسان آمناً مطمئناً على نفسه وماله وأهله وعرضه ، وهو الدرع الذي يحمي مسيرة التنمية والتطور ويوفر المناخ للحرية و المجالات الإبداع للفكر والرأي والعلم والثقافة والرياضة والفن . والأمن هو الذي يوفر الحماية ويهد الطريق لانتعاش والازدهار الاقتصادي ، وهو الذي يضمن انتعاش الحركة السياحية وتشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية ودعم جهود الإنتاج والتنمية وحماية المال العام من صور الانحراف والفساد ، والحفاظ على البيئة وما يتهددها ، والمخاطر التي تتعكس سلباً على صحة الإنسان وقدرته على الأداء والعطاء والأمن هو الذي يحمي شبابنا من الإدمان على المخدرات والمسكرات وسمومها ، والأمن هو الذي يرعى الآداب العامة والمبادئ النبيلة والقيم الشريفة ، والأمن هو جنة الدنيا وعمودها الفكري .

وإذا كان كل إنسان يرى أن من حقه العيش بأمن واستقرار ، فإن عليه واجباً نحو دواعي الأمن ومتطلباته وبدون هذا التلازم بين الحق والواجب يصبح تحقيق الأمن أمراً بالغ الصعوبة والتعقيد في ظل سلبية المواطن وخيبة أمل رجل الأمن .

إن التطور المذهل في الاتصالات وتقنياتها وتنوع وسائل الإعلام جعل المعمورة تقترب وتتدخل وتندمج عبر شبكة من الاتصالات والكابلات الأرضية والبحرية والأطياف الضوئية ودوائر الأقمار الصناعية والمحطات التلفزيونية والإرسال الإذاعي والمجلات والصحف ، فأصبح هناك مجال للتأثير والتفاعل مع كافة الأحداث التي تطرح في جميع أنحاء العالم (خليل، ١٩٩٥، ص ١٤). وهذه القفزة في الاتصالات يجب أن تستفيد منها الأجهزة الأمنية وتعامل معها بعلمية وذلك من أجل إعلام أمني يحقق للمواطن المعلومة الدقيقة والسرعة لمنع أي مجال للتأثير عليه من قبل وسائل الإعلام التي هدفها إثارة الفتنة والتشكيك في المعتقدات والقيم وترويج الإجرام بكافة أشكاله ، واستغلال الإعلام الوافد من أجل إفقاد الثقة بأجهزة المجتمع العربي وعلى رأسها الأجهزة الأمنية التي تسهر على استقرار المجتمعات .

وأمام هذا الواقع أصبح من الضروري أن تتكاشف كافة الجهود الأمنية والشعبية في العالم العربي والإسلامي لمكافحة الجريمة من خلال تخطيط وبرمجة إعلامية مستندة على مناهج وأساليب علمية مؤثرة ومبنية على المعلومة الدقيقة لدرء الأخطار والفساد . فلابد إذن من إعلام أمني يحمل على عاتقه تحقيق الأهداف السامية لرسالة الأمن وترسيخ استراتيجيتها العربية والتخطيط لرؤيه مستقبلية لقضايا الأمن وفقاً لطبيعة المرحلة والمتغيرات المصاحبة . وتتضمن تلك الرسالة أهداف الأجهزة الأمنية وإنجازاتها وجهودها وتحفيز المواطن العربي للتعاون معها . فالجريمة ليست

صراعاً بين المجرم ورجل الأمن فقط إنما هي صراع المجتمع مع المنحرفين وال مجرمين (الدليمي، ١٩٩٨، الزعنون، ١٤٢٠).

ولكون الجريمة بشتى اشكالها في تزايد مستمر، فإن ذلك يستدعي مضاعفة الجهود الإعلامية، ومن ذلك الاهتمام بالإعلام الأمني العربي لكي يكون أهلاً للوفاء بالأمال المعقودة عليه في المشاركة الفاعلة في جهود الوقاية من الجريمة والانحراف والاختار، ومن ثم تكريس الحياة الأمنية المستقرة للمواطن العربي خاصة في هذه الحقبة من الزمن التي تتسرع فيها الخطى نحو التكنولوجيا، ولعل أوسع تلك الخطى القنوات الفضائية ووسائل الإعلام الأخرى التي أصبحت تؤثر بوضوح في الحياة الاجتماعية على وجه الخصوص. ففي تحقيق صحفي في جريدة الرياض «السعودية» العدد (١٤٩٨) بتاريخ ٩ رمضان ١٤٢٠ هـ الموافق ١٧ ديسمبر ١٩٩٩ م ورد أن برامج العنف وأفلام الكرتون تغزو أفكار الصغار وتهدهم اجتماعياً ونفسياً، وأن تأثير القنوات الفضائية على الأبناء يوازي تأثير البيت والمدرسة. وذكر التحقيق أن خطورة الفضائيات تكمن فيما تقدمه من أفلام ومسلسلات العنف التي شد انتباه الأطفال وتؤثر على أعصابهم ويبدو ذلك واضحاً على وجوههم وانفعالاتهم فينشأ الطفل بأعصاب متوترة «عصبي المزاج» وما يتبع ذلك من آثار مرضية أخرى كعيوب الابصار عند الكثير من الأطفال. وفوق هذا وذاك اكتساب السلوك العدواني من خلال المشاهدة التي تدفع وبالتالي إلى المحاكاة من المراهقين والأطفال.

وتأسيساً على ذلك فإن على الإعلام الأمني الذي هو جزء لا يتجزأ من الإعلام الشامل مسؤولية إنتاج إنتاج إعلامية تراعي الأسس التربوية،

وتقوم الأخلاق، وتهذب السلوك ، وتنمي بواعث الخير والصلاح ، والعمل كذلك على اتخاذ الإجراءات الضرورية للحد من الآثار السلبية للمواد والبرامج الإعلامية التي قد ترُوِّج للجريمة ، وترزع بذور التفكك والانحراف<sup>(١)</sup> .

## ٥ . ١ خصائص الإعلام الأمني

للإعلام الأمني سمات وخصائص يتحلى بها من خلال الكفاءات والكوادر المؤهلة العاملة في هذا الإعلام المتخصص . ومن تلك الخصائص ما يلي :

### ٥ . ١ . ١ الأمانة

ان الأمانة جوهر الإعلام ذلك أن طرح الواقع والتعریف به أو نشر الخبر أو الرأي أو كتابة المقالة ، وإذاعة الحديث بمناظر الأمانة يكون بمثابة صمام الأمان في الإعلام ﴿والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون﴾ (المؤمنون ، ٨) ويعني هذا أن الإعلام في حقيقته جاد ، قوي التأثير ، يخاطب العقل والقلب معاً ، ويجمع الحق والجمال معاً ، في ترابط وانسجام .

والأمانات كثيرة في عنق الفرد ، وفي أعناق الجماعة ، إذ لا تستقيم حياة الجماعة إلا أن تؤدي فيها الأمانات ، وترعى فيها العهود ويطمئن كل من فيها وعليها إلى هذه القاعدة القوية ، الضرورية لتوفير الثقة بين أفراد الأمة أولاً و توفير ما من شأنه الأمان والاطمئنان ثانياً ، قال عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدِوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ (النساء ، ٥٨) .

---

(١) انظر : الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة ، في الملاحق .

وللأمانة أكثر من معنى فهي تشمل ، أولاً : رد الأمانات إلى أصحابها وهذه صورة مادية من صور الأمانة ، كما تشمل ثانياً : أمانة النصيحة وبث روح المحبة والودة وجعل العلاقات خصوصاً اجتماعية قائمة على الثقة المتبادلة والأخوة الخالصة التي لا تشوبها شائبة .

والأمانة كما هو واضح ليست مقصورة على حفظ الودائع فحسب ذلك أنها تعني مدلولاً أعم وأشمل فهي تكون على الخبر بالصدق ، وعلى الرأي بالموضوعية وعلى السر بالكتمان ، وهي مع العمل بالحرص على أدائه على أكمل وجه بكل جودة وإتقان ، وهي على الوظيفة والمهنة بحيث لا يستغل الإنسان منصبه الذي عين فيه ، وهي على اللسان فلا يقول إلا حقاً ، وهي على القلم فلا يسخر إلا للفضيلة والعدل ، وهي على الأمن فلا يكون سبباً في تعكير صفة أو تكدير وضعه وهي في صدق التعامل مع النصيحة للراعي والرعية ، وهي في أمانة القيام على الأطفال الناشئين ، وأمانة المحافظة على حرمات الجماعة واموالها وتغيراتها وسائر ما يوافق المنهج الرباني من الواجبات والتکالیف في كل مجالات الحياة على وجه الاجمال فهذه من الأمانات التي يأمر الله أن تؤدى على الوجه الذي به تتحقق أهدافها . والأمانة تتجلی في كل جوانب حياة الإنسان ، غير أن أمانة التوجيه والإعلام والإرشاد في هذا العصر من الأهمية بمكان . وللتدارك المضمون الإعلامي لهذه الآية يقول تعالى : ﴿أنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأباين أن يحملنها واسفقن منها وحملها الإنسان انه كان ظلوماً جهولا﴾ (الاحزاب ، ٧٢) . فالأمانة شأنها عظيم وهي القيام بحق التکالیف قياماً كاماً ، والإعلام الأمني يحمل أمانة إطلاع الجماهير على حجم المخاطر التي تطرحها التحديات ومدى الآثار التي تتركها الانحرافات على الأمن الاجتماعي والاستقرار ، ويبصر الرأي العام ويدعو إلى كل خير ويحذر من كل شر .

## ١ . ٥ الصدق

الصدق دعامة قوية من دعائم الإعلام وهو من أكرم الصفات الإنسانية وأعظم الفضائل الأخلاقية ، والصدق هو إلقاء الكلام على وجه يطابق الواقع ، والاعتقاد وعكسه الكذب . والصدق يكون مع الله ثم مع النفس ومع الناس ، ومقتضى هذا أن الكلام الذي يخالف الواقع والاعتقاد معاً أو يخالف أحدهما لا يدخل في حقيقة الصدق ، بل يندرج تحت الكذب ، والكذب ذو ضروب وألوان (حسين ، ١٣٩١) ، والصدق بوصفه إحدى الخصائص التي انفرد بها الإعلام الأمني يستمد أساسه من صدق المجتمع الإسلامي ، يصور ذلك قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مِعَ الصَّادِقِينَ﴾ (التوبه ، ١١٩) ، وقد ورد الصدق في القرآن الكريم صفة من صفات الأنبياء عليهم السلام قال تعالى (وَذَكَرَ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَانَ صَدِيقَ النَّبِيِّ) وَقَالَ سَبَحَانَهُ ﴿وَذَكَرَ فِي الْكِتَابِ أَدْرِيسَ أَنَّهُ كَانَ صَدِيقَ النَّبِيِّ﴾ وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَذَكَرَ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ أَنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ ، تشير الدلالات الإعلامية في هذه الآيات إلى أن الله سبحانه وتعالى قد امتدح في قرآن الكريم الصدق باعتباره رأس الفضائل . والآيات التي تشير إلى الصدق وأهميته كثيرة ، قد ذكرنا على سبيل المثال بعضاً منها .

وعلى هذا فإن الإعلام الأمني يحرص من خلال مفهوم الصدق على أن يسمح بانسياب وتدفق المعلومات الصحيحة للجمهور وأجهزة الإعلام الأخرى بصدق ، وأن تقام جسور من التعامل والتعاون بين مصادر الأخبار وبين وسائل الإعلام من جهة ، وتعزز الثقة وتقوي الروابط من جهة ثانية .

ومقوله «ان الشعب لا يطيق الحقيقة» (حاتم، ١٩٧٢، ص ١٥٧) قول مرفوض جملة وتفصيلاً اذ أن الشعب العربي قادر على مواجهة الحقائق وكل ما هناك هو أن نشرح له الحقيقة بصدق وبطريقة تساعد على فهمها.

### ٥ . ١ . ٣ الاخلاص

ان الاخلاص من خصائص الاعلام الامني الفعال وطرائقه التي انفرد بها في تأليف كلامه و اختيار الفاظه ، إذ أن الموضوعية في القول تلعب دوراً كبيراً في التأثير على الرأي العام الذي ينعكس بالتالي على أمن الأمة وتماسكها وتآلفها . فحين يخلص القلب من الشعور والتعلق بغير الحقيقة ، حينئذ يتجرد من القيود ، فيشرح الأخبار والواقع بعد الاستقصاء ، والاستناد إلى الأخبار الصادقة بكل نزاهة وأمانة .

والإخلاص صفة من صفات الانبياء ، يقول تعالى ﴿قُلْ أَتَحَاجُونَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُون﴾ (البقرة ، ١٣٩) ، وقال ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لِّهِ الدِّينِ، وَأُمِرْتُ لَأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (الزمر ، ١١) وهذا إعلام من النبي ﷺ بأنه مأمور بعبادة الله وحده ، مخلصاً في عبادته . . . وقال تعالى في موسى عليه السلام ﴿وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلِصًا وَكَانَ رَسُولاً نَّبِيًّا﴾ (مريم ، ٥١) .

فالإخلاص ، ألزم ما يكون لميادين العلم والثقافة والإعلام وكل أوجه الحياة وهو ما يميز الله به الأكرمين من خلقه . وقد أوجب الإسلام على كل واحد أن يتجرد من الهوى وأن ينظر قبل كل شيء إلى المثل السامية والمصلحة العامة (الغزالى ، ١٣٧٥ ، ص ٨٨) (قاسم ، ١٣٩٩ ، ص ٣٣) .

## ٥ . ٤ القدوة الحسنة

يبلغ الإعلام مداه من خلال القدوة الحسنة، وجميع أعداء العرب والمسلمين يضجون من هذا المصدر بالذات وقوته في نشر المبادئ والقيم الرفيعة اذ ما يكاد العربي المسلم في السابق ينزل في بقعة ما ويشرع في اداء عباداته اليومية في طهارة ووضوء وصلاوة حتى يلتف من حوله الكثيرون تأملاً له ، واعجاباً به ، ورغبة في اعتناق دينه ، والكثير من كتابات المستشرقين تصرخ في دهشة من هذا التأثير المباشر للقدوة ، وما لها من قوة خارقة رغم الجهد الضاربة التي تبذلها جهات متعددة في محاربتها .

وخير دليل على ذلك أن التجار العرب المسلمين الذين انتشروا في الأرض ساعدوا على دخول الناس أفواجاً في الإسلام دون مجهد يذكر ، اللهم إلا بالقدوة الحسنة التي لها تأثير ونفاذ إلى قلوب الناس وعقولهم معاً وهو ما يمكن أن يطلق عليه الإعلام الصامت ، ولذلك يعتمد عليها المربون والمعلمون في جميع مراحل التعليم ، ويسوقون إلى الشباب أمثلة كثيرة للبطولة والأبطال كنماذج للقدوة الحسنة (حمزة ، ١٩٧٨ ، ص ٦٥) (عبدالحليم ، د. ت ، ص ١٦٠). فالقدوة الحسنة لا نظير لها في حسن التأثير إذا أخرجت من القلب بعيداً عن الرياء والعجب واللدد في الخصومة (حضر ، ١٣٩٤ ، ص ١١٧) قال تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعَجِّبُ كَوْلَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشَهِّدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُ الْخَصَامِ﴾ (البقرة ، ٢٠٤).

## ٥ . ٥ مراعاة النظام العام

من المسلم به أنه لا يخلو مجتمع من المجتمعات من وجود أنظمة وقواعد معينة تمثل أوضاعه ، وتحكم أوجه نشاطاته في شتى مناحي الحياة وقد يطلق على هذه الأحكام والقواعد الأنظمة التي تترجم مظاهر الحياة

في أي مجتمع ، وتعبر عن أصالته وتطلعاته . والنظام العام كما عرّفه بعض الباحثين هو : «القواعد التي تضمن الأسس الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي يرتكز عليها كيان الدولة ويقوم عليها بناء المجتمع وسلامته بصفة مباشرة» (نصر ، ١٣٩٨ ، ص ٣٧) (الهوشان ، ومبروك ، ١٣٩٥ ، ص ١٢٨-١٢٩).

والإعلام الأمني من خلال رسالته يقوم بتوضيح الأنظمة والقوانين واللوائح وتبصير المجتمع بالحقوق والواجبات ومنع التذرع بالجهل بالأنظمة والقوانين وكل ذلك في إطار النظام العام . ولا شك أن مخالفته تمس مصلحة المجتمع في الصميم ، وهذا أمر لا يجوز ، ومن ناحية أخرى فإن من السلوك غير الأخلاقي على سبيل المثال ، نشر ما يسىء إلى شخص في شرفه أو عرضه نظير أجر يدفع له ، فإن هذا الاتفاق يعتبر باطلًا . لأن نشر ما يسىء إلى سمعة الإنسان وشرفه غير جائز من الأساس .

وفي ضوء القيم واحترام النظام العام ، فإن في الشريعة الإسلامية إطاراً واضحاً ومحدداً للأمور التي لا يجوز للأفراد مخالفتها ، ولا الاتفاق على ما يعارضها . من هنا فان على القائمين على الإعلام العربي أن يدركون ذلك ويراعوا هذا الأمر في كل تصرف أو نشاط إعلامي بل وعليهم أن يتذروا قولاً و عملاً بالمحافظة على المقاصد والمصالح المعتبرة بشكل عام ، وحمياتها من هوى النفوس . ولئن اهتم الإعلام بإيجاد الرأي العام المستنير الذي يعلو على كل الشعارات الهاابطة ، فإنه لن يكون هناك خرق للقيم والحياء والذوق الإنساني الرفيع (قاسم ، ١٣٩٩ ، ص ٤٦).

## ٥ . ٦ مراعاة التوقيت

ان مراعاة التوقيت في مجال الإعلام الأمني معناه اغتنام الفرصة المواتية التي من شأنها أن تؤثر في عقل المرسل إليه ، فتحري الوقت الملائم لبث الرسالة

الإعلامية أدعى للاستجابة المؤثرة. فرجل الإعلام الناجح هو الذي يؤدي دوره كما يفعل المؤذن وهو يتحرى وقت الصلاة، فإذا حان رفع صوته بالأذان.

والتوقيت في الإعلام يتجسد في اختيار المادة المناسبة في الوقت المناسب طبقاً لمقتضيات الحال، فالكلمة في الوقت المناسب لا شك أنها تخدم الفكرة إذا تعاملت الكلمة مع الأحداث في وقتها، وهذا يحتاج إلى مهارات إعلامية متبصرة.

وعن أهمية التوقيت في الإعلام الأمني الإسلامي يقول أحد المختصين «إن سورة عبس وتولى لم تقدم حدث ابن أم مكتوم، ولم تتأخر عنه وإنما نزلت في الوقت المناسب» (الركابي، ١٩٩٦، ص ٣٢٢).

وأنموذج آخر في تقدير أهمية انتقاء الوقت، ذلك أن الرسول ﷺ كان يخطب في يوم الجمعة، فقدمت من الشام قافلة تجارية فالتفتوا إليها ولم يبق مع النبي ﷺ إلا بعض أصحابه ومنهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهم، فنزلت الآية ﴿وَإِذَا رأُوا تجارةً أَوْ لَهُواً انفضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكُمْ قَائِمًا﴾ (الجمعة، ١١).

ويقول باحث بصدق نزول هذه الآية: «حقيقة اذيعت في وقتها حين آثر رجال التجارة والله على خطبة رسول الله ﷺ في ظهر جمعة» (الركابي، ١٩٩٦، ص ٣٢٣) (حاتم، ١٩٧٢، ص ١٦٣) (بدر، د.ت، ص ٢٨١).

وقد تداعى الحقائق وبشكل صحيح، لكن لا يحسن اختيار الوقت الملائم لإذاعتها، فتصبح الحقائق غير واضحة لدى الناس، فأسلوب اغتنام الفرصة لبث الآراء والمعلومات والأفكار، بأسرع ما يمكن، من شأنه أن يؤثر في الرأي العام تأثيراً إيجابياً يخدم الرسالة المطلوبة.

ان اغتنام الفرصة والوقت المناسب ، هي التي حسمت الهرج والمرج والاضطراب ، والذعر ، والهول يوم انتقل الرسول عليه الصلاة والسلام إلى الرفيق الأعلى ، حتى أن عمر رضي الله عنه وقف شاهراً سيفه ، يهدد به من يقول : أن محمداً قد مات ، ولم يثبت إلا أبو بكر رضي الله عنه الذي تلا قوله تعالى : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ، أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتُلَ انْقَلَبُتِمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ، وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقْبِيهِ فَلَنْ يَضُرَ اللَّهُ شَيْئاً وَسَيَعْجِزُ اللَّهُ الشَاكِرِينَ﴾ (آل عمران ، ١٤٤) .

## ٥ . ٧ . مراعاة مقتضيات التكرار في المواقف

إن النفس البشرية نزاعة إلى فعل الشرور ، ومع كل نزعة شر يتكرر نداء الخير ونداء الحق ، والإسلام يعتمد في إصلاح النفوس على التهذيب والتطهير بالأسلوب المناسب والموقف المناسب ، ويظل يسمح نداء الخير والحق ما بين الفينة والأخرى لاصلاح النفس البشرية وتذكيرها وتغليب الخير في هذا الوجود .

والإسلام في علاجه للنفس ابتغاها اصلاحها ، ينظر إليها من ناحيتين : ان فيها فطرة طيبة ، تهفو إلى الخير ، وتسرب بإدراكه ، وتأسى للشر وتحزن من ارتكابه ، وترى في الحق امتداد وجودها وصحة حياتها (الغزالى ، ١٣٧٥ ، ص ٢٤ ، ٥٦) . وأن فيها إلى جوار ذلك نزعات طائشة تشرد بها عن سوء السبيل ، يقول تعالى ﴿وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاهَا، فَأَلْهَمَهَا فَجُورُهَا وَتَقْوَاهَا، قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاها وَقَدْ خَابَ مِنْ دَسَاها﴾ (الشمس ، ١٠-٧) ، إن الفرائض والشعائر الإسلامية التي تتكرر كل يوم وكل عام تعطي المؤمن دفعات إلى الأمام وتدعم فطرته وتجعله في منأى عن الهوى ووساويس السوء والتكرار وسيلة من وسائل تثبيت المعلومات في عقول الناس وفي القرآن الكريم كثير من تكرار الكلمات والآيات للتنبية وللإستيعاب . إلى غير ذلك من الحكم التي لا ندركها

(حزمة، ١٩٦٨، ص ١٦٤) (إمام، د. ت، ص ١٨٠). ومن المفيد تكرار الندوات والمحاضرات والتلمذيات أو المواد والبرامج التي كتب لها النجاح والتي تعالج ما يهم الإنسان ولا يقال إنها عرضت ولم تعد صالحة للعرض.

يقول أحد الكتاب (شلبي، ١٩٧٦، ص ١١) : «والحكمة من التكرار قد تكون الاهتمام بفكرة وتكرار عبارتها حتى إذا غفل الإنسان عنها مرة قابلته مرة أخرى وقد تكون ابرازاً للقدرة التي تضع عبارة واحدة وسط عبارات مختلفة ولكن مع تحقيق أن العبارة المذكورة تبدو أصلية في كل موقع بسبب دقة الحبك وروعة النسق» .

والإعلام الفاعل وهو يعمل على كل ما يرقى اهتمامات المجتمع نحو الفضيلة والخير فهو لا يكتفي بالإعلام مرة واحدة عن أي موضوع ، بل يظل يكرر الكلام حول الفضيلة ونتائجها كالصدق في المعاملة ، والإخلاص ، ويعمل على تنبيه الغافلين لتحريك هممهم نحو العطاء والبناء ، وي العمل على إرشاد الناس إلى أفضل السبل المؤدية إلى شاطئ الأمان والسلام ، وتوجيه الأمة نحو الخير والرشاد ، وتقدير العقل والتوفيق بين مطالب الجسم والنفس . يكرر دون سأم أو ملل ، فكلما كانت الوسيلة صحيحة وصادقة نجح المقصود وحصلت النتيجة المطلوبة .

ولعل التكرار في المواقف لم يكن جديداً ، فرسول الله ﷺ حينما نزلت سورة التوبه بعث علي بن أبي طالب يعلم الناس بها ويكرر تلاوتها لأهمية الموضوع ورغبته في تفهمهم يقول صاحب الكشاف (الزمخشري، د. ت، ج ٢، ص ١٧١) : «أمر رسول الله ﷺ أبا بكر رضي الله عنه على موسم سنة تسع ثم أتبعه علياً رضي الله عنه راكباً العصباء ليقرأها على أهل الموسم . . . فلما كان يوم التروية خطب أبو بكر رضي

الله عنه وحدثهم عن مناسكهم . . . وقام علي رضى الله عنه وهو ينادي بالآى، ثم يوم النحر . . . وهكذا .

والتكرار خصوصاً فيما يتعلق بالنواحي الأمنية وبحوادث ذات خصوصية معينة أمر مهم يستوجب النظر فيه، فاظهار صورة مجرم انتهك الحرمات وقتل الأبرياء وعاث في الأرض فساداً مع عرض موجز باسلوب يتلقى، وفي المقابل صورة الأسر المجنى عليهم مع أطفالهم وهم في حالة بؤس بفقدان عائلتهم الوحيد، هذا الأسلوب اذا استخدم في الوقت المناسب مع القدرة على تنظيم الأفكار بحيث لا يكون هناك إسراف لفظي ، فيه من العبرة والعظة الشيء الكثير . وبناء على ما سبق فإن التكرار والإعلان الذي لا يذاع إلا مرة واحدة قد ينسى بعد ذلك واحتمال سماعه أمر مستبعد ، فالتكرار له يؤدي إلى تحقيق ثلاثة أهداف :

الأول : انه يعمل على تثبيت الرسالة الإعلامية في ذهن الجمهور فيختزن المعلومات الواردة في الإعلان في ذاكرته ، فإذا جاء الوقت المناسب والظروف الملائمة برزت تلك المعلومات تلقائياً إلى الذهن .

الثاني : أنه يتيح لعدد جديد من أفراد الجمهور أن يطلعوا ويستمعوا إلى أحد أو بعض الإعلانات التي تتكرر إذاعتها .

الثالث : أن التكرار يلح على المستمع أو المشاهد فيدفعه شيئاً فشيئاً إلى تقبل الشيء المعلن عنه ومن ثم الاتباع والاستفادة منه (إمام ، ١٩٧٩ ، ص ١٥٨) .

## ٥ . ١ . ٨ مراعاة لغة القوم المخاطبين ومستوى عقولهم

إن الرسالة الإعلامية لن تصل إلى مستقبلها بشكل مؤثر دون معرفة اللغة التي يتحدث بها في تلك المناطق المستهدفة بالرسالة الإعلامية ، قال

تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيَبْيَنَ لَهُمْ، فَيُضَلِّلُ اللَّهُ مِنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مِنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (إِبْرَاهِيمٌ، ٤).

فقوله تعالى ﴿إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ أي لغتهم. والإعلام الناجح هو الذي يوجه رسالته الإعلامية إلى مستقبلـيـ الرسالة باللغة التي يجيـدونـ التحدثـ بهاـ، فاللغة تعني اللسان وتعني أيضاً الثقافة بما تتحملـ من قيم وعادات وطبعـ وممارسـاتـ وأفـكارـ، ذلكـ أنـ اللهـ سـبـحانـهـ وـتـعـالـىـ أـرـسـلـ مـحـمـداـ عـلـيـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ إـلـىـ الـعـرـبـ وـخـاطـبـهـمـ بـالـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ فـقـالـ تـعـالـىـ :ـ﴿نـزـلـ بـهـ الرـوـحـ الـأـمـيـنـ عـلـىـ قـلـبـكـ لـتـكـونـ مـنـ الـمـنـدـرـيـنـ بـلـسـانـ عـرـبـيـ مـبـيـنـ﴾ (الـشـعـراءـ، ١٩٣ـ ١٩٥ـ).

إـلـىـ جـانـبـ اـسـتـخـدـمـ الـإـعـلـامـ لـلـغـةـ الـمـخـاطـبـيـنـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـرـاعـيـ مـسـتـوـيـ عـقـولـ النـاسـ، وـلـعـلـ هـذـاـ أـشـارـ إـلـيـهـ الـأـثـرـ «ـأـمـرـتـ أـنـ أـخـاطـبـ النـاسـ عـلـىـ قـدـرـ عـقـولـهـمـ»ـ.

## ٥ . ١ . ٩ مبدأ عدم الجهر بالسوء من القول في الإعلام

إـنـهـ لاـ يـجـوزـ اـشـاعـةـ الـفـاحـشـةـ قـالـ تـعـالـىـ ﴿أـنـ الـذـيـنـ يـحـبـونـ أـنـ تـشـيعـ الـفـاحـشـةـ فـيـ الـذـيـنـ آـمـنـواـلـهـمـ عـذـابـ الـيـمـ﴾ (الـنـورـ، ١٩ـ)ـ أيـ يـحـبـونـ أـنـ تـفـشـوـ الـفـاحـشـةـ وـتـنـتـشـرــ.

انـ الإـسـاءـةـ مـهـمـاـ بـلـغـتـ ،ـ وـالـشـرـ مـهـمـاـ اـسـتـحـكـمـ لـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـكـونـ سـبـبـاـ فيـ منـعـ الـخـيرـ وـاسـدـاءـ الـمـعـرـوفـ وـإـيـصالـ الـبـرـ إـلـىـ النـاسـ ،ـ حتـىـ معـ منـ أـسـاءـ أوـ كـانـواـ أـكـثـرـ اـسـاءـةـ ،ـ يـوـضـعـ هـذـاـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ ﴿وـلـاـ يـأـتـلـ أـولـوـاـ الـفـضـلـ مـنـكـمـ وـالـسـعـةـ أـنـ يـؤـتـواـ أـوـلـىـ الـقـرـبـيـ وـالـمـساـكـيـنـ وـالـمـهاـجـرـيـنـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ وـلـيـعـفـوـواـ وـلـيـصـفـحـوـاـ لـاـ تـحـبـونـ أـنـ يـغـفـرـ اللـهـ لـكـمـ وـالـلـهـ غـفـورـ رـحـيمـ﴾ (الـنـورـ، ٢٢ـ).

لاـ شـكـ أـنـهـ يـوـجـدـ حـالـاتـ مـعـيـنةـ مـسـتـشـناـةـ مـنـهـاـ :ـ إـيقـافـ الـظـالـمـ الـبـاغـيـ عنـ ظـلـمـهـ وـبـغـيـهـ ،ـ سـوـاءـ اـنـ كـانـ الـظـلـمـ شـامـلاـأـوـ مـنـصـباـأـ عـلـىـ أـفـرـادـ أوـ جـمـاعـةـ شـرـيـطةـ

أن لا يتجاوز الجهر مقدار الظلم قوة أو ضعفاً في سبيل دحض وختق هذا الظلم، يصور هذا قوله تعالى : ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾ (النساء ، ١٤٨) .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ولا ترکنوا إلى الذين ظلموا فتمسکم النار﴾ (هود ، ١١٣) . وقال : ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾ (الأنفال ، ٢٥) . ان قول الحق، ونصرة المظلوم، وتوقف الظالم الباغي عن ظلمه وبغيه لا تعارض مع ميادين الجهر والنشر في الإعلام الأمني الإسلامي، يصور هذا قوله تعالى : ﴿والشعراء يتبعهم الغاون﴾ «ثم جاء الاستثناء» ﴿إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً وانتصروا من بعد ما ظلموا، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾ فالله سبحانه وتعالى لا يحب الجهر بالسوء من القول إلا اذا كان صادراً من المظلوم (حجاري ، ١٣٩٢ ، ص ٣) .

ولذا فإن السكوت عن الدعايات المغرضة أمر لا يقره الإعلام الأمني، إذ في هذا الأمر انتهاك واعتداء على الرأي العام وعلى الأمن والفضيلة في الوقت الذي كان ينبغي التصدي بالحججة والبرهان لتلك الحملات المغرضة ضد المبادئ والثوابت الأساسية للأمة .

## ٥ . ١ . ١٠ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

اهتمت قواعد الشريعة الإسلامية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي من شأنه أن يحافظ على المجتمع، ويوجهه نحو الخير والفضيلة، والعدل والأمان. يقول تعالى في وصف المؤمنين : ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة و يؤتون الزكاة، ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله، إن الله عزيز حكيم﴾ (التوبية ، ٧١) .

وإذا تصورنا الجانب السلبي في غياب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن ذلك بروز أنواع عدّة من الشرور والجرائم التي تطل برأسها ، ثم تسرى في اوصال المجتمعات عاملة على تفريق الصفوف بالسموم القاتلة ، كل ذلك في غياب مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (الجحني ، د. ت ، ص ١٧٦).

إن أنظمة الحسبة في الإسلام ومراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دليل على اهتمام الإسلام بهذا المبدأ الأساسي الذي يبعث في النفوس الأمان بشقيه المادي والمعنوي ، وينأى بالأمة عن أسباب الظلم والخوف والخصام ، وهذا ما يجعل الشريعة الإسلامية تتفوق على القوانين التي لا تعنى بمكافحة الجريمة قبل وقوعها ، في الوقت الذي يهتم الإسلام بذلك عن طريق التربية على الفضيلة ومكارم الأخلاق ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باعتباره من أقوى الركائز التربوية في المجتمعات العربية والإسلامية فهو يهتم بتعزيز المبادئ والقيم والمثل العليا عن طريق الترغيب والترهيب ، ويعزز في إعداد الرأي العام ضد الإجرام ، ولا شك أن حرس الأمن ومحاربي الإجرام لا يتحقق لهم النجاح الكبير إلا إذا تضافرت جهود الرأي العام مع جهودهم ، ولا أظن أن هناك جهازاً أمنياً في العالم مهما بلغ من الكفاءة والتقنية ، ودقة النظام يستطيع أن يقوم بمهمة حفظ الأمن بمفرده إذا لم يلق من الرأي العام المعاونة والتأييد الكاملين .

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اذاً هو السد الواقي والدرع الرادع عن وقوع معظم الجرائم التي تسبب شقاء الإنسان وتعرقل مسيرة تطوره . ويتمثل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جوهره في كونه يعبئ الإنسان والجماعة لتكوين رأي عام نظيف مستنير يحب الانتصار للفضيلة ، ويحارب

الرذيلة في شتى مظاهرها لا سيما الإجرام ويدعو الناس إلى ما فيه سعادتهم باعتباره وسيلة تربوية ووقائية لحماية المجتمع من الوقع في الانحرافات وفي نفس الوقت يعمل على تكوين الرأي العام ذى الرقابة الصارمة .

من هنا تأتي أهمية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر في إعداد الرأى العام ضد الجريمة الذي يقود بالتالي إلى تعاون بناء بين السلطات الأمنية والجمهور ، ذلك أن يقظة الرأي العام وتبصره وتعاونه مع السلطة له الأثر الكبير في استقرار الأمن ومكافحة الجرائم . فالفرق الهائل بين الإجرام في بعض مدن الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً وبين بلدة استقر الأمن فيها لا يرجع إلى فارق في كفاءة رجال الأمن أو في دقة النظم القضائية فحسب بقدر ما يرجع إلى يقظة الرأي العام وإلى كون رجال الشارع يستفطعون الجريمة ويعمل على أن يكون دائماً في صف رجال الأمن ضد المجرم مهما كانت ظروف الجريمة (الجحني ، د. ت ، ص ١٧٩) .

## ٥ . ١ . ١ التعاون

التعاون خلق عربي إسلامي كريم ، وصفة من الصفات الحميدة التي يجب أن يتحلى بها رجل الإعلام الأمني . وقد ورد ذكر التعاون في كثير من الآيات القرآنية الكريمة ، ومنها قوله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (المائدة ، ٢) . وجاءت في السنة النبوية مجموعة من الأحاديث الشريفة التي تحت المسلمين على التعاون والتآزر ومنها :

قوله ﷺ (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعض) (سنن الترمذى ، ج ٣ ، ص ٢١٨) ، قوله (على كل مسلم صدقة) قالوا فإن لم يجد؟ قال : (فيتعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق) قالوا : فإن لم يستطع ، أو لم يفعل؟

قال عليه الصلاة والسلام : (فليعن ذا الحاجة الملهوف) (البخاري ، ص ٨٨). وقد جعل الإسلام التعاون خلقاً كريماً ينبغي الالتزام به فالإنسان قليل بنفسه كثير بأخوانه ، وكل إنسان مهما كان نصيبيه من الغنى والقوة والجاه فهو في حاجة إلى الآخرين ليتمكن من السير بأمن واطمئنان في طريق الحياة الشاق (الطویل ، ١٤١٧ ، ص ١١٩).

يقول الشاعر العربي موضحاً أهمية التعاون بين الناس :

الناس للناس من بدو ومن حضر    قوم لقوم وإن لم يشعروا خدم وعلى هذا الأساس يتبعن أن يكون الإنسان العربي المسلم عوناً وسندًا لأخيه من أجل بناء المجتمع وأمنه واستقراره وتحقيق المصلحة العامة التي يعمل الجميع من أجل تحقيقها . ولتحقيق هذا الهدف النبيل فإنه لا يكون إلا بتعاون بعضهم مع بعض .

ويذكر بعض العلماء أن التعاون بين الناس يتمثل في اشياء كثيرة منها على سبيل المثال :

١ - إذا دل المؤمن أخاه المؤمن على خير فقد أعاذه على أداء عمل صالح يؤجر الإنثان عليه كما قال عليه الصلاة والسلام : «من دل على خير فله مثل أجر فاعله».

٢ - إذا وقف الإنسان إلى جوار أخيه المؤمن المظلوم حتى يثبت له حقه فقد أعاذه ، وله على ذلك الأجر والثواب .

٣ - إذا كف المسلم أخاه المسلم عن ظلم الناس والاعتداء عليهم فقد أعاذه . وكذلك إذا تعاون مع الجهات المختصة في كل ما من شأنه المحافظة على الأمن والاستقرار كما قال ﷺ (الساكت عن الحق شيطان أخرس) ، وهكذا قضت الشريعة بالتأخي والتعاون . فبالتعاون والأخوة الصادقة

تتوطد العلاقات بين الناس، وتقوى الروابط بين الجماعات فيعمل الجميع على تذليل الصعاب وتحقيق الأهداف التي يعملون من أجلها في جو مفعم بالأمن والأمان والتطور والرخاء (الطویل، ١٤١٧، ص ١٢٣).

وقد شبه الشاعر العربي تعاون الناس مع بعضهم البعض بالرماح الخشبية التي يصعب كسرها إذا كانت مجتمعة بينما يكون من السهولة بمكان أن يُكسرُ كل رمح على حدة.

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسراً  
وإذا افترقن تكسرت آحاداً  
والإعلام الأمني إنما يجسد التعاون ويبحث عليه بين الجمهور والمؤسسات الأمنية من أجل استباب الأمن والاستقرار والتعاون المثمر (الجحني، ١٤٠٠، ص ١٠٩).

## ٥ . ٢ الرأي العام والوقاية من الجريمة

تكلمنا في الجزء الأول من هذا الفصل عن خصائص الإعلام الأمني وهي خصائص ذات مردود إيجابي على الأمن، وعلى إعداد الرأي العام ضد الجريمة. ومن أجل استكمال عناصر هذا الفصل سنتطرق إلى ماهية الرأي العام ثم دوره في مكافحة الجريمة.

فالرأي العام هو الرأي السائد بين أغلبية طبقات المجتمع الوعية في فترة معينة بالنسبة لقضية أو أكثر يحتمد فيها الجدل والنقاش وتنس مصالح الأغلبية مساًً مباشراًً وهو محصلة التفاعل بين مقومات البناء الاجتماعي أو مجموعة الوحدات التي لا تعيش منعزلة عن بعضها (التهامي، ١٩٧٢، ص ٢٥)، بل تندمج وترتبط فيما بينها بروابط فعالة تؤثر كل وحدة منها في الأخرى كما تتأثر بها وقد يتخذ التفاعل شكلاً آخر وهو التصادم أو

التناقض الذي يوجد الحركة ويدفع إلى التطور ومن أهم هذه المؤسسات الفاعلة الأسرة حيث يتلقى الفرد مبادئه وقيمه وتراثه ويواجه بيئته المبكرة، ثم المدرسة، وهي تقوم بدور أساسي في تعليم وتوصيل المعرفة وتفسير المبادئ والتراث والتقاليد، وتعزيز القيم، كما تعتبر المؤسسة الدينية والإعلامية دعامة أساسية في تكوين الاتجاهات والتعبير عنها، فضلاً عن تشكيل أبعاد ظاهرة الرأي العام التي من أهمها :

أولاًً : بعد التاريخي، حيث تمثل ظاهرة الرأي العام تعبيراً عن تطور معين لجماعة ارتبطت بإقليم محدد وعاشت في زمن معين.

ثانياً : بعد الاقتصادي ويشتمل على محاور ثلاثة : الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، وتأثير هذه القضايا على الرأي العام مؤكدة وخاصة عندما يتعرض أي بلد لأزمة طاحنة.

ثالثاً : بعد السياسي حيث ردة الفعل تجاه الموقف أو الأزمة، وأساليب التأييد أو المعارضة لهذا الرأي أو ذاك.

رابعاً : بعد السيكولوجي، ويشير إلى الروح المعنوية التي توجه الرأي العام وتدفعه إلى الانطلاق والتفاعل الإيجابي مع الحدث (جابر، ١٩٨٢، ص ١٩١).

أما عناصر تكوين الرأي العام، فإنه يكون نتيجة تفاعل عدة عناصر وتداخلها مع بعضها البعض ومنها : النشأة والبيئة، الدين والتقاليد، الثقافة الاجتماعية، نوعية الثقافة، الواقع والمشكلات، الرعماء والنخب في المجتمع، تأثير وسائل الإعلام والدعائية، الشائعات، التربية والتعليم والتجارب الإنسانية والحضارية، الظروف الحالية والمستقبلية، الأوضاع السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية.

وقد تناول الباحثون أنواع الرأي العام وذلك من خلال البحث والتحليل، والمحاولات الجادة لدراسة امماطه ، وقد اتفقت معظم الآراء المستخلصة من الدراسات العلمية على أن أنواع الرأي العام عديدة من ذلك على سبيل المثال : رأي عام صريح وظاهر ، رأي عام مؤقت ، الرأي العام اليومي ، رأي عام أغلبية ، رأي عام أقلية ، رأي عام مثقف ، رأي عام منساق . (حاتم ، ١٩٧٣ ، ص ١٢٣).

## ٥ . ٢ . ١ خصائص الرأي العام

- ١ - يظل الرأي العام ساكناً كامناً حتى يبرز أمر يهم الجماعة ويشكل قلقاً أو خيبة أمل .
- ٢ - يصبح الرأي العام الجاري هو محاولة للتقليل من التصادم والقلق وخيبة الأمل التي تتتاب بعض المجتمعات المعاصرة .
- ٣ - يحتاج الرأي العام إلى مطابقته لرأي الأغلبية وتوافقه معها .
- ٤ - يصبح الرأي العام الباطني ظاهراً ، أي أنه يكشف عن نفسه حينما يكون الدافع المؤثر قوياً ، ويظهر للعيان .
- ٥ - الرأي العام شديد الحساسية بالنسبة للحوادث الهامة ، والأزمات الطارئة والتي تمس هموم المجتمع وتلامس واقع الناس وأفراحهم وألامهم .
- ٦ - إذا أعطى أي شعب فرصة التعليم والإعلام فإن الرأي العام فيه يبدو صلب العود ولا يسهل خداعه عن طريق الدعاية أو تضليله بالشائعات .
- ٧ - الرأي العام هو نبض الشارع والتعرف عليه ضرورة تملتها المصالح وصناعة القرار السليم (حاتم ، ١٩٧٣ ؛ عبدالحليم ، ١٤٠٠ ؛ الأبياري ، ١٩٨٥) .

وتأسيساً على ما تقدم فإن أفضل السبل لحماية الرأي العام من الجريمة وشتى صنوف الانحرافات تكمن في تحصين المجتمع ، وتعزيز إيمانه بدينية وأهدافه ، ومنع كل ما من شأنه انحراف الرأي العام سواء بفعل الجهل ، أو بفعل التيارات المضللة والمدسوسة وهذا يحتاج إلى توعية الرأي العام وتبصيره من جهة وإلى تحليل وقياس الرأي العام من جهة ثانية ، لمعرفة ما ينطوي عليه أصلاً وما يلقي فيه فعلاً من شوائب (بوحوش ، ذنوبات ، ١٤١٠ ، ص ٧٧) (سلطان ، والعبيدي ، ١٤٠٤ ، ص ٢٥٥) (الفارسي ، ١٤٠٧ ، ص ٤١) (جابر ، ١٩٨٢ ، ص ١٩١).

ان الرأي العام في العالم العربي سريع التأثر بما يشاهد ويسمع ويقرأ من حوادث وآراء وأنباء مما يسهل على وسائل الإعلام العربية التمتع بشقة الجمهور ، فتعمل على توجيه أفكاره ومشاعره إلى الاتجاه المناسب .

لقد أجمع الباحثون على أن خير استراتيجية للوصول بالرأي العام إلى تحقيق التعاون الأمني الإيجابي من محاربة للذرالة ، والانتصار للفضيلة هو أن تعمل وسائل الإعلام على تكشف الحملة الإعلامية على الإجرام وال مجرمين ومحاربة كل خارج عن المبادئ والقوانين ، والأداب المرعية ، وبث روح احترام أدمية الإنسان وكرامته والنظام ، واحترام الصغير للكبير ، والمحكوم للحاكم . مع العمل الدؤوب على انتهاز كل فرصة ممكنة لتنفيذ الجمهور من الجريمة ، واستفهام عمل الجاني ، والابتعاد ما يمكن عن نشر الظروف التي قد يستشف منها العطف على المجرم ، أو التماس العذر له ، أو وصفه بصفة من الصفات المحبية للجمهور كالرجولة أو الشجاعة أو الجرأة أو المهارة أو الذكاء أو الوفاء . بل يمكن أن يصور رجل الإعلام المحترف للقارئ أو المشاهد حالة المجنى عليه واسرتة الذين تركوا بغير عائل يرعاهم ، ويقوم على شؤونهم . لقد أجاد أحد الباحثين حين قال «انه لا يمكن اثارة

الرأي العام ضد الإجرام إلا بوضع الإجرام تحت أنفه لكي يشم رائحته». وهذا أمر يتطلب من رجل الإعلام أن يستخدم كل ما أوتي من كياسة، ومهارة، وصدق، ودقة في التقدير، وبراعة في الأسلوب (شحاته وأخرون، د. ت، ص ٢٤) (الجيزاوي، د. ت).

## ٥ . ٢ . الرأي العام وأثره في منع الإجرام

لا نزاع في أن الرأي العام في أي بلد من البلدان له أثره في مكافحة الجريمة، لأن حراستة الأمن، ومحاربة الإجرام يحتاج إلى جهود الأمة لتتضافر مع جهود الحكومة وليس هناك جهاز أمن في الوجود مهما بلغ من الكفاءة ودقة النظام يستطيع أن يقوم بمهمة حفظ الأمن إذا لم يلق من الرأي العام المعاونة والتأييد الكاملين. فحسن القيام بهذه المهمة لا يتحقق إلا إذا ادرك الجمهور حق الإدراك بأنه متضامن في مسؤولية القضاء على الإجرام، وأن نصيبيه في هذا الجانب لا يقل عن نصيب رجل الأمن، ولذلك كان من النجاح الاستراتيجيات التوعوية إعداد الرأي العام ضد الإجرام، وجعل الجمهور يشعر بمسئوليته من هذه الناحية وبقدراته على مكافحة الإجرام. فالإجرام ما هو في الواقع إلا حرب قائمة ضد المجتمعات وواجب الحكومات حماية الفرد والجماعة، يقابلها ويتممها من جانب ذلك الفرد والجماعة واجب المعاونة والمساندة، وليس من الإنصاف في شيء أن يلقي كل العباء على جانب واحد بذاته دون الآخر فالمسؤولية تضامنية مشتركة (البابلي، د. ت، ص ٢٣٩) (التهامي، ١٩٧٢) (إمام، ١٩٧٩) (شحاته وأخرون، د. ت).

ومن أجل تكوين رأي عام واع للوقاية من الجريمة، فقد عقدت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - مركز الدراسات والبحوث - ندوة في الفترة

من ١٧-١٩ / ٢٠٠٠ / ٢٤-٢٦ هـ الموافق ٢٠٠٠ / ١ / ٢٦ و كانت أهداف الندوة على النحو التالي :

- ١ - تكوين رأي عام يتحقق التحصين ضد الجريمة والوقاية منها .
  - ٢ - التعاون بين وسائل الإعلام والجهات الأمنية لعمل مظلة إعلامية وقائية لردع الجريمة والوقاية منها .
  - ٣ - الإسهام الإعلامي في توجيه الرأي العام في الوقاية من الجريمة .
  - ٤ - تبادل الخبرات العربية الإعلامية في مجال الوقاية من الجريمة .
- ولتحقيق الأهداف المتوضعة من هذه الندوة طرحت الندوة المحاور الآتية :
- ١ - التعريف بالاتجاهات ، والرأي العام والمعتقدات الاجتماعية .
  - ٢ - تكوين الرأي العام والاتجاهات المضادة للجريمة والوقاية منها .
  - ٣ - دور الرأي العام والاتجاهات في التحصين ضد الجريمة والوقاية منها .
  - ٤ - نماذج تطبيقية لدور الرأي العام والاتجاهات .
  - ٥ - الخبرات العربية العملية ضد الجريمة في هذا المجال .

هذا وقد صدر عن الندوة التوصيات التالية :

- ١ - قيام وسائل الإعلام والاتصال بإعداد خطط إعلامية تهدف لتكون رأي عام واع لدى المواطنين في الدول العربية مناهض للانحراف والجريمة ومواجهة أنماط السلوك السلبية التي قد تنتج عن التداعيات الاجتماعية والاقتصادية للتحولات التي تفرضها العولمة .
- ٢ - دعوة كليات أو اقسام الإعلام في الجامعات العربية لإعداد الكوادر الإعلامية المتخصصة في الميدان الأمني لمواجهة الانحراف والجريمة ، واعطائها الحرية المسؤولة والملتزمة بقيم المجتمع الإسلامي لتمكينها من التعبير والتفسير والتحليل العلمي للظواهر الانحرافية والإجرامية .

- ٣- تطوير مهام رجال الأمن بحيث تتضمن تعزيز العلاقات الودية والإيجابية بين رجال الأمن والناشئة في المؤسسات التربوية والتعليمية ، وفي الأماكن العامة وغيرها ، لما لذلك من نتائج إيجابية في منع الانحراف والجريمة والوقاية منهما .
- ٤- العمل على بناء علاقات تعاون أقوى بين وسائل الإعلام وبين الأجهزة الأمنية في المجال الإعلامي ومجال الجريمة من خلال التنسيق والتعاون بين الخطط التي يعتمدونها في هذه الميادين بما لا يتعارض مع الالتزام المهني للرسالة الإعلامية حرصاً على عدم انتشار الشائعات التي قد تؤثر سلباً على أداء الأجهزة الأمنية .
- ٥- ادخال موضوعات دراسية في مختلف المؤسسات التربوية . وتتضمن الخطط الإعلامية الرسمية وغير الرسمية مواداً تساعد على تحصين المواطن العربي وتمكينه من تمحيص ونقد ومواجهة ما يقدم له عبر وسائل الاتصال والمعلومات الأجنبية والعالمية باعتبار هذا الهدف هو الوسيلة الأكثر نجاعة في هذا الميدان .
- ٦- دعوة الجامعات ومراكز البحث المعنية لإجراء البحوث والدراسات العلمية المتصلة بموضوع الندوة (الرأي العام والوقاية من الجريمة) بما يدعم الجهود الخاصة بالوقاية من الجريمة في الوطن العربي .
- ٧- تبني أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية فكرة اقامة اسبوع سنوي تحت شعار : «الوقاية من الجريمة مسؤولية الجميع» ، على غرار اسبوع المرور ، أو اسبوع الدفاع المدني ، ومدى جدوى تطبيقه من قبل وزارات الداخلية العرب .

إن هذه التوصيات على جانب كبير من الأهمية، والتطبيق الفعلي وغيرها من التوصيات الصادرة عن المؤتمرات والملتقيات العربية هو المحك الحقيقى ، وصدق الشاعر حين قال :

والقول مالم يكن بالفعل مصطحباً أمست أو اصره في حيز العدم

## ٥ . ٣ . مظاهر عدم التعاون بين الجمهور والأجهزة الأمنية

الرأي العام العربي لا ينقصه مطلقاً حسن الاستعداد للتعاون مع السلطات الأمنية في مكافحة الإجرام غير أن هذا الاستعداد يعوزه الكثير من التوعية والتوجيه والتنظيم ويتأثر بذلك العامل المتشر بين الكثير وهو عامل الجهل وما يتفرع عنه من قصر النظر ، وضعف الإدراك للواجب العام .

وليس من شك أن هذا الاستعداد للتعاون ليس في المستوى المنشود وهذا في الواقع يرجع إلى أسباب ودوافع مختلفة متعددة واهمها كما ذكرنا دافع الجهل الذي يحمل الجمهور على الاعتقاد أن واجب مقاومة الجريمة إنما هو من شأن الحكومة وحدها ، وأنه لا دخل له فيه وكذلك من الدوافع ما قد يعيشه المبلغ عن حالات معينة من مضائقات ومساءلات من بعض رجال الأمن تصل إلى حد الإهانة والسخرية في بعض المجتمعات مما يولده في نفس المبلغ إحباطات وردة فعل سيئة .

وقد يكون منها دافع الخوف من انتقام الجاني في حالة التبليغ عنه أو الشهادة عليه ومنها دافع التهرب من تعطيل مصلحة شخصية ، أو التعرض للمضايقة بسبب طول إجراءات التحقيق ، وتعقيدها ، وكثرة التأجيلات ، وصعوبة المواجهات كما ذكرنا ، هذا ويتمثل المظاهر السلبي لعدم التعاون في شكل الوقوف من الإجرام موقف المترج أو موقف الإهمال وعدم الاتكارات ، وعدم

الاهتمام. والأمثلة في هذا النوع الأخير تبدو بوجه خاص في عادة التستر وعدم التبليغ والشهادة، ثم في عدم قيام الجمهور بعمل جدي من أعمال الوقاية لحماية نفسه ضد الإجرام، وإلقاء كل العبء على رجال الأمن.

فمن الواضح مثلاً لا يتخذ الاحتياطات الضرورية في منزله في حالة سفره، أو تراه إذا ما اقتنى ثروة أكفي بوضعها في منزله بدلاً من إيداعها في البنك أو مكان مхранن مأمون، وتراه إذا ما استقدم خادماً عنه لا يوجد أي عناء للاستقصاء عنه، أو إذا كان صاحب مؤسسة فإنه لا يغير أي اهتمام للعاملين تحت مسؤوليته. إن التعاون بين رجال الأمن والجمهور يجب أن يقوم على أساس تبادل المعاونة بمعنى أن الأجهزة الأمنية ومن خلال الإعلام الأمني يجب أن لا تكتفى من جانبها عن انتهاز كل فرصة ممكنة لإرشاد الجمهور إلى ما يجب أن يقوم به انطلاقاً من أن للرأي العام دوره وأثره في توجيه الناس، وإرشادهم كقوة ضاغطة تستهجن ارتكاب الجريمة في حالة تغذيته بما يسهم في استباب الأمن والتعاون الحاد فيما يحقق خدمة التنمية، وصون المكتسبات والمنجزات.

والحق أن إيجابيات الإعلام الأمني في دعم وتعزيز مسيرة الأمن والاستقرار كثيرة شرطية توفير الإمكانيات والقواعد المؤهلة ومن خلال ذلك يمكن أن يسهم في إنجاز ما يلي :

- ١ - يسمح الإعلام الأمني بانسياب وتدفق المعلومات الصحيحة للرأي العام وأجهزة الإعلام الأخرى عبر قنوات شرعية وبأسرع وقت للحيلولة دون التأويلات والتكمئنات والشائعات .
- ٢ - يمكن من خلال الإعلام الأمني إطلاع الرأي العام على حجم المخاطر التي تطرحها التحديات ومدى الآثار التي تتركها الانحرافات .

- ٣- تقديم صورة متكاملة عن حالة الأمن والجهود المبذولة وحركة الجريمة داخل المجتمع وهذا حق للمواطن لمعرفة ما يدور حوله .
- ٤- يكن من خلال الإعلام الأمني رصد الظواهر الإجرامية والأنشطة المدمرة على الصعيد المحلي والدولي وتحليل مدلولاتها لإمكانية التوقع والتنبؤ بها لمكافحتها (الزعتون ، ١٤٢٠ ، ص ١٧) .
- ٥- حجب المعلومات الصحيحة عن الأمن والجريمة يؤدي إلى انتشار الشائعات والأقاويل ويدفع الإنسان للحصول على المعلومات من مصادر أخرى قد تكون معادية أو تعمل على تأويل الأحداث . خصوصاً أن العصابات الإجرامية أصبحت تسيطر على الكثير من الصحف والقنوات الإعلامية الخارجية . أو من خلال تضخيم الحدث من أجل التسويق وتحقيق الربح .
- ٦- من خلال الإعلام الأمني يتم قياس اتجاهات الرأي العام تجاه شئون القضايا المطروحة ومن ثم اتخاذ التدابير المناسبة في ظل الصلات المتبادلة بين رجال الأمن وبين الجمهور ، خاصة وأنه حينما يقتنع الرأي العام بجهود رجال الأمن ، فإن التعاون مع أجهزة الأمن المختلفة يصبح على أفضل مستوى (كلية الشرطة بالكويت ، ١٩٨٨ ، ص ١٥٥) .
- ٧- نشر الجهد الأمنية التي تتبع في مكافحة الجريمة والأجهزة التقنية المستخدمة في كشف الجرائم والقدرة التدريبية العالية للأجهزة الأمنية بطرق حذره ومدرسوه تردع كل من تسول له نفسه بارتكاب جريمة لعلمه أن فرصة الإفلات من العقاب تبدو مستحيلة .
- ٨- إن النشر الصحيح يتبع الفرصة للتعرف على الأخطاء التي وقع فيها الضحايا وبالتالي يعمل المواطنون على تفاديهـا .

- ٩ - إن نشر صور المتهمين الهاربين الخطرين يساعد على عمليات الضبط ويدفع الجمهور لتقديم المعلومات الالزمة للقبض على الجناة أو الحذر من حبائلهم.
- ١٠ - يمكن من خلال الإعلام توضيح الأنظمة والقوانين واللوائح للناس وتبصيرهم بالحقوق والواجبات ومنع التذرع بالجهل بالقوانين
- ١١ - يمكن من خلال الإعلام الأمني استقبال شكاوى الجمهور ودراستها عبر القنوات الرسمية بأسرع وقت معززة العلاقة بين المواطن والأجهزة الأمنية.
- ١٢ - يمكن من خلال الإعلام الأمني تعريف الجمهور بحقوقهم وواجباتهم وحقوق وواجبات رجال الأمن وذلك لمنع تعسف بعض رجال الأمن وأن رجال الأمن ليس خارجاً عن نطاق المسؤولية والمحاسبة.
- ١٣ - يمكن عرض بعض الصور المشاهد الحية لمجرمين ضلل بهم أو تابوا من أعمال انحرافية.
- ١٤ - يمكن من خلال الإعلام الأمني اعتراف أجهزة الأمن بأخطائهما إذا حصلت لأن الاعتراف دليل قوة مع بيان أن المخطئ سيحال عقابه.
- ١٥ - حث الرأي العام على اتخاذ مواقف سلبية من المجرمين الذين يشكلون خطراً على مسيرة المجتمع وأمنه (الزععون، ١٤٢٠، ص ١٨).
- ١٦ - ويمكن استخدام الإعلام الأمني في تعميق علاقة المواطن بالسلطة والمشاركة في الأحداث والمناسبات وصنع القرار (الزععون، ١٤٢٠، ص ١٩).
- ١٧ - إيجاد توعية الجمهور وتنمية القدرة على توقع الأحداث الإجرامية والظواهر السلبية ومظاهر الإنحراف في المجتمع، للتصدي لهذه الظواهر السلبية.
- ١٨ - تبصير أفراد المجتمع بخطورة الجريمة وتعزيز كراهيته لها حتى لا يقعوا ضحية لها.

- ١٩ - تنبية أفراد المجتمع بالوقاية من الجرائم التي تقع نتيجة الإهمال والتهاون.
- ٢٠ - التعريف بالأنظمة بطريقة مبسطة ، وتوضيح بعض المخالفات التي يجهلها كثير من المواطنين.
- ٢١ - توجيه أفراد المجتمع لاحترام الأنظمة والانضباط الاجتماعي .
- ٢٢ - عدم الاكتفاء بنشر الجرائم أو الأخبار ذات الأثر السلبي على المجتمع ، بل شرح الدوافع المؤدية إلى إثياب ذلك السلوك والتعليق عليه .
- ٢٣ - مواجهة الظواهر الاجتماعية والمشكلات الأمنية الطارئة والتي تؤثر على نمو وتقدير المجتمع مثل التشرد والتسلول وغير ذلك .
- ٢٤- تهيئة المجتمع لتقبيل الأشخاص الذين ارتكبوا الجريمة أو أمضوا فترة العقوبة لضمان عدم انزعالهم أو عودتهم مرة أخرى .

هذا ولا بد من الإشارة إلى أن هذه النقاط وغيرها يجب أن تحكمها ضوابط المصلحة المبنية على استراتيجية واضحة الأهداف ، والمقومات ، والوسائل ، والآليات ، فلكل مجتمع خصوصيته ، وخصوصية الحياة الأمنية فيه ، وخصوصية المواضيع والأحداث والمصادر ، والجمهور المتلقى للرسالة الإعلامية ، بيد أن الموقع الملائم الذي ينبغي أن تمثله إدارات أجهزة الإعلام الأمني في التنظيم العام هو أيضاً على درجة عالية من الأهمية ويعزى ذلك إلى طبيعة الإعلام الأمني وتشعبه ، مما يجعل ارتباطه بالإدارة العليا يخدم المصلحة العامة ويحقق أهدافه وينحه الحركة والصلاحية في حدود مسؤولياته (آل مسبل ، ١٤٢٠ ، ص ١٨).

ان كل عمل أمني على وجه الخصوص يتحمل قدرًا من المخاطرة وعلى قدر كفاءة العنصر الأمني والإعلامي وعلى قدر أهل العزائم يتحقق النجاح

إن شاء الله . ونجاح الإعلام الأمني في أداء رسالته هو نجاح للجهاز الأمني في أي دولة ، ونجاح الأجهزة الأمنية يعتمد أساساً على توظيف الإمكانيات والطاقات وعلى قدرتها في مواكبة التطورات العلمية والعملية التي تحتم عليها تحدياً كبيراً يستوجب إثبات قدرتها على ملاحة المستجدات ، والقيام بالواجبات الملقاة على عاتقها في عالم متغير ، سريع الإيقاع ، تحمل أيامه كل جديد وحديث في شتى المجالات ، كما تحمل المفاجآت والأزمات في نفس الوقت . وباختيار الصالحة في الأجهزة الأمنية والإعلامية يتحقق الأمل المنشود كما أن هذا من شأنه أن يقيم الحجة على دعوة التسلية والإلهاء في وسائل الإعلام العربية ، ويفند اعتذارهم بأن ضالة المادة الأمنية في الإذاعة والتليفزيون والصحافة وغيرها عائد إلى عدم تحاوب بعض الأجهزة الأمنية العربية والاحجام عن المشاركة الفاعلة من خلال وسائل الإعلام .

## **الفصل السادس**

# **الإعلام الأمني والتحديات المعاصرة**



## الإعلام الأمني والتحديات المعاصرة

إن تحصين المجتمعات العربية بالمبادئ والقيم ليست ترفاً فكريّاً بل شرط وجود ، وجوهر بقاء وأساس مكافحة الجرائم وركائز تحصين المجتمعات ، ونبدأها بالجوهر والأساس .

التربيّة والمنزل ، والمسجد والمدرسة ، الأنظمة والقوانين والتشريعات ، الثقافة والإعلام ، النوادي والنقابات ، مؤسسات الإنتاج والخدمات ، الندوات والمجتمعات ، البعثات ، القدوة الصالحة .

وإستراتيجية التحصين التي تطلق من هذه الركائز إنما تشكل سداً منيعاً ضد الجريمة ، وتحصين الصغير والكبير ، الرجل والمرأة ، المتعلّم والأمي ، و الجميع يعمل على حماية الأمن والمنجزات التنموية في ظل عقيدة راسخة ، ورسالة لاتبلي ، وسنة لاتبدل ، وموارد ضخمة ، وقوى بشرية هائلة ، وإمتداد جغرافي شاسع ، وموقع إستراتيجية مهمة وتاريخ حضاري عريق (حسان، ١٤٠٧، ص ١٥٠).

والمبادئ والقيم الإسلامية ثابتة لا تتغيّر بتغيير الزمان أو المكان : فبر الوالدين والصدق ، وصلة الرحم ، والوفاء والتعاون ، والاستقامة والعدل هي وليدة العقيدة الإسلامية وهي السياج والحصن الحصين ضد الجريمة والشوائب كافة (الزهراني ، ١٤١٧ ، ص ١٠).

من هنا كان لابد أن يدرك القائمون على الإعلام الأمني التحديات والأبعاد المتعددة التي بدأت تتسلل إلى داخل الأمة العربية فتخترقها ، وتثبت سموها ، وتنخر في جسدها خاصة في هذه الفترة من تاريخها ، ساعية إلى خلخلة الأمن العربي ، وببلة الأفكار ، واشاعة روح الانهزامية والفرقة واللامبالاة .

إن للإعلام الأمني أثراً كبيراً وإيجابياً في تدعيم الاستقرار والأمن في واسط المجتمع ومحاربة الجريمة والتوعية بمضارها وأثارها الخطيرة على المجتمع والتبصير بعواملها وأسبابها وطرق وسائل مكافحتها والقضاء عليها.

كما أن للإعلام الأمني دوراً كبيراً في تسليط الأضواء على القضايا الاجتماعية وطرحها للدراسة والبحث والتنبؤ إليها وإلى ضرورة استئصالها وإيجاد الحلول الالزمة لها ، والإعلام الأمني في دوره وإسهامه الفعال فيما يقوم به من التوعية والتوجيه والإرشاد والتبصير ، كل ذلك يساعد أجهزة الأمن المختلفة في أداء واجبها في المحافظة على أمن واستقرار المجتمع والمحافظة على سلامة الأرواح والاعراض والممتلكات ومكافحة الجريمة والقضاء عليها وعلى الظواهر الإجرامية التي تشكل خطراً على أبناء المجتمع وتتساكم بهم وحياتهم . فمثلاً نجد أن أجهزة الإعلام المختلفة عندما تقوم بتوعية المواطن العربي وتحذره من مخاطر المخدرات وإدمانها ، واضرارها على الفرد والمجتمع فهي بذلك تسعى إلى تحصين الفرد من الوقوع في هاوية الإدمان وإبعاد وباء خطر المخدرات عن المجتمع ، كذلك الدور الكبير الذي يلعبه الإعلام في نشر التوعية المرورية في المجتمع ، فمن خلال التعرف إلى أسباب الحوادث المرورية ، وتسليط الأضواء على الحوادث المرورية التي تقع وكذلك ما يتبع عنها من ضحايا ، وخسائر كبيرة ، وشرح الأسباب والعوامل التي أدت إلى وقوعها وإلى ما يتبع عن مخالفتها ، وأنظمة المرور ، وكذلك الإرشاد والتوجيه لتجنب الحوادث المرورية . كل ذلك يسهم في الحد من الحوادث المرورية ويتجنب المجتمع الكثير من ضحايا وخسائر الحوادث كما يسهم في نشر الوعي المروري . ومن خلال ذلك نلاحظ مدى الإسهام الإيجابي للإعلام الأمني في مساعدة إدارات المرور للتوعية المرورية والحد من الحوادث ، وتوجيه السائقين والمشاة إلى طريق السلامة وهكذا

نرى مدى المساهمة الفعالة للإعلام الأمني في مساعدة رجال الأمن في أداء العديد من واجباتهم في مكافحة الضواهر الإجرامية والاجتماعية الشاذة والتوعية بمخاطرها وكيفية تجنبها والتبيير والتوجيه بكل ما يرسخ استقرار المجتمع ويتجنب ابناءه المخاطر والحوادث وعلى نفس الوتيرة يبصر المجتمعات بالدعائية المعادية، وال الحرب النفسية، والشائعات المغرضة وخطورة الفساد والرشاوي بكل ما يعكس صفو أمن المجتمع العربي من المحيط إلى الخليج ، وهناك تحديات كثيرة .

ومن هذه التحديات على سبيل المثال لا الحصر :

- تحديات البحث العلمي في الميدان الأمني .
- الحرب النفسية .
- الدعايات المضللة .
- الشائعات .
- الرشوة .
- التلوث البيئي .
- الإرهاب .
- المخدرات .
- الحوادث المرورية .

## ٦ . ١ تحديات البحث العلمي في الميدان الأمني

إن الناظر فيما تقدمه البحوث العلمية من خدمات وإسهامات جليلة على كل صعيد ، يجد أنه بالفعل يصح أن يطلق على هذا العصر عصر البحث والتفوق العلمي ، أو عصر إنفجار المعلومات ، فقد أشارت الإحصائيات

إلى أنه يصدر في العالم ما يزيد عن (٦٠٠,٠٠٠) كتاب في كل عام و (١٥٠) ألف دورية ، وهذا الفيض من المطبوعات جعل مراكز البحوث والمكتبات أمام ضرورة اقتصتها ظروف العصر وأملاها تدفق المعلومات الكثيف بشكل لا بدّ معه من أن تلجم تلك المؤسسات إلى التركيز على جملة من الأهداف وبحسب ما يتوافق مع تخصصها ، وأغراضها العلمية (رونالد كرليستين، ١٩٩٣).

ولا تختلف تحديات البحث العلمي في الميدان الأمني عن تحديات البحث العلمي في الجامعات ومراكز البحث المتخصصة على الإجمال . فالباحث العلمي له مواصفات ومقاييس متى اختلت تعثر البحث وقلت جدواه وبالتالي أصبحنا أمام كم هائل من المواضيع التي لاتسمن ولا تغنى من جوع .

## ٦ . ١ . أهمية البحث العلمي في الميدان الأمني

إن من أهم ما ينبغي أن يعني به العمل الأمني لضمان نجاحه هو أن ينطلق من الإيمان بأهمية البحث العلمي فهو طريق الأجيال نحو غد آمن مستقر ، وهو عبر الدول من التخلف والتخبط إلى التقدم والتخطيط المدروس ، وحل المشكلات . وما من أمةأخذت به إلا أوصلتها إلى ما تبتغيه من أمن ورفاهية ، وسيادة ، واحترام وتقدم بين الأمم ، فالمشكلات الكثيرة والتحديات المتعددة في كثير من دول العالم الثالث ، إنما تعزى معظم أسبابها إلى إغفال بحث الظواهر والحوادث واقتراح الحلول وفق الأسلوب العلمي المدروس ، والقائم على التخصص والمنهجية وأساليب البحث العلمي الناجحة .

إن مؤسسات الأمن لا يمكن أن تعمل بعيداً عن البحث العلمي وإيجابياته ، فبالإضافة إلى مراكز البحث المتخصص فيها والتي تستجيب

مباشرة لاحتياجاتها وتحطيم طاقتها، فإن ذلك لا يحول بطبيعة الحال دون الإستعانته ببقية مراكز البحث العلمي المتخصصة خارج الأجهزة الأمنية في الجامعات ومراكز البحث نظراً لما يمثله البحث العلمي من أهمية للأمن والاستقرار وذلك من الوجوه التالية:

- ١ - إنه من خلال البحث العلمي الرصين يمكن تتبع تطور إتجاهات السلوك الإجرامي في المجتمع إحصائياً، والتنبؤ بهذه الإتجاهات مستقبلاً في ضوء ما يجري في المجتمع من تطورات وأحداث ، وكذلك الكشف عن أسباب الظواهر الإجرامية الطارئة واساليب مقاومتها ، وهذا من شأنه أن يساعد في التصدي والمجابهة ، وبالتالي زيادة كفاءة العمل والأداء (أكاديمية نايف، ١٩٨٨ ، ص ٤٦)
- ٢ - تتبع تطور أساليب إرتكاب الجرائم ، ودراسة هذه الأساليب في المجتمعات الأكثر تعقيداً ، وتقديم الأساليب المضادة ، مع تحديد الوسائل الكفيلة بالكشف عن هذه الجرائم حتى يسبق رجال الأمن في هذا المجال الجنة مهما كانت إمكانات المجرمين وطرق توظيفهم التقنية الحديثة لصالحهم .
- ٣ - تتبع حركة المجتمع وتطوراته ، والكشف عن الجرائم الجديدة فيه ، والتي قد تستوجب أن تضطلع الجهات الأمنية بدور فعال في حلها أو الإستعداد لمواجهتها .
- ٤ - تقويم أساليب أداء رجال الأمن لواجباتهم ، كل في مجال اختصاصه ، مع اقتراح التعديلات الواجب إدخالها في النظم وفقاً للمستجدات والظروف الزمانية والمكانية .
- ٥ - تطوير العلم لخدمة أغراض الأمن وخدمة المجتمع .

- ٦ - تدريب رجال الأمن على التفكير العلمي السليم في حل المشاكل والمعوقات التي تقابلهم في حياتهم العملية ، وذلك من خلال صياغة الأسئلة الصحيحة والنقد البناء والتقويم السليم .
- ٧ - تنمية القدرات الإبداعية لدى رجال الأمن بحيث تشكل لديهم حساً أمنياً واصاله فكرية ، وإنضباطاً علمياً ، وأمانة في التعامل مع النصوص وثقة في النفس ، وشجاعة أدبية ، وقدرة على التحليل (حضر ، ١٤١٢ ، ص ٨٢) .
- ٨ - يساعد على بلوغ الأهداف المتواخدة من التعليم والتأهيل المهني الجيد والإحتكاك بالأجهزة المماثلة في العالم وإكتساب خبرات جديدة ترفع من مستوى رجال الأمن لوظائفهم ونقل ما يصلح للتطبيق ، فالجريمة وإن كانت ترتكب في العالم العربي في الغالب الأعم بصورة مبسطة ، فإن التحوط والإستعداد واليقظة الأمنية منذ الآن ثم دراسة الجرائم المنظمة وأساليب مكافحتها ، خصوصاً في مجال جرائم النقد والمخدرات والإرهاب الدولي والتخريب هو مجال يمكن أن يضطلع فيه البحث العلمي بدور كبير .
- ٩ - إن تعقد العلاقات الدولية والتجارية والإقتصادية أدى إلى تعقد أساليب إرتكاب الجرائم بشتى أشكالها ، وهو ما يوجب أن تنشط أجهزة البحث العلمي في إبتكار سبل كشف الجرائم الغامضة ، ووضع الخطط اللازمة وتتدريب الميدانيين عليها ، وكذلك النظر في سياسات المنع والردع وأهمية التعاون مع الأجهزة المعنية بمكافحة الإجرام .
- ١٠ - البحث العلمي يساعد على توفير قواعد معلومات متكاملة ومنظمة ، إذ أن الدول المتقدمة في مجالات الأمن قد اتجهت إلى تكوين مراكز للمعلومات العلمية الأمنية تستخدم فيها أحدى الأنظمة وأدقها ، حيث

تقوم بجمعها وتحليلها وتخزينها بعد تبويبها وتصنيفها ، بما يخدم الغرض ، ويكون من استرجاعها عند الحاجة إليها بيسر وسهولة ، ويتولى الحاسب الآلي هذا الدور في حفظ المعلومات واسترجاعها ، إذ لا يتصور أن يكون هناك عمل منظم سليم دون أن تتوافر المعلومات الصحيحة ، كما أن الاهتمام بالمعلومات المتحصلة لاتقل أهمية عن جمعها من مصادرها المتعددة ، ومن هذا المنطلق برزت الحاجة إلى تطوير أساليب العمل الأمني ، وادخال التقنيات الحديثة من خلال إستخدام جهاز الحاسب الآلي ، وصولاً إلى أهداف عدة أهمها :

- أ- تحقيق عنصر الشمول والتكميل للمعلومات .
- ب- توفير عنصر الحماية الالزمة من إعتبارات التلف أو فقد .
- ج- ضمان الدقة في رصد واسترجاع المعلومات عند الحاجة .
- د- توحيد طرائق نقل تبادل المعلومات والتحاطب بها .
- هـ- اختصار الوقت والجهد .
- و- التحديث المستمر للبيانات والمعلومات المحفوظة لتحقيق فاعلية الاعتماد عليها والاستفادة منها .
- ز- التوسع في طرائق الاستعلام والبحث الفني بما يحقق الفائدة المرجوة من قطاع المعلومات .
- ح- تجنب الاعتماد الكامل على العنصر البشري ، وبالتالي تجنب احتمالات الخطأ .
- ط- تذليل مشكلة توفير الحيز المكاني الذي يستوعب الحجم الهائل للمعلومات المحفوظة والمستجدات وتحقيق السرعة المطلوبة .

## ٦ . ١ . ٢ معوقات البحث العلمي في الميدان الأمني

إن بعض طلبة الدراسات العليا في الوطن العربي يلتحقون بها رغبة في البعثات الداخلية أو الخارجية من ناحية ، و النظر إلى الدراسة الجامعية على أساس من الوجاهة والقبول الإجتماعي من ناحية أخرى ، وهذا يعني بالتأكيد أن كثيراً من هؤلاء يضعون في مقدمة أهدافهم التخرج والحصول على الشهادة ، ويأتي بعد ذلك التعلم والبحث .

وهناك أمور أخرى لابد من النظر إليها بتدبر ، وإيجاد الحلول لها بوعي وجراة ومنها قضية التنسيق ، والإإنفاق المالي على البحوث ، والقواعد المعلوماتية ، والتفرغ للبحث العلمي ، وتوفير المرافق العلمية ، والإقتناع بأهمية البحث العلمي الأمني ، وإيجاد رأى عام يجذب البحث كسبيل إلى التقدم والتطور ومواجهة المشكلات (الربيع ، ١٤٠٣) .

والحق أنه يظل أخطر المعوقات : المعيق المالي ، والمعوق الأكاديمي ، ويمكن التجاوز على المعيق المالي ، وذلك من خلال إدراج الدول في ميزانياتها بنداً خاصاً بالبحث العلمي ، وأن يصرف على هذا الأمر بسخاء وفق خطط تحقق خدمة الأهداف المتوازنة ، أما المعيق الأكاديمي ، فييمكن أيضاً إيجاد حلول تعالج مسألة إبعاد أعضاء هيئة التدريس عن البحث ، وقلة المساعدين وضعف المكتبات ، وقلة الإحتكاك بمراكيز البحوث خارج الوطن العربي ، وتأخر النشر العلمي ، وعدم الربط بين مشاكل المجتمعات الأمنية وخطط التنمية من جهة والبحث العلمي من جهة ثانية ، وكذلك هجرة العقول العربية المؤهلة إلى الجامعات ومراكيز البحث في الخارج نتيجة الإغراءات المنوحة لهم . (حضر ، ١٤١٢ ، ص ص ١٠ ، ٨٢) .

إن هذه المعوقات التي تقف في طريق البحث العلمي عامة في جميع موسسات البحث العلمي في العالم العربي تقريراً، وتفاوت من بلد إلى بلد ، إلا أنه بالإضافة إلى ماذكر آنفاً ، فإن هناك صعوبة إضافية تخص المجال الأمني منها على سبيل المثال : عدم النظر إلى الأمان كعلم ، وإغفال إستثمار نتائج البحوث العلمية في المجال الأمني بالشكل المطلوب ، والتقليل من أهمية النظم الاحصائية ، بالإضافة إلى الفجوة بين الممارسين للعمل الأمني والباحثين .

### ٦ . ١ . ٣ مواصفات الباحث العلمي في الميدان الأمني

لاشك أن هناك بعض المواصفات الأساسية التي يمكن من خلالها التعرّف على البحث العلمي الجيد ، وهو البحث الذي يستحوذ على اهتمام القارئ ، ويحفزه بشغف على قراءته ، ولما كانت أغلب الدراسات والبحوث الأمنية تأخذ الصفة الاجتماعية فإن الإمام بالمنهج العلمي في الدراسات الاجتماعية مطلب لاغنى عنه . من هنا جاءت أهمية بيان المواصفات الأساسية لكل باحث أمني . . . نأتي على ذكر أهمها :

- ١ - الأمانة العلمية ، إذ لا بد أن يكون الباحث صادقاً في كتابته ويشير إلى المراجع التي استقى منها بحثه .
- ٢ - الاعتماد على النفس في الكتابة (بوجوش ، ١٩٨١ ، ص ٣٢) .
- ٣ - الموضوعية في الكتابة ، ونقصد بذلك الابتعاد عن التحيز لفكرة معينة أو اصدار الأحكام المسبقة ، أو إهمال بعض الحقائق التي تعارض مع أفكار الباحث .
- ٤ - استعمال المصادر الحديثة .

- ٥- التسلسل في الأفكار وحسن ربط الجمل بعضها ببعض ، إذ أن من أصعب المشاكل التي يواجهها أي مشرف في عمله هي عدم تجانس الأفكار ، وعدم الدقة في التعبير وصعوبة الربط بين الجمل ، وغياب التسلسل المنطقي للأفكار .
- ٦- الابتعاد عن الحشو ، وتدخل الأفكار .
- ٧- الالتزام بقواعد التوثيق العلمية (الجحني ، ١٤١٠ ، ص ١١٠) .
- ٨- عدم المغالاة في الإقتباس من الآخرين إلا عند الإقتضاء ، لأن هذا الأسلوب قد يدخل بالموضوعية ، والنزاهة العلمية ، ويجعل الباحث في موقف يشعر فيه أنه ضيق الأفق وإطلاعاته محدودة .
- ٩- الدقة في فهم آراء الغير ، وفي نقل عباراتهم ، واحترام آرائهم .
- ١٠- التوازن بين الأبواب والفصول والباحث والمطالب والعناوين الفرعية ، حتى لا يطغى جزء من الدراسة على بقية مواضيعها .
- ١١- تطابق عنوان البحث مع المحتوى لأن المقدرة على إختيار العنوان المناسب للبحث هي أكبر نجاح يتحقق الباحث ، إذ يستطيع أن يثبت فيه صدقه (الهواري ، ١٩٨٠ ، ص ٧ ، ١٢) .

هذا وليخذل طالب الدراسات العليا أشد الخدر من الاستطراد ، فإنه يفكك الموضوع ويعصف بوحنته ، وتناسقه وإنسجامه ، وعليه أن يعطى كبير اهتمامه لعنوان البحث أو الرسالة ، وأسباب اختياره ، وأهدافه ، وتعريف مصطلحات البحث والفرض ، والدراسات السابقة ، ومنهج البحث ، وحدود و مجال الدراسة ، مع تعويذ الدارس على كيفية إصطدام النافع المفيد بمهارة ، وإستخراج الحقيقة .

هذا على مستوى الدرس للعلوم الأمنية ، أما على مستوى القيادات الأمنية ، فإنه من الأهمية بمكان الاهتمام بتطبيق مفهوم التكامل والتعاون الأمني بشكل دقيق ، فمن المتعارف عليه أن وجود الأمن في الخارج ، أى على إستتاباه في الداخل ، ولذلك يظل التعاون والتنسيق الأمني هو القاعدة الأصوب التي ينبغي أن تسود بين الدول العربية لما تتميز به من وحدة الروابط الدينية والتاريخية واللغوية والمصير المشترك .

كما أن التنسيق والتعاون الوثيق بين إدارات البحث في العالم العربي مطلب لا غنى عنه ، لأن غياب التنسيق والتعاون يعيق نجاح خطوات البحث أو يكررها ، ويجعل الإستفادة منها محدوداً ، فحربي براكنز البحوث العلمية العربية أن تتعاون في هذا المجال قدر الإمكان وأن تستفيد من الدراسات والخبرات والجهود السابقة ، وأن يقدم -في الوقت نفسه- لها كل عون مادي ومعنوي لتوالص أعمالها في خدمة الأمن والاستقرار والتنمية بعيداً عن التزعة الإنفرادية في العمل التي قد تسبب خللاً في الأداء وضعفاً في الإنتاج ومحدودية في الحلول .

ثم أنه لكي يصل البحث العلمي في الميدان الأمني إلى المستوى المنشود فإنه يتبع إعداد فرق من الباحثين علمياً ، حتى يمكن أن يعول عليهم في تقديم البحث المتميزة ، والحلول والرأي والمشورة الواضحة المبنية على الدراسة المتكاملة والمتأنية ، والمنطلقة أساساً من المنهج الواضح في النظر للمشاكل والأحداث والظواهر الاجتماعية ، كذلك فإن الإسلام - مثلاً - باللغات الأجنبية يعطي البحث الأمنية عمقاً وجودة وقيمة ، مع إعطاء موضوع الأصالة والوازع الأخلاقي ما يستحقانه من اهتمام ، وتوفير قواعد معلوماتية متكاملة للتعليم والبحث والإرشاد والتوعية لتحقيق أهداف الإستراتيجية الأمنية وخدمة العلوم الأمنية على أرقى مستوى .

إن التحديات الأمنية في هذا الزمن كثيرة، ومتعددة كما أن المشكلات التي تواجه العالم في تصاعد مستمر في الوقت الذي أخذ فريق من مفكري العالم يتبناه وبوضوح إلى خطورة ذلك خصوصاً في مجال الجريمة والعنف صوره كافة، ومشاكل البيئة، وتناقص الموارد الطبيعية أو عدم ترشيدها وتضخيم المدن وتضاؤل الريف، واستمرار الحروب والصراعات الأقلية والدولية ، وإنشار المخدرات ، وترويج المبادئ الهدامة ، كل هذه المشاكل العالمية تشكل تحدياً حقيقياً للوضع الأمني في أي بلد ، وأحسب أن البحث العلمي خير معين لمكافحة الجرائم والتصدي لجميع المشكلات والتحديات التي تواجه الإنسان في كل زمان ومكان .

من هنا يتquin على «الإعلام الأمني» في الوطن العربي أن ينهض بمسؤولياته نحو البحث العلمي وخاصة في الميدان الأمني وأن يعمل على توفير الدراسات المقارنة والتجارب الدولية كنماذج تسهم في تطوير خيارات وبدائل في سبيل مكافحة الظواهر الإرهابية والإجرامية عموماً .

إن الوقاية من كل ما يهدد مسيرة الأمن والاستقرار والتنمية يعتمد على مدى اسهامات المعرفة والبحوث في توفير طرق وأساليب فعالة لصانعي القرار لمواجهة الظواهر الإجرامية .

واستشعاراً لأهمية البحث العلمي ومناهجه في الحقل الأمني ، نظمت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ندوة بعنوان «مناهج البحث في العلوم الأمنية» وذلك في الفترة من ٢١ - ٢٣ ربيع الآخر ١٤١٥ هـ الموافق ٢٦ - ٢٨ سبتمبر ١٩٩٤ م . وهدفت الندوة إلى تطوير وتحديث أساليب البحث العلمي الأمني باعتبار إن الظاهرة الأمنية هي ظاهرة معقدة ولها خصوصيتها ، وفي الوقت نفسه محاولة الوصول إلى رؤية منهجية متكاملة في دراسة الظاهرة الأمنية ، ومواكبة المستجدات ، واستشراف البحث العلمي في الميدان الأمني .

وقد صدر عن الندوة التوصيات التالية :

- ١ - التأكيد على أهمية تحديد وتوحيد المصطلحات الأساسية التي تعد أساساً للعمل العلمي البحثي في ميادين الأمن المختلفة على أن تبني أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية باعتبارها الأكاديمية المتخصصة في ميدان إجراء الدراسات والبحوث العلمية في الميدان الأمني وإصدار قاموس خاص بذلك (أكاديمية نايف، ندوة، ١٤١٨).
- ٢ - دعوة الكليات والمعاهد الأمنية إلى إدراج مادة طرق البحث واساليبه ضمن برامجها ومناهجها الدراسية والعمل على تكثيف الاهتمام بها ومواءمتها للمستجدات في ميدان مناهج واساليب البحث العلمي .
- ٣ - التأكيد على دعم مراكز الأبحاث العلمية القائمة داخل الأجهزة الأمنية ، وتوفير الكوادر المتخصصة في منهجية البحث العلمي واساليبه ومراحل تنفيذه بما يساعد على ارتقاء مستوى العمل البحثي بها والمساهمة في التوصل إلى نتائج ذات مصداقية عالية .
- ٤ - دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية إلى انشاء دبلوم عام يتخصص في مجال مناهج البحث واساليبها في الميدان الأمني بما يلبي حاجة الأجهزة الأمنية ، ومراكز الأبحاث من الكوادر البشرية المتخصصة في هذا الميدان .
- ٥ - دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية إلى عقد دورات متخصصة في تصميم البحث العلمي واساليب تنفيذه والتعامل مع مشاكله في الميدان الأمني .
- ٦ - دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية إلى عقد ندوة مناهج البحث في العلوم الأمنية بشكل دوري لمتابعة المستجدات والممارسات التطبيقية

في البحث العلمي في الميدان الأمني وتوسيعة قاعدة المشاركين المتخصصين في هذا الميدان من الدول العربية.

٧- دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية إلى تنظيم ورش عمل في ميدان منهجية البحث في العلوم الأمنية ومشكلاته التطبيقية تحدد موضوعاتها الأكاديمية بما يحقق فائدة تبادل الخبرات الميدانية والتجارب بين الدول ووضع صياغات لحلول بعض مشكلات البحث العلمي وتحدياته.

٨- دعوة الدول العربية إلى الارتباط بمركز المعلومات والبيانات بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ودعمها ببيانات والمعلومات الأساسية بما يحقق السرعة في الإنجاز والمزيد من الفاعلية لجهود الأكاديمية في ميدان الدراسات والبحوث العلمية الأمنية.

٩- الطلب من الأكاديمية توسيعة دائرة الأجهزة والهيئات المعنية بالأمن بمفهوم الشامل التي تنقل إليها خبراتها البحثية ومحصلة نشاطها البحثي في الميدان الأمني وذلك لمزيد من تعميم النفع والأفادة من خبرات الأكاديمية في هذا المجال مع التركيز على وزارات الداخلية والعدل والشئون الاجتماعية والعمل بأجهزتها المختلفة.

١٠- دعوة المسؤولين في الأجهزة المعنية بالبحث العلمي داخل الدول العربية إلى استقطاب العلماء والباحثين العرب في الدول الأجنبية لنقل خبراتهم واسهاماتهم في ميدان البحث العلمي بما يعمل على إثراء وتطوير فنون البحث العلمي واساليبه في الدول العربية.

## ٦ . ٢ الحرب النفسية

دخلت الحرب النفسية - التي تتولى وسائل الإعلام الحديثة خدمتها - قائمة الاهتمام العسكري والإستراتيجي والإعلامي ، منذ زمن طويل ومع تطور وسائل الحرب والدمار من أسلحة ومصانع تخدم أوجه النشاطات الحربية ، وتزيد في ضراوة الحروب ، ومع سرعة إيقاع الأحداث الدولية والأزمات والكوارث التي أصبحت ملزمة للإنسان ، فإنه أصبح للحرب النفسية وظيفة بالغة الخطورة من حيث التأثير وإحداث خلخلة وتخذيل في الجبهة المعادية .

وهناك مقولات عدة لزعماء وقادة عسكريين تبين لنا ما يمكن أن تفعله الحرب النفسية ، فهذا تشرشل رئيس وزراء بريطانيا في الحرب العالمية الثانية يقول : «كثيراً ما غيرت الحرب النفسية وجه التاريخ» ويقول الرئيس الفرنسي ديجول «لكي تنتصر دولة ما في حرب فإن عليها أن تشن الحرب النفسية قبل أن تتحرك قواتها إلى الميدان» ويقول رومل «إن القائد الناجح هو من يسيطر على عقول أعدائه قبل أبدانهم» .

ولهذا أصبحت الحرب النفسية في عصرنا الراهن سلاحاً من أهم الأسلحة التي تعتمد عليها كثير من الدول ، وللحرب النفسية جذورها التأثيرية الأزلية ، إلا أن الممارسات المستحدثة ، والتطبيقات المتطرفة لأساليبها ، جعل لها من الخصوصية والتأثير والنفاذ إلى عقول الملايين من البشر أمراً ميسوراً ، خاصة حينما تحدث الأزمات والتوترات وتدق طبول الحروب (مقلد، ١٩٧٩، ص ١٤١) (أكاديمية نايف، ١٤١٠)، فالتسابق على عقول الناس ومواقفهم بات صناعة وحرفية متخصصة لها أصولها وأدواتها الخاصة (القباع، ١٤٠٦، ص ٢١٣) (الجحني، ١٤١٧، ع ٥١، ص ٦٠).

لقد ظلت فلسفة الحرب النفسية على الدوام لاتخرج عن الإخلال بتوازنات الأمن في الدول المستهدفة ، والتعامل مع البعد الاجتماعي والسياسي والإقتصادي من خلال المعنويات والتركيبة النفسية لشراائح المجتمعات بغرض إضعاف التماسك الاجتماعي ، والثقة وهز القناعات في جنب الخصم ، وكسب الأنصار والمساندين ، وهذا هو الجانب الأكبر من وظيفتها ، وإن كان لها ما لا يغفل ذكره في محيط الدول الصديقة ، لكسب المزيد من الأنصار والمؤيدين ، والإبقاء على التفاهم والتعاون فيما يخدم المصالح المشتركة ، ويعزز أواصر الصداقة .

ومن هذا المنطلق فلا غرو أن ينفرد هذا العصر عن غيره من سالف العصور بتعاظم وظيفة الحرب النفسية ، وأن تصبح الحرب النفسية سمة بارزة من سمات هذا العصر لتشابك المصالح وتعارض الإستراتيجيات والأهداف .

## ٦ . ٢ . ١ ماهية الحرب النفسية

إن الحرب النفسية مصطلح حديث ، وإن كانت الحرب النفسية معروفة منذ القدم ، فما هو ياترى تعريفها من الناحية العلمية والمنهجية ؟ هل هي معركة الكلمة والمعتقد ؟ أم هي كما تعرفها الموسوعة العسكرية بأنها : «مجموعة الأعمال التي تستهدف التأثير على أفراد العدو بما في ذلك القادة السياسيين والأفراد غير المقاتلين بهدف خدمة مستخدمي هذا النوع من الحرب » أم هي «الكلمات والأفعال التي توهن من تصميم العدو على القتال بإضعاف روحه المعنوية » (بدر ، ١٣٩٤ ، ص ٢٠٧) أو هي «الحرب التي تستخدم فيها مخططات من جانب دولة أو مجموعة دول للدعائية وغيرها من الإجراءات الإعلامية التي تستهدف جماعة معادية أو محايده ، أو صديقة للتأثير على آرائها وعواطفها وإتجاهاتها وسلوكها بطريقة تساعد على تحقيق سياسة الدول أو الدولة المستخدمة لها (حمزة ، ١٣٩٥ ، ص ١٣٨) (حنفي ، ١٩٧٨) .

من هذه التعاريف يتضح أن الحرب النفسية لها تعاريف عديدة ، وهى نمط الأعمال والمارسات والخطط التي يقصد من ورائها النيل من معنويات الخصم ، وخلخلة تماسكه ، وإعاقة تقدمه وتفكيره ، هذا على صعيد التصدي للعدو أما على الجانب الآخر ، فإن العمل على تقوية تماسك الجبهة الداخلية بكل السبل المتاحة ، وكسب المؤيدين والمساندين خارجياً أمر له أهمية في إدارة الصراع وإحراز النصر .

## ٦ . ٢ . أهداف الحرب النفسية

لاشك أن للحرب النفسية أهدافاً كثيرة ومتعددة تهدف بالدرجة الأولى إلى تخويف الخصم ، وخلخلة تماسكه وتحطيم إراداته والتشكيل في قيادته ، وزرع أفكار معادية ، بعد إجباره على التخلص عن أفكاره وأهدافه التي يعتقد بصحتها ، والإنسان غير الملزم الضعيف قد يتخلص عن فكره وأهدافه تحت التأثير بأفكار وأهداف أخرى زرعت له .

وفي مجال بيان أهداف الحرب النفسية ، ذهب بعض المهتمين إلى تحديدتها في الآتي :

أولاًً : إثارة الانقسام في صفوف العدو ، وتحطيم معنوياته والتحريض على كراهيتها .

ثانياً : تقوية الجبهة الداخلية ورفع الروح المعنوية ، وتعزيز الإهتمام بالقضايا مدار الصراع .

ثالثاً : كسب ودّ الدول المحايدة وإنقاذهما بعدها ببراعة القضية التي تحارب دولة من أجلها وتأكيد الإيمان بالنصر .

رابعاً : توثيق اواصر الصداقة والاخاء مع الدول الخليفة (البهي ، ١٣٩٦) .

ويذهب «فيليپ كاتس» إلى القول بأن الأهداف العامة للحرب النفسية لا تخرج عن كونها دعماً للعمليات العسكرية ، بمعنى أن يحرض العدو على الاستسلام والخروج على قيادته ، ومهاجمة معنويات القوى العسكرية وبث روح الشقاق في وحداتها ، وإضعاف فعالياتها ، والمحافظة على وحدة القوى المتحالفة ضد العدو ، ومهاجمة إقتصادياته ، وكل مؤسساته ومراكز الإنتاج فيه ، ودعم عمليات الأصدقاء والمنظمات ضد العدو وإحاطة الناس علمًا بكل ما يجري وماذا يجب عليهم أن يعلموه ، وماذا يجب عليهم أن يتجنبوه (بول لانيجر، ١٩٨٨، ط٢) (خطاب، ١٣٩٢، ص٩١).

إذن فإن أهداف الحرب النفسية لا تخرج عن كونها عمليات مبرمجة ومخططة تدور محاورها حول التخويف من الموت والقوة الضاربة ، والتأكيد على أن النصر حاسم ، وتكرار الدعوة إلى الاستسلام ، وبث الشائعات والأراجيف ، والعمل المتواصل على تعديل أو تغيير أفكار وإنجاهات العدو ، وإمداده بمعنى جديد وإستدلالات تشير في صفو العدو الاهتمام والإنتباه مع إستخدام أساليب الترغيب والترهيب بهدف التفوق بدنياً واقتصادياً وسياسياً وعسكرياً . وفي عمليات الحرب الميدانية يتمحور هدف الحرب النفسية في هدفين هما: الإسلام وعرقلة المجهود الحربي (الكيلاني، ١٩٧٥) (نوفل، ١٤٠٦).

## ٦ . ٢ . ٣ وسائل الحرب النفسية

تستخدم الحرب النفسية أحدث وسائل الإعلام من صحفة وإذاعة وتلفاز ومنشورات وكراسات ، وأفلام ومكبرات الصوت ، كما تستخدم أحدث فنون الایحاء الذاتي المبنية على إكتشافات علم النفس الفردي والإجتماعي ، والعلوم الأخرى المساعدة على توصيل منظومة الحرب

النفسية بوضوح ، وستستخدم كل الوسائل التي يمكن أن تتحقق أهدافها من خلال الدعاية ، والشائعة ، وإثارة الرعب ، والخداع والتهديد والوعيد ، والإغراء والوعد ، وغسل الدماغ ، وإظهار الخصم بالمظهر الذي يوحي بالرهبة والقوة والثقة ، وتميل إلى تبسيط الأمور وإبراز المزايا وإخفاء العيوب والأخطاء مما قد يعيق أية قدرة على النقد أو الحكم الموضوعي المتعقل لغير المتخصصين . ولعل أخطرها هي : الدعاية المبطنة والخفية التي يصعب إكتشافها بسرعة مثل الدعاية الشيوعية خاصة في فترة الإتحاد السوفياتي السابق التي كانت تعمل على تحقيق أهدافها تحت ستار من الموضوعية المزيفة والكلمات التي يسهل معها أن يقع فريسة لها من فقد حصانته الذاتية .

الدعاية في أحد جوهرها تعني محاولة منظمة للتأثير على عقول وعواطف وسلوك جماعة معينة تحقيقاً لهدف معين ، وتشترك الدبلوماسية في أنها توجه إلى شعوب الدول الأخرى لا إلى حكوماتها (الحلوة ، ١٤٠٧ ، ص ٢٣٢) .

وفي مجال النظر إلى إستراتيجية الدعاية يمكن التمييز بين نوعين من الإستراتيجيات :

الاستراتيجية الموضوعية الهدافة والاستراتيجية الكاذبة ، ومن هنا يرى بعض الباحثين أن تقديم المادة الإعلامية للمستمع أو القارئ أو المشاهد - بشكل إخباري - يراعى فيها أكبر قدر من الدقة وال موضوعية والمهارة والجمال والجاذبية ، ومن ثم يترك للمستقبل « الإنسان » مهمة إستنتاج مغزى أو دلالة الخبر الإعلامي ، إن هذه الإستراتيجية مبنية على أساس تقديم المعلومات الصحيحة ذات الأهمية السياسية والثقافية والأمنية والاجتماعية ، كما أن لهذه الإستراتيجية « ميزة كبرى » أخرى تمثل في اجتذاب الناس الذين يحرضون على الحصول على معلومات صحيحة ، وأخبار موثقة تساعدهم

على تصحيح الأخبار المغلوطة أو المشكوك فيها (الحلوة، ١٤٠٧، ص ٢٣٥)، خاصة في هذا الزمن الذي يموج بالأفكار ، والأخبار المتداقة ، والأصوات الصارخة الصادحة التي ترددتها وسائل الإعلام الحديثة.

أما استراتيجية الكذب التي تعتمد عليها بعض وسائل الإعلام فهي : تعنى تحريف وتشويه الحقائق والتلاعب بالعواطف ، والاستهانة بالرأي العام ، وقد استعمل الإعلام النازي عبر دعايته تلك الإستراتيجية ، معتمداً على الفكرة التي عرضها « هتلر » في كتابه « كفاحي » وهى أن الكذبة إذا كانت كبرى وردت ترديداً كافياً فسوف يصدقها الناس (الحلوة، ١٤٠٧، ص ٢٣٦).

#### ٦ . ٢ . ٤ طرق التصدي للحرب النفسية

إن المعضلة الكبرى في الحرب النفسية ، كانت وما زالت تكمن في تنوع أساليب المكافحة (مصطففي ، ١٤١٢ ، ص ٨١) (الكيلاني ، ١٩٨٥ ، ص ٢١)، القرآن الكريم أرشدنا إلى الموقف الذي يجب أن يتبعه المؤمن في حالة تناقل الأنبياء غير المحددة المعامل والإتجاه أو تلك التي لا يطمئن إليها قلب المسلم ، فقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيَّ فَتَبَيِّنُوا﴾ (الحجرات ، ٦) وقال تعالى : ﴿لَئِنْ لَمْ يَتَّهِيَ الْمَنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْمَرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنَعْرِيْنَكَ بِهِم﴾ (الاحزاب ، ٦٠) وقال : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخُوفِ أَذَاعُوا بِهِ ، وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ ، لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُم﴾ (النساء ، ٨٣).

وقصة الوليد بن المغيرة معروفة حين جمع قريشاً وطلب منهم الإتفاق على رأي واحد في الرسول الأمين ﷺ وفي دعوته ، وقد بين الله تعالى في محكم كتابه تحركاته ، وشخص حاله فقال : ﴿إِنَّهُ فَكَرْ وَقَدْرَ فَقْتَلْ كَيْفَ قَدْرَ ، ثُمَّ قُتْلَ كَيْفَ قَدْرَ ، ثُمَّ نَظَرَ ، ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ، ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكَبَرَ ،

فقال إن هذا إلا سحر يؤثر ، إن هذا إلا قول البشر ﴿المدثر، ١٧ - ٢٤﴾ ،  
لقد قالوا عنه ﷺ إنه كاهن : فقال الوليد : لا والله ما هو بكاهن ، لقد رأينا  
الكهان وسمعنا منهم فما هو بكلامهم ولا سجعهم ، فقالوا : مجنون ، ثم  
قالوا : إنه شاعر ، قال : ما هو بشاعر ولا مجنون ، قالوا : فنقول ساحر ،  
قال ما هو بساحر ، لقد رأينا السحرة وسحرهم ، وما هو بوحدة منهم ،  
وهكذا حاولوا الاتفاق على دعاية ملقة ، وقصة مختلفة ، ولكن خاب  
سعيهم ، وإندرت دعايتهم أمام الحق والعدل ، وفي آخر المطاف اتفقوا  
على ضلاله وافتراء ، وأجمعوا على القول إنه ساحر .

هذا شكل من أشكال الحرب النفسية المغرضة الحاقدة في تلك الفترة  
ضد الإسلام ورسول الله عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم ، ضد المسلمين .

وقد تولى القرآن الكريم الرد على كل ما كانوا يذيعونه ويجادلون فيه ،  
ولأهمية تفتيت معنويات الخصم وتهجين عزائمهم ، فقد كانت أكثر غزوات  
الرسول ﷺ ، كما يقول خبراء الإستراتيجية : «معارك معنويات تؤثر على  
النفوس والقلوب ، لامعارك خسائر تؤثر على الأرواح والممتلكات  
(خطاب ، د. ت ، ص ٣٢٩) .

إن المؤمن الحق لا تضيره - بطبيعة الحال - الحرب النفسية في شيء لأنه  
يعرف الله حق المعرفة ، وهو سبحانه وتعالى كل شيء بالنسبة إليه ، فهو  
الذي خلقه وسواه ، وهو الذي أكرمه وضمّن له رزقه ومعاشه في دنياه ،  
وسخر له ما في السماوات والأرض جمِيعاً ، وأسبغ عليه نعمه ظاهرة  
وباطنه ، فضلاً عن ترس المؤمن بالإدارة والصبر ، والثبات والجلد ، وتحدى  
كافة الصعاب ، والتغلب على العوائق والغربيات ، والوقوف منها كالصخرة  
الراسخة أمام الرياح العاتية ، قال تعالى : ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس

قد جمعوا لكم فاخشوهم ، فزادهم إيماناً ، وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ،  
فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو  
فضل عظيم ﴿آل عمران ، ١٧٣ - ١٧٤﴾ .

لقد زعم بعض الكتاب الغربيين أن تاريخ الإسلام منذ البداية اتسم بالعنف وسفك الدماء ، ولذلك لا غرابة أن نرى - كما يزعمون - القتل والإرهاب على يد مسلمين . ولكن الحقائق الواقع غير ذلك ، فالتقديرات الإحصائية تشير إلى أن عدد المقتولين في جميع الغزوات والسرايا بين المسلمين والكافر التي بدأت من السنة الثانية للهجرة ، ودامت إلى السنة التاسعة لاتزيد في العدد على ألف وثمانية عشر نفساً (١٠١٨) تقريباً المسلمين منهم (٢٥٩) ، والكافر (٧٥٩) ، أما في الحرب العالمية الأولى فقد بلغ عدد المصابين على الأصح ما يقرب من واحد وعشرين مليون نسمة (٢١,٠٠٠,٠٠٠) وعدد المقتولين منهم سبعة ملايين (٧,٠٠٠,٠٠٠) وذلك ما بين عام ١٩١٤ - ١٩١٨ ، والمصابون في الحرب العالمية الثانية وصل إلى ما لا يقل عن خمسين مليوناً (٥٠,٠٠٠,٠٠٠) وكلف قتل الرجل الواحد في الحرب الأولى عشرة آلاف جنيه ، وبلغ مجموع نفقاتها (٣٧,٠٠٠,٠٠٠) جنيه ، فياترى هل الحربان العالميتان الأولى ، والثانية من صنع المسلمين؟ هذا أمر لا يقول به أحد ، إذ ليس للعرب وللمسلمين فيما ناقة ولا جمل وإن احتجوا بزيادة تعداد البشر ، فالنسب لا تقارن أبداً (الندوي ، د. ت ، ص ٢٢٥) .

وعود على بدء ، فإن التصدي للحرب النفسية المعادية يعتمد في الأساس على المعلومات ، وعلى أجهزة الرصد والتحليل والخبراء وعلى التركيز على العمل الوقائي الذي يستند في الأصل إلى التحصين ضد المخاطر ، والأفكار الهدامة ، وكل ضروب الحرب النفسية .

إن الإعلام الأمني وهو يزاول اختصاصاته فإنه يعمل على تحسين أبناء الأمة من خلال تعميق المبادئ التي تقوم على أن الحياة والموت والرزق بيد الله ، وحيثند تبعث من المؤمن الإشعاعات المعنوية والإيمانية الدافقة التي تؤثر إيجابياً في تغلبه على الصعوبات كافة ، بثقة في نفسه ورسالته وسلامه وقيادته ، وبتقدير عال لواجباته ، ورسالته ، فيصبح هذا الإنسان على إستعداد لحماية أمن أمه في أي عصر وفوق كل أرض وتحت كل سماء ، وبروح معنوية عالية لانظير لها .

وعودة أيضاً على موضوع التحسين الفكري لأفراد المجتمع عامة ضد المخاطر وجميع ضروب الحرب النفسية فإن من الأهمية بمكان التأكيد على التحسين ، والوقاية من خلال المؤسسات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بحيث يعمق في وجдан وعقله أبناء المجتمع مفهوم الأمان الفكري والتحسين الاجتماعي ، ويتجلى ذلك في حماية الفكر من أن يناله الأعداء ، أو ينزلوا به أذى ، وتحصينه عبر مناهج «برامج» متنوعة ، يأتي في طليعتها أن يشعر كل فرد أنه مسؤول عن نفسه وفكرة ، وأسرته ومجتمعه ، وإستماعه ومشاهداته ، ورواياته : قال تعالى : ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصْرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾ (الاسراء ، ٣٦) .

وأن يتعود الفرد على إعمال العقل والفكر ، والرد بالحججة والبرهان على المرجفين حسب استطاعته ، وأن يعرف الدليل والاستدلال ، وأن يراجع أهل العلم والاختصاص في كل ما أشكل عليه ، قال تعالى : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل ، ٤٣) ، ﴿وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمُهُمُ الَّذِينَ يَسْتَبْطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (النساء ، ٨٣) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيَّ فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات ، ٦) ﴿لَئِنْ لَمْ يَتَتْهُ الْمَنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْمَرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنَغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا

يجاورونك فيها إلا قليلاً» (الاحزاب، ٦٠) وقال تعالى «إن المتقين في مقام أمين» (الدخان، ٥١).

من هنا يجب التنويه بوضوح تام أن أقوى قوة في مواجهة الحرب النفسية المعادية هو قوة الدين ، ولذلك تأتى أهمية التحصين والعمل الوقائي ، والرد الفعال باسلوب مقنع ، يستصحب المنهج المناسب في الرد والهجوم من خلال تقديم الحقائق ، وحشد الأقوال والأدلة ، وفضح إدعاءات العدو وتفنيدها في قوالب عديدة ، ومن زوايا مختلفة ، بحسب الواقع والأحوال ، فمدافع العدو ، وعرباته وطائراته ، وغواصاته وصواريشه ودبباته وآلياته وأجهزته كافية لاقرر النصر وحدها ، إذ أن ارتفاع الروح المعنوية تظل من أهم المركبات والعوامل التي من شأنها أن تلحق الهزيمة والخسائر المادية وال الحرب النفسية والمعنوية في صفوف الأعداء ، ولذا يقال إن وراء كل نصر في معركة معنويات عالية ، والمقاتل المؤمن المخلص المتقن لسلاحه الإيماني ، الملم بكل ما هو مطلوب منه الإمام به ، هو المهيأ والمرشح دائماً وأبداً للنصر والتفوق .

## ٦ . ٣ الدعايات المضللة

### ٦ . ٣ . ١ ماهية الدعاية

إن الدعاية قديمة ولكنها لم تعرف بمعناها الحديث إلا في القرن الثامن عشر الميلادي ، ثم استخدمت بشكل أكبر بين الحربين العالميتين وأخذت تتطور أكثر فأكثر حتى صار يطلق على القرن العشرين قرن الدعاية التي باتت الدعاية فيه تسيطر على الحياة اليومية للإنسان (بدر ، ١٣٩٤ ، ص ١٦٢).

وتحمارس الدعاية من خلال وسائلها العديدة التي منها الإعلانات المchorة ، الاخبارية ، والنشرات ، والرموز ، والرسم الكاريكاتوري ،

والألوان، والوسائل السمعية كالذياع، والموسيقى والشعر، والأخبار اليومية، والمسرحيات والتمثيليات، والبرامج الموجهة، والسينما، والتلفاز، ومكبرات الصوت، والهدايا والمعارض واللافتات، وما شابه ذلك وهناك أساليب غير عقلانية تستخدمنها الدعاية المضللة منها: الأباطيل، المحنوفات، التحريفات، والإيحاءات.

لقد دخلت الدعاية الزائفه الحياة السائدۃ بأشكال مختلفة لتكون واحدة من عناصر التصادم بين الدول المؤثرة في اتجاهات الناس وآرائهم، وسلوكهم، فأى نزاع ينشأ بين دولتين أو أكثر وينتهي إلى تصادم تكون الدعاية أحد عناصر التصادم ، بعد القتال المسلح سواء كان التسليح تقليدياً أو كيمائياً أو بيولوجياً أو ذرياً ، وتتدخل مع الجوانب الاقتصادية والسياسية، والاجتماعية، والثقافية، وقد تهيمن عليها لصالح الأهداف المرسومة .

### ٦ . ٣ . ٢ تعريف الدعاية

الدعاية نشاط إنساني قديم ، ومن التعريف الكثيرة التي بين أيدينا عنها ، وجدنا أنه يمكن أن يكون هناك شبه اتفاق بين علماء مدارسها على أنها «فن التأثير والممارسة والسيطرة والإلحاح والتغيير والترغيب لقبول وجهات النظر ، أو الآراء أو لأعمال أو السلوك» (حاتم ، د.ت ، ص ١٣٨) وبمعنى آخر هي «ال усили المخطط والمنظم لتشكيل تصورات المتلقين والتلعب بمعارفهم وتوجيه سلوكهم وذلك من أجل تحقيق استجابات لديهم تتفق مع ما يريد الداعية» (أودونيل ، وجويت ، ١٤١٣ ، ص ٧٣).

ومهما تعددت تعريف الدعاية فإنها في المحصلة النهائية فن الإقناع ، ومقدار تأثيرها يخضع للقدرة على التخطيط لتلبية احتياجات ومقاصد معينة .

### ٦ . ٣ . أسس الدعاية

أشار أساتذة الإعلام والدعاية إلى الأسس التي سلكها مصممو الدعاية من أجل بلوغ أهدافها ومن هذه الأسس ما يلي :

- ١ - يجب أن يكون هدف الدعاية الأشخاص لا الموضوعات . ذلك لأن معالجة الموضوعات مسألة معقدة ولا يمكن أن تعالج بالبساطة أو اليسر .
- ٢ - يجب أن تخفي الدعاية وقوه حتى لا تبدو واضحة ظاهرة على أنها دعاية وإلا تعرضت للفشل .
- ٣ - يجب أن تستند الدعاية إلى المعلومات ذات القيمة وإلى المعرفة الدقيقة بجريات الأمور وأن تنسق مع الاتجاهات السياسية والثقافية والعسكرية والاقتصادية والعاطفية للدولة وللسكان الذين توجه إليهم .
- ٤ - لا يصح أن تظهر الدعاية وكأنها توجد موضوعات جديدة بل يجب أن تعنى بدلاً من هذا بالموضوعات القائمة فعلام مثل البطالة وعدم الاستقرار السياسي والتفكك الداخلي ، وتبحث هذه الموضوعات بأساليب فنية ثم تضع منطقها الجدلية بذات الأسلوب الفني .
- ٥ - يجب ألا تكون للدعاية صبغة جامدة تجعلها عاجزة عن ملاحقة التطورات اليومية ، وأن تكون متأهبة دائماً لتحويل تفسيرها للموضوعات بما يتماشى والتطورات اليومية التي تحدث فيها .
- ٦ - لا تدار الدعاية بسيطرة آلية مركزية ، وإنما يترك لأولئك الذين ينفذون الأمر ويباشرون العمل .
- ٧ - يجب أن تستخدم الدعاية كل التسهيلات الممكنه وبخاصة مواطني الدولة التي توجه إليهم الدعاية والسعى لاكتسابهم للاشتراك فيها ( حاتم ، ١٩٧٣ ، ص ص ١٤٩ - ١٥٠ ) .

ولما كان يقصد بتعبير الدعاية اليوم بفن التأثير في مشاعر الناس ، لذا  
كان التقسيم المنهجي لطبيعة الدعاية كما يلي :  
أولاًً : التقسيم الحقلـي وهو : التقسيم الذي يحدد حقول العمل في حرب  
الكلمة وينقسم إلى :

- ١ - الجبهة الداخلية : وتضم الشعب كافة من المدنيين .
- ٢ - القوات المسلحة : وتضم أفراد وحدات وتشكيلات القوات المسلحة .
- ٣ - الرأي العام الإقليمي وال العالمي : ويضم هذا الحقل شعوب العالم من صديقة ومحايدة ومعادية .

ثانياً : التقسيم الأدائي : ويتضمن هذا القسم الأساليب المختلفة لنقل الكلمة إلى الناس التي تمثل في :

- ١ - الكلمة المسموعة في الإذاعة والتلفاز ، وفي الندوات والمحاضرات ، وفي الاسطوانات والأفلام ، والكاسيت .
- ٢ - الكلمة المكتوبة ، في الكتب والمراجع ذات الدراسات العميقة ، وفي الشرات المبسطة ، وفي الصحف والمجلات .

ويقتضي هذا التقسيم المقارنة بين أثر الكلمة المسموعة والأخرى المكتوبة . فالكلمة المسموعة تميز عن المكتوبة بالآتي :

- أ- تنقل الكلمة المسموعة انفعال المتحدث إلى المستمع .
- ب- تثير الحماسة والانفعال بسهولة ، فهي تناقض العاطفة .
- ج- يتأثر بها أكبر عدد من الناس ، خصوصاً إذا ما كانت مذاعة .
- د- أثرها مؤقت مالم يتفاعل بها جموع المستمعين لتصبح جزءاً من العقل الجماعي .

هـ- أكثر مرونه حيث أنه من الممكن إجراء التعديل والتبديل فيها لمواجهة الظروف الانفعالية للمستمعين ، خصوصاً إذا ما كان موجهاً لجمهور يواجه المتحدث .

و- من الممكن زيادتها أيضاً وتفسيراً خصوصاً إذا ما أتيحت المناقشة بين المتحدث والمستمعين ، ولاشك أن الكلمة المكتوبة تتميز عن الكلمة المسماومة بأنها :

أ- ذات أثر محدود على قرائهما ، ومن يتاثرون بها ومدى كفاءة هؤلاء في نقل الكلمة المكتوبة .

ب- تخاطب العقل قبل العاطفة فتأثيرها أبطأ إلا أنه أثبت .

ج- ثابته لا تسهل الإضافة إليها ، أو تعديلها .

و- كلما ازدادت الكلمة المكتوبة عمقاً كلما احتاجت لمستوى أكثر تخصصاً من القراء .

هـ- يمكن الرجوع إلى نصها كلما احتاج الأمر ( ولو أن الكلمة المسماومة يكن الرجوع إلى نصها إذا ما تم تدوينها أو تسجيلها ) (طعيمة، د. ت، ص ٩٨) .

### ٦ . ٣ . ٤ تصنیف الدعاية

يتوقف نجاح الحملة الدعائية أو إخفاقها على خطة إعدادها وتصنيفها والالتزام بقواعد التخطيط السياسي من إعداد وصياغة وتنفيذ ثم متابعة وقد تعددت تصنیفات الدعاية وصورها بتنوع الدراسات الإعلامية والنفسية ، والاجتماعية ، والسياسية التي تهتم بدراستها .

وأحسب أن التصنیف الأقرب إلى الفهم هو التصنیف الذي ينظر إلى الدعاية بفهمها الشامل وما تحدثه من أثر في الجانب السياسي .

من هنا يمكن تصنيف الدعاية على النحو التالي :

- أ - الدعاية البيضاء : وهي التي تصدر من مصادر معروفة ومكشوفة الهوية ، والأهداف ، وتعتمد على المنطق في عرض الحقائق ، وهذا النوع من الدعاية موجود في حياة الناس اليومية للتاثير على سلوك الناس وأدواتهم ، سواء في المجال التجاري أو السياسي أو العسكري .
- ب - الدعاية السوداء : وهي التي تخاطب الغرائز والانفعالات وتحشد الأكاذيب والمغالطات دون أن تكشف عن مصدرها ، أو تحدد اتجاهها وأهدافها . وهي من أخطر أنواع الدعاية .
- ج - الدعاية الرمادية : وهي دعاية تستند إلى بعض الحقائق التي لا يمكن انكارها ، غير أنها تضيف إليها بعض الأكاذيب التي ليس من السهولة اكتشافها . وتكشف هذه الدعاية عن مصدرها في الوقت الذي يظل اتجاهها وأهدافها غامضاً على الجمهور (عبدة، ١٤١٢، ص ٤٦) .

### ٦ . ٣ . ٥ أهداف حرب الدعاية المعادية

لقد تعرضنا فيما سبق لأهداف الحرب النفسية ، وهي نفس أهداف حرب الدعاية والتي يمكن إعادة ذكرها بشكل آخر في هذا الموضوع :

- ١ - إشاعة الفرقه والانقسام بين صفوف العدو ، ونقصد هنا الفرقه بوجه عام أي التفرقه بين الشعب وحکومته ، وبين العدو وحلفائه ، وبين القادة والجنود ، بين الأغلبية من السكان والأقليات ، والتفرقه بين الأحزاب ، والطوائف ، والجماعات ، والمذاهب المختلفة ، والتفرقه بين الجيش وبين المدنيين ، وبين النساء ، والرجال ، وبين الصغار والكبار وبين الاجيال المختلفة ، وتدوي هذه التفرقه ، إلى تزييق جبهة العدو ، واستنفاد طاقاته في الخصومات والصراعات الداخلية في جبهته .

- ٢ - إضعاف إيمان العدو في عقيدته وأفكاره ومبادئه الوطنية وآثاره الشك في نفسه وفي شرعية قضيته وزعزعة الشعور بالثقة بالنفس وزعزعة الأمل بالنصر .
- ٣ - محاولة كسب جميع العناصر المعزولة لصالحه (عيسيوي ، ١٩٨٢) .

## ٦ . الشائعات

تلعب الشائعات دوراً خطيراً في التأثير على الرأي العام لا سيما في أيام الحروب والأزمات الأمنية ، وخطورتها تأتي من كونها تخاطب عقولاً تملك من الاستعدادات العقلية ما يجعل الشائعات تؤثر فيها .

### ٦ . ٤ . ١ تعريف الشائعة

الشائعة اصطلاح يطلق على «الأقوال والأحاديث والروايات التي يتناقلها الناس دون التأكد من صحتها، ودون التتحقق من صدقها» (حاتم ، ١٩٧٣ ، ص ١٨٠) ولا تتحقق أهدافها إلا إذا اتصفت بصفتين أساسيتين هما : الأهمية والغموض .

وتنقل الشائعات من خلال وسائل الإعلام ، وتولد من خلال إحدى ثلث حالات :

- ١ - من إيجاد خبر لا أساس له من الصحة .
- ٢ - من تلفيق خبر لجزء منه نصيب من الصحة .
- ٣ - من المبالغة الجسيمة في نقل خبر ينطوي على بعض العناصر الصحيحة (عبدالباقي ، د. ت ، ص ٤٥٠) .

وللدفع نقل الشائعات وسرعة انتشارها بين الناس عوامل نفسية عديدة من هذه العوامل :

أولاًً : عامل الكراهة والعدوان التي تحييش بها نفوس بعض الناس .

ثانياًً : الخوف والقلق خصوصا في وقت الأزمات والمحروب ، لأن البعض في مثل هذا الجو على استعداد لأن يتواهم أموراً كثيرة لا أساس لها من الصحة ، وهو مستعد لأن يفسر الحوادث العادية تفسيرات خاطئة يميلها عليه الخوف والوهم ، كذلك فهو مستعد لأن يصدق كل ما يقال وله مساس بموضوع خوفه وقلقه .

ثالثاً : عامل الأحلام والرغبات والأمني النفسي (حاتم ، ١٩٧٣ ، ص ١٨٠) . حيث يقبل بعض الناس على ترديد بعض الشائعات لما يجدونه فيها من تنفيض عن الحاجات والرغبات والأمال التي تمثل إهتمامهم ويعجزون عن تحقيقها في الواقع ، وهي ليست إلا تنفيساً وأحلاماً لم تتحقق في اليقظة والواقع الفعلي .

رابعاً : حب الظهور أمام الآخرين بحيث يبدون وكأنهم على علم ببواطن الأمور من خلال اتصالاتهم ببار المسؤولين .

خامساً : الرغبة في التأييد العاطفي من خلال التنفيض الانفعالي والعاطفي المنشود .

سادساً : التسلية ، مع قلة الوعي بالنتائج الوخيمة التي تترتب على تناقل الشائعات .

سابعاً : نقص المعلومات حول حدث مهم ، والتعتيم عليه أو حجب الحقائق قد يكون من مذعنة لانتشار الشائعات .

## ٦ . ٤ . ٢ أنواع الشائعات

### الشائعات على أنواع منها

- ١ - الشائعة الزاحفة وهي التي تروج ببطء وهمس وبطريقة سرية .
- ٢ - الشائعة الغائصة وهي التي تروج في فترة معينة ثم لا تثبت أن تغوص تحت السطح لتعود بالظهور مرة أخرى عندما تتهيأ لها الظروف .
- ٣ - شائعة الخوف وهي التي تنتشر في الحالات التي يستولى على الناس الخوف والقلق في أوقات الحروب والأزمات السياسية والإقتصادية .
- ٤ - الشائعة الهجومية التي توجه ضد العدو للتشكيك في إمكانية النصر وإشاعة تيار الانهزامية ( زهران ، ١٩٧٧ ، ص ٣٦١ ) .
- ٥ - شائعة الأحلام والأمناني وهي الشائعات التي تنتشر بين الناس لأنها تمس حاجاتهم وأحلامهم ، وتعمل كتنفيس للرغبات والأمال التي لم تتحقق أثناء اليقظة ( حمزة ، ١٩٨٢ ، ص ٢٩٣ ) .

## ٦ . ٤ . ٣ طرق مقاومة الشائعات

إن الشائعات مهما تعددت أنواعها لا تخدم سوى الأعداء الظاهرين والمستورين ، فمن الواجب التصدي لها ونبذها ومقاومتها ومنع انتشارها بكل الوسائل الممكنة .

ويشير المتخصصون إلى طائق الحد من الشائعات ومن هذه الطرائق ما يلي :

- أ- اطلاع الجميع على المعلومات الالزمة .
- ب- كشف أهداف الشائعات المعادية .
- ج- استخدام جميع الوسائل لتعزيز الثقة بوسائل الإعلام الوطنية .

- د- توفير الوسائل المادية والمعنوية للقوات .
- هـ- العمل على تجنب الفراغ والأسأم .
- و- تعزيز الوحدة الوطنية ، والتلاحم والالتفاف حول المصلحة العليا .

#### ٦ . ٤ . ٤ تحليل الشائعات

لقد توصل خبراء هذا المجال إلى مرشد يستعان به في تحليل الشائعات كمدخل طبيعي لتفنيد الشائعات ، ودحضها غير أن عبارات هذا المرشد وفقراته لا تنطبق بالضرورة على كل عينة من عينات الشائعة ، أو مفرداتها ، كما أنه يتطلب من محللي الشائعات أن يكونوا على دراية بأفكار ومضامين وأهداف الشائعات وبكل تأكيد فإنه عندما يحيط المختص رجل الإعلام الأمني بهذا الدليل والمرشد فإنه إلى حد كبير يمكن أن يضع تفسيرًا لكل شائعة جديدة مهما تعددت أساليبها ووجهاتها التي تنقلها وهذا المرشد في التحليل هو :

- ١- هل الشائعة «عبارة عن مقدمة للتصديق» تتعلق بموضوع معين ؟ .
- ٢- هل يفتقر الراوي والسامع إلى المعايير الدقيقة للتشتبث من صحتها ؟ .
- ٣- هل يتوافر «الغموض» وتتوافر «الأهمية» ؟ وأى العاملين أكثر وضوحاً؟ .
- ٤- على أى منحى تنطوي الشائعة «سعى وراء معنى» ؟ .
- ٥- هل تقدم الشائعة تفسيرًا اقتصادياً مبسطاً موقف بيئي انفصالي أو مربك؟ .
- ٦- هل تعبّر الشائعة عن توتر داخلي؟ (بالنسبة للسامع)؟ .
- ٧- هل يعد هذا التوتر في صميمه انفعالياً أو غير انفعالي؟ .

- ٨ - هل التوتر قوامه القلق ام الرغبة ام الإثم أم الاستطلاع أم غير ذلك من الحالات العقلية؟ .
- ٩ - هل تعد الشائعة تبريراً لإنفعال عند الراوي لا يستطيع أن يتقبله بصورة واضحة؟ .
- ١٠ - ما الذي يجعل الشائعة تتسم بالأهمية عند الراوي؟ .
- ١١ - من أى وجهه يتيح ترديد الشائعة تحقيق التنفيذ الانفعالي؟ .
- ١٢ - ما هي عناصر التوتر العقلي التي تنطوي عليها الشائعة؟ .
- ١٣ - هل تشبه الشائعة حلم يقظة، وإذا كان الأمر كذلك فكيف؟ .
- ١٤ - هل تضطلع الشائعة بوظيفة الأفلات من مشاعر الألم؟ .
- ١٥ - هل تنطوي الشائعة على عدائية مزاج قائلها؟ .
- ١٦ - هل تكسب الشائعة قائلها أثناء ترديده لها منزلة ممتازة؟ .
- ١٧ - هل يتحمل أن يكون قولها من أجل إدخال السرور على صديق أو مجاملته؟ .
- ١٨ - هل يتحمل أن تكون الشائعة من قبيل الدردشة؟ .
- ١٩ - هل يمكن الكشف عن الحقيقة إذا كانت هذه حقيقة التي يتحمل أن تكون الشائعة قد نسبت إليها؟ .
- ٢٠ - هل يرجح أن يكون قد حدث انحراف تام لموضوع الشائعة؟ .
- ٢١ - هل تحمل الشائعة طابع الأسطورة؟ .
- ٢٢ - هل يمكن أن تتضمن الشائعة قلبا للحقائق؟ (عبدالباقي ، ١٩٧٩ ، ص ٤٦١).
- ٢٣ - هل تنطوي الشائعة على نزعة إلى التنادر او الفكاهة؟ .

- ٢٤ - هل تتعلق الشائعة بأحداث جارية؟ .
- ٢٥ - هل هناك في الشائعة ما يدل على الاسترسال الحسن؟ .
- ٢٦ - على أي نحو تجلّى الشائعة بالنسبة إلى التوقع؟ .
- ٢٧ - هل هناك شائعة بالنسبة إلى المصلحة الذاتية أو الطبقية أو المتعلقة بالأجناس والفئات أو ما إلى ذلك؟ .
- ٢٨ - هل هناك شائعة بالنسبة للعادات اللغوية؟ .
- ٢٩ - ما هي الدلالة التعبيرية (المجازية) للشائعة؟ .
- ٣٠ - هل يمكن تصنيف الشائعة الخاطئة إلى فئة الشائعة المروعة أم الشائعة الحاملة، أم الشائعة الزاحفة الحابية أم الشائعة المندفعة أم الغاطسة؟ .
- ٣١ - هل من المحتمل أن تكون الشائعة جزءاً من حملة همس؟ .
- ٣٢ - ما علاقة الشائعة إن كانت لها علاقة بالأخبار (الأنباء) أو الصحافة أو بقية وسائل الإعلام؟ .
- ٣٣ - هل تحمل الأقصوصة لافتة الشائعات، أم تنسب الشائعة إلى مصدر مسؤول وما هو الأثر المرتبط على ذلك؟ .
- ٣٤ - هل هنا لك عملية تجسيد أو عملية تشخيص؟ .
- ٣٥ - ما خير طريقة لدحضها؟ (بول لاينبرجر، ١٩٨٨، ط٢)  
 (عبدالباقي، د. ت، ص٤٦١) (حمزة، ١٤١٠) (حنفي، ١٩٧٨)  
 (الحلوة، ١٤٠٧) (الكيلاني، ١٩٧٥).
- إن هذه النماذج من الأسئلة يجب أن توضع أمام المختبر لتوضيح نوعية الشائعة واتجاهها وأهدافها ووضع الحلول المناسبة بغية التصدي لها بفاعلية واهتمام. هذا وفي ضوء الخبرات والتراتبات المعرفية للإنسان يكون التحليل لأبعادها وتأثيراتها والوقوف على مرتكزها وتحديد مسارها هل قريب قريب أو بعيد من حقيقتها.

## ٦ . ٤ . ٥ الإسلام والشائعات

يرفض الإسلام أسلوب «الشائعات» رفضاً قاطعاً، وذلك فيما بين أبناء المجتمع الإسلامي بعضهم البعض ، كما يوجه الإسلام إلى أساليب التحصين والوقاية منها ليقوّت على الأعداء أغراضهم ونواياهم ، فالرجوع إلى التشريع الإسلامي والاعتصام بالدين الحنيف عامل أساسى في دحض الشائعات وخنقها ، ثم مواجهتها بالحقائق الدامغة لأن في غيبة الحقيقة يعيش الإنسان فراغات فكرية تجعله فريسة سهلة للشائعات ، والأخبار المضللة التي يذيعها الأعداء ، ولا تفلح وسائل تكذيب الشائعات والأخبار المضللة في إزالة الآثار الهدامة مثلما تفلح الحقيقة التي هي السبيل الأوحد لقطع الشك والقضاء على الببلة والغموض .

ومن الأمثلة التي تساق في هذا المجال ما حدث في غزوة (أحد) حيث أشيع قتل النبي ﷺ في وقت عصيب وظروف بالغة القسوة والخطورة فكان لوقع الخبر أثره الشديد في نفوس الصحابة فخارت قواهم ، ومعنوياتهم وألقى كثيراً منهم ما معهم من سلاح ولو لا لطف الباري بهم في تلك الظروف الحالكة لنالت منهم الشائعة كل منازل . وقد صور ذلك الوضع الصحابي الجليل أنس بن النضر حينما مر بعمر بن الخطاب في جمع من الأنصار والمهاجرين قد ألقوا سلاحهم فقال لهم : ما يجلسكم فقالوا قُتل رسول الله قال : فماذا تصنعون بالحياة بعده ، قوموا فموتوا على ما مات عليه رسول الله ثم استقبل القوم حتى قتل . ولقد كان رد الرسول على شائعة مقتله ، ان صعد فوق الجبل ليرد إليهم الثقة في أنفسهم ويبطل تلك الشائعة ، ويجهض على تأثيراتها فاخذ ينادي : «إلى يا فلان إلى يا فلان ، أنا رسول الله» .

وهكذا كانت الحقيقة الدامغة بوجود رسول الله حيًّا أبلغ رد يقضي على ما أشيع عن مقتله ، ولم يترتب على هذه الحقيقة إزالة الآثار المخربة والمثبتة للشائعة فحسب ، بل أدت دورها الإيجابي الفعال في تجميع القوى المبعثرة وفي رد الثقة إلى المسلمين . كذلك شائعة الإفك التي اخترعها المنافق عبد الله بن أبي سلول التي آلت نفس الرسول عليه السلام وأحزنته قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عَصَبَهُمْ مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ كُلِّ إِمْرَءٍ مِنْهُمْ مَا اكتسبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تُولِي كُبُرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظُنِّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ (النور ، ١٢) . ثم يقول تعالى ﴿إِذْ تَلْقَوْنَهُ بِالسُّتُّونِ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قَلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بَهْتَانٌ عَظِيمٌ يَعْظِمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا مِثْلَهُ أَبْدًا إِنْ كَتَمْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَبِيَنَ اللَّهِ لَكُمُ الْآيَاتُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ يَحْبُّونَ أَنْ تُشْيِعَ الْفَاحِشَةَ فِي الْأَرْضِ إِنَّمَا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النور ، ١٥ - ١٩) .

وقصة حادث «الإفك» قصة أراد بها أعداء المجتمع الإسلامي إثارة القلاقل وإحداث الفتنة والعمل على تلویث سمعة الكثير من لهم شأنهم في قيادة المجتمع الإسلامي وفي مقدمتهم رسول الله ﷺ وبعض كبار الصحابة .

وتأسيساً على ماتقدم ، تبين لنا أن الشائعة قدية وخطيرة جداً في الوقت ذاته وتستهدف الببلة والإرجاف ، كما أنها تسعى إلى إيجاد الأحوال والظروف غير المستقرة ، والتي تؤدي إلى الانهيار والقلق والذعر والارتباك ، وبقى أن نذكر أن أقوى قوة في مواجهة الشائعات هو : عامل الدين والعقيدة . ذلك لأن ما يقدمه الدين الإسلامي من إرشادات لحفظ الأمان

الفكري وما يبعث في النفس من طاقات لبناء معنويات الشعب والقوات المسلحة ضد «الشائعات»، تجعل محاولات العدو تبوء بالفشل والخسران. ومن هنا يشكل الأمن قضية شمولية تتناول نواحي الحياة الدينية والاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، في نسيج تداخل عناصره ومرتكزاته. فمن الخطأ أن يرکن إلى حياة الاسترخاء، وأن يتوقف الحذر الدائم من مروجي «الشائعات» والفتن، ذلك لأن عين العدو يقطة ويحاول اقتناص الفرص لخلخلة الجبهة الداخلية في الوطن العربي وعلى هذا فإن رجال الأمن - حقاً - في رباط دائم لا يتوقف ، ذلك لأن هذه الأمة ومنذ أن بزغ فجرها تمثل القوة التي تواجه التحدي نظراً لمسؤوليتها ، وموقعها الجغرافي ومركزها الإستراتيجي ، ومكانتها الدينية والاقتصادية ونظراً لأنها تحمل رسالة التوحيد والعدل والمحبة ، في عالم يجيش بالأحقاد والصراع وحب السيطرة (الواحدى)، د.ت، ج ٢، ص ص ٤٨٠ - ٤٩٣).

ونظراً لأهمية مواجهة الشائعات في العالم العربي نظمت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بالتعاون مع وزارة الداخلية بالجمهورية اليمنية ندوة علمية بصنعاء تحت عنوان «أساليب مواجهة الشائعات» خلال الفترة من ٢٥-٢٧ صفر ١٤٢١ هـ الموافق ٣١-٢٩ مايو ٢٠٠٠ م. وكانت موضوعات

الندوة على النحو التالي :

- ١ - الشائعات وتطورها التاريخي .
- ٢ - الإعلام والشائعة .
- ٣ - التقنيات الحديثة والشائعات .
- ٤ - الأساليب الحديثة في التحصين النفسي الاجتماعي ضد الشائعات .
- ٥ - الإسلام والشائعة .

٦- الشائعة والأمن .

٧- الجوانب القانونية والشائعات .

و مصدر عن الندوة التوصيات التالية :

١- توجيه مصادر المعلومات ووسائل الإعلام إلى نشر المعلومات المتعلقة بالشائعات في وقتها ، حرصاً على عدم انتشارها .

٢- نشر الوعي العام بمخاطر الشائعات من خلال المؤسسات الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية .

٣- تعزيز دور المؤسسات الاجتماعية في مجال التحصين الاجتماعي وال النفسي والديني ضد الشائعات .

٤- دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية لعقد ندوة في موضوع «الشائعات في عصر المعلومات» .

٥- دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية لتنفيذ دراسة بعنوان «الشائعات في الوطن العربي» .

٦- دعوة الجهات المختصة لإنشاء مراكز تحليل الشائعات لدعم الأجهزة المعنية بكافة الشائعات .

٧- دعوة وسائل الإعلام إلى إيلاء عناية لتوسيع الجمهور بأضرار الشائعات .

## ٦ . ٥ الرشوة

إن جريمة الرشوة من الجرائم الخطيرة التي ليس في وسع أحد أن ينكر ما تشكله من خطورة على الفرد والمجتمع والأخلاق والإقتصاد بل وعلى العقيدة والعبادة ، وقد سرت هذه الجريمة سريان النار في الهشيم في كثير من المجتمعات وتفشت في نطاق سائر الأعمال الحياتية وأصبح الوصول إلى الحق

أو رفع الظلم يتوقف في كثير من الأحيان على دفع الرشوة ، فضلا عن الحصول عن طريقها مالا يحق للمرء ، أو ظلمه للغير أو إحقاق الباطل ، أو إبطال الحق ، وبات دفع الرشوة في كثير من المجتمعات كأنه أصل أو حق ثابت للمرتشين ، يساومون عليه ويطلبونه علينا ، في بعض الأحيان وأصبح الذي لا يدفعها ولا يستجب لذلك كأنه شخص بخييل غير من « كما يزعمون » ، لأنه في نظرهم لا يساير الركب ولا يجاري الأمور أو يتفاعل معها .

إن الشريعة الإسلامية تحرص على حفظ أموال الناس وعدم أكلها بالباطل ، ولاغرابة في تحريم الإسلام للرشوة وتشديده على كل من أشتراك فيها ، فإن شيوعها في مجتمع ما شيع الفساد والظلم ، من تقديم من يستحق التأخير ، وتأخير من يستحق التقديم ، وشيوع روح الفعية ، لروح الواجب . فلا بد إذًا من مكافحة هذه الجريمة الشنيعة ، والقضاء عليها ، بوضع خطة - على أساس علمي وإحصائي - ودراسة أسبابها والعمل على تلافيها ، وتشديد العقوبة على مقترفيها وتشديد الرقابة على الجهاز الإداري ، ومحاولة إصلاح الأخطاء ، وتطهيره من العناصر الفاسدة والإجتهاد في وضع الرجل المناسب في المكان المناسب ، وتقديم القوي الأمين على غيره إن خير من استأجرت القوى الأمين وليس أضر على الأم من تقديم أهل الضعف والخيانة ، وتأخير أصحاب القوة والأمانة ، فهذا هو الذي يقرب الشر ، ويوسع دائرة الفساد ، كما أن من مقاصد الأمن في أي أمة ، الحفاظ على المجتمع من التفسخ والإنحلال ووقايته من الأحقاد ، وأكل أموال الناس بالباطل حتى لا تبرز أقلية متنعة متربلة تسمن بالمال الحرام على هزال غيرها (القرضاوي ، . ت ، ص ٧١) إن تحقيق المقصود النبيل من مكافحة جريمة الرشوة مكافحة تامة يتطلب التركيز على جميع المستويات لا المستوى الوظيفي التابع للدولة فقط ، لأن هذه الجريمة مرض إجتماعي خطير لا م مكان

لها في المجتمع المسلم ، وتشكل إنتكاسة مخزية في القيم والأخلاق ، وصورة ترسم للتبيه والتثنيع ، صورة حالة من النفوس والجماعات حين يستشرى فيها الفساد وتسقط القيم ويسيطر الشر .

إن منهج التربية الإسلامية ، في توحيد الناس إلى ربهم وردهم إلى خالقهم هو خير حصن للوقاية من الإنحراف ، لأن الإنسان حين يدرك أن الله قريب منه ، قريب في السر والجهر ، قريب في الليل والنهار ، قال الله تعالى ﴿وَهُوَ مَعْكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾ (الحديد، ٤) وقال الله تعالى ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ (ق، ٦) أقرب إليه من نفسه التي هي بين جنبيه أقرب إليه من همسه الذي يكون بين شفتيه (عميرة، د. ت، ص ٢٣٧) لابد وأن تقوى عنده الخشيه من الله ، فيقف أمام هذه المحرمات موقف المحارب الرافض لكل ضرورتها . يقول الله تعالى ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ، وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ، وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كَانَا عَلَيْكُمْ شَهُودًا﴾ ، إذ تفيضون فيه ، وما يعزب عن ربكم من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين ﴿(يُونَسٌ، ٦١)﴾ .

حين يدرك ذلك ، فلا بد له من تنظيف سلوكه وفكره وتنظيف شعوره وقلبه ، لأن الناس معه ، وهو مضطرب إزاءهم أن ينظف نفسه ، وإنما لأن الله معه دائمًا وفي كل لحظة ﴿.. هُوَ مَعْهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا ..﴾ (المجادلة، ٧) ان المجتمع السليم بقيمه وأخلاقياته يحرص دائمًا وأبدًا على استئصال هذه الأمراض الاجتماعية الخطيرة لكي لا تفسد معنوياته ومقوماته وتسبب لأفراده «الإعاقة» في طموحاتهم ومقدراتهم لأن «الدين المعاملة» .

ولا شك فإن الرشوة تؤدي إلى مفاسد كثيرة ، لعل منها :

١ - افساد القلوب وزيادة الشحناء في النفوس .

- ٢ - طغيان الظلم ورفع رأس الجور والحيف .
- ٣ - طمس معالم العدالة في الأمة .
- ٤ - إماتة الضمائر وتقويض دعائم المجتمع وزعزعت الأمن والاستقرار والطمأنينة في المجتمعات .

ودور الإعلام في المجتمع العربي المسلم قد حدد من قبل المولى عزوجل وذلك بتحديد دور الإنسان الذي يقوم على هذه الوسائل المؤثرة قال تعالى : ﴿وَكُذُلِكَ جَعْلَنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة، ١٤٣) ، وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يَطْعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب، ٦٩ - ٧٠) .

إن مكافحة جريمة الرشوة يتطلب إمعان الفكر لاسيما إذا لوحظ اطراد نموها في كثير من البلدان ، وفي نفس الوقت تساهل الجمهور عن التعاون مع رجال الأمن في مكافحة هذه الجريمة للضرب على أيدي العابثين .

دور المجتمع في حفظ الأمن ، يتطلب مضاعفة النشاط الإعلامي والثقافي والتربوي ، وأن تنتج أفلام ومسلسلات تلفازية وإذاعية ، وأن تنظم حملات صحفية قوية وناجحة تدور كلها حول «التنفيذ» من هذه الجريمة ، وإسقاط هيبة القائمين بها اجتماعياً وإنسانياً ، وتصوير تعاستهم النفسية والخلفية ، وضياعهم في الحاضر والمستقبل ، وكذلك يمكن إعداد خطة إعلامية مدروسة تصل إلى عقول أفراد المجتمع ونفوسهم فتصقلها وتنميها ، وتتصف هذه الخطة الإعلامية بعملية تمجيد الاستقامة وترغب الناس فيها - بكل شيء ممكن من فنون الجذب الإعلامي - وتصور المستقيمين وهم أكثر نجاحاً في حياتهم الأسرية وأوفر سعادة في التمتع بأوقاتهم وأعمالهم ، وأكبر حظاً في

المكانة الاجتماعية كذلك تتحث على التعاون بين أجهزة الأمن والمواطنين، وإثارة حماس المواطن وقناعته بالتعاون الجاد المشر .

من هنا تتضح أهمية الحكمة في التعاون بين الأمن ووسائل الإعلام كعمل وقائي ضد أمراض اجتماعية كثيرة تؤدي إلى العديد من الجرائم إذا عمل الإعلام مستقلاً عن الأمن وعمل الأمن بعيداً عن الإعلام ومثل هذا الاستقلال كمثل الطبيب والصيدلي ، إذا استقل أحدهما تماماً عن الآخر ، وذلكم تصور مستحيل ، فالحضار لا تخلو من الشر والمجتمع لا يخلو من الشذوذ ، ولكن طبيعة المجتمع الصالحة لاتسمح للشر والمنكر أن يصبح عرفاً مصطلحاً عليه ، وأن يصبح سهلاً يجترىء من المجتمعات ويصبح الجزاء على الشر رادعاً وجماعياً تقف الجماعة كلها ضده ، وتوقع العقوبة الرادعة عليه ، عندئذ ينزوي الشر وتنحرس دوافعه ويتماشك المجتمع فلا تنحل عراه وينحصر الفساد في أفراد أو مجموعات يطاردها المجتمع في كل مكان . والقرآن الكريم أخبرنا عن بنى إسرائيل حينما لعنوا بسبب إنحلالهم الاجتماعي ، وسكتوتهم عن المنكر يفسو فيهم فلا يتناهون عنه فباءوا بالسخط واللعنة .

إن الإسلام يأمرنا بأن نكون أقرب مانكون إلى كيان حي متجمع صلب يدفع كل بادرة من بوادر الشر والعدوان والفساد ، قبل أن تصبح ظاهرة عامة بحيث لا يقول : أحد وهو يرى الجريمة أو الفساد يقع من غيره - وأنا ليس لي دخل ؟ ويكون ظاهره الإعلام ولأن أكثر الظواهر الاجتماعية تلازمًا وتكمالاً ، ومن أجل محاربة كل صور الجرائم بواسطتهم يتعين الآتي :

أولاً : التوعية بإستخدام وسائل الإعلام وكل الأجهزة ذات العلاقة ، مع قيام أئمة علماء الدين بصفة خاصة بتبصير الناس بخطورة جريمة

الرسوة وما يترب عليها في الدنيا والآخرة وآثارها على الفرد والجماعة وهذه الوسيلة من النجح الوسائل إذا ما أحسن تفزيذها وذلك نظراً للقرب وأثر الشريعة في النفوس ولما تتضمنه أحكام الإسلام من قواعد تنظم علاقة الفرد بالمجتمع على أساس من العدل والأمن والألفة والمحبة، كذلك يعمل على عقد ندوات تلفزيونية وإذاعية بشكل مكثف ومتظم مع كبار العلماء وأساتذة الجامعات وأصحاب الفكر النير، وإستقطاب المتخصصين. إن شن حملات إعلامية قوية على أمراض المجتمع بأسلوب متزن ومتعقل يحقق دون شك فوائد جمة، ويضيف إلى أسلحة رجال الأمن سلاحاً ماضياً وفعالاً في مقاومة الجريمة، شريطة أن تكون مناهج برامج التوعية ذات جاذبية وجمال ونفذ شكلًا ومضموناً، كذلك -وكما سلف القول- اختيار المادة الإعلامية التي ترغب في الفضيلة وإثارة الغير، و فعل الخيرات والعناية بسير الأبطال في كل ناحية وفي تاريخنا العربي الإسلامي كنوز وكنوز ، مع التركيز في المجال الاجتماعي على ابراز القيم والجوانب والمظاهر الإيجابية التي تبني الشخصية وتحرك طاقات الإنتاج والعمل والتكافل والتعاون مع بيان ما يترب على إرتكاب جريمة الرسوة من مخاطر .

ثانياً : التوعية الأمنية : نذكر منها ، إقامة الندوات على أن يدعى إليها المواطنون ، والصحفيون والباحثون ، وإلقاء المحاضرات في مختلف المناسبات وخاصة على طلبة الجامعات والمدارس والمؤسسات ، والجهات المجتمعية المختلفة مع حث الجميع على التعاون الجاد مع حفظه الأمن ، كذلك فإن تنظيم وسائل الإتصال المباشر بين كبار المسؤولين عن الأمن وبين الجمهور والمؤسسات الحكومية مفيد للغاية

لاستطلاع رأيهم فيما يعرض بعيداً عن الإطار الرسمي إن مثل هذه اللقاءات المقيدة تؤدي إلى إيجاد وعي جديد، كذلك فإن من مقاصد الأمن توعية الناس بالأنظمة والقوانين لأن الواقع الملاحظ في بعض الأحيان يدل على جهل كثير من المواطنين بالتشريعات والأنظمة، والجهل بها يؤدى إلى الوقوع في المحظور.

وعوداً على بده فإنه من المهم وضع منهاج برنامج للوقاية والمكافحة لجريمة الرشوة ، وذلك بأن يستفاد من نتائج الدراسات المتعلقة بهذا الشأن وأن ترسم خريطة على قدر كبير من الوضوح تكون السبيل إلى وضع أيدينا على أكفاء الوسائل والأساليب الوقائية ، يتم ذلك وفق هدي ما يقدمه لنا التشريع الإسلامي من تعاليم وتوجيهات وذلك اعتقاداً منا أن التشريع الإسلامي ككل هو بالدرجة الأولى النظام الوقائي وبمثابة الدواء للداء إذا ظهر ، كما أن مكافحة جريمة الرشوة تبدأ بالتربية والعقيدة والأخلاق والنظام الاجتماعي والاقتصادي الذي يقوم على التكافل والتكمال ما يعين على وأد جريمة الرشوة وغيرها من الجرائم .

لقد حرمت الشريعة الإسلامية الرشوة تحريراً قاطعاً بالكتاب والسنة والإجماع ، ونحن لن نخوض طويلاً في توضيح وجہ الإجرام في جريمة الرشوة ، فليس أكمل من البيان القرآني في هذا الصدد، ولذلك فإنه حين شرع المولى عزوجل العقوبة لمكافحة جريمة الرشوة ، وبقية الجرائم الأخرى فإنما لوقاية المجتمع ومكافحة الرذيلة ، وحماية المصالح الأساسية المعترضة وكما تقدم فإن العقوبة في الشريعة الإسلامية ، تقوم أساساً على منع الجريمة ومكافحتها قبل وقوعها فالوقاية خير من العلاج ، وهذا بلا شك من تدابير الأمن في الإسلام ، حيث أحاطت الشريعة المسلم من جميع النواحي

بحصون منيعة تحميءه ، وتصونه من الإنزلاق في مهاوي الرذيلة ويتحقق ذلك من عنابة الإسلام ، بتهذيب الفرد ، وصلاح نفسه ، وتطهير ضميره ، وتربيته تربية صالحة .

وتغذيته بالمبادئ الإسلامية ، وتوجيهه إلى الخير ، وصرفه عن التفكير في الإجرام والفساد ، وليس من شك أن الإيمان الصحيح يمثل السياج المتين ضد إرتكاب الجرائم . كذلك فإن العبادات التي أوجبها الله لها أثرها في وقاية النفس من الوقوع في الإنحراف والمعاصي قال تعالى : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (العنكبوت ، ٤٥) فالعبادات بجانب كونها تقرب إلى رب العزة والجلال فإن لها في نفس الوقت مقتضى إجتماعياً يحقق السعادة للمؤمنين تقوم به .

من هنا كان على الأسرة والمؤسسات التعليمية والإعلامية والدينية أهم الواجبات في تشكيل سلوكيات الفرد . . . ويأتي دور الإعلام - كأهم سبل مواجهة الجريمة - من خلال وسائله المقرؤة أو المسروعة أو المرئية ببرامجها ومضمونها التي تلعب دوراً فعالاً خاصة مع التقنية الحديثة والتي من خلالها يمكن نقل الخبر والكلمة والصورة خلال دقائق .

ولتوضيح أهمية وسائل الإعلام وأثرها فإننا نسوق إحصائية تبين سرعة تدفق المعلومات وإنشارها فالولايات المتحدة مثلاً تصدر أكثر من « ١٨٠ » ألف ساعة برامجية تلفزيونية سنوياً ، وبريطانيا تصدر « ٣٠ » ألف ساعة تلفزيونية في السنة أما وكالة الأنباء الغربية فتبث كل يوم « ٣٠٠ » ألف كلمة ، إلى غير ذلك من الإحصائيات المذهلة التي ليس مكانها هذه الدراسة وإنما أوردنا غواذجاً منها للتدليل على أهمية الإعلام .

وإذا كان هناك من توصيات إضافية إلى ما سبق في مجال الإعلام حول مكافحة الرشوة فإننا نحملها فيما يلي :

- ١ - إجراء دراسات وبحوث ميدانية على مرتكبي جريمة الرشوة للوقوف على أصل الداء من خلال إستبار غور مرتكبي جريمة الرشوة .
- ٢ - إقامة أسبوع توعية على المستويين القطاع العام والخاص .
- ٣ - إنتاج أفلام توعوية وتحقيقية تبين أضرار تعاطي الرشوة ، والتنفير منها ، وإسقاط هيبة القائمين بها ، وضياعهم في الحاضر والمستقبل اجتماعياً ، وإنسانياً ، وتصوير تعاستهم النفسية والخلقية ، وفي المقابل تجيد الاستقامة ، وترغيب الناس فيها بكل شيء ممكن من فنون الجذب الإعلامي ، وتصوير المستقيمين وهم أكثر نجاحاً في حياتهم الأسرية ، وأوفر سعادة في التمتع بأوقاتهم وأعمالهم ، وأكبر حظاً في المكانة الاجتماعية .
- ٤ - تنشيط عموم وسائل الإعلام لقيامها دور أكثر فعالية في سبيل مكافحة الرشوة .
- ٥ - استضافة العلماء في الشريعة الإسلامية في ندوات ومحاضرات ، لبيان حكم الإسلام في الرشوة وتوضيح عقوبتها في الدنيا والآخرة ، وإيقاظ النفوس للاهتمام بها ، ومكافحتها ، والتعاون مع الدولة للقضاء عليها .
- ٦ - الاهتمام بدور المساجد ، وحث الأئمة على إلقاء الخطب والمواعظ ، والدروس الدينية ، التي تنفر المسلمين من جريمة الرشوة كما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ مع العناية التامة بتعزيز هذا الدور على اعتبار أن المسجد أكبر وسيلة إعلامية بعد كونه مقر أداء المسلمين حق الله من الصلوات وغيرها .

- ٧- ضرورة أن تقوم الشركات والمؤسسات بدور يسهم في مكافحة الرشوة.
- ٨- علانية عقوبة جريمة الرشوة لمن ثبت إدانته شرعاً ليكون في ذلك عبرة وعظة لغيره وزجراً يحقق مقاصد الأمان.
- ٩- من المستحسن أن تكون أسابيع التوعية الإعلامية على فترات متقاربة، أما التوعية الدائمة من خلال الصحافة والبرامج الثابتة في الإذاعة والتلفاز، فيكون لها طابع الاستمرارية والثبات.

## ٦ . التلوث البيئي

لقد برزت في الأعوام الأخيرة الحاجة إلى دراسات مستفيضة، وبرامج مكثفة للتوعية البيئية وذلك من أجل تبصير المجتمعات بأهمية الحفاظ على كوكب البشرية الأرضي، وحمايته من أي أضرار، واطماع واستغلال، حفاظاً على حياة الإنسان وأمنه.

إن ديننا الإسلامي الحنيف أولى البيئة اهتماماً بالغاً، فشرع الجزاء المناسب للمفسدين والمستهتررين الذين يتنكرون طريق الحق، ويسلكون مسالك الغواية والتدمير والعبث وسوء التصرف، بما حبا الله به عباده من فيض كرمه واحسانه.

بل إن الدين الإسلامي يدعو أبناءه إلى كل ما من شأنه الحفاظ على البيئة وتنظيم صلة الإنسان بها على أساس من التعلق، والرشد والتعامل الإنساني، واحترامها، وتحسينها وشكر الباري المنعم بها، وإدراك ما تحتوي عليه من خيرات عظيمة وفضائل كبيرة، يستحسن تنميتها وصونها والاستمتاع بها، وبكل مناظرها الخلابة وشواظئها وجبالها، وسهولها، ووديانها وشعابها وغاباتها وصحاريها وينابيعها وغدرانها، وطيورها وحيواناتها، وما على ظهرها وما في بطنها، وفوق سمائها وكل شيء فيها

فكملها مسخرة للإنسان السوي ، ولطعامه وشرابه ولباسه وسكنه وكل ما يحتاج إليه في يومه وغدته .

وإذا كان هناك من يسعى إلى الإخلال بالبيئة وتوازناتها ، ويعدم إلى تلوينها وتعكير هذا المنزل الكبير الذي هو منزل مخلوقات الله كلها ، فإن ذلك يستوجب دون إبطاء أن تتخذ جميع الدول من التدابير ما يكفل المحافظة على البيئة سليمة معافاة من الأسقام والتلوث والاطماع والأنانية .

من هنا جاءت أهمية وضرورة التوعية البيئية أو الإعلام البيئي الذي يعني في أبسط عبارة : ما تقوم به الجهات ذات العلاقة من أنشطة إعلامية وتوعوية بهدف المحافظة على سلامة البيئة وصونها من أي مخالفات أو أضرار .

ولا تقف التوعية البيئية على نقل المعلومات عن البيئة ومهدياتها ، وأهمية الحفاظ عليها ، وإنما يتعدى ذلك إلى إيجاد وتأسيسوعي بيئي يشري الروح المعنوية والمادية بكل مقومات النجاح والتفوق والحماية والأخذ بالتعليمات والأنظمة التي تكفل أمن الإنسان وسلامته في شتى مجالات الحياة ، ومن ذلك تأصيل وتعزيز التعاون والتجاوب لما يحقق خدمة أو جه الأمان البيئي وهذا يتطلب تعبئة الشعور العام ، وتغذيته بالنافع المفيد ليقبل الإنسان ما تقتضيه سلامته وأمنه وازدهاره بروح عالية ومعنوية مرتفعة وهمة قوية ونفس راضية مطمئنة .

وإذا كانت مهمة برامج التوعية البيئية تكمن في التفاعل المستمر بين الإنسان وب بيئته ، فإن هذه المهمة في الحقيقة لا تقف عند هذا الحد بعينه بل لابد من إيجاد مناخ التعاون الفعال والشمر والناجح لأنه بدون تعاون بناء من قبل الجمهور فإن الجهد من طرف واحد تظل محدودة الإمكانية وغير متكاملة ولذلك فإن خير من يقوم بجد جسور التعاون ، هي وسائل الإعلام بما تملك من تأثير وقدرة على تنمية الوعي الاجتماعي لضمان حماية وسلامة

الإنسان والبيئة، وفي كل الأحوال فإن الهدف من الإعلام البيئي هو تصوير المجتمعات بأهمية المحافظة على بقاء هذا الكوكب نقياً نظيفاً صالح لسكنى لأنه لا بديل ولا غنى عنه.

وللبيئة مكوناتها، ولها أنظمة بتقدير واحكام العزيز الخبير ، فالماء في اتصاله بالهواء ، له نظام معين ولللغابات نظام ، وللصحراء نظام . . . وتتدخل هذه الأنظمة وتترابط مع بعضها البعض في حركة مقدرة ، ووفق توازنات دقيقة تجعل من الاسفادات فيها بعد اصلاحها ذنباً وجرماً كبارين .

لقد سخر الباري سبحانه وتعالى البيئة بما فيها للإنسان ، شريطة أن يستخدمها الاستخدام المشروع ، ووفق ما يتلاءم مع تحقيق مصالحه ، قال تعالى ﴿الله الذي سخر لكم البحر لتجري الفلك فيه بأمره ، ولتبغوا من فضله ، ولعلكم تشکرون ، وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جمیعاً منه ، إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾ (الجاثیة ، ١٢ ، ١٣). والإسلام يحث على اعمار الأرض والمحافظة على مكونات البيئة . كما اسلفنا وإلى آخر لحظة من الحياة قال الرسول ﷺ «ان قامت الساعة وبيد احدكم فسيلة ، فان استطاع الا يقوم حتى يغرسها فليفعل» (رواه أحمد ، ٣ / ١٩١). «ومن قتل عصفوراً عبشاً عج إلى الله عز وجل يوم القيمة منه ، يقول ، يارب ، ان فلاناً قتلني عبشاً ، ولم يقتلني لنفعة» (رواه أحمد ، ٤ / ٣٨٩).

ولا شك أن اعداء البيئة كثيرون ومنهم من يستنزف المصادر الطبيعية من مياه وكهرباء وغذاء بلا مبرر ، والذي يترك مخلفاته من بلاستيك وزجاج ومركبات كيميائية في اماكن النزهة والحدائق والشواطئ وفي الصحراء ، والذي يهمل في صيانة سيارته ويلوث الهواء بالسموم الخارجة من العادم ولا يكترث بذلك ، وصاحب المصنع الذي يهمه بالدرجة الأولى ربحه ولو كانت تقوم على ضرر الآخرين .

ان هذا الموضوع البالغ الخطورة في حاجة إلى حملات توعوية وأساليب تربوية تجعل من الإنسان العربي إنساناً متحضرًا يحترم البيئة ويعرف معنى الحياة، ويدرك أهمية الحفاظ عليها (الرياض ، ١٤٢٠ ، ع ١١٥٢٣).

## ٦ . ٧ . الإرهاب

### ٦ . ٧ . ١ . الإرهاب لغة

تردد كلمة الإرهاب بمعانٍ عديدة منه : الخشية قال تعالى ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نَعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفُ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّاهُ فَارْهَبُوهُنَّ﴾ (البقرة ، ٤٠) ، ومنها الرعب والخوف ﴿قَالَ الَّقَوْا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحْرَهُ أَعْيَنَ النَّاسُ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسُحْرٍ عَظِيمٍ﴾ (الاعراف ، ١١٦) وقال تعالى ﴿تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعُدُوِّكُمْ﴾ (الأنفال ، ٦٠) .

وفي معاجم اللغة العربية ، كان القاسم المشترك فيما يتعلق بمشتقات كلمة « رهـب » هو الخوف والتخويف ، والرعب أو الإرهاب ومن ثم فال مصدر منها رهـب وهو إرهاب : يعني الإخافة والتخويف والفزـع .

### ٦ . ٧ . ٢ . الإرهاب في الإصطلاح

لا يوجد للإرهاب تعريف أكاديمي واحد متفق عليه من الناحية الإصطلاحية لاختلاف الآراء والإتجاهات بين من تناولوا هذا الموضوع من جهة ، واختلاف مواقف الدول من جهة ثانية وما قد يعتبره البعض إرهاباً ينظر إليه البعض الآخر على أنه عمل مشروع ، كما يدخل تعريف الإرهاب مع عدد من المفاهيم الأخرى القرصنة منه في المعنى ، ومن ثم قد يختلط في أذهان البعض مع مفاهيم أخرى ، كمفاهيم العنف السياسي أو الجريمة السياسية ، أو الجريمة المنظمة ، إضافة إلى أن مفهوم الإرهاب قد يشير لأول

وهلة حكماً، ولكن الأمر - وقد يتعلق بالبحث الأكاديمي - فإنه يتبعين أن يتوفّر في البحث صفة العمومية والحيادية ، ومفهوم الإرهاب مفهوم متغير وتخالف صوره وأشكاله وأنماطه ودواجه اختلافاً زمانياً ومكانياً كما لتبين الثقافات القائمة في مجتمع دون آخر ، أو حضارة دون أخرى .


### ٦ . ٧ . ٣ التعريف المختار

وبعد أن تبيّن بما لا يدع مجالاً للشك أن الإتفاق بين المتخصصين على تعريف موحد للإرهاب فيه صعوبة بالغة ، ومع هذا قد يكون بداية الإتجاه السليم نحو تعريف يحظى بالقبول ، هو ما جاء في الإتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب : «أن الإرهاب كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى القاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بأيديائهم أو تعريض حياتهم أو حریتهم أو أمنهم للخطر» (جامعة الدول العربية ، ١٩٩٨ ، ص ٢) .


### ٦ . ٧ . ٤ التعاون الأمني العربي في مكافحة الإرهاب

يتأثر الأمن سلباً، أو إيجاباً بالموضوع الخارجي للدول ، وعلى وجه التحديد بدرجة الأمن في الدول التي ترتبط معها أي دولة بحدود جغرافية دولية ، لذلك فإن دعم مسيرة العمل الأمني العربي وتعزيزها ، وتكرис آفاق التعاون والتفاهم فيما يخدم المصالح المشتركة بين الدول العربية بإعتبار أن الدول العربية مرتبطة بسلسلة من الروابط الدينية والتاريخية المتينة ، يحتم تعميق سياسة التعاون العربي لمكافحة كافة الظواهر الإجرامية ومن ذلك ظاهرة الإرهاب ، لما لها من أهمية بالغة في الحفاظ على الأمن والاستقرار وحماية المكتسبات .

## أجهزة مجلس وزراء الداخلية العرب



## جامعة الدول العربية



والتعاون الأمني العربي قد قطع شوطاً كبيراً ، بحيث أصبح يردد العرب في كل مكان ، القول بأن قواعد العمل العربي المشترك ، لو تم تفعيلها بنفس الثبات والقوة والتعاون ، والتخطيط وبنفس الآلية ، والوتيرة التي يسير عليها العمل الأمني العربي لكانة الأمة العربية بخير ، وقد كانت الخطوة الأولى التي بدأت بها مسيرة التعاون الأمني العربي المنظم ، تمثل في إنشاء مكتب دائم لشئون المخدرات عام ١٩٥٠ م ، ثم تلته منظمات عددة ، مثل المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة في العام ١٩٦٠ م ، ثم مؤتمر قادة الشرطة والأمن العربي ١٩٧٢ م ، ثم مؤتمر وزراء الداخلية العرب ١٩٧٧ م ، ثم مجلس وزراء الداخلية العرب ١٩٨٢ م . وإذا ما ألقينا نظرة سريعة على إنجازات التكامل الأمني العربي ، فإنه يأتي في مقدمة تلك الإنجازات مجلس وزراء الداخلية العرب وأمانته ، وأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ومتخصص من أدوات لتحقيق التعاون الأمني العربي ، بما في ذلك وضع إستراتيجيات ، وصياغة إتفاقيات ، ورسم خطط مرحلية للتنفيذ في مجالات أهمها مكافحة الجريمة ، مكافحة المخدرات ، ومكافحة الإرهاب التي تمثل خطوط رائدة وبالغة الأهمية ، وإنجازاً كبيراً على درب مسيرة العمل الأمني العربي المشترك .

وفي مضمون التعاون والإهتمام العربي بمكافحة الجريمة بشكل عام ، والإرهاب بشكل خاص فقد أنجزت جامعة الدول العربية في العام ١٩٥٢ م إتفاقية الإنابة القضائية ، وإتفاقية تسليم المجرمين ، وبعد تأسيس المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة ، كان من ثمارها عقد مؤتمر سنوي لقادة الشرطة والأمن العرب ، وكان إجتماعه الأول في مدينة العين بدولة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من ١٨-٢١ / ١٢ / ١٩٧٢ م وفي هذا المؤتمر ناقش قادة الشرطة والأمن العرب موضوع تسليم المجرمين ، وفي أيلول / سبتمبر ١٩٧٧ م ، أوصى المؤتمر العربي الأول لوزراء الداخلية العرب الذي

عقد في القاهرة بوجوب الأخذ بعين الاعتبار الظواهر والإتجاهات الجديدة في الجرائم والأنمط السلوكية غير المألوفة على مجتمعنا العربي كافة، وتنامت الجهود للتصدي لجرائم الإرهاب حيث عقد قادة الشرطة والأمن العرب مؤتمرهم : السابع ، والتاسع ، والعشر ، والثالث عشر ، والرابع عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر ، والعشرين ، وتدارسوا فيها موضوع الإرهاب وقواعد التعاون العربي لمكافحة هذه الظاهرة .

كما أقر مجلس وزراء الداخلية العرب في دورة إنعقاده الثانيه في بغداد بقراره رقم ١٨١ وتاريخ ١٢ / ٧ / ١٩٨٣م ، الإستراتيجية الأمنية العربية الهدافه إلى حماية المجتمع العربي من الإرهاب والتخريب وغيرها من صنوف الجريمة .

وقد جاء في مقدمة هذه الإستراتيجية تحت بند الأهداف مايلي :

- ١ - تحقيق التكامل الأمني العربي تبعاً لوحدة الأمن العربي بهدف من الشريعة الإسلامية ، وذلك لأن الأمن الداخلي والخارجي لكل دولة عربية مرتبط بالأمن العربي الجماعي ، والإخلال باستقرارها السياسي والاقتصادي وقدرتها العسكرية يؤثر وبالتالي على محصلة القوة الذاتية للأمة العربية وعلى جهودها من أجل التحرير والتنمية والرخاء ومجابهة التحديات التي تواجهها .
- ٢ - مكافحة الجريمة بكافة أشكالها وصورها القديمة والمستحدثة في المجتمع العربي وتطهيره من مختلف أنواع الإنحرافات السلوكية .
- ٣ - الحفاظ على أمن الوطن العربي وحمايته من المحاولات العدوانية للإرهاب والتخريب الموجه من الداخل والخارج .

٤- الحفاظ على أمن الفرد في الوطن العربي ، وضمان سلامة شخصه وحريته وحقوقه وممتلكاته .

٥- الحفاظ على أمن المؤسسات والهيئات والمرافق العامة في الوطن العربي ، وحمايتها من محاولات العدوان على سلامتها .

وحددت «الإستراتيجية الأمنية العربية» عدداً من المقومات لتحقيق أهدافها ، وهذه المقومات هي كالتالي :

١- تحسين المجتمع العربي ضد الجريمة بالقيم الإلخلاقية والتربية النابعة من أحكام الشريعة الإسلامية .

٢- ترشيد السياسة الجنائية العربية بإستقاء قواعدها من مبادئ الشريعة الإسلامية ، وتضمينها الوسائل التي تحول دون نشوء الميول الإجرامية والإجراءات المانعة لوقوع الجريمة والعقوبات والتدابير الالزمة لإصلاح المجرم وتأهيله ، دون إغفال تجريم الإنحرافات السلوكية المستحدثة بفعل المتغيرات الإجتماعية المستجدة .

٣- تحديث أجهزة الأمن العربية ، بتطوير أساليب عملها وتعزيزها بالطاقات البشرية المؤهلة .

٤- إعتماد المنهج العلمي في العمل الأمني العربي ، بإتخاذ التخطيط العلمي أساساً للعمل الأمني ، والتزام الأجهزة الأمنية بصيغ البحث العلمي .

٥- تطوير المؤسسات العقابية والإصلاحية ، بتوفير أفضل الوسائل الالزمة لتمكينها من تأهيل وإصلاح المجرمين وجعلهم أعضاء صالحين في المجتمع .

٦- تدعيم وتعظيم أجهزة الحماية المدنية والإنقاذ في الدول العربية ، لتحقيق وقاية جادة من الكوارث الطبيعية ومعالجة أضرارها .

- ٧- تصعيد إسهام المواطنين في مكافحة الجريمة ، دفعاً للأنطرار عن أنفسهم وعن المجتمع الذي يعيشون فيه .
- ٨- ترسیخ التعاون العربي على الصعيد الأمني .
- ٩- تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الجريمة ، في إطار تزاوج الخبرة وتبادل المنافع لمواجهة الجريمة .

أما ترجمة الأهداف والمقومات إلى حقائق تطبق على الواقع ، فقد تمثل ذلك من خلال تبني برامج وأساليب محددة ، والتي كانت عبارة عن شرح مفصل لكل بند من بنود مقومات الإستراتيجية الأمنية (راجع نص الاستراتيجية). وعن الجهات المسؤولة عن التنفيذ فإنه يتولى مجلس وزراء الداخلية العرب ، وأمانته العامة «كجهاز إداري له» وأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية «كجهاز علمي له» تنفيذ هذه الإستراتيجية بالتعاون مع الجهات المعنية الأخرى في الدول العربية الأعضاء في المجلس .

وتؤكد على أهمية مواجهة الإرهاب والاعمال الإرهابية بكل حزم واقتدار على مستوى العالم العربي وتحصين المجتمعات العربية بالمبادئ والمثل ، والقيام بالتوعية المدروسة ، والعمل المتواصل المثمر ، عقدت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ندوتين طبقاً لبرنامج عملها السنوي . كانت الندوة الأولى خلال الفترة من ١٨ - ٢٠ / ٨ / ١٤١٩ هـ الموافق ١٢ / ٩ / ١٩٩٩ م بالتعاون مع وزارة الشئون الداخلية بجمهورية السودان حيث بدأت فعاليتها بقاعة الصداقة في الخرطوم تحت عنوان «تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي» وتوصل المشاركون في الندوة إلى التوصيات التالية :

- ١- الالتزام بتعريف الإرهاب والجريمة الإرهابية كما ورد في المادة الأولى بالفقرتين (٢) و (٣) من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة عن مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب في أبريل (نيسان) سنة ١٩٩٨ م

- وذلك للتعامل على اساسها بالنسبة لتسليم المجرمين والمساعدات القضائية المتبادلة بين الدول العربية (أكاديمية نايف ،ندوة ،١٤١٩).
- ٢- حث الدول العربية التي لم تسن حتى الآن نصوصاً لتعريف الإرهاب والمعاقبة عليه . وتلك التي سنت نصوصاً من هذا القبيل على أن تكون النصوص المسنونة متسقة مع الإتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لسنة ١٩٩٨ م.
- ٣- عدم اعتبار الجرائم الإرهابية من الجرائم السياسية وفقاً لما تنص عليه المادة (٢/ ب) من الإتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب ، وتأكيداً لما تنص عليه الإتفاقية العربية لتسليم المجرمين لسنة ١٩٥٢ م.
- ٤- سن تشريع خاص بالجرائم الإرهابية الداخلية في كل دولة عربية ، وعدم ضم نصوص هذه الجرائم إلى قانون العقوبات على ان يضم هذا التشريع الجرائم والعقوبات المقررة لها والتدابير الأمنية وكذلك الإجراءات التي تخص هذه الجرائم وذلك حتى يمكن تعديل هذه النصوص من حين لآخر تبعاً لمستجدات صور الإرهاب من حيث الوسائل التقنية المستخدمة في إرتكابها ، أو غيرها .
- ٥- تبصير الفئات المتطرفة بالمنهج الصحيح في الفكر والعقيدة والسلوك ، وفتح باب التوبة دون مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية .
- ٦- وجوب النص على تعويض لضحايا الإرهاب ومدتهم بمساعدات المادية والقانونية والطبية وغيرها على أن يكون التمويل مشتركاً من جانب الدولة ، وشركات التأمين وغيرها من الأفراد والجماعات الخاصة .
- ٧- وجوب النص على اختصاص القضاء العادي بالنظر في هذه الجرائم .
- ٨- مراعاة مبادئ حقوق الإنسان عند القبض والتحقيق والمحاكمة في الجرائم الإرهابية .

- ٩ - اعتبار الجرائم الإرهابية من الجرائم الدولية ما دامت تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر حتى لو وقعت بالداخل ومن جماعات خاصة .
- ١٠ - اعتبار إرهاب الدولة في جميع الأحوال من الجرائم الإرهابية الدولية .
- ١١ - وجوب البحث عن اسباب الإرهاب الفردي أو الجماعي الداخلي والعمل على استئصالها جنباً إلى جنب مع سبل المكافحة والتدابير الأمنية المتخذة لتطبيق هذه العقوبات من جانب أجهزة العدالة الجنائية .

اما الندوة الثانية فكانت تحت عنوان «مكافحة الإرهاب» وبدأت اعمالها بقبر الأكاديمية بالرياض المملكة العربية السعودية وذلك خلال الفترة من ١٦ - ٢٠ / ٢ / ١٤٢٠ هـ واجمع المشاركون في اعمال الندوة على التوصيات التالية :

- ١ - التأكيد على تعريف الإرهاب والجريمة الإرهابية كما ورد في المادة الأولى من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والتي تنص على استثناء اعمال الكفاحسلح من الاعمال الإرهابية (أكاديمية نايف ،ندوة ،١٤٢١).
- ٢ - التأكيد على عدم اعتبار الجرائم الإرهابية أو المترتبة لغرض إرهابي من الجرائم السياسية وبالتالي يجب التسليم فيها وفقاً لاتفاقية العربية لتسليم المجرمين لسنة ١٩٥٢ م وتطبيقاً لاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لسنة ١٩٩٨ م والمفذة اعتباراً من ٢١ / ١ / ١٤٢٠ هـ الموافق ٧ مايو ١٩٩٩ م.
- ٣ - ثالثاً التأكيد على أهمية مراقبة المنافذ البرية والبحرية والجوية ، ومراقبة دخول المواد النووية والكيميائية والجرثومية والبيولوجية والغازات السامة مراقبة فعالة ، والبحث على تطوير نظم وإجراءات مراقبة المنافذ واساليبها ، وتأمين الشخصيات المهمة ورجال البعثات الدبلوماسية والمرافق الحيوية ووسائل النقل العام .

- ٤- الدعوة إلى دراسة اسباب الإرهاب الفردي أو الجماعي ، الداخلي والخارجي والعمل على تلافيها جنباً إلى جنب مع وسائل المكافحة والتدابير التشريعية المتخذة لتطبيق العقوبات من جانب أجهزة العدالة الجزائية .
- ٥- الحث على توعية الجمهور بشتى الوسائل الإعلامية مقروءة ومسموعة ومرئية بمخاطر الإرهاب والأعمال الإرهابية ودعوته إلى الإرشاد عن الإرهابيين ووسائل تمويلهم ومدهم بالسلاح عن طريق تزويد السلطات بالمعلومات عنهم وعن تحركاتهم بغية إلقاء القبض عليهم أو المساعدة المادية في القبض عليهم .
- ٦- حث المؤسسات الحكومية ، ومؤسسات القطاع الخاص ، والمنظمات غير الحكومية على تقديم المساعدات المادية والطبية والقانونية وغيرها لضحايا الجرائم الإرهابية .
- ٧- الدعوة لكفالة ضمانات المتهمين في القضايا الإرهابية في مرحلتي جمع الاستدلالات والتحقيق مع ضمان محاكمة عادلة وناجزة امام محكمة مختصة مسبقاً طبقاً للقانون .

## ٦ . ٨ المخدرات

تمثل ظاهرة تعاطي المخدرات مشكلة إجتماعية كبيرة أخذت بالاستفحال على مستوى العالم حتى أصبحت مسألة تثير قلقاً متزايداً على النطاق العالمي لما لهذه المشكلة من تأثيرات ضارة في الكم والكيف والإنتاجية للفرد المتعاطي ، ومن ثم فقدان الطاقة البشرية ، بالإضافة إلى آثارها من الناحية الاجتماعية والاقتصادية ، والمجتمع بأسره فضلاً عن آثارها غير المباشرة المتمثلة بالسلوك الإجرامي فالمخدرات تعتبر من أخطر الأوبئة التي تهدد المجتمعات البشرية في العصر الحاضر ، وأن الدين الإسلامي يأمر بحفظ العقل باعتباره

الميزة التي خص الله بها الإنسان ولهذا تعتبر المحافظة على العقل من أوجب الواجبات ، وفي سبيل المحافظة على العقل وسلامته في كل حين منع الله سبحانه وتعالى ما يضره وحرمه ، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مَا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا ، وَلَا تَتَّبِعُوا أَخْطُواتَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ﴾ (البقرة، ١٦٨).

وإلى جانب ما تقدم من مخاطر مشكلة المخدرات فإنها أيضاً تشكل سلسلة متعاقبة من الجرائم بدءاً من الزراعة والإنتاج إلى التصنيع إلى النقل والتوزيع ، إلى الإتجار إلى التعاطي والأدمان ، وكلها تشكل جرائم غير منظورة وتحدث آثارها المباشرة والبعيدة المدى في كامل النسيج الاجتماعي بمبادئه ونظمه وهيأته وقيمه وثرواته الطبيعية والبشرية مما يؤدي إلى خلخلة الأمن الاجتماعي والاستقرار السياسي .

وتنقسم المخدرات إلى قسمين رئисين هما : المخدرات الطبيعية والمخدرات الصناعية : ويضاف إليهما قسم المذيبات الطيارة .

والحق أن المخدرات من أخطر الآفات التي يتعرض لها مجتمع من المجتمعات نظراً لما تلحقه من أضرار اقتصادية واجتماعية وصحية ونفسية .

ولاشك أن دور الإعلام «والتلفاز بالذات» يتركز في بيان آثار وأضرار المخدرات على الصحة العامة وعلى إقتصاديات الدول ، وعلى الطاقات البشرية وكيف أنها وباء خطير تقود صاحبها إلى الدمار والهلاك ، يتم ذلك من خلال إجراء التحقيقات والمقابلات وعقد الندوات والمؤتمرات وإستضافة علماء الشريعة الإسلامية ، وخبراء علم النفس والإجتماع والأطباء لتوسيعية الجمهور العربي بهذه الآفة التي تستهدف شباب الأمة عبر التلفاز والإذاعة والصحافة .

ومن هذا المنطلق فإن على رجل الأمن والإعلام واجباً تجاه التوعية بخطورة المخدرات وأضرارها على المستويات كافة ، وعلى العلماء والمفكرين

وكل أفراد المجتمع العمل سوياً على مكافحة هذا الوباء وهناك إستراتيجيات ووسائل تعالج الكيفية التي يمكن إتخاذها لوقاية المجتمع من الخمور والمخدرات ، ومن ذلك الآتي :

- ١ - تقوية الإيمان بالله في النفوس والتأكيد على التربية الإسلامية .
- ٢ - رقابة المجتمع على أفراده .
- أ- المراقبة في المدارس والجامعات ومراحل التعليم الفنية والعسكرية .
- ب- التربية في البيوت ودور الأباء والأمهات .
- ج- إيقاظ الشعور الديني في نفوس الأفراد بوعي من ضمائركم .
- ٣- التوعية الصحية الجادة بأضرار المخدرات والخمور .
- ٤- إنشاء وحدات علاجية خاصة لمدمني الخمور والمخدرات .
- ٥- الإصلاح والتأديب عن طريق العقوبات بالحدود والتعازير (القطاطوني ، ١٤١٦ ، ص ٣٠٦) .

## ٦ . ٩ الحوادث المرورية

ظهرت في الأونة الأخيرة دراسات عديدة عن أسباب الحوادث المرورية وعن أهمية برامج التوعية في تنوير الرأي العام ، لمواجهة حوادث الطرق التي أصبحت تشكل واحدة من أكبر المشكلات في العالم لكونها تستهدف الإنسان ، إما بالموت أو العجز الدائم ، أو بإصابة تعوقه عن الإسهام في بناء مجتمعه .

وقد أشارت تلك الدراسات - وبشيء من التفصيل - إلى إزدياد معدلات الوفيات والمخالفات المرورية سنويًا في كثير من دول العالم ، وكيف أن أغلب تلك الحوادث والمخالفات تقع بسبب أخطاء مستعملين الطريق .

لاشك أن الالتزام الذاتي بتطبيق أنظمة السير والوعي الاجتماعي وإيجاد البرامج التي تبصر مستعملي الطريق ، والضوابط التي من شأنها أن تقلص من هذه الحوادث التي للإنسان دخل فيها ، ويدهب ضحيتها أنساب أبرياء هي ماتهدف إليه الأنظمة وبرامج التوعية ، إذ أن المحافظة على مستعملي الطريق والممتلكات في ظل المقصود والمصالح والضوابط الإجتماعية وتعزيز الوعي المروري واحترام الإنسان لأخيه الإنسان ، هدف إستراتيجي نحو إيجاد بيئة آمنة خالية من الحوادث والمكدرات .

إن خبراء المرور يؤكدون على أن الأسباب الرئيسية لحوادث السير إنما تعزى إلى السرعة وقطع الإشارة وعدم الالتزام بالنظم وأصول القيادة ، والسؤال الذي يطرح نفسه هنا : لماذا لا يتلزم مستعملو الطريق بأنظمة السير التي عملت أصلاً من أجل راحتهم ، وسلامتهم ؟ ثم ما هو سبب عدم الإتعاظ بما يشاهد ، ويحدث من حوادث مرورية مروعة ؟ حقاً أن العاقل من أتعظ بغيره . والتزم بأصول وقوانين السلامة ، وقبل هذا وذاك الإعتراف بفداحة الخسائر المادية والبشرية من جراء التهور والعتريات الماحقة ، قد يكون هناك من يقول : إن الجهل ، والاستخفاف أو قلة الوعي أو الاستهانة ، أو السرعة ، أو وضع السيارة الفني أو الطريق أو الأحوال الجوية . . . الخ وراء تلك الحوادث المرورية المؤسفة فالحوادث لا تحدث من تلقاء نفسها ، وأنا هناك مسببات رئيسية لها كالسائق ، والسيارة ، والطريق ، وهذا قول لاغبار عليه ، إذن تفهم الإنسان للمسببات من شأنه أن يجعل الوقاية ، والحساس بالمسؤولية عند قيادة كل واحد لسيارته ، لكن المزعج هو وقوع نسبة كبيرة من الحوادث والمخالفات المرورية من بعض المراهقين وفي هذا تتحمل الأسرة العبء الأكبر .

إن نسبة كبيرة من المجتمعات في الدول النامية لاتلقى بالاً للأنظمة وقوانين السير في أحيان كثيرة . فماذا عسى أن نقول لأولئك : هداهم الله ، وحفظ الجميع من كل مكروره ، يذكر بعض المهتمين أنه لا يكاد يمر يوم إلا ويمرى مركرة تخترق ارطال السيارات الواقفة عند الإشارة الحمراء ، ويلعب بها يمين ويساراً ، قاطع للإشارة ، والعقلاء ينظرون إليه ، بذهول وإستياء كيف لا وهو يلعب بالنار ولا يغير أدنى اهتمام بمشاعر الناس ، وأداب الطريق لماذا كل هذا؟ ألا يعلم أن ما به من نعمة ، أثما هى من عند الله ، وأنه لضعف أمام قوته وقدرته ، وأنه قد يدخل في دائرة التبخر والخيلاء والعجب والكبر ، وهى صفات ذميمة ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مُرْحَّاً إِنَّكَ لَنْ تَخْرُقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجَبَالَ طُولاً﴾ (الاسراء ، ٣٧) وقال سبحانه وتعالى ﴿ وَاقْصِدْ فِي مَشِيكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنْ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتَ لِصَوْتِ الْحَمِيرِ﴾ (لقمان ، ١٩) فالقصد في المشى والتواضع والرشد والاتزان أمور مطلوبة ومرغوب فيها وخفض الصوت بعدم إزعاج الآخرين بحركة أو بوق أو ما يكدر الصفو والذوق العام خلق كريم واحترام لادمية الإنسان وكرامته وإنسانيته لأن الطريق لها حقها وأدابها كما قال ﷺ حق الطريق : «رد السلام وغض البصر وكف الأذى» .

إن رد السلام وغض البصر وكف الأذى كلمات ، هي منهج للاستخدام الأمثل للطرق حين تتملاها العيون والأبصار الواثقة وتستحضرها النفوس الزكية حيث جاء بها الإسلام قبل أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمن ، وقبل بحوث ودراسات الجامعات الغربية وردهاتها ، ومراكزها ، ومؤسساتها الأكاديمية ، ودوائر الشرطة وأجهزة السلامة فيها ، فكم ياترى بين العرب والمسلمين اليوم وبين هذه القيم الراقية من مسافات ؟ يقول المصطفى ﷺ : « بينما رجل يمشي في حله تعجبه نفسه ، مرجل رأسه ، يختال في مشيته ، إذ خسف الله به ، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم

القيامة ، فياحسن على العباد ، فكم من الأنفس البريئة أزهقت في العالم العربي والإسلامي ، وكم من الأسر يتمت ، أو رملت ، وكم من الأموال أهدرت ، وكم من الآمال والاحلام أودت وحطمت بسبب طيش الطائشين وظهور المتهورين ومخالفـة المخالفـين لأدـاب وقوـانـين السـير وـالسـلامـة .

إن الألم الذى يعتصر القلوب حين تقع تلك الحوادث يجعلنا نستشعر أهمية التكافـف والتـعاون والـالتـزـام بـأنـظـمةـ المرـورـ والـتـنـاصـحـ ، وأن ينـخرـطـ الشـبابـ فيما يـنـفعـهمـ منـ الأـعـمـالـ الـمـتـجـةـ وـالـتـزـامـ السـلـوكـ الـحـمـيدـ كلـ منـ مـوـقـعـهـ ، إذـ أنـ تـطـورـ عـالـمـ الـمـادـيـاتـ فـيـ حـيـاةـ الإـنـسـانـ لـابـدـ مـعـهـ مـنـ اـسـتـبـصـارـاتـ لـتـرـقـيـةـ عـالـمـ الـأـفـكـارـ بـالـنـافـعـ المـفـيدـ طـبـقاـًـ لـمـواـزـينـ الـعـصـرـ وـإـيقـاعـاتـهـ السـرـيعـةـ ، وـإـسـتـصـحـابـاـًـ لـمـفـهـومـ الـوعـيـ الـذـاتـيـ وـالـخـسـانـيـ الـذـيـ يـشـكـلـ رـكـيـزةـ أـسـاسـيةـ منـ رـكـائزـ تـطـورـ الـبـنـاءـ وـالـنـمـاءـ فـيـ إـطـارـ الـثـوـابـ وـالـقـيـمـ السـامـيـةـ لـدـيـنـنـاـ الـحـنـيفـ وـحـضـارـتـنـاـ ، يـقـولـ صـاحـبـ السـمـوـ الـمـلـكـيـ الـأـمـيرـ نـايـفـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ وـزـيرـ الـدـاخـلـيـةـ فـيـ كـلـمـتـهـ فـيـ يـوـمـ الـمـهـنـةـ الـذـيـ نـظـمـهـ مـعـهـ مـعـهـدـ الـإـدـارـةـ الـعـامـهـ بـالـرـيـاضـ «ـفـالـانـضـباطـ وـالـدـقـةـ وـالـأـمـانـةـ وـالـجـدـيـةـ فـيـ الـعـمـلـ مـسـؤـلـيـةـ فـرـديـةـ ، وـالـأـسـرـةـ لـهـاـ التـأـثـيرـ الـأـكـبـرـ ، وـالـقـدـوةـ الـأـوـلـىـ ، عـلـىـ تـأـصـيلـ مـفـاهـيمـ الـإـنـتـاجـ وـالـمـسـؤـلـيـةـ الـفـرـديـةـ ، وـالـوعـيـ الـاجـتمـاعـيـ فـيـ نـفـوسـ وـسـلـوكـ أـبـنـائـهـ ، وـالـإـلـاعـامـ الـوـاعـيـ لـهـ الدـورـ الـمسـانـدـ فـيـ تـعمـيقـ هـذـهـ الـقـيـمـ ، وـالـصـفـاتـ»ـ انـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ اـنـماـ تـعدـ مـنـهـجاـ فـكـرـيـاـ لـابـعـادـ حـضـارـيـةـ وـاضـحةـ .

إن الإرشادات مستمرة في مجال التوعية المرورية لتوضيح مخاطر التجاوزات في المنحنيات وتغيير المسارات دون إستعمال الإشارة وخطورة الإنشغال بما يصرف الإنباـه عن قيادة السيـارـةـ ، وقطع الإـشـارـةـ ، أو التـسـابـقـ معـ الآخـرـينـ أوـ التـجاـوزـ منـ الـيمـينـ أوـ الـوـقـوفـ فـيـمـاـ هوـ مـنـعـ الـوـقـوفـ فـيـهـ ، أوـ الـقـرـبـ مـنـ السـيـارـةـ الـتـيـ فـيـ الـأـمـامـ أوـ الـخـرـوجـ الـمـفـاجـئـ أوـ الـوـقـوفـ فـيـ

وسط الطريق ، لإركاب أو إنزال شخص ، أو عدم توفر شروط المتنانة والسلامة في المركبة ، إلى غير ذلك مما يعرفه أهل الاختصاص ، كل هذا يسمع ويشاهد ويقرأليس في مناسبة أسبوع المرور فقط ، ولكن عبر أيام السنة في كل انحاء العالم العربي ، ومن خلال جهود دؤوبة مخلصة من رجال المرور ، ومع ذلك لاتزال التجاوزات والمخالفات ما يدعونا إلى مزيد من التوعية الإعلامية المستمرة على مدار العام دون كلل أو ملل .

إن المسؤولين في الجهات المعنية لم يألوا جهداً في العمل بكل وسيلة ممكنة حفاظاً على الأزواج والممتلكات ، إلا أن معدل الحوادث المرورية مستمر ، ومخيف فما أسباب ذلك ؟ .

سؤال كبير يحتاج إلى إجابة علمية ومدروسة ، قد يسارع البعض إلى القول بأن المسؤولية على هذا وذاك أو العقوبات غير رادعة ، وأحسب أن هناك ما هو ابعد من تلك الجوانب على الرغم من أهميتها القصوى أنها التربية الأسرية والتنشئة الأساسية في المنزل ومن أجل الارتقاء بالإنسان في أي بلد إلى درجة متقدمة من الوعي الحضاري فإن ذلك يستدعي التركيز على المراحل الأولى من العمر في التنشئة الاجتماعية على صعيد الطفولة والراهقة فهى التى تحرك وتؤثر فيما سيحدث من أعمال إيجابية أو سلبية فيما بعد ، والبيئة الاجتماعية وعمليات التطبع لها دور كبير في الانضباط الاجتماعي والإحساس بالمسؤولية وتقدير العواقب ونكران الذات ومعرفة الحقوق والواجبات واحترام الأنظمة والإنسان وحقوقه ، فالطفل حين يولد يولد على الفطره ومرحلة الطفولة هى مرحلة النظام كما يقال حيث يتعلم الطفل كيف يسلك السلوك المناسب في الوقت المناسب والمكان وال موقف المناسبين ولعل ما نشاهده من حين لآخر من استخدام بعض المراهقين والراشدين للمركبات بطريقة تخالف الأنظمة والقواعد المرورية وعدم تقدير

العواقب يوضح كيف أن التربية من مراحلها الأولى في الأسره مروراً بالمناشط التربوية الأخرى تحتاج إلى مزيد من التركيز والجهد والتعاون وما يلحظ من الظواهر اللا سوية واللا صحية يرجع مقدار منها إلى الأسره التي هي الخلية الأولى ، ذلك أن أولئك المتهورين في الطرقات لم يأتوا من كوكب آخر وإنما هم من المجتمع ، إضافة إلى ذلك أن كثرة السيارات واستعجال الآباء في شرائهما لأبنائهم قبل التأكد من قدرة الابن على تحمل مسؤولية قيادتها جعلا الاشكالية معقدة ، وقد رأيت كيف أن طفلاً لم يبلغ الثانية عشرة من عمره كان يقود سيارة واضعاً وсадة على مقعد القيادة ليتمكن من رؤية الطريق والإمساك بعجل القيادة ، والحق أن فداحة الخسائر في الأرواح والمتلكات من جراء تلك الحوادث وقيادات السيارات بطريقة جنونية لارحمة فيها ولاشفقه أمر يدعو للقلق ، واحسب أن العلاج مسؤولية اجتماعية وذاتية ، فالكل مطالب أن يقوم بالدور المطلوب منه توعية وتربيه وتناصحاً وإمثالاً للأنظمة بداع من وازع ديني وحس وطني ، كما وأن على علماء الإسلام وأئمة المساجد ، والمدارس والجامعات ووسائل الإعلام وأهل الفكر والقلم دوراً كبيراً إزاء هذه الظاهرة خاصة الصروح التعليمية المسئولة عن إعداد الشباب والأجيال التي ينبغي إعدادها إعداداً يجعلها واعية ومنضبطة بالأخلاق الكريمة والسوية ، لا معوجة ومتزنة ، لا مهترئة وبهذه التربية نضمن حصانة للأجيال تعصيمها من الزلل والتهور وتنعها من الإنزلاق ، وبها نضمن سلامه الخط وإستمرار المسيره وتواصل الأجيال بعيداً عن المنغصات والمهملکات .

## ٦ . ٩ . أهمية التوعية بربط حزام الأمان

يعد حزام الأمان من أصول السلامة ومتتممات حركة السير والمرور السليمة في دول عديدة وحزام الأمان لا يمنع وقوع الحوادث ، وكل شيء

بقضاء الله وقدره، ولكن الاحتياط واجب وتكمّن أهمية حزام الأمان. بأمر الله- في التقليل من حدة الإصابة في حالة وقوع الحوادث والعلاقة بين حوادث السرعة، واستخدام حزام الأمان ترتبط بأشياء أخرى مثل: المركبات في الطريق، وحالة هذه المركبات، كذلك لها إرتباط بهندسة الطريق، وحالة الجو والحالة النفسية التي يكون عليها سائق المركبة.

وفي هذا الشأن تم عمل إستبيان سئل عشرة أشخاص تعرضوا لحوادث على طرق خارجية، وكان من نتائج هذا الاستبيان أن ثمانية منهم كانوا يقودون مركباتهم بسرعة كبيرة، وأن شخصين فقط من هؤلاء كانوا يربطان حزام الأمان وقت وقوع الحوادث وأنهما لم يصابا بأذى ويقول أحدهما: «أنتي أدين بالفضل لله الذي هداني إلى ربط حزام الأمان كلما فكرت في الخروج بالسيارة، حيث أنتي كنت لا اتواني في ربط حزام الأمان» وأكد أنه «مكتنع كل الاقتناع لما حزام الأمان من أهمية وقد زاد من أهميته في نفسه عندما تعرض لحادث، حيث أنه اراد تلافي الإصطدام بحيوانات سائبة كانت تعبر الطريق، وأنحرفت سيارته المسرعة إلى أماكن مليئة بالأحجار الضخمة، مما أدى إلى إنقلابها مرات عدّة وهو بداخلها محظماً بحزام الأمان لم يترك السيارة التي تحولت إلى كتلة من الحديد لو لم يربط حزام الأمان لكان في حالة أخرى وأقلها الإصابة بعاهات مستديمة تحرمه من مواصلة تعليمه وتحطيمه اجتماعياً، ويختم قوله بالتأكيد على «أنه من الضرورة التي تفرضها المصلحة العامة أن يسأل السائق عن حزام الأمان كسؤاله عن رخصة القيادة بل يتبعه التشديد في ذلك لأن النتيجة في نهايتها تعنى حماية أرواح الناس من الهلاك».

وفي الإطار نفسه عملت دراسة لمعرفة العلاقة بين حوادث الوفيات والقذف خارج المركبة وتوصلت تلك الدراسة إلى أن ٢٥٪ من السائقين المتوفين ، والذين لم يستخدموا حزام الأمان أثناء الحادث قد فروا خارج المركبة

كما أشارت الدراسات إلى أن أقل المرتدين لحزام الأمان هم سائقو سيارات الأجرة (التاكسي) .

إن المسألة تربوية، تبدأ من البيت أولاً، ثم تأتي بقية المنظومات الاجتماعية والإعلامية والتربوية الأخرى، وأجهزة السلامة، إن على كل إنسان أن يشعر أنه رجل أمن إذ الأمان والسلامة مسؤوليات تضامنية إجتماعية، وأذكر أنني قرأت أن سويسرياً إستضاف رجل أعمال من الوطن العربي، وكان منزله يبعد عن الفندق الذي ينزل فيه ضيفه العربي مسافة تحتاج إلى سيارة وأثناء التجول تذكر العربي فجأة أنه على موعد مهم للغاية وفي مكان آخر، الأمر الذي جعله يلح على صديقه السويسري بأن يزيد في سرعة السيارة لكي يتمكن من حضور موعده في وقته المحدد، واستجابة بالفعل السويسري للحاج ضيفه، وزاد في السرعة ولكن قبل بلوغه مكان الموعد، توقف إلى جوار مخفر المرور، وقد استغرب صاحبه العربي فسألـه : لماذا التوقف الآن؟ وكان الجواب : لقد خالفـت القانون وأنـظمة السير في بلدي بزيادة السرعة، ولا بدـ الآن أن أطلب تسجيـل مخالفـتي في القـسم ، ومن ثـم دفعـ الغرامة المالية المتوجـبة عـليـ من جـراء السـرعة ( عـكاظ ، ٩٧٧٦ ) .

ومن هذه الحادثـة يتـبيـن أهمـيـة غرس احـترامـ الأـنظـمةـ بـحيـث يـصـبـحـ الفـردـ مـتـجاـوباـ وـمـنـفـذاـ لـالـانـظـمـةـ الـتـيـ عـمـلـتـ مـنـ أـجـلـ خـدـمـتـهـ وـراـحـتـهـ . حـفـاـ إنـ المـوـاطـنـ العـرـبـيـ بـحـكـمـ العـقـيـدـةـ مـطـالـبـ أـكـثـرـ مـنـ غـيـرـهـ بـاـنـ يـكـونـ قـدوـةـ صـالـحةـ وـعـضـواـ نـافـعاـ فيـ مجـتمـعـهـ وـمـصـدرـ اـسـعـادـ وـخـيـرـ لـلـآـخـرـينـ وـأـنـ لـاـ يـلـقـيـ بـنـفـسـهـ إـلـىـ التـهـلـكـةـ فـيـضـرـ نـفـسـهـ وـيـضـرـ أـخـوـانـهـ وـمـاـ اـحـوـجـنـاـ إـلـىـ اـسـتـحـضـارـ الـعـبـرـ وـاـسـتـلـهـاـمـ التـارـيـخـ وـشـكـرـ اللـهـ عـلـىـ نـعـمـهـ .

وعـودـاـ عـلـىـ بـدـءـ فإـنهـ يـتـعـينـ عـلـىـ الـاعـلامـ الـأـمـنـيـ عـلـىـ وجـهـ الـخـصـوصـ وـالـاعـلامـ الـعـامـ بـشـكـلـ أـشـمـلـ أـنـ يـعـملـ عـلـىـ تـكـرـيـسـ الـوـعـيـ الـمـوـرـيـ . مـاـذـكـ

من مردود إيجابي على صعيد الواقع ، لأن السلوك المروري كما نراه ينقسم إلى قسمين أساسين هما : السلوك المروري الوعي ، والسلوك المروري الجاهم ، فمن أجل زيادة الوعي أكثر وأكثر ، وفي الوقت نفسه القضاء على الممارسات الخاطئة التي تصدر من بعض مستخدمي الطريق ، يتبع إعداد البرامج التوعوية وفق ضوابط ومعايير دقيقة وأحسب أنه بالتوعية ، وبأجهزة الضبط المختلفة ستلاشى التصرفات الخاطئة ، ويرقى المجتمع إلى مستوى السلوك المروري الحضاري محمود ، وحينئذ ستكون المحصلة في صالح الجميع حيث ينجم عن ذلك :

١ - تقلص الحوادث المرورية والخسائر البشرية .  
٢- ترقية الوعي الذاتي ، ودلاته ، الوعي الكامل بقواعد الأمن والسلامة ، والالتزام بأنظمة المرور ، والحفاظ على الأنسف والممتلكات ، وإتخاذ التدابير والإحتياطات الضرورية التي تسد المنافذ المهدأة لارتكاب المخالفات والحوادث ، ومن ذلك :

أ- فحص السيارة ، وإصلاح ما يحتاج إلى إصلاح .  
ب- استخدام الطرق بالشكل المطلوب .  
ج- عدم السرعة وعدم التجمع عند الحادث .  
د- عدم الوقوف في الأماكن الممنوعة .  
هـ- عدم السير بأنوار غير مكتملة ، أو دون لوحات ، وأرقام واضحة للسير بأضواء مبهرا .

و- عدم قطع الإشاره وهي حمراء أو صفراء .  
ز- حفظ النعم . قال الشاعر :

إذا كنت في نعمة فإذا رها فإن المعاصي تزيل النعم

ح - التقيد التام بالأنظمة ، واللوائح والتعليمات والسياسات والإجراءات التي صدرت من الجهات المعنية والتي أصلًاً ما أقرت إلا من أجل راحة وسلامة وأمن أفراد المجتمع .

٣ - تكوين الرأي العام المستنير الذي يدرك أهمية الالتزام بأنظمة المرور ، وعدم مخالفتها .

٤ - المسارعة إلى إبلاغ وتقديم الشهادة عن كل ما يهدد السلامة والسكينة العامة .

٥ - التعاون المستمر مع رجال المرور ، ومع جميع الأجهزة ذات العلاقة .

٦ - تنشئة المواطن الصالح .

ومن أجل الإرتقاء بالإنسان إلى درجة رفيعة من الوعي المروري الحضاري ، فإن ذلك يستدعي التركيز على المراحل الأولى من العمر .

وفي الحقيقة أن مشكلة حوادث المرورية وما يترب عليها من خسائر مادية وبشرية وما تسببه من استنزاف مستمر في الأرواح والخسائر الباهظة في الأموال والممتلكات لعلاج لها إلا بالوعي وتطبيق الأنظمة بحق المتجاوزين .

من هنا فإن الحاجة تدعوه إلى أن يراجع كل قائد سيارة نفسه من جهة ، وأن تكشف برامج التوعية المرورية وأن تطبق الأنظمة من جهة ثانية ، خاصة بعد أن أصبحت حوادث السير في الوقت الحاضر ظاهرة عالمية ، تزداد معدلات ضحاياها عاماً بعد عام ، مسببة معاناة وآلاماً وخسائر فادحة للغاية .

وما تقدم ، نخلص إلى أن أهداف التوعية المرورية كثيرة ومتعددة الأبعاد وتدور محاورها أصلًاً حول زيادة وتنمية الوعي والمسؤولية الفردية والاجتماعية في قلوب وعقول الناس ، من أجل السلامة العامة ، في الوقت الذي أصبحت السلامة هاجس كل أحد ، وضرورة كل فرد ، ولا تقل حاجة

الناس إليها عن حاجتهم إلى الماء والهواء، والحق أن تعاون المواطن العربي مع المؤسسات الأمنية يظل محور الإرتکاز والأساس ليس في مجال السلامة المرورية وإنما في جميع المجالات الأمنية.

فالأمن مسؤولية الجميع ومساعدة المواطن العربي واسهامه في مجال الحفاظ على الأمن تظل ضرورية ومطلوبة ولا غنى عنها بحال من الأحوال. وهنا ينبرى سؤال ويطرح نفسه بالحاج موداه : «ما أوجه التعاون الذي يتطلع إليه المخلصون؟» وله أثره في مجال المحافظة على أغلى ماتملك الأمة؟ والجواب بطبيعة الحال يحتاج إلى تفصيل ، ولكن يأتي في مقدمة ذلك ان يتلزم كل فرد بعدم إيذاء الغير ، وبرعاية أهله وحماية اسرته ، وأن يسعى لمساعدة أفراد مجتمعه ، ويسهم في الاعمال التطوعية والأنشطة ذات المردود الإيجابي على المجتمع ، وأن يجسد مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ساعياً إلى تحقيق العدل مع نفسه ومع غيره ، ويدخل في إطار ذلك الإبلاغ عن الجريمة ، والأدلة بالشهادة ، ومساعدة التحريات الأمنية ، والتطوع في كل عمل يخدم الأمن ، وحضور الحس الأمني المتألق المتواكب اليقظ ، ولمثل هذا يعمل العاملون بصورة صادقة وعبرة عن حرص الإنسان الصالح المترزن الأمين على مصالح أمهه ومكتسباتها وإنجازاتها وفي المقابل هناك صورتان :

الأولى : صورة الحياد واللامبالاة وهذا حال فئة مغرقة في الانطروائية والانانية والوهن الفكري والمعنوي .

الثانية : صورة النفور وهي صورة أخرى لا تصمد أمام الواقع ومبنية على اسقاطات مستوحاة من أفلام أو حالات شاذة ، أو مواقف مسبقة يغذيها الجهل والتخلّف والكسل .

حقاً إن على المواطن العربي دوراً بارزاً نحو أمن أمهاته يؤديه بنفس راضية أمينة ومسئولة ابتعاداً مثوبة الله سبحانه وتعالى ، وتحقيقاً لمعنى الأخوة والمواطنة الصادقة والنحوة والمرءة التي هي من سمات العربي الأصيل « وكل على شعره ». وما تجدر الإشارة إليه أنه بالنظر إلى أهمية التعاون المبني على اعتبارات وطنية وأخلاقية ، فإن الإخبار عن كل ما يهدد السلامة والاستقرار يصبح واجباً شرعاً على الجميع ، لأن « الساكت عن الحق شيطان آخرس » « والدين النصيحة » .

وتلك درجة من درجات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وواجب المسلم نحو تلك القضايا الجوهرية يستلزم تعميق هذا التعاون ، وفي الوقت ذاته يستدعي همة المواطن العربي للمشاركة الجادة في هذا المجال بكل حماس وجدارة وفعالية ، لأن الجميع في سفينة واحدة ، كما أن التوعية بذلك لا تقتصر عند حد نقل المعلومات الصادقة إلى الناس فحسب بل تسعى إلى إيجاد وتأسيس وعي أمني يثري الروح المعنوية والمادية بكل مقومات النجاح والتفوق والأخذ بالتعليمات والأنظمة التي تكفل أمن الإنسان وسلامته في شتى مجالات الحياة ، ويكون من ثمرة ذلك تعميق التعاون والتلاقي لما يحقق خدمة أوجه الأمان ومستوياته كافة ، وهذا يتطلب بطبيعة الحال تعبيئة الشعور العام ، وتغذيته بالنافع المفيد المدروس ، ليقبل الإنسان ويعمل ما هو مطلوب منه وماتقتضيه سلامته وأمنه وأمن مجتمعه وأمنه بمعنى مرتفعه وهمة قوية ، ونفس راضية مطمئنة .

أما رجل الأمن فإن الإعداد والتأهيل له قضية مسلم بها لنجاح الجهود الأمنية والقيام بالأمانة على أحسن وجه ، ومن الطبيعي أن تكون مسألة التأهيل والإعداد الذي يحصل عليه رجل الأمن مراعية للمستجدات العلمية والمتغيرات الأمنية التي يشهدها عصرنا السائد على المستوى الزماني والمكاني .

لقد عرفت الحضارة الإسلامية أساليب الإنقاء لرجل الأمن والتأهيل بعد ذلك من أجل مواجهة التحديات كافة ، فقد أخضع رجال الأمن لتدريبات معينة مثل الفروسية والمصارعة ، والتهيئة لمجابهة الاحتمالات كافة فكان النبي ﷺ يقوم بتدريب من يستعملهم على مصالح وشؤون المسلمين ويزودهم بالنصائح والإرشادات ويشد من أزرهم ويعاونهم على أداء المهمة على الوجه الأكمل وعلى نفس المنهج سار الخلفاء الراشدون من بعده وعموم السلف الصالح رضى الله عنهم .

لقد اهتم أبو بكر الصديق رضي الله عنه بإستباب الأمن فقام بنفسه بتفقد أحوال الناس والعسس ليلاً والطواف في أنحاء المدينة ، إلى جانب اهتمامه الكبير بتدريب أصحابه وتأهيلهم لحمل الأمانة ، وضرب لهم من نفسه القدوة والمثل في الممارسة الفعلية للواجبات لخدمة مصالح البلاد والعباد ، فالصحابي الجليل عبد الله بن مسعود كان يقوم بالعسس والطواف بالمدينة ليلاً في زمن الخليفة أبي بكر ولم يكن يقوم بهذه المهمة دون علم وتأهيل ، فقد تعلم القرآن الكريم والسنّة النبوية والحقوق والواجبات والحدود ، والأساليب التي من شأنها الكشف عن الجرائم ، والتحقق من وقوعها ، وثبتت أركانها وجميع الإجراءات الكفلية بضمان إستباب الأمن وكفالة حقوق وحرمات المسلم في إطار الشريعة الغراء انطلاقاً من قول المصطفى ﷺ : « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنـه » .

وفي عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي عرف عنه أنه كان يقوم بنفسه بالعسس ليلاً وتفقد أحوال الناس ، حفاظاً على أرواح وأعراض وأموال المسلمين من عبث العابثين وضرب أروع الأمثلة وأسمائها ، اقتداءً برسول الله ﷺ وبخليفتـه أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وأهتم الخلفاء والسلف الصالح في كل زمان ومكان بالأمن وعامة مصالح الأمة .

إن النظرة العصرية للأمن بمفهوم الشامل تكتسب الأن أهمية قصوى بعد التحولات الجديدة في العالم وتطورات التقنية والإتصالات المذهلة ، ويزداد ظواهر إجرامية معقدة لم تكن موجودة أصلاً من قبل ، مما يضيف أبعاداً ومسئولييات جديدة على رجل الأمن كل في موقعه ، فالعالم يعيش مرحلة خطيرة وظواهر جديدة ، ونوايا حاقدة وحاсадه تتطلب إعادة النظر في ظل التطورات والافرازات المستحدثة والاستعداد لها استعداداً علمياً مدروساً.

إن الإعتراف بأن هناك عناصر تحتاج إلى تدريب وصقل وإعداد هو بداية الطريق الحقيقي للإنتاجية والفاعلية والكفاءة ، وبمعنى أشمل إيجاد رجل الأمن القدوة ، ثم تأتي مرحلة التقويم المستمر والتركيز على الإعداد العلمي القوي ، وعلى تعميق مفهوم الولاء والإلتئام وتقدير المسؤولية ، وهذا يتوقف على حسن اختيار العناصر الأفضل وفق ضوابط دقيقة لا تنازل عنها ، لأن الأمن أوثمن وأغلى شيء في حياة الشعوب : ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فِسِيرِ اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ (التوبة ، ١٠٥).

وحيث يتعلّق الموضوع بجانب الإمكانيات البشرية التي تنقل رسالة الإعلام الأمنى إلى المجتمع ، فإن الأمر يقتضي وبعد استعراض بعض القضايا السابقة أن تؤخذ بعين الاعتبار الضرورات الملحة والأولويات في العمل الأمني ويمكن أن تضاف إلى قائمة التحديات السابقة : جرائم المخدرات ، والجرائم المنظمة ، وغسيل الأموال ، والجرائم الاقتصادية ، والجرائم البيئية ، وجرائم الحاسوب والإنتernet والأفكار الهدامة . وحتى يحقق الإعلام الأمني النجاح المنشود فإن على إدارات الإعلام الأمني في الوطن العربي أن تعمل على تحقيق الآتي :

١ - اختيار الإعلام الأمني المناسب ، وهذا يعني الإلتزام بالموضوعية .

٢ - وضعه في المكان المناسب الذي يكون فيه أكثر عطاءً طبقاً لإمكاناته ومواهبه وإبداعاته .

٣ - حصوله على حقوقه وهذه الحقوق ليست مجرد حقوق مادية فقط إنما هي حقوق معنوية واجتماعية أيضاً، تتمشى مع كونه مثلاً للسلطة الرابعة في المجتمع وعليه مسؤولية كبرى .

٤ - توفير كل ما يكّنه من الإبداع والإطلاق والأمر هنا لا يتعلّق أيضاً بالآليات المادية والفنية فقط ، بل يتعلّق كذلك بها من الحرية الذي ينبغي أن يكون متسعًا لطرح الأفكار والنقد البناء والحوار الهدف .

٥ - تنمية مهاراته وقدراته بشكل مستمر من خلال التعليم والتدريب المستمرتين قبل وأثناء العمل ، كذلك عن طريق المؤشرات والمتقييات بتوجيهاتها المتعددة والمتعددة .

إذاً ما تم الإلتزام بإختيار الإعلام الأمني المناسب ، ووضعه في مكانه المناسب ، ووفرت له متطلباته ووفيت حاجاته وغابت مهاراته ، فإنه يتّظر منه في المقابل أمور كثيرة ، منها على سبيل المثال :

١ - أن يقدر حجم المسؤولية الملقاة على عاتقه ، وأن يكون أهلاً لها .  
٢ - أن يكون ملتزماً إلتزاماً كاملاً بالمبادئ والقيم وبمواثيق عمل وشرف المهنة .  
٣ - أن يكون معطاءً إلى أبعد حدود العطاء .

٤ - أن يكون مبدعاً في عمله ، وخاصة فيما يتعلّق بتوجيهه للخطاب في الزمان والمكان المناسبين (بدر، ١٤١٨، ص ١٠٥) .

وعند تكامل هذا الجانب ، فإنه لا بد أن تكون مناهج برامج الإعلام الأمني على نفس مستوى كفاءة الإعلام الوارد ومناقشاً لها ، ولذلك فإن الشروط المنتظرة لنجاح المنهج الإعلامي الأمني تكون مرهونة بالآتي : (الجحني ، د. ت ، ع ٢ ، ص ١٧٦) .

- ١ - وضوح الموضوع الإعلامي الأمني المراد إذاعته أو بثه بأى وسيلة إعلامية .
- ٢ - وجوب صياغته بطريقة مشوقة ، بحيث يكون متزفعاً عن الألفاظ السوقية أو المبتذلة أو اللغة الركيكة .
- ٣ - يجب أن يكون المنهاج الأمني مبنياً على الخبرة والدرأية والمعرفة التامة بأذواق ونفسيات الجمهور المتلقين للرسالة الأمنية .
- ٤ - أن يكون موضوع المنهاج متعلقاً بالموضوعات التي تهم الجمهور من أجل تقوية الشعور الأمني والتعاون المثمر مع رجال الأمن .
- ٥ - أن يقوم المنهاج على أساس إشعار الجمهور أن هناك موضوعاً يهمهم ، وأن هذا البرنامج يقوم على أساس حل المشاكل والعوائق التي تعرّض سيلهم فضلاً عن تقوية العلاقات بين الطرفين والإللام بالأنظمة ، والتعليمات من أجل حياة آمنة هادئة لكل إنسان .
- ٦ - أن يكون البرنامج الأمني مرتباً بحيث يمكن إدخال التعديلات عليه تبعاً للمواقف المستجدة والظروف الطارئة ، ومقتضيات التصويب وتعديل الأخطاء واقتراحات المستمعين أو المشاهدين وأصحاب الاختصاص .
- ٧ - يجب أن يكون البرنامج الأمني أصيلاً بمعنى مراعاة القيم والأعراف والبيئة فقد يتم أقتباس أي فكرة أو أسلوب نجح في دولة ما لكن هذا الاقتباس قد لا يتفق مع بيئه أخرى أو مع التركيبة الاجتماعية لمجتمع آخر .
- ٨ - يجب أن يكون البرنامج الأمني في إطار السياسة الإعلامية ، وضمن خططها المرسومة ، حتى يكون هناك تكامل في المضمون والشكل .
- ٩ - مع معالجة الموضوعات التي هي محل تساؤل ، وتهم طبقة واسعة من فئات المجتمع مع التخطيط لها تخطيطاً سليماً ، وفي حالة معينة ، يتطلب الظرف تكشف بعض البرامج دون الأخرى ، حيث الأوضاع والظروف

المحلية والإقليمية والدولية تتطلب إنتاج برنامج عن رجال الأمن وهم يؤدون واجباتهم التي لها علاقة بالجمهور له أثره محمود مع التركيز دائمًا على أهمية فلسفة التعاون مع الناس من حسن استقبال للمراجعين والتحلي بالصبر وقوة التحمل ، والرد عن الأسئلة والاستفسارات ، وتقديم الإرشادات وخدمة الناس في إنضباط ولباقة وأخلاق كريمة ، كل هذا سيساهم في تعميق مفهوم الرسالة المطلوب إرسالها ، ولا يتأتي كل ذلك إلا من خلال تخطيط مدروس وإختيار موفق للعناصر التي ستتولى مهام الإعلام الأمني .

ومن هنا تبرز أهمية عمل القائد أو المدير في توعية العاملين الذين تحت إمرته وتدريبهم وتأهيلهم ، كما أن له دور كبير نحو التوعية الإعلامية من حيث الأداء والتعبير والخطابة ويحسن أن يقوم بذلك بنفسه ، لأن ظهوره أمام الرأي العام يضفي على أحاديثه وقعاً خاصاً ويكسبها وزناً ، كما أنه يساعد على معرفة الجمهور لشخصه ، فيكسب تقديرهم واحترامهم وموdadتهم ، أما إذا كانت ظروف القائد لا تسمح له بمواجهة الجمهور أو لا يحسن ذلك ، فعليه أن يختار لذلك شخصاً ينوب عنه ولا يلزم أن يكون نائبه أو مساعدته أو أحد كبار رجال إدارته ، وإنما يمكن أن يكون المتحدث باسم الإدارة ، أو المسؤول عن العلاقات العامة ، ومن توفر فيه خصائص الرجل المقنع (المعلمي ، ١٠٧ ، ص ٤١) .

ويلزم المتحدث أن يتسم بسمات منها :

أن يكون شخصية مقبولة من الجمهور ، صوتاً وصورة ، أو كما يقول رجال القانون «شكلاً وموضوعاً» فلا يختار شخص مقطب الوجه ، متوجه مكفهر الوجه ، غضبان ، منفعل ، خفيف الصوت أو مبحوح ، كما ينبغي أن

يكون المتحدث بشوشاً سمح المحس ، حسن الأداء فصيح العبارة بدون تضرر ولا تشدق ، وأن يكون حسن المظهر ، متمتعاً بلياقة بدنية مناسبة ، ويروق للناس منظره وينسهم حديثه (المعلمي ، ع ١٠٧ ، ص ٤١) .

وينبغي أيضاً أن يكون المتحدث ملماً بتفاصيل العمل في مختلف أقسام الإداره ، مطلعًا على التطورات والتتجديفات القديمة والحديثة والطارئه بصورة كامله ، وأن يكون لديه جهاز فريق عمل لإمداده بالمعلومات الدقيقة بصفة منتظمه ، وعلى علاقة ممتازة برئيس الإداره وكبار المسؤولين فيها ، لأن ذلك يتيح له فرصة تعاونهم وتجاوبهم معه وترويده بما يتطلبه عمله من معلومات صحيحة ومستفيضة كما عليه واجب العلم بسياسة الإداره ومديرها ، وأن يستمد منه التوجيهات عما يستطيع التصریح به وما يحسن تأجیل إعلانه من معلومات ، ويستطيع المتحدث بعلمه وخبرته ولبقائه وحسه الأمنی والإداري أن يعرف حدود ما يمكن التحدث به إعلامياً ، دون الحاجة إلى الإثقال على القائد أو المدير بالأسئلة والاستفسارات في كل صغيرة وكبيرة (الجنبي ، ع ٢ ، ص ١٧٨) .

وعلى المدير - أو المتحدث باسمه - ألا يتحدث عن نفسه أو ينسب كل جهد أو عمل جيد إليه متغاهلاً الآخرين ، وإنما يشير إلى الأعمال الجيدة بأنها ثمرة لمجهود متواصل ومشترك بين الإدارات المعنية من جهة وبين الجمهور من جهة أخرى ، وذلك إن غمط جهود الآخرين سواء من المرؤوسين أو غيرهم ، أو نسبها إلى من لم يقم بها ، أمر خطير ومخالف للقيم والأخلاق والأصول المهنية ، فضلاً عن أن هذا يقلل من ثقة الناس ، والعاملين فيمن يقوم بمثل هذا العمل ويسبب في الوقت نفسه تذمر المرؤوسين بصفة خاصة وإستيائهم ، وقد يؤثر في تعاونهم معه وفي نوعية العمل الذي يؤدونه .

كما أن على القائد أن يعترف - بشجاعة - بالخطأ أو التقصير أو الإهمال إذا حصل ، ولا يحدد شخصاً معيناً ينسبه إليه ، أو يلحقه به ، وإنما يتتحمل المسؤولية أمام الناس ، هذا الموقف الشجاع ، يكسبه الاحترام ، والتقدير من الجمهور ويسكب احترام مرموق سيه ومحبتهم حتى لو اتخذ من الإجراءات ما يحدد المسؤولية ويوقع الجزاء على المسبب في ذلك الخطأ . وهذا ضروري - فإن مجرد حماية القائد لمرؤوسه من غضب الجمهور ، ونشر مظلته عليهم يجعلهم يلتقطون حوله بحبة واكباد ، ولو عاقبهم على تقصيرهم وأخطائهم فإنهم يتقبلون ذلك برحابه صدر وطيب نفس ، كما أن هذا الأسلوب الحضاري ، يشجع المواطنين على التعاون التلقائي والذاتي مع السلطات المختصة (المعلمى ، ع ١٠٧ ، ٤١ ، ص ٤١) .

ذلكم على جانب الصعيد الداخلي ، أما على الصعيد الخارجي فإن الرأى العام المحلي للدول العربية يتعرض لدعائية مضادة قوية ومكثفة ومتنوعة المصادر وتشكل مهمة مجابهة هذه الدعاية المضادة إحدى المهام المركزية التي أبرز سماتها التالي (حضور ، ١٤٢٠ ، ص ١٠٠) :

أولاً : إن الأسلوب الأنجح والأقوى والأشد تأثير من جميع الأساليب المستخدمة لمجابهة الحملات الإعلامية المعادية يتمثل في تقديم خطاب إعلامي آمنى و موضوعي وجذاب ، ويتمتع بقدر كبير من المصداقية .

ثانياً : اليقظة المستمرة والمراقبة الدقيقة لإعلام الخصم ، ويمكن تحديد طبيعة هذه المهمة على النحو التالي :

- ١ - متابعة و تسجيل الخطاب الإعلامي للخصم .
- ٢ - دراسة و تحليل شكل ومضمون الرسائل الإعلامية التي يوجهها الخصم إلى الداخل وإلى الخارج .

- ٣- تحديد الجماهير التي يستهدفها إعلام الخصم ، والأماكن التي يركز عليها ويوجه إليها خطابه .
- ٤- إتخاذ القرارات المناسبة بكيفية مواجهة هذا الإعلام المضاد .
- ٥- وضع الخطط والبرامج العامة والتفصيلية الكفيلة بتحقيق مجابهة فعالة .
- ٦- تبليغ الوسائل الإعلامية المختلفة بهذه الخطط والبرامج .
- ٧- تحقيق أقصى قدر ممكن من التنسيق والتفاهم أثناء ذلك كله مع فرق العمل في المؤسسات الإعلامية المختلفة .
- ٨- متابعة عملية إنتاج الخطاب الإعلامي القادر على إنجاز المهام المطلوبة ، وعلى تحقيق الخطط والبرامج الموضوعة بما يتناسب مع خصوصية كل وسيلة ومع الجماهير المستهدفة .
- ثالثاً : التطبيق الخلاق والمبدع لأساليب الدعاية المضادة ومع ذلك يمكن الاسترشاد بالآتي (خضور، ١٤٢٠، ص ١٠١) :
- ١- السبق : السعي لاستخدام أحد الموضوعات قبل أن يستخدمه الخصم .
  - ٢- الدعاية المضادة المباشرة : الإجابة عن مزاعم وإدعاءات الخصم مباشرة وتفيدها .
  - ٣- الدعاية المضادة غير المباشرة : تقديم موضوعات جديدة ، كمناسبة تكذب الخصم ضمناً وتلميحاً .
  - ٤- التحويل : يعني جذب المخاطب لتحويل اهتمامه وانتباذه عن الموضوع الأصلي لدعاية الخصم .
  - ٥- الصمت : تجاهل مزاعم العدو .
  - ٦- تصغير شأن الموضوع : التقليل من أهمية ماتركز عليه دعاية العدو .
  - ٧- استخدام التقنيات والطرائق والأشكال المناسبة لتحقيق هذه الأساليب وفق الظروف الملحوظة للازمة وتطورها .

ومن التقنيات الشائعة في هذا المجال :

- ١ - تحديد أفكار الخصم .
- ٢ - مهاجمة نقاط الضعف في دعاية الخصم .
- ٣ - عدم مجابهة دعاية الخصم وهي في أشد قوتها .
- ٤ - الرد على دعاية العدو بالواقع والحقائق . مهاجمة الخصم والتهوين من شأنه ، بل حتى الاستهزاء به حين يكون ذلك مناسباً وممكناً .
- ٥ - الحرص على امتلاك زمام المبادرة .
- ٦ - إتقان فن الاعتماد على الخبراء والاختصاصيين وقادرة الرأي للاستفادة منهم في إنجاز ذلك كله ، وتحقيق ذلك ليس بالسهل دون جهود كبيرة وعلى محاور أساسية وهذا يتطلب ثلاثة اتجاهات هي :
  - ١ - ان تقوم أجهزة الإعلام في تأكيد وترسيخ أهداف الأمن والتربية .
  - ٢ - الا تهدم مناهج برامج الإعلام ما تقوم به الأجهزة الأمنية .
  - ٣ - ان تتكامل خطط العمليتين الأمنية والإعلامية في تناغم وانسجام حتى يتجاوز الإعلام الأمني أي سلبيات ويتحقق النتائج المرجوة حيث ثمة أمور ينبغي مراعاتها من قبل القائمين على الإعلام الأمني . . . وأهم الأمور التي يجب أخذها بعين الاعتبار هي :
    - ان لا يكتفي القائمون على الإعلام الأمني بالحديث عن أحداث فردية وإنما بتحليل الأحداث ضمن الواقع المعاش .
    - إن يتم اختيار العاملين في الإعلام الأمني على درجة عالية من الكفاءة والتدريب والوعي ومعرفة بالأحداث الجارية والتي تهم المواطن .

- إيجاد علاقه ارتباط وتعاون فعال بين أجهزة الإعلام وأجهزة الأمن حتى يسهل التنبؤ المستقبلي وتوجيه الرأي العام بطريقة علمية مدرسته (\*).
- وجود مندوبين لأجهزة الإعلام داخل جهاز الإعلام الأمني بحيث يتم تلقي الأخبار الصحيحة والدقيقة من المصدر الأول وبنفس الوقت يجب أن يكون هناك مندوبيون للإعلام الأمني في أجهزة الإعلام لتبيان خطورة ما قد ينشر ويسيء إلى الأمن أو يمكن تأويله.
- وجود قسم خاص في الإعلام الأمني لشكاوى المواطنين ومتابعتها بحيث لا يطرق المواطن العربي أبواب الصحافة .
- وضع برامج إذاعية وتلفازية تؤدي إلى نوع من الثقافه الأمنيه للجمهور تدفعهم داخلياً إلى احترام الأنظمه والتعليمات واللوائح التي تخدم الجميع .

(\*) يوجد برامج إعلامية أمنية ناجحة وثابته مثل برنامج «أمن وأمان» في التلفزيون السعودي ، وبرنامج «في أمان الله» في الإذاعة من إعداد الإدارة العامة للعلاقات والتوجيه بوزارة الداخلية ، وهناك تنسيق لتفصيلية وقائع «حملة» أو احداث أو مناسبات أمنية مثل : اليوم العالمي للدفاع المدني ، أسبوع المرور الخليجي ، اليوم العالمي لمكافحة المخدرات ، يوم الشرطة العربية . . . وغيرها .  
وهناك برامج عديدة ، وتفصيليات ، وندوات يشترك فيها متخصصون من رجال الأمن والإعلام وتطرح مواضيع مهمة وجريئة ، وتناقش باسلوب يبتعد عن الإثارة والبالغة وتضخيم الأمور .

والمملكة العربية السعودية بلد يطبق الشريعة الإسلامية ، وقد ضمنت العقيدة الإسلامية وتطبيقاتها الشرعية كل ما يحتاج إليه الفرد من أمن واستقرار ، وضمان حقه في العيش والحياة الكريمة . ولاشك أن التجربة الأمنية السعودية متميزة ويكتفي الإشارة إلى الأمن والأمان ، والتنمية الشاملة والتسهيلات والخدمات التي تقدم وتتوفر للملايين من حجاج بيت الله والمعتمرين والزوار القادمين من شتى بقاع العالم ، وما يحظون به من رعاية واهتمام من ساعة وصولهم حتى مغادرتهم إلى أوطانهم سالمين آمنين غائبين ، والشواهد والمعالم والمواقف واضحة تعبر عن نفسها وهي مصدر فخر واعتزاز العرب والمسلمين .

- توضيح تضحيات الأجهزة الأمنية في السهر على أمن وسلامة المواطنين بطريقه مشرفه وجذابه .
- إقامة الندوات بين أهل الفكر المؤثر في تكون الرأى العام ، من أجل تحقيق مزيد من التفاعل وتعزيز مسيرة الأمن والتنمية .
- إنشاء قسم خاص للتحليل والدراسة وتوجيه الرأى العام مبني على معلومات موثقة .
- توطين العلاقة مع المؤسسات الاهلية والرسمية وخصوصاً العاملة في مجال الإعلام والفكر .
- حضور كافة الاحتفالات والمناسبات والمؤتمرات من أجل تصافر الجهد وتبادل الخبرات وتعزيز التعاون .
- التركيز على عمل المعسكرات والقيام بحملات التوعية أمام الجيل الناشيء أصدقاء الشرطة مثلاً ولاسيما في الجامعات والمدارس الثانوية والمتوسطه والابتدائية .
- إمداد جميع الأجهزة الإعلامية بأقصى سرعة بالمعلومات الصحيحة والدقique حتى لايفتح مجالاً أمام الشائعات والاراجيف .
- كسب ثقة المواطنين وذلك يعتمد على درجة المصداقية (الزعتون ، د.ت ، ص ١٩).

## ٦ . ٩ . ٢ استعدادات الإعلام الأمني للأزمات

لاشك أنه بقدر ما يكون هذا العصر هو عصر المعلومات والتكنولوجيا والتحولات المذهلة ، فإنه في نفس الوقت عصر محفوف بالأزمات والكوارث والمخاطر التي تترافق بأمن الإنسان مما يستدعي أجهزة الأمن

والإعلام الأمني وكافة طاقات العمل والإبداع أن تكون على أهبة الاستعداد للتصدي لجميع الأوضاع والأحداث بما يناسبها من أدوات ووسائل واستراتيجيات فاعلة تعمل على صد ودفع الخطر.

وعلى رجال الإعلام العام والأمني أن يدرسوا الأحداث والأزمات الدولية التي حدثت في العالم وأن يعملوا على استخلاص الدروس المستفادة منها : مثل الحروب ، والأعمال الإرهابية ، وأخطار الم Rachet والكوارث والحوادث التي لا يمكن التنبؤ بساعة حدوثها مثل كارثة «شيرنوبول» حيث انفجرت إحدى وحدات محطات توليد الكهرباء في شيرنوبول بالاتحاد السوفيتي سابقاً في ٢٦ /٤ /١٩٨٦ م ووصلت الاشعاعات الناتجة عن الانفجار خلال بضعة أيام إلى مختلف أنحاء العالم ، وعلى الرغم من أن التقارير الرسمية تفيد بأن عدد القتلى لم يتجاوز ثلاثين شخصاً إلا أن هناك تقارير غريبة تقرر عدد القتلى بالألاف فضلاً عن عدد المصابين بالسرطان نتيجة تلوث البيئة .

وهناك كارثة بوبال التي وقعت عام ١٩٨٤ م في الهند نتج عنها تسرب مواد تستخدم في صناعة المبيدات الحشرية أدت إلى مصرع أكثر من ألفي شخص نتيجة تسممهم بهذا الغاز ، وهناك العديد من الكوارث البيئية والزلزال والبراكين والأعاصير والسيول والفيضانات التي تتطلب ما يلي :

- ١ - ضرورة وجود خطة إعلامية تحدد المجالات الأمنية المطلوبة التوعية فيها طبقاً لما توضحه الإحصائيات من نواعيّات الحوادث واعدادها وظروف حدوثها.
- ٢ - التحكم في أسلوب نشر وإذاعة أنباء الحوادث الأمنية بحيث لا تزداد كثافة النشر بصور تثير الفزع ، كما لا يهمل النشر إلى درجة يجعل المواطن يشعر بأمان مطلق يدفعه إلى عدم الاهتمام باتخاذ تدابير الوقاية الضرورية .

٣- بالنسبة لاتساع حجم الجماهير المطلوب توعيتها على اختلاف مستوياتها الثقافية والاجتماعية فينبغي استخدام كافة الوسائل الإعلامية المتاحة كالصحافة والإذاعة والتلفزيون .

٤ - القائمون بالتوعية في قضايا الأمن قد يكونون من رجال الإعلام الناجحين بطبيعتهم وثقافتهم وخبرتهم ثم يقوموا بعد ذلك بدراسة الموضوع الأمني الذي يتحدثون عنه ، أما المتخصص في أحد فروع الأمن كالدفاع المدني أو المرور أو مكافحة المخدرات أو غير ذلك فقد يكون خبيراً في موضوع عمله ولكن ليس قادراً على توصيل خبراته إلى المواطنين والتأثير فيهم (الفرائضي ، ١٤٢٠ ، ص ص ١٤ - ١٥) .

ان الاستعداد الإعلامي للأزمات لابد وأن يأخذ بعين الاعتبار الآتي :

١- التخطيط لإنشاء مركز إعلامي للأزمات في كل بلد عربي بحيث يسهل هذا المركز على رجال الإعلام إرسال رسائل لهم وتقاريرهم ، وتقديم خدمات إتصالية فعالة بالتعاون المثمر مع الأجهزة المختصة .

٢- تقديم ملف إعلامي للاستخدام أثناء الأزمات على اعتبار أن وسائل الإعلام ستكون جائعة ومتعلقة لأي معلومة عند حدوث الأزمة خاصة في الساعات الأولى ، وما لم يعط رجال الإعلام الحقائق من خلال السيطرة على تدفق المعلومات ، فإنهم أي الإعلاميين سيتجهون إلى التخمين والاجتهادات التي ربما أنها غير صحيحة .

٣- المصداقية والتعامل المزنن مع أسئلة مواجهة النقاط الساخنة التي قد لا تخطر على بال غير رجال الإعلام الأمني مثل : «ماذا يمكن أن يحدث؟ ، كيف يمكن أن يحدث؟ اين سيحدث؟ ، في أي وقت سيحدث؟ من سيتأثر بما يحدث؟ ، وما هي الآثار الجانبية؟ ، ما هي أوجه التغير الممكن توجيهها للقطاع؟ ، من أي جهة سيأتي اللؤم! .

هل هناك أنظمة يتم خرقها؟ .

كيف نستطيع استعادة الوضع الطبيعي؟ .

من يمكن الاستعانة به عند الحاجة لإعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل الأزمة؟ .

كم سيكلف هذا العمل القطاع الذي ت العمل فيه؟ .

هل نستطيع توفير هذا المبلغ؟

بصراحة هل نستطيع في هذا القطاع التعامل مع هذه الأزمة؟ (الطياش،

١٤٢٠، ص ٩-٨) .

وهذا هو المنهج الأقرب للمصداقية وأفضل الطرق لكسب ثقة ومؤازرة

المواطن العربي .

الفصل السابع  
الإعلام الأمني  
وتعزيز القيم الاجتماعية



## الإعلام الأمني وتعزيز القيم الاجتماعية

### ٧ . ١ الإسلام دين الفطرة

تعمل مؤسسات الضبط الاجتماعي : الأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام ، على تحقيق التوازن والاستقرار في المجتمع وتعزيز نوازع الخير والفضيلة لدى المسلم . فالأسرة تؤدي دوراً بالغ الأهمية في عملية الضبط الاجتماعي من خلال وظائفها المتنوعة في التربية والتنمية الاجتماعية وتأهيل الأفراد تأهلاً اجتماعياً ونفسياً يمكنهم من اكتساب عضويتهم ودورهم ، وتحقيق رغباتهم المشروعة في المجتمع .

والمدرسة كذلك عليها عبء كبير من خلال وظيفتها التربوية وتسهيل عملية التكيف الاجتماعي مع البيئة . والتعليم في مجمله عبارة عن مؤسسات تربوية توفر العلم والمعرفة بقدر ما توفر الجو المناسب للمعايير والقيم الاجتماعية وتأصيل المثل والمحافظة على الثوابت التي تشكل هوية ، وانتماء الأمة . ولكون المدرسة مؤسسة اجتماعية وتربوية ، تعمل على صهر النشء في بوتقة واحدة ، وفق قواعد وتنظيمات تحقق الانسجام والتوافق الاجتماعي فإنه من هذا المنطلق أصبحت العلاقة بين وسائل الضبط الاجتماعي والتنمية علاقة وثيقة تستند على ركائز دينية وتربوية واقتصادية واجتماعية ، تعزز المبادئ والقيم الاجتماعية ، للأمة في جو مفعم بالأمن والاستقرار .

إن المجتمعات تطالب وتعمل وتخطط من أجل الحصول على التنمية الناجحة ، ولكنها تختلف اختلافاً واسعاً وأساسياً في فهم منطلقاتها ومتطلباتها الحقيقة طبقاً للايديولوجيات والفلسفات السائدة . ولنا أن نتصور الجانب السلبي في مجتمع يغلب على أفراده الشر والعنف والعدوان ، لتتضح حجم المعاناة التي يمكن أن يعاني منها الناس حيث

يسود الخوف والفزع ، والتشتت والفتن ، والفساد ، وتعطل مشاريع التنمية ، وينجم عن ذلك الجهل ، والفقر والمرض والتخلف ، والضياع ، والانحطاط . من هنا تكون التربية السليمة المبنية على مبادئ وأسس إسلامية ثابتة ، هي قارب النجاة ، ومرتكز مسيرة التنمية والتعليم ، وأساس الألفة والمحبة والاستقرار في حياة أي شعب ، وفي المقابل فإن الغلو والتطرف والانحراف خروج عن الفطرة السوية . وهذا يتطلب من رجال الإعلام بشكل عام والإعلام الأمني على وجه الخصوص في الوطن العربي العمل على تعميق المبادئ والقيم والمثل العليا بعد أن يتشربواها وترتوي بها نفوسهم ، وتفيض بها مشاعرهم ، فالإسلام دين المبادئ القوية ودين الفطرة والأخلاق السوية ، ودين الاعتدال والحكمة والموعظة الحسنة .

إن الإسلام يربى أبناءه على الخير ومكارم الأخلاق وعلى الإيمان وطلب العلم ، والتعاون وكل الفضائل والقيم الإنسانية الرفيعة بحيث يصبح كل فرد من أفراد المجتمع صالحًا ومستقيماً ، لا يأتي الشر والفساد من قبله ، يعمل على تحكيم عقله في أموره كلها ولا يجعل لأهوائه ونزواته سبيلاً أمام ما يقره الإسلام .

والإنسان قمة الكائنات الحية التي تعيش على وجه البسيطة وأفضلها وأكر منها ، لما أودع الله فيه من مزايا وما ميزه به من صفات ، ولما أعدده من جليل الغايات التي لا تصل إلى مثلها سائر الكائنات الأخرى ، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا المعنى في آيات كثيرة : ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانًا فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (الثين ، ٤) ﴿وَلَقَدْ كَرَمْنَا بْنَيْ آدَمْ وَهَمْنَا هُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَا هُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَا هُمْ عَلَى كَثِيرٍ مَا خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء ، ٧٠) ، وسبب هذا التفضيل أنه تعالى أعد الإنسان لخلافته على هذه الأرض ولإعمار هذا الكون بالخير والعمل الصالح كما في قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ

للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة》 (البقرة، ٣٠) 《 هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها》 (هود، ٦١).

وقد فطر الإنسان نتيجة لذلك ، الفطرة الصالحة التي يستطيع أن يستخدمها للخير إن شاء وللشر إن شاء 《 ونفس وما سواها فألهما فجورها وتقوتها قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها》 (الشمس، ٦ - ١٠)، فلم يفطر الإنسان على الشر بطبيعة ، ولم يحمل نتائج خطيئة لم يرتكبها 《 ولا تزر وازرة وزر أخرى》 (فاطر، ١٨)، ولكنه يكسب الخير أو الشر بفعله وعمله.

وقد أودع الله في الإنسان ما يستطيع به إدراك الحقائق الكبرى في الوجود 《 والله أخر جكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً ، وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشکرون》 (النحل، ٧٨)، وندبه للقيام بمهمة التعرف على هذه الحقائق ، ففي الأرض آيات للمؤمنين ، وفي السماء مثل هذه الآيات وأعظم : 《 قل انظروا ماذا في السماوات والأرض》 (يوحنا، ١٠١) 《 وفي أنفسكم أفلأ تبصرون》 (الذاريات، ٢١)، فالفطرة الإنسانية السليمة التي تتوجه إلى الكون بروح مفتوحة تصل إلى إدراك مكانها من هذا الوجود وتحديد كيفية سلوكيها فيه . ومن خلال هذا التصور تتحدد علاقة الإنسان بالله تعالى ، تلك العلاقة التي تمثل بالعبودية المطلقة لله وحده (عثمان، ١٤١٠ ، ص ١٦).

إن علاقة العبودية هذه - وإقرار الإنسانية بها وعدم انفكاكها منها وإن جحدها البعض - علاقة قديمة قدم الخليقة ، وقد مثل القرآن لهذه العلاقة بقوله : 《 وإذ أخذ ربك منبني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألسنت بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيمة إنا كنا عن هذا غافلين》 (الأعراف، ١٧٢).

وطبائع اللؤم ليست من صفات المؤمنين حيث أن الإفساد في الأرض وخيانة الأمانة التي تبرأ منها الجبال والأخلاق بعلاقة العبودية لله جحود وضلال كبير، وفي الحديث الذي رواه عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصل فجر» فالإيمان لا يجتمع مع البغي والخيانة والكذب والغدر والفجور والمؤمن الصادق لا يكون باغياً وخداناً ولا غداراً، ولا كذاباً ولا فاجراً، لأن الإيمان تهذيب للنفس وتربيتها لها حتى تكون سليمة من كل الصفات المرذولة التي تشين إنسانيتها.

وليس هناك من أحد يحب أن يخان في عرض أو مال أو عمل أو معاملة، كما لا يحب أن يكذب عليه أو يغدر به أو يفجر عليه. ومن الواجب أن يعامل الناس بما يحب أن يعاملوه به، والحق إنها إذا اجتمعت الخيانة والكذب والغدر والافتراء في إنسان فقد انطمست فيه كل علامات الإيمان والخير، ولو زعم بلسانه أنه من المؤمنين (إبراهيم ، ١٤٠٥ ، ص ٢٣). فالخيانة طبع لئيم لا تنبت بذورها إلا في قلوب مريضة .. فمن كان قلبه مستنقعاً للريب والدนาة فلا يمكنه أن يكون أميناً، ورسول الله ﷺ يقول «لا إيمان لمن لا أمانة له».

ويقول الله تعالى محذراً من الخيانة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَخُونُوا أَمَانَاتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الأنفال ، ٢٧).

وكذلك الكذب والغدر لا يصدران إلا عن نفوس تمكنت فيها روح الشر الملتوية فمن تعود الكذب في القول فلا يمكنه أن يكون صادقاً مع نفسه أو غيره، وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول «والكذب يهدي إلى الفجور- أي إلى الافتراء- ولا يزال الرجل يكذب ويتحرجي الكذب حتى يكتب عند الله

كذاباً» وحينما يكون عند الله كذاباً فلا يمكن أن يهدي إلى السداد في شيءٍ لقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾ (غافر ، ٢٨).

وكما أن الخيانة والكذب لا ينشأان إلا عن لؤم في الطياع ونقص في الإيمان فكذلك الحال في الغدر والافتراء ، فمن كان منافقاً فلا يمكن له أن يصدق في عهد أو وعد ولا يؤمن جانبه أن يرمي الناس زوراً بالباطل والحقيقة .

ورسول الله ﷺ في الحديث يبين أن المنافق الخالص النفاق أي الذي لا شبهة للخير فيه تجتمع فيه هذه الخصال الأربع ، إذا أؤتمن على مال أو عرض أو حديث أو سر أو عمل خانه ، وهو لا يصدق في حديث ، لأن من كان طبعه الخيانة فلا يمكن أن يكون خائناً صادقاً ، فمن كان خائناً كان كاذباً .

وكذلك إذا عاهد على الوفاء في أي التزام غدر بمن أمن جانبه واطمأن إليه وإذا كان له على الناس خصومة شهد الزور وافتوى على عباد الله . فيكذب في الشهادة ولا يتورع عن شيءٍ من الكذب ولا جهد من الزور .

فمن اجتمعت فيه هذه الصفات فهو المنافق الخالص النفاق . ومن كانت فيه خصلة واحدة من خيانة أو كذب ، أو غدر ، أو افتراء كان فيه خصلة من النفاق .

والنفاق معروف المصير ومحكوم على صاحبه بالعذاب الأليم ، «ومجتمعًا تشيع في أفراده الخيانة والكذب والغدر والافتراء يكون مجتمعاً موبوءاً بأخطر الآفات التي تجهز فيه على معالم الإيمان الحق والخير ، ولقد قلن الكثيرون بما عند الأم الأخرى ، واصابتهم الردة عن المعاني السامية في دينهم . وليس هناك من أمة تمتلك أسمى المبادئ كهذه الأمة . وليس هناك من ضوابط أخلاقية في أي مجتمع غير المجتمع الذي فيه الأمانة دين يدان به ، والصدق أصل من أصول شريعته ، والوفاء بالعهد والوعد دليل على صدق صلته بربه» (إيراهيم ، ١٤٠٥ ، ص ٢٣) .

من هذا المنطلق يولي الإسلام تربية أبنائه اهتماماً كبيراً من خلال الأسوة الحسنة والنماذج الخيرة من آباء وأمهات وأساتذة ومربيين من يقومون على الشأن التربوي والتعليمي خير قيام . يقول أبو الاعلى المودودي «ثم ان على النظام الاجتماعي للتربية والتعليم لابد ان يحتاج الى عاملين أكفاء يقومون على المجتمع بخدمة التربية والتنشئة للأولاد . ولا يصلح لهذه الخدمة من العاملين الا الذين يتتصفون هم انفسهم بضبط العواطف والاهواء والوقوف عند حدود الأخلاق ، وان لم يكونوا كذلك لم يستطعوا ان يربوا النشء ويرنوهם على الالتزام الخلقي» (المودودي ، د. ت ، ص ١٦٩).

وإذا نظرنا إلى الإسلام كيفنظم علاقة أبناء المجتمع بدءاً بالأسرة: الوالد مع ولده ، والولد مع والده ، والزوج مع زوجته ، والزوجة مع زوجها ، لرأينا روعة التشريع الالهي وكيف بنى الإسلام الأسرة بناء سليماً يوافق الفطرة البشرية ويحفظ المجتمع من كل انواع الضياع والفساد والتحلل والانحراف وكيف انه أوجد الجو الصالح لضمان النشأة السوية للكائن الإنساني . فمن حقوق الآباء على الابناء وبرهم نذكر قوله تعالى : ﴿وَقَضَى رَبُّكَ الْعَبْدَوْا إِلَيْهِ وَبِالْوَالِدِينَ احْسَانَا إِمَّا يَلْعَنُ عَنْكُكَ الْكَبَرُ احْدَهُمَا أَوْ كُلَّاهُمَا فَلَا تَقْلِلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهِرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قُولًا كَرِيمًا ، وَاحْفَضْ لَهُمَا جناحَ الذلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبُّ ارْحَمَهُمَا كَمَا رَبِّيَانِي صَغِيرًا ، رَبِّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَابِينَ غَفْرَانًا﴾ (الاسراء ، ٢٣ - ٢٥) . واحفظ لهمما جناح الذل من الرحمة تعبير يفيض بجمال المعاني الإنسانية في صورة طائر يخوض جناحه لفراخه حنوا وعطفا قال تعالى : ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ حَمْلَتْهُ أَمَهُ وَهُنَّ عَلَى وَهْنٍ وَفَصَالَهُ فِي عَامِينَ إِنْ أَشْكَرْ لَيْ وَلِوَالِدِيكَ إِلَيَّ الْمُصِيرِ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى إِنْ تَشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تَطْعَهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفَا وَاتَّبَعَ سَبِيلَ مِنْ

اناب الى ثم الى مرجعكم فانئكم بما كنتم تعملون﴿ (لقمان، ١٤ - ١٥) وقوله تعالى : ﴿ ووصينا الانسان بوالديه إحسانا﴾ (العنكبوت، ٨) وواجب الآباء نحو البناء في قوله تعالى : ﴿ يا ايها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا﴾ (التحرير، ٦) وقال عليه السلام : (إن لهم عليك من الحق ان تعدل بينهم كما ان لك عليهم ان يبروك . ) (رواه مسلم) وقال ﷺ : (والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته والمرأة راعية ومسئولة عن رعيتها) (رواه مسلم) من خلال هذه الآيات والأحاديث يتبيّن لنا حقوق الوالدين فمن حقوقهما أن تطيعهما ، وان تنفق عليهما وان تخدمهما وأن تحسن صحبتهم وبكلمة جامعة ان تبرهما وتحسن اليهما والبر والاحسان يدخلان بهما كل خير ، ومن حقوق الأبناء على الآباء ان يقوموا بالانفاق عليهم طعاما وكسوة حتى يبلغوا مبلغ الرجال وان يحسنوا تربيتهم وتأديبهم وتعويذهم العادات الإسلامية الحميدة وإبعادهم عن موقع الشر ورفاق السوء ، وان يعرفوهم على أداء الفرائض والطاعات وغيرها منذ صغرهم ، وقد وردت النصوص الكثيرة في تربية الأبناء من قبل الآباء والأحسان إليهم مما يؤدي الى بناء الأسرة بناء كريما وعلى أساس متين لا يعترى لهن . وبذلك يتبيّن لنا كيف راعى الإسلام في نظام الأسرة قيامها على المعاني الإنسانية في صلة الحياة الزوجية بداية ونهاية . . . وفي أداء الأولاد لواجب الأبوة والأمومة حتى يرتبط أفراد الأسرة بوسائل البر والرحمة وتنمو في كنفهما السجايا الحميدة والمكارم الفاضلة التي تحول دون نشوء الشخصية الإجرامية . وعندما يتربى الطفل على هذه المثل والقيم ويخرج إلى الحياة إنساناً مستقيماً يسهم في بناء مجتمعه في حدود امكاناته وقدراته بعيداً عن الانحرافات وكل ما يعكس صفو أمن المجتمع واستقراره وتطوره وكما هو معلوم فإن أصحاب المبادئ الهدامة وأهل الشر يروجون لمبادئهم ويزينونها بعرضها بصورة تستهوي النفوس

الضعيفة وليس ذلك الا خداعا وتضليلا : ﴿يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ، فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرْضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ، وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّا نَحْنُ مُصْلِحُونَ إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكُنْ لَا يَشْعُرُونَ، وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَمْنًا كَمَا آمِنَ النَّاسُ قَالُوا أَنَّؤُمْ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكُنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة ، ١٣-٩) فالاستقامة يعقبها التزامات عملية وسلوك في واقع الحياة وهذا دور الأسرة ومؤسسات التربية والتعليم نحو تحصين أبناء الأمة ضد الانحرافات والسلوكيات الضارة بأمن الفرد والمجتمع وعلى سبيل المثال فإن في المجتمع الإسلامي فئات تعمل على نشر الشائعات والأراجيف والقول بغير علم .

فالرجوع إلى أصول العقيدة الإسلامية والاعتصام بالدين الحنيف عمل أساسي في دحض الشائعات، ومحنتها ثم مواجهتها بالحقائق الدامغة لأن غيبة الحقيقة تولد لدى الإنسان فراغات فكرية تجعله فريسة سهلة للشائعات، والأخبار المضللة التي يذيعها أعداؤه ولا تفلح وسائل تكذيب الشائعات في إزالة الآثار الهدامة، مثلما تفلح الحقيقة التي هي السبيل الأوحد لقطع الشك والقضاء على البلاهة والغموض، وهذه هي الاستراتيجية الذكية التي تفعل فعلها وتؤتي أكلها، كما أنها تجسد القدرة الذاتية والتفاعل الجاد والجرأة في مواجهة هذا اللون من حرب الأعصاب .

إن التربية السليمة ومسؤولية المحافظة على قيم المجتمع وأخلاقياته مسؤولة مشتركة، فالكل في سفينه واحدة، وكل مسلم على ثغر من الثغور، وما الجرائم والانحرافات التي يرتكبها الإنسان ضد أخيه الإنسان إلا خروج عن الفطرة السوية ونحن لا ننكر أن الجريمة قدية قدم الإنسان .

وأنها تقع في كل مجتمع، وهي ظاهرة ولدت مع الإنسان ونشأت معه ومن ثم فلا يمكن أن يخلو منها مجتمع . الا أنها تختلف من مجتمع لآخر في نوع الجريمة ومعدلاتها . ومن سبل التصدي لها بشكل فعال ، تكثيف التعاون الإيجابي بين الجمهور وحفظة الأمن ويتجلّي التعاون المنشود من خلال إيقاظ الهمم ونوازع الخير والفطرة السوية التي تجعل من المواطن بداع من وازعه الديني ومسؤوليته الاجتماعية أن يسارع إلى القيام بالآتي :

### ٧ . ١ . الإبلاغ عن الجرائم

لئن كان الإبلاغ عن الجرائم والمخالفات حقاً متاحاً لكل مواطن أكدت عليه الأنظمة والقوانين الجنائية في بلاد العالم ، فإن هذا الإبلاغ يعد كذلك واجباً في سبيل تحقيق التعاون الأمثل بين الجمهور ورجال الأمن ، والحد من النفوذ الإجرامي والхиولية دون تعدد متسبيه ودون انتشار محبيه .

### ٧ . ٢ . أداء الشهادة

ان أداء الشهادة واجب ديني عملاً بقوله تعالى : ﴿ ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه ﴾ (البقرة ، ٢٨٣) والشهادة هي سند أساسى لتقوية أدلة اثبات الجرم والكشف عن الجرم في القضايا الجنائية وهي عمل يعكس مدى المساهمة الفعلية للفرد في مسؤولية الأمن على صعيد مكافحة الجريمة وتجاوبيه الحق مع الأجهزة المعنية .

### ٧ . ٣ . المساهمة في القبض على ذي الشبهة

#### الإرشاد

ان على الفرد في المجتمع المعاصر دوراً جسیماً في مساعدة رجال الأمن على أداء واجبهم في مجال مكافحة الجريمة وذلك عن طريق امداد

الجهات المختصة بالمعلومات التي تسهم في الحد من وقوع الجرائم ، وفي ذات الوقت تعين رجال العدالة في الوصول الى الجناة الحقيقيين .

ويتميز الدور الذي يؤديه المواطن بالتطور والتلقائية . وتكمّن أهمية هذا الدور في انه بفضل انصهار المواطن في النسيج المجتمعي وحضوره المتواصل في كافة المستويات والأوساط وبختلف الامكنته والجهات ، يعد خير راقد للاجهزة الامنية ، خاصة وان عدم انتساب هذا المواطن للعمل الامني بشكل مباشر يمكنه من النفاذ بطريقة أيسر الى المعلومات التي يحتاج اليها رجال الامن مثل جرائم المخدرات ، والتهريب ، والاخلال بالاداب العامة والارهاب ، والمخالفات الاخرى . وفي الواقع فان عدداً كبيراً من البلدان المتقدمة وصل التعليم فيها إلى تطبيق مفهوم أن كل مواطن إنما هو خفيـر يطلع رجل الأمن بكل ما يلاحظه من اخلال بالأمن .

إن دور مؤسسات التربية والتعليم في تعميق تلك المفاهيم وإدراك المسؤولية الامنية لا يقتصر عند حد معين ، وإنما يتطلب مضاعفة النشاط التربوي المخطط له تخطيطاً سليماً ، وأن تصاغ المناهج الدراسية بطريقة جذابة وناجحة تتضمن التنفيذ من التطرف وكافة أشكال الجريمة واسقاط هيبة القائمين بها اجتماعياً وانسانياً وتصویر تعاستهم النفسية والخلقية وضياعهم في الحاضر والمستقبل وأن تكون تلك المقررات تحتوي على ما يعمق الاستقامة وترغب الناس فيها بكل شيء ممكن من فنون الجذب التربوي وتصور المستقيمين وهم أكثر نجاحاً في حياتهم الأسرية وأوفر سعادة في التمتع بأوقاتهم واعمالهم وأكبر حظاً في المكانة الاجتماعية .

ومن هنا يتضح أهمية صياغة المناهج واعداد المعلم الكفاء لما يترتب على هذا من أوضاع إيجابية إن حسـنـ اعداد المناهج والمعلمين وقامت الأسرة بدورها المطلوب . حقاً أن الأرض لا تخلو من الشر والمجتمع لا يخلو من

الشذوذ ولكن طبيعة المجتمع الصالح لا تسمح للشر والمنكر ان يصبح اعرفا مصطلحا عليه وان يصبحا سهلا يجترئ عليه كل من يهم به وعندما يصبح فعل الشر أصعب من فعل الخير في مجتمع من المجتمعات ويصبح الجزاء على الشر رادعا وجماعيا تقف الجماعة كلها دونه وتوقع العقوبة الرادعة عليه عندئذ ينزو ي الشر وتنحصر دوافعه ويتماسك المجتمع فلا تنحل عراه وينحصر الفساد في أفراد أو مجموعات يطاردها المجتمع في كل مكان وعندئذ لا تشيع الفاحشة ولا تصبح هي الطابع العام (الجحني ، ١٤٠٣) .

إن الإسلام يأمرنا بأن نكون أقرب ما نكون إلى كيان حي متجمع صلب يدفع كل بادرة من بوادر الشر والعدوان والفساد قبل أن تصبح ظاهرة عامة بحيث لا يقول : أحد وهو يرى الجريمة او الفساد او الانحراف يقع من غيره -انا ليس لي دخل؟ او مالي؟ إن الإسلام قد جعل عقوبة المجتمع عامة بما يقع فيه من شر فإذا هو سكت عليه وجعل الامانة في عنق كل فرد بعد ان وضعها في عنق المجتمع باسره ، بحيث يتبعن عليه ان يسارع الى التعاون مع رجال الامن وان يقول كلمة الحق . وان يبذل ويضحى فقد قال ﷺ : «من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» . إن مؤسسات التربية والتعليم تستطيع ان تسهم في أسباب تعزيز السلوك السوي والحد من الميل إلى الانحراف والفساد ، وذلك بانتهاج سياسة تعليمية راشدة ، تسعى الى تعميق العقيدة الإسلامية . خط الدفاع الاول . ثم الحث على الترابط والتماسك الأسري والتناصح بالمعروف والتعاون في ألفة ومحبة وثقة .

والحق أن الإخلال بثوابت المجتمع وتفشي الظواهر السيئة تبدأ في عقول بعض البشر وفي عقول هؤلاء البشر الذين لديهم قابلية ارتكاب الجرائم ينبغي ان تبني قلاع الدفاع عن الامن والطمأنينة وتوفير السكينة العامة ، من خلال الأسرة والمؤسسات التعليمية والدينية فكل مولود يولد

على الفطرة وبحسب ما يتفاعل معه من بيئه ويحيط به من محیط يبدأ في اكتساب الاسم والصفة والدين والخلق واللغة والمعنى والشخصية والمعالم والفعل والانفعال والمشاعر والوجدان والولاء والارتباط والقيم والمثل والصدق والكذب والاستقامة والانحراف والاعتدال كل ذلك بدرجات مختلفة ونسبة متفاوتة اذن الذي يوجه الفطرة وينميها الوسائل التربوية وغير ذلك من المؤسسات ذات العلاقة (حسان، د. ت، ص ١٥٦).

والتربية السليمة يمكن بها إعداد الأمة إعداداً صحيحاً وصحيحاً وسلامياً ومستقيماً وراسخاً وعميقاً وبهذه التربية نضمن حصانة للأجيال يعصمها من الانحراف والوقوع في مستنقع الرذيلة وبها نضمن سلامة الخط واستمرار المسيرة وتواصل الأجيال.

ومن ثم فإن ثمرة غرس القيم وتأصيل الوعي وتربيه الضمير وتنمية الأخلاق والقدوة الصالحة وتوجيه السلوك وغرس التقوى وزيادة الإنتاج وحماية الموارد والمحافظة على الوقت ، واستشعار أهميته وترشيد الانفاق وتجوييد العمل واتقانه وتحمل الصعاب ومحاباة التحديات وقهق المشاق وانجاز الخطط والمثابرة على الدرس والاهتمام بالتحصيل والشغف بالعلم وتقدير الجد واحترام الثقافة والثقافتين والتمسك باللغة وتقدير الكلمة الطيبة والموعظة الحسنة والتمسك بالفضيلة والأمانة والصدق والأخلاق ومكافحة أساليب الغش والشائعات ، والأفكار الهدامية ، أن ثمرة كل ذلك هو التطور والتقدم ويعتبر هذا تبني الأجيال القوية المؤمنة التي تصمد أمام الهجمات الشرسة من أعداء العرب والمسلمين ، ويحصن الصغير والكبير الرجل والمرأة المتعلم والأمي البدوي والحضري ضد جميع الآفات التي تهدد أمن المجتمع وسلامته . ومؤسسات التعليم تستطيع -دون شك- ان تقوم بتعزيز وتأصيل مفهوم المواطن الصالح فكريًا وثقافياً وعقائدياً ونفسياً في نفوس الناس .

ان تبصير الشعوب بخطورة الانحرافات الفكرية وما يتربى عليها في الدنيا والآخرة وأثارها على الفرد والجماعة من الامانة بمكان نظر القرب التربية الاسلامية من القلوب وأثر الشريعة في النفوس ولما تتضمنه احكام الاسلام من قواعد تنظم علاقة الفرد بالمجتمع على أساس من العدل والأمن والآلفة والمحبة كذلك فان الاهتمام بحاجات المجتمع الاقتصادية والامنية وضمان حد معقول من التعليم والمعرفة والتركيز على التدريب والتأهيل المهني والتكنى من الأمور الخامسة في سلامة وامن المجتمع (مسيل ، د. ت ، ع ٤٦ ، ص ١٢٨). وهذا يحتم على المؤسسات التعليمية من خلال مراحلها المختلفة الأخذ في الحسبان التصدي لكافة أمراض المجتمع بأسلوب متزن ومتعقل وهذا يتحقق دون شك فوائد جمة ويضيف الى أسلحة رجال الأمن سلاحاً ماضياً وفعالاً في مقاومة الجريمة شريطة ان تكون المقررات والمناهج ذات جاذبية وجمال ونفذ شكلها ومضمونها كذلك اختيار المصامين التي ترغب في الفضيلة وايثار الغير و فعل الخيرات والعناء بسير الابطال في كل ناحية يرضى عنها الله عزوجل ، وفي تاريخنا وفي التراث الاسلامي كنوز وكنوز مع التركيز في المجال الاجتماعي على ابراز القيم والجوانب المظاهر الايجابية التي تبني الشخصية الاسلامية في مجتمع الاسلام بطريقة مبتكرة تشير اهتمام الناس وتحرك طاقات الانتاج والعمل والتكافل والتعاون . ومن جهة ثانية ، فان على المؤسسات الدعوية والتوعوية الاهتمام بالتوعية وذلك باقامة الندوات والمحاضرات وخاصة على طلبة الجامعات والمدارس والمؤسسات والدوائر المختلفة مع حث الجميع على التعاون الجاد وتنظيم وسائل الاتصال المباشر بين كبار المسؤولين وبين الجمهور لاستطلاع رأيهما فيما يعرض بعيدا عن الإطار الرسمي . ان مثل هذه اللقاءات الرشيدة تؤدي الى ايجاد وعي جديد كذلك توعية الناس بالأنظمة والقوانين لأن

الواقع الملحوظ في بعض الأحيان يدل على جهل كثير من الجمهور العربي بالقوانين، والأنظمة، و كنتيجة للجهل بتلك القوانين والتشريعات والأنظمة يكون الوقع في المحظور.

## ٧ . ٢ المنهج ... وسلامة الفكر

ان الحفاظ على فكر الامة هو القاعدة الصلبة التي ترتفع عليها أعمده البناء في مضمونها ومظاهرها وصورها المختلفة ، فالفرد هو أساس التنمية ومحور أوجه التطور والازدهار . اذ لاتنمية بدون إسهام الفرد والجماعة . وهو يعني كذلك استقرار الامة ورخائها ، ويتمثل في سلامتها وسلامة كل مقومات الاستقرار فيها وحمايتها من أي نشاط هدام وسلوكيات شاذة تعوق مسيرة التنمية وكل ما يستهدف المساس ببنيتها الأساسية أو دستورها ومؤسساتها ، وسيادتها واقتصادها وثوابتها الاجتماعية وعاداتها وتقاليدها . ولا هميه الفكر وتأثيره على مجريات نشاطاتها المتعددة ، دأبت الدول على ان توليه عناية واهتمامًا بارزين بين جميع انشطتها المختلفة لكونه يشكل الركيزة الأساسية لأوجه التطور والتنمية فيها ، ومدار الحياة المتنظم والسكنية العامة .

يقول القرضاوي «إن أول أسباب السكينة لدى المؤمن أنه قد هدي إلى فطرته التي فطره الله عليها ، وهي فطرة متسقة كل الاتساق مع فطرة الوجود الكبير كله ، فعاش المؤمن مع فطرته في سلام ووئام لا في حرب وخصام . إن في فطرة الإنسان فراغاً لا يملؤه علم ولا ثقافة ولا فلسفة إنما يملؤه الإيمان بالله جل وعلا .

وستظل الفطرة الإنسانية تحس بالتوتر والجوع والظلماء ، حتى تؤمن بالله ، وتتوجه إليه ، هناك تستريح من تعب وترتوي من ظماء ، وتؤمن من

خوف ، هناك تحس بالهدایة بعد الحيرة والاستقرار بعد التخطيط ، والاطمئنان بعد القلق ، والرجوع إلى المنزل والأهل بعد طول الغربة ، والضرب في أرض التيه .

فألقت عصاها واستقر بها النوى     كما قر عيناً بالإياب المسافر  
فإذا لم يعرف الإنسان ربه ، ويقدره حق قدره وهو أقرب إليه من حبل الوريد ، فما أشقي حياته ، وما أتعس حظه وما أخيب سعيه ! ويواصل القرضاوي فيقول :

«إنه لن يجد السعادة ، ولن يجد السكينة ولن يجد الحقيقة . . . لن يجد نفسه ذاتها ، ﴿كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم﴾ ، فتصور إنساناً يعيش دون أن يجد نفسه ، وهو في رأي نفسه وفي نظر الناس بشر عاقل ، سميع بصير ، بل لعله جامعي مثقف .

وكيف يجد نفسه من لم يعرفها؟ وكيف يعرفها من حجب عنها بالغرور والكبر؟ أو شغل عنها باتباع الشهوات ، والإخلاد إلى الأرض والغرق في لذائذ الحس ، ومطالب الجسد؟» (القرضاوي ، ١٣٩٩ ، ص ٩٦).

وباختصار فإن العلاقة بين الجهل والحرمية متلازمة فحيثما يوجد الجهل ، ترتفع نسبة الأمية ، والبطالة ، يكون في الجانب الآخر تدن في مستوى الأمن وارتفاع في معدلات الجرائم . وبمعنى آخر ، فارتفاع نسبة التعليم ، يعني أمناً أكثر مما يساعد على زيادة الانتاج والنهوض التنموي في شتي مجالات الحياة ، وحينئذ تصرف العقول إلى الابداع ، والانتاج ، ويطمئن افراد المجتمع على انفسهم واموالهم واعراضهم ، ومستقبلهم ، كما يعني ذلك ثباتاً واستمراراً في العلاقات الاجتماعية ، وتالفاً وترابطاً متيناً ، مما يتاح الفرصة لاستغلال الموارد الطبيعية والبشرية بشكل أفضل وتوظيفها بما يحقق نمواً ونهضة المجتمع (أكاديمية نايف ، ١٤١٠ ، ص ١٩٩).

ولاشك أن مسؤولية البيت والمدرسة مسؤولية كبيرة تتجلى في تعميق المبادئ والقيم الإسلامية في نفوس الشباب وتبصيرهم بالمخاطر والتحديات من خلال :

- ١- تعميق مسؤولية الفرد الدينية والاجتماعية والنظمية .
- ٢- تعزيز الدور الإيجابي من خلال اكتساب الوعي الذاتي والمحافظة على المنجزات والمكتسبات .

إن المظاهر والتصرفات السلبية التي تحدث من بعض الشرائح الاجتماعية في الوطن العربي عديدة وهي بطبيعة الحال تصرفات سلبية تتعكس على مسيرة التنمية وتتنافى مع الثوابت والقيم الأصيلة ومنها التطرف والغلو والاحجام عن الشهادة والتردد عن الابلاغ عن الجريمة والمساعدة على التسول وتقديم الرشوة ، وعدم التعاون مع رجال الأمن ونقص الوعي الأمني ، وضعف الإنتاجية ، وغياب الأعمال التطوعية ومخالفة الأنظمة والتعليمات ، والشكوى الكيدية إلى غير ذلك من المظاهر السلبية التي تشكل ورماً خبيثاً في جسم الأمة الإسلامية . وهذا يتطلب :

- ١- محاربة العوامل الاجتماعية السيئة التي تعاني منها الأسر العربية الإسلامية الفقيرة كالبطالة وانخفاض مستوى الدخل وازمة السكن بالإضافة إلى معالجة التفكك الاجتماعي .

٢- نبذ استعمال العنف والعقاب البدني كوسيلة تربوية داخل الأسرة أو المدرسة (عكااظ ، ١٤١٧ / ٥ ، ١٠ ، ص).

- ٣- الاهتمام بالصحة النفسية وتوازن الشخصية هذا على نطاق الأسرة أما على نطاق المدرسة فإنه يتطلب العمل على تكوين شخصية وسلوك النشء على أساس سليم باعتباره يقضي جزءاً كبيراً من طفولته وشبابه في المدرسة والجامعة ، وهذا يحتم التركيز على مجموعة من الأساليب على

المؤسسات التربوية القيام بها ، ومن ذلك صياغة المناهج بما يتناسب مع قدرات الطلبة ومتطلبات العصر وتوفير الفرص الممكنة لتعليم المهن التي توافق ميولهم ليخرجوا الى الحياة العملية وهم متسلحين بما يعود بالفائدة عليهم لأنفسهم وعلى مجتمعهم ، كذلك فان اعداد المعلمين الأكفاء للتعليم للقيام بالعملية التعليمية على الوجه التربوي المرضي مطلب كبير وهذا يتضمن تكثيف الدورات لهم بعد تخرجهم في الكليات المتخصصة حتى يتمكنوا من منع حدوث الاختلالات الفكرية والسلوكية وبالتالي تعطيل العملية التعليمية وهناك مسائل مهمة مثل ضرورة اشراك أولياء الأمور في العملية التعليمية وتعظيم رياض الأطفال لتقوم بدور تحضيري ايجابي نحو المدرسة وقد يكون من المفيد اقامة مدارس خاصة للتلاميذ الذين لديهم ميول انحرافية وتزويد تلك المدارس بعلميين على مستوى عال من التأهيل (عكااظ ، ١١٠٥ ، ص ٨) .

أما دور الجامعات العربية في مجال تعليم نوازع الخير وقيم الحق والفضيلة والعمل على توفير الأمن والاستقرار ، فان عليه اعباء اعطاء الاولوية الالزامية لتدريس بعض العلوم المستجدة والتخصصات المهنية والفنية حيث يلاحظ أن تلك التخصصات غير متوفر بالشكل المطلوب في الجامعات العربية ، في حين ان الجامعات العربية في الغرب تولي هذا الامر اهتماماً بالغاً ، وذلك من خلال ادراج مقررات ومواد كمتطلبات أساسية او اختيارية في مناهجها حسب نوعية التخصص .

وباختصار فإنه لابد من الإشارة وبایجاز إلى مراحل أربع في مجال تعليم قيم الخير ونوازعه في الإنسان ومكافحة نوازع الشر والجريمة وهي :

## ٧ . ٢ . ١ مرحلة التربية السليمة

وتعنى هذه المرحلة بالاهتمام بالجانب التربوي، والتعليمي - كما اسلفنا - وهذا يتأتى من خلال منع نشوء الشخصية الاجرامية، عن طريق التنشئة التربوية، والاجتماعية الصالحة وعبر منابر تشكيل الفرد، والرأي العام. بدءاً بالأسرة، والمدرسة والجامعة والمسجد ووسائل الإعلام، والنادي، والمصانع وكافة الجهات المعنية، والتعليم بماله من نفوذ وأثر فانه يبصر شباب الأمة بالتحديات التي تواجههم، وأساليب مواجهتها، وتعزيز مفاهيم الأمان والسلامة ، والنظام ، والمحافظة على الصحة العامة والبيئة ، واحترام الوقت ، والتحدى على اتقان العمل والإنتاج المثمر ، وبيان فضل الأعمال التطوعية ، وضرورة حماية المكتسبات والمنجزات .

## ٧ . ٢ . المؤسسات ذات العلاقة

### المؤسسات الاجتماعية والمسؤولية الوطنية

لقد تعددت المؤسسات الحكومية والأهلية التي تعنى بشؤون الإنسان وحاجاته فمن هذه المؤسسات من تعمل لاسعاد الانسان وتسهيل حاجاته ، ومنها دون ذلك مما يعرض البعض للتذمر بطرق مشروعة او غير مشروعة . والترابط بين السلوك المنحرف ومظاهر الحياة وعنادها قوي ومتلازم . و الشباع حاجات الانسان المشروعة مطلب أساس ، ولن يتأنى ذلك الا بالتضحيه : تضحيه بالمصلحة الصغرى في سبيل المصلحة الكبرى ، والربح العاجل من أجل النفع الآجل . ذلك لأن نجاح التنمية ثمرة كبرى من ثمار الجهد ، وتلبية الاهتمامات ، والتجاوب المستمر مع الهم الاجتماعي ، ومع تصاعد مطالب الحياة الفردية ، والاجتماعية ، كما أنه فى الوقت نفسه مطعم عظيم تهفو اليه كل البشرية ، فالنهوض

الحضاري ، ودعم الاستقلال والهوية الوطنية ، وإقامة المؤسسات والاجهزة التصنيعية ، ورفع مستوى الانسان ، وتأمين كرامته وحريته ، وتوفير العدالة الاقتصادية والاجتماعية ، هي الضمان الوفي للاستقرار ، والرخاء ، وهو في الواقع - ما يعطي للحياة معناها الزاهي ، وما يسعي على الانسان كرامته ، وعلى الدولة الاثر المحمود ، والامن الحقيقى ، مهما كانت ضخامة التحديات ، وخطورة التهديدات .

### **المؤسسات الاجتماعية والسلوك الايجابي أو السلبي**

- ١- المؤسسات الاقتصادية (الدوري ، ١٩٨٤ ، ص ٣٠٩) .
- ٢- المؤسسات السياسية .
- ٣- المؤسسات الدينية .
- ٤- المؤسسات التربوية .
- ٥- المؤسسات الاعلامية .
- ٦- المؤسسات الثقافية والفكرية .
- ٧- أجهزة الامن .

### **٧. ٢. ٣. المسؤولية الجماعية**

- ١- مسؤولية الجمهور .
- ٢- مسؤولية السلطات الرسمية .
- ٣- مسؤولية العلماء (عوده ، ١٤٠١ ، ص ٢٩٦) .

### **٧. ٢. ٤. اليقظة الأمنية**

وتركز على منع الجريمة او الحد من وقوعها عن طريق الاعداد والاستعداد الدائم لرجال الامن لمواجهة كافة الاحتمالات ، بسد منافذ

ارتكاب الجريمة، عن طريق وضع الخواجز في حال اخفاق وسائل التشغيل التربوية والسياسية، والاجتماعية والاعلامية المشار إليها في المرحلة الأولى.

## ٧ . ٢ . ٥ ضبط الجريمة ومرتكبيها

وتعنى هذه المرحلة بضبط كافة الجرائم وتقديم مرتكبيها للعدالة لينالوا العقاب المقرر . وهذه مرحلة مهمه في حالة فشل جهود المنع والردع من الوقوع في الجريمة .

## ٧ . ٢ . ٦ الاستصلاح والمتابعة

إن المعاملة الإصلاحية لنزلاء السجون تهدف إلى اتخاذ جميع الأساليب والبرامج التي تسهم في تقويم شخصية السجين وتعديل سلوكه بما يتواافق مع قيم المجتمع ، فحين يطبق الحكم وما يتناسب مع الجرم ، فإن دور المؤسسات الإصلاحية لمن يودعون السجن دور كبير حيث يعاد تنشئة وتأهيل أصحاب السلوك الإجرامي على التكيف مع ضوابط المجتمع وإيقاعات الحياة والسلوك الانساني الحضاري في اطار من القيم والمثل العليا . هذا وفور الافراج عنه ، لابد من متابعة الرسالة الإصلاحية ومتابعة التأهيل الذي تم حياله داخل السجن ، حتى لا يعود مرة أخرى إلى إرتكاب الجرائم . ومن الجدير بالذكر أنه يوجد من الباحثين من يجزم بأن السجون في بعض البلدان أصبحت مدرسة للإجرام<sup>(١)</sup> .

---

(١) للمملكة العربية السعودية ، تجربة رائدة هي مفخرة لها حيث صدرت الأوامر بالعفو عن نصف العقوبة أو بعض أجزاءها لمن يحفظ القرآن كاملاً أو بعض أجزائه ، وقد ثبت نجاحها» انظر رسالة ماجستير بعنوان «أثر العفو عن العقوبة لمن يحفظ كتاب الله في الحد من العود للجريمة» ، إعداد : عوض القحطاني ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ص ٢٦٧ .

ان هذه المرحلة على درجة كبيرة من الأهمية ، وقد اقترح أحد الباحثين برنامجا اصلاحيا للمجموعة المجرمين ، وخاصة العائدين ، ويتألف هذا البرنامج المدروس من خمسة بنود لكل بند إجراءاته ومتطلباته وهذه البنود هي :

١ - بند التصنيف .

٢ - بند التعليم والتهذيب .

٣ - بند التأهيل المهني .

٤ - بند الرعاية الاجتماعية .

٥ - بند الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم (السعيد ، د. ت ، ص ٤٩٢) .

ما سبق نستطيع ان نصل الى تأكيد أهمية المراحل السابقة بحيث يستحسن ان تدرس كل مرحلة على حدة ثم تضم الى بعضها ، وفي كل الاحوال ، فان تعزيز قيم الإسلام السمحنة تعتمد على :

- سلامه التوجه الفكري ، اذ لا يمكن أن تنجح الخطط والبرامج والاستراتيجيات دون قيامها على توجه علمي وفكري سليمين ، ومنهج واضح .

- إيجاد تناسق وانسجام وتكامل في شتى مناحي الحياة .

- تصويب الاخطاء واصلاحها بمنظور يقوم على الحزم والعدل (الجحني ، د. ت ، ص ٨٣) .

ولاشك ان أقوى محرك ، وأقوى دافع للأعمال النافعة في الدنيا والأخرة يكمن في العقيدة الإسلامية الصافية التي تولد في النفس طمأنينة لا مثيل لها ، وتجمع محامد الأمور ومكارم الأخلاق ونوازع الخير كلها .

قال أهل العلم إن من آثار العقيدة الإسلامية في حياة الإنسان ما يلي :

١ - تولد في نفس معتقدها هدوءاً وطمأنينة، حيث يعتقد صاحبها أنه وثيق الصلة بربه الذي بيده مقايل الكون .

٢ - أنها تحدد للمؤمن أهدافاً واسعة في الحياة، فتخرجه عن الإنهماك والانغماس في المشاكل اليومية، والحدق والحسد والكره والنيل من الآخرين .

٣ - العقيدة تغرس في النفس مخافة الله وهي أساس كل الفضائل، فمن يعرف الله ويخافه فسيقف عند حدوده، ويحاسب نفسه، قبل أن يحاسبه أحد، فلا يظلم، ولا يغدر ولا يغش أخاه المسلم في بيع أو شراء ولا يأكل حقوق الآخرين، ولا يقول عليهم بماليس فيهم، ويتجبرد من الهوى والأطماع، مبتعداً عن النفاق، والتلون، والذاتية المغرقة في الأنانية .

٤ - العقيدة الإسلامية تمد صاحبها بالشجاعة، حيث يؤمن أن الأعمار، والأرزاق بيد الله، فلا يخاف أحداً غير الله، ولا يكترث بالسائلين في مواكب الضلال، والمغالطات، جاء في الحديث «إن نفس الميت تموت حتى تستكمل رزقها، وأجلها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب».

٥ - العقيدة الإسلامية تجعل صاحبها عفيفاً شريفاً، نظيفاً، ومحباً للحسان أميناً فيما أوْتَنَّ عليه .

أوصي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص ومن معه من الأجناد فقال لهم :

«أما بعد. فاني أمرك ومن معك من الأجناد بتقوى الله على كل حال، فان تقوى الله أفضل العدة على العدو، وأقوى المكيدة في الحرب وأمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراساً من المعاصي من عدوكم، فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم، وإنما ينصر المسلمين بعصبية عدوهم لله،

ولولا ذلك لم تكن لنا بهم قوة، لأن عدتنا ليس كعدهم، ولا عدتنا كعدتهم، فإن استوينا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة، وإن لا ننصر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا، فاعلموا أن عليكم حفظة من الله يعلمون ما تفعلون، فاستحيوا منهم، ولا تعملوا بمعاصي الله، وأنتم في سبيل الله، ولا تقولوا إن عدونا شر منا فلن يسلط علينا، فرب قوم سلط عليهم شر منهم، كما سلط علىبني إسرائيل كفار المجوس «فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا» وأسألوا الله العون على أنفسكم كما تسألونه النصر على عدوكم، أسأل الله ذلك لنا ولكم» والناظر في هذه الوصية يجد فيها عمق الإيمان، والطمأنينة، والقول السديد والانضباط بأوامر الشرع والتزام أخلاق الإسلام والخشية من الله وعدم التطاول عليه بمعصية، ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم وعقولهم خوفاً من الله وإعداداً ليوم الحساب فتنضبط جوارحهم . وتلتزم أخلاقهم بمعايير شرع الله ، فلا يصل إليهم عدوهم ولا ينفذ إليهم أبداً.

إن هذه الوصية جديرة بالتأمل ، والاستيعاب والنظر بعد النظر حول معانيها ودلالاتها والعناصر والأسس الواردة فيها ، كما ان على المسلم ان يتفاعل مع عامل الزمن ، ليتحقق رسالته والهدف من وجوده في إطار الإيمان ، والعمل المخلص ، والتواصي بالحق ، والتواصي بالصبر ، وصدق القائل سبحانه وتعالى : ﴿ ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تنزل عليهم الملائكة الاتخافوا ولا تحزنوا﴾.

إن الأخطار التي تهدد التنمية الشاملة في الوطن العربي عديدة وأشدتها الانحراف الفكري والتطرف والإرهاب لما يحدثه من تخريب مادي ومعنوي ، وتهجين للعزائم ، وضياع للشخصية ، وذوبان للخصائص ، وانسلاخ عن مصادر القوة ، والمنعنة والترابط والتلاحم .

وقد تولت جهات خارجية معادية بوسائلها المتعددة ،ادارة عمليات واساليب الغزو والتأثير ، و عملت على ترويجهما ، وتجميل صورتها ، وبث سموها ، بشكل دائم ودائماً بحيث لا يحصرها ميدان او يقف في وجهها حاًجز ، ولا غرو ان يسمى هذا العصر بعصر «الصراع الفكري» لإنطلاق الحروب الى هذه الدائرة الاكثر أهمية وهي دائرة الافكار ، والتيرارات والفلسفات التي وإن تعددت مسمياتها فانها تستهدف أولاً واخيراً الإنسان المسلم . يقول خادم الحرمين الشريفين في احدى المناسبات ، منبهاً المجتمعات العربية والاسلامية عما يحاكي ضدها على مختلف المستويات :

«ومؤامرات اعداء الاسلام ضدنا ، لاتنحصر في غزو ، او احتلال ، فتلك اوضاع صور مؤامراتهم ، وربما كانت اقلها ضرراً ، فالخوف كل الخوف من ان يحاربونا من داخلنا بسلاحيمن اخطر اسلحتهم الفتاكـة وهـما : بـث بـذور الفرقـة بـین دولـنا ، ودفع اـبنائـنا إلـى التـطرف . وـنـحن لـأـنـعـتـقـد انـاـسـعـمـار بشـكـلـيـهـ القـديـمـ والـجـدـيدـ بـرـئـ منـ نـارـ الفتـنـةـ التـيـ تـشـتـعـلـ بـینـ دـوـلـ الـاسـلـامـ ، وـتـدـعـوـ إـلـىـ الـهـدـمـ ، وـتـسـتـغـلـ اـنـفـعـالـاتـ جـمـاهـيرـناـ التـيـ حـرـكـتـهـاـ مـظـالـمـ الشـرـقـ وـالـغـربـ لـكـيـ تـوجـهـهاـ إـلـىـ الدـاخـلـ ، تـحـطـمـ وـتـهـدـمـ ، وـتـنـادـيـ بـلـغـةـ لـاـيـعـرـفـهـاـ الـاسـلـامـ ، لـغـةـ الـعـنـفـ دـوـنـ اـنـسـانـيـةـ ، وـالـقـتـلـ دـوـنـ مـبـرـرـ ، وـالـعـيـشـ فـيـ اـبـرـاجـ عـاجـيـةـ بـعـيـدةـ عـنـ الـحـقـيـقـةـ وـالـوـاقـعـ» (مـجلـةـ رـابـطـةـ الـعـالـمـ الـإـسـلـامـيـ ، عـ10 ، عـ99 ، عـ110).

وفي الواقع ان اسباب وباء الغلو والتطرف عديدة وهناك من المتخصصين من أسهب في بيان تلك الأسباب ، فكما هو معروف ان ظاهرة التطرف ظاهرة عالمية ، وطالعنا وسائل الإعلام بأخبار فئات متطرفة في أوروبا وأمريكا كظواهر التطرف بين الكاثوليك والبروتستانت والمعصيين في المانيا والألوية الحمراء في إيطاليا ، والجيش الأحمر الياباني وفئات المسيح في الهند والتطرف الشيعي

والتطرفالأمبريالي والتطرف الصهيوني وفي وسط هذه الموجات والتيارات المتطرفة في العالم بُرِزَ التطروف والغلو في المجتمعات الإسلامية في وسط هذه الموجات المتطرفة في العالم ومن أخطاء تلك الفئات المتطرفة ما يلي :

- ١- ان الفئات المتطرفة التي تعمل باسم الإسلام لم تتلق العلم من أهله مباشرة ولم يبحثوا عن علماء فوّقوا في الخلط والخطأ الفاحش .
- ٢- التسّرع في الافتاء بالحلال والحرام دون علم شرعي ، وفقه بالمسائل التي يفتون فيها .
- ٣- جعلوا من أنفسهم قضاة على الناس مخالفين منهج الباريء سبحانه وتعالى : ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بما هي أحسن﴾ وقوله تعالى ﴿فقولا له قولًا لينا﴾ .
- ٤- عسر الآيات والأحاديث لصالح أفكارهم والتعصب وحب المجدل .
- ٥- عدم الاقتداء بسيرة المصطفى ﷺ وأصحابه والتابعين وعلماء المسلمين .
- ٦- جهلهم بأهمية التخصص وقد رأينا في تاريخ الإسلام ، كيف أن الخلفاء والصحابة أخذوا رأي أمير المؤمنين على بن أبي طالب رضي الله عنه في القضاء ، وكعب بن مالك في القرآن وزيد في الفرائض؟ فكيف يسيرون لأنفسهم بأنهم الأعلم والأفهم في كل قضايا الإسلام وكلياته وجزئياته والناسخ والنسوخ .
- ٧- الضيق والنفور من الحوار ، والعزلة الاجتماعية ، والأمراض النفسية .

والدراسة المتأخرة تقتضي أن تقوم نخبة من العلماء ذوي الاختصاص ببحث هذه الظاهرة بحثاً ميدانياً على مستوى العالم العربي والإسلامي للوقوف على أبعاد هذا الوباء ليسهل الدواء والإسلام دين يسر واعتدال

قال تعالى : ﴿ قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل ﴾ .

وقد حذر الرسول فيما أخر جه النسائي وابن ماجة وصححه ابن خزيمة عن ابن عباس قال « قال لي رسول الله ﷺ إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من قبلكم الغلو في الدين » ونرى ذم الرسول ﷺ بقوله « ألا هلك المتنطعون ألا هلك المتنطعون ألا هلك المتنطعون » وفي حديث آخر « لا تشددوا فيشدد الله عليكم فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم » وقوله ﷺ « يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا » .

فدين هذا منهجه هل للغلو مجال فيه؟ الإسلام يرفض الغلو والتطرف رفضاً قاطعاً وفي مقال بعنوان « حذار من التدين المغشوش » للشيخ محمد الغزالى ، ذكر أن للتدين المنحرف أسباباً نفسية وأخرى علمية تظهر في أقوال المرء وأفعاله وتخالط فيما يصدره من أحکام على الأشخاص والأشياء وتتفاوت هذه الأسباب قوة وضعفاً وقلة وكثرة ، ولكنها ذات أثر عميق في تحديد المواقف والاتجاهات» (مجلة العربي ، ع ٢٧٨ ، ص ٤١) .

وفي مقال مماثل بعنوان «أسباب أربعة للتطرف» للمفكر المعروف خالد محمد خالد يقرر فيه أن التطرف الديني ينشأ من فراغ في النفس أو في الفكر أو رد فعل للتطرف آخر يتৎقص من نفوذ الإسلام أو إتّمار خبيث تقوده قوى غامضة لتفويض الدين وهدمه ، وهناك سبب خامس أو سادس .. ولكن أي ما تكون فمردها جمياً إلى هذه الأسباب الأربع (مجلة العربي ، ع ٢٧٨ ، ص ٥٢) .

وفي بحث علمي بعنوان « ظاهرة الغلو والتطرف في المجتمع المسلم » لفضيلة الاستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر فصل في الأمر

على ضوء الكتاب والسنة قائلاً «إن الغلو في أي أمر يؤدي إلى فساده واضطرابه إذ الغلو والتطرف والتشدد في معالجة الأشياء تكون لأنحراف الفكر ، وضعف العقل ، وقلة العلم الصحيح والفهم السليم كما تكون نتيجة للانقياد للهوى ولإيثار الغي على الرشد ، والمصلحة الخاصة على المصلحة العامة ، كما تكون نتيجة لأفكار دينية وعلمية منحرفة عن الحق وعن الصراط المستقيم» .

وقد أخذت هذه الأفكار عن أناس يفتون بغير وعي ويقولون بغير علم وقد أمر القرآن الكريم اتباعه أن يأخذوا العلم من أهله وأن يسألوا أهل التخصص في كل فرع من فروع المعرفة ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي فاسألوا أيها الطالبون للمعرفة أهل العلم الصحيح والرأي القوي ، والتخصص الدقيق لكي يجيبوكم إجابة سليمة عما جهلتكموه من أمور) (عكااظ ، ١٤١٨ ، ع ١١٥٢٥ ، ص ١٨) .

إن إنتشار هذه الظاهرة يتطلب أن يقوم العلماء المؤوثق بعلمهم بدورهم في توجيه الشباب ، فالعلماء ورثة الأنبياء ، وأن يقوم المسجد برسالته في التوعية وكل مؤسسات التربية والتعليم والإعلام والرعاية الاجتماعية والشبابية وملء فراغ الشباب وبما يعود عليهم بالنفع ، بما يجعلهم أعضاء نافعين في المجتمعات الإسلامية .

حقاً إن حماية شباب الأمة من أي فكر دخيل باسم الدين يقتضي تصميم استراتيجية للقضاء على تلك الظاهرة التي سيزداد خطرها ويستعر أوارها في العالم مع انتشار الفضائيات ، والانترنت ، ومفاهيم العولمة ، والنظام العالمي الجديد إلى طفرة المعلومات والاتصالات والتقنيات الحديثة .

ولذلك كان لهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية جهود طيبة في بيان حكم الفساد في الأرض والإرهاب والتخريب ، وسنعرض فيما يلي النص الكامل للقرار للتوثيق والأهمية .

### ٧ . ٣ . قرار هيئة كبار العلماء رقم ١٤٨ وتاريخ ١٤٠٩ / ١ / ١٣ هـ بالنسبة للإرهاب والتخريب وحرق المنشآت والفساد في الأرض

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ،  
وصلى الله وسلم ، وببارك على خير خلقه أجمعين ، نبينا محمد وعلى آله  
وصحبه ، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين وبعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء في دورته الثانية والثلاثين المنعقدة في  
مدينة الطائف ابتداء من ١٤٠٩ / ١ / ٨ هـ إلى ١٤٠٩ / ١ / ١٢ هـ بناء على ما  
ثبت لديه من وقوع عدة حوادث تخريبية ذهب ضحيتها الكثير من الناس  
الأبرياء ، وتلف بسيبها كثير من بعض الأموال والممتلكات والمنشآت العامة ،  
في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها ، قام بها بعض ضعاف الإيمان أو فاقديه  
من ذوي النفوس المريضة والحاقدة ، ومن ذلك نسف المساكن وإشعال  
الحرائق في الممتلكات العامة والخاصة ، ونسف الجسور والأنفاق وتفجير  
الطائرات أو خطفها ، وحيث لوحظ كثير من وقوع مثل هذه الجرائم في  
عدد من البلدان القريبة والبعيدة ، وبما أن المملكة العربية السعودية كغيرها  
من البلدان عرضة لوقوع مثل هذه الأعمال التخريبية ، فقد رأى مجلس  
هيئة كبار العلماء ضرورة النظر في تقرير عقوبة رادعة لمن يرتكب عملاً  
تخريبياً سواء كان موجهاً ضد المنشآت العامة والمصالح الحكومية أو كان  
موجهاً لغيرها بقصد الإفساد والإخلال بالأمن .

وقد اطلع المجلس على ما ذكره أهل العلم من أن الأحكام الشرعية  
تدور من حيث الجملة على وجوب حماية الضروريات الخمس ، والعناية  
بأسباب بقائهما مصونة سالم ، وهي : الدين ، والنفس ، والعرض ، والعقل ،

والمال . وقد تصور المجلس الأخطار العظيمة التي تنشأ من جرائم الاعتداء على حرمات المسلمين في نفوسهم وأعراضهم وأموالهم ، وما تسببها الأعمال التخريبية من الإخلال بالأمن العام في البلاد ونشوء حالة من الفوضى والاضطراب ، وإخافة المسلمين على أنفسهم وممتلكاتهم والله سبحانه قد حفظ للناس أديانهم وأبدانهم وأرواحهم وأعراضهم وعقولهم وأموالهم ، بما شرع من الحدود ، والعقوبات التي تتحقق للأمن العام والخاص ، وما يوضح ذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادًا فِي الْأَرْضِ فَكَأْنَاهُ قُتْلَ النَّاسِ جَمِيعاً﴾ (المائدة، ٣٢) . وقوله سبحانه وتعالى : ﴿إِنَّمَا جَزَاءَ الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ أَوْ أَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَزِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة، ٣٣) .

وتطبيق ذلك كفيل بإشاعة الأمان والإطمئنان وردع من تسول له نفسه الإجرام والاعتداء على المسلمين ، في أنفسهم وممتلكاتهم ، وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن حكم المحاربة في الأمسكار وغيرها على السواء ، يقول سبحانه : ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ (المائدة، ٣٣) .

ذكر ابن كثير رحمه الله في تفسيره ، قال : المحاربة هي المخالفة والمضاادة ... وإخافة السبيل وكذا الإفساد في الأرض يطلق على أنواع من الشر ، والله تعالى يقول : ﴿وَمَنِ النَّاسُ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَشَهِدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُ الْخَصَامِ، وَإِذَا تَوَلَّ سَعْيَ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيَهْلِكَ الْحَرثَ وَالنِّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ وقال تعالى : ﴿وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ (الأعراف ، ٥٦) .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ينهى الله سبحانه عن الإفساد في الأرض وما أضره بعد الاصلاح ، فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد ثم وقع الإفساد بعد ذلك كان أضر ما يكون على العباد فنهى الله عن ذلك .

قال القرطبي : نهى سبحانه عن كل فساد قل أو كثر ، بعد صلاح قل أو كثر ، فهو على العموم على الصحيح من الأقوال ، وبناء على ما تقدم ولأن ما سبق أيضاً يفوق أعمال المحاربين ، الذين لهم أهداف خاصة ، يطلبون حصولهم عليها من مال أو عرض ، وهؤلاء هدفهم زعزعة الأمن وتقويض بناء الأمة ، واجتثاث عقيدتها وتحويلها عن المنهج الرباني ، فإن المجلس يقرر بالإجماع مايلي :

أولاًً : من ثبت شرعاً أنه قام بعمل من أعمال التخريب والإفساد في الأرض التي تزعزع الأمن بالاعتداء على الأنفس والمتلكات الخاصة أو العامة كنصف المساكن أو المساجد أو المدارس أو المستشفيات والمصانع والجسور ومخازن الأسلحة والمياه والموارد العامة لبيت المال كأنابيب البترول ونصف الطائرات أو خطفها ، ونحو ذلك فإن عقوبته القتل ، للدلالة الآيات المتقدمة على أن مثل هذا الإفساد في الأرض يقتضي إهار دم المفسد ، ولأن خطر هؤلاء الذين يقومون بالأعمال التخريبية وضررهم أشد من خطر وضرر الذي يقطع الطريق فيعتدي على شخص فيقتله أو يأخذ ماله ، وقد حكم الله عليه بما ذكر في آية الحرابة .

ثانياً : انه لابد قبل ايقاع العقوبة المشار إليها في الفقرة السابقة من استكمال الإجراءات الثبوتية الالازمة من جهة المحاكم الشرعية ، وهيئات التمييز ومجلس القضاء الأعلى ، براءة للذمة ، واحتياطاً للأنفس ،

وإشعاراً بما عليه هذه البلاد من التقيد بكافة الإجراءات الالزمة  
شرعًا، لثبوت الجرائم وتقرير عقابها.

### مجلس هيئة كبار العلماء

هذا على صعيد بيان حكم الإسلام في المخربين والإرهابيين والعقوبية المقررة لهم شرعاً. ولا شك أن الذين يقومون بالتخريب والإفساد في الأرض وزعزعة الأمن والاستقرار ينطلقون من فكر منحرف معوج لا يقبله ولا يرضي به إنسان سوي ، والتيارات الفكرية المنحرفة قد تغلغلت على الاجمال ، في نسيج ثقافة العرب والمسلمين ، وتقف موقفاً واحداً.

والحق أن مسؤولية التصدي للتيارات والمبادئ الهدامة ، والأفكار المتطرفة تقع على دعاة الإسلام والمفكرين والمتقفين ، فالإسلام دين الاعتدال والعلم وهو يخاطب الفطرة السوية بعكس الحضارة الغربية المتطرفة في جوانب عديدة.

لقد شد انتباхи كلمة للشيخ أبي الحسن الندوبي في كتابه «الصراع بين الإيمان والمادية» إذ يقول في معرض حديثه عن تطرف الحضارة الغربية وسماتها : «لا أجمل في وصف هذه الحضارة المتهورة ، ووصف صاحبها الذي يتسبّع بروحها ، ويحسن تمثيلها من قوله تعالى : ﴿ولَا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطا﴾ (الكهف ، ٢٨) ، وقد أصبح الإسراف والاجحاف والغلو والتطرف سمة لهذه الحضارة ، وشعاراً تعرف به ويعرف بها صاحبها ، إسراف في التكسب والإنتاج ، وإسراف في التلهي والتسلية ، وإسراف في البذل ، وإسراف في النظريات السياسية . وإسراف في النظريات الاقتصادية ، وأما تطرف في الرأسمالية لقد كان أمره فرطا في كل ما يختاره ويؤثره ، وفي كل ما يدين به ويدعو إليه ، أما السداد والقصد

والتوسط في الأمرين فهم من أبعد خلق الله منه، وأقلهم نصيباً من ذلك» ثم عرج الندوى إلى مزايا الدين الإسلامي وسمو حضارته فيقول:

«أما الحياة التي تنبثق من تعاليم الشريعة فهي الموصوفة بالاعتدال والسداد» ﴿والذين إِذَا أَنفَقُوا مِمْ بِرْهُ لَمْ يَقْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ (الفرقان، ٦٧)، وقد وصف الله هذه الأمة القرآنية بالتوسط والاعتدال فقال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شَهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة، ١٤٣) وكان الرَّسُولُ ﷺ مثلُ الْكَامِلِ فِي التَّوْسُطِ وَالْإِعْدَالِ وَقَدْ صَفَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ بِالْإِسْتِقَامَةِ وَالْإِعْدَالِ، وَالْبَعْدُ عَنِ الْإِفْرَاطِ وَالْتَّفْرِيطِ، وَنَعْتَهُ بِلِفْظِ «الْقَيْمِ» فَقَالَ مُخَاطِبًا لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِيَنًا قِيمًا مَلَةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (الأنعام، ١٦١) وقال: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمِ﴾ (التوبه، ٣٦)، وقال: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ الْقَيْمِ﴾ (الروم، ٤٣) وكذلك وصف كتابه بالقيم، ونفى عنه العوج والزيغ، فقال في مفتاح سورة الكهف ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عَوْجًا \* قِيمًا لَيَنْذِرَ بِأَسَأَ شَدِيدًا مِنْ لَدْنِهِ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا \* مَا كَثِيرٌ فِيهِ أَبْدًا﴾ (الكهف، ١) وقال: ﴿رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو صَحْفًا مَطْهَرًا فِيهَا كَتَبَ قِيمَةً﴾ (البينة، ٣)، وقال: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوْجٍ لِعَلِيهِمْ يَتَقَوَّنُونَ﴾ (الزمر، ٢٨) ولا شك أن روح الاستقامة والسداد سارية في هذا الدين. متغلغلة في أحشائه، مسيطرة على نظمه وشرائعه، وحضارته وثقافته، وبالعكس من ذلك فالحضارة المادية، التي ولدتها أوروبا في عصرها المورن النائم على الدين والأخلاق والنظم، فاقدة الاتزان من أول يومها، متصفه بالغلو والتطرف في نظمها، ومناهج حياتها، والزيغ والعوج في فلسفتها وتفكيرها والتطويل والتهويل في علومها وثقافتها، وإيثار العسير والطويل

في جميع اتجاهاتها ، وفي مثل هذه الحضارة ، تفقد الطبائع سلامتها ، والعقول استقامتها ، والحياة بساطتها وسهولتها والام وحدتها وألفتها . »

هذا وإن الحديث في سلبيات الحضارة الغربية ومزايا الدين الإسلامي وحضارته يطول ، وغرضنا هنا الإشارة والتنبيه واللبيب بالإشارة يفهم على ألا يغفل المسلمون في كل مكان ، من أن يستفيدوا من الإيجابيات المدنية الغربية وما أكثرها سواء في دائرة آفاق المعرفة أو مسارات التكنولوجيا أو ضوابط الوقت والتنظيم والإخلاص والإبداع والجمال مع عدم الالتفات إلى حرياتهم الإباحية .

لقد دار حديث بين بعض المثقفين العرب حول الحريرات في العالم الثالث ، وكان ذلك الحديث لا يخلو من مسحة الانبهار بالمارسة الغربية للحريرات ، ومن واقع التجارب التي مرت على العالم الثالث يلاحظ الراصد للأحداث أن التنظيميات والتجمعات والأحزاب ما أن تصل إلى مبتغاها في تلك البلدان ، حتى يتحول أصحابها إلى غير الأفكار والطروحات والبرامج التي كانوا ينادون بها فيسومون الناس سوء العذاب ، وهذا دليل واضح يؤكّد افلاس تلك الشعارات والمزایدات على أرضية الواقع . وإن تلك الشعارات لا تعدو كونها مجرد مضيعة على الألسنة ، وأوهام وسراب يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً .

لقد قرر الإسلام وكفل في وضوح مبادئه وقوانين حقوق الإنسان بمنهج كامل شامل منذ أكثر من أربعة عشر قرناً خلت ، وأعطى الحرية الحقيقة المنضبوطة بضوابط الشرع كل الضمانات قال تعالى : ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانًا فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاَكُمْ﴾ ﴿وَلَقَدْ كَرَمْنَا بْنَيْ آدَمَ﴾ وفي الحديث الشريف «كلكم لآدم وآدم من تراب» ويضيق بنا المقام في بيان كافة الحقوق الإنسانية التي منحها الباري سبحانه وتعالى للإنسان . ولذا

سنقتطف بایجاز شديد من باب الحريات ، حرية التفكير ، وحرية الاعتقاد ، وحرية القول ، وحرية التعلم ، وحرية التملك ، للرد على الإفكار المعادية المتغطرسة ، وأهل الدس الرخيص والافتراء المفوضح ضد شريعتنا الغراء .

#### ٧ . ٤ حرية التفكير

جاء الإسلام ليعلن حرية التفكير ، وكذلك ليحرر العقول من الأوهام ، والتقاليد الضارة بالإنسان منبهاً إلى أهمية نبذ كل ما لا تقبله الفطرة السوية التي فطر الله الناس عليها ، فدعا القرآن الكريم إلى التفكير فيما تقع عليه الأ بصار ، وما تسمعه الآذان ليصل من وراء ذلك إلى معرفة الخالق سبحانه وتعالى ، وليستطيع هذا الإنسان التمييز بين الحق والباطل ، بين الخير والشر ، بين الظلام والنور ويعيب القرآن الكريم في الوقت نفسه على الناس أن يعطّلوا عقولهم ، وتفكيرهم ويقلدوه غيرهم من غير رشد ، ويتمسّكوا بالعادات والتقاليد الضارة ، دون تفكير فيما يأتون وما يذرون ، وقد صور القرآن من كانوا على هذه الشاكلة بأنهم كالأنعام بل أضل سبيلاً .

والآيات القرآنية واضحة في تقرير هذه المعاني وتأكيد أهمية التفكير قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مُشْنَىٰ وَفِرَادِيٌّ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوْا ﴾ (سبأ ، ٤٦) ﴿ أَوْ لَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجْلٌ مُسْمَىٰ ﴾ (الروم ، ٨) ﴿ وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أَوْلَوَ الْأَلْبَابُ ﴾ (البقرة ، ٢٦٩) والآيات في هذا الباب كثيرة .

من هنا فإن التفكير والفكر السليم بمثابة العمود الفقري ، أو حجر الزاوية لاستقامة الإنسان على الهدى ، وصلاح سلوكه وله علاقة بكل أوجه الحياة التي يتعامل معها هذا الإنسان من حيث كون التفكير الحر المنضبط والملتزم

بمقاصد الشرع تنبثق عنه استقامة حياة الناس وأمنهم . . . أما الفكر المعوج الذي هو ضد فطرة الإنسان ، فينجم عنه اختلالات وضلالات وموبقات وفساد في الأرض .

## ٧ . ٥ حرية الاعتقاد

وحرية الاعتقاد تم وفق طريقين أحدهما الزام الناس بأن يحترموا حق الغير في الاعتقاد ، كما لا يجوز إكراه الغير أو تهديده ﴿لَا إِكْرَاهُ فِي الدِّينِ﴾ وقوله ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَإِنَّ تَكْرَهَ النَّاسُ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ والدعوة إلى الله سبحانه وتعالى بالحكمة والوعظة الحسنة .

وثانيهما : الزام المسلم بأن يعمل على حماية عقيدته ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمْ كَتَمْ كَتَمْ قَالُوا كَنَا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ ، قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسْعَةً فَتَهاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ، إِلَّا المُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ لَا يُسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ، فَأُولَئِكَ عَسَىَ اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا﴾ (النساء ، ٩٧-٩٩) وهكذا فإن حرية الاعتقاد مضبوطة بضوابط الشرع المطهر سواء في التعامل مع غير المسلمين أو المرتدین أو خلاف ذلك . .

## ٦ . ٧ حرية القول

وحرية القول بالكلمة الطيبة حق لكل مسلم وفق الشريعة الإسلامية شريطة أن يقول ما يرى أنه الحق وعبر قنواته المعروفة ، وبالأسلوب المذهب ، وبما لا يخالف ثوابت الأمة ، ومصالح العباد والبلاد ، وأن لا تستخدم حرية الرأي والتعبير للاستخفاف بالمبادئ والقيم أو الدعوة إلى الرذيلة أو الاستهتار بالأداب العامة وبالثوابت الأساسية للأمة . وهذا يعني

أن الحريات مقيدة بضوابط الشريعة الغراء ، وبأن لا يكون ما يقوله المسلم خارجاً على نصوص الشرع المطهر ، وروحه أو على النظم والأعراف أو يشير مما لا فائدة من ذكره .

## ٧ . حريّة التعلّم

لاشك أن طلب العلم فريضة ومطلب لا غنى عنه ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيَنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ وجاء في الأثر طلب العلم فريضة على كل مسلم .

لقد رفع الإسلام من قدر وقيمة العلم ، ومنزلة العلماء ما لم يرفع من شيء آخر وفرض على الأمة أن تكون أمة متعلمة ، ترتفع فيها نسبة المتعلمين فقال : ﴿يُرَفِّعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ ولم يقتصر اهتمامه بنوع معين من العلوم والمعارف دون غيرها ، بل حتّى على التعلم ، ونشر كل معرفة تتحقق فيها المصلحة ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وجعل الإسلام العلم وسيلة لمعرفة الله والإنسان والحياة ﴿إِنَّمَا يَخْشِيُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ ﴿وَتَلِكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾ وقوله ﷺ «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ويلهمه رشه» .

## ٨ . حريّة التملّك

وقد أطلق الإسلام حرية التملك للبشر في أن يتملّكوا ما يشاّرون من الأشياء ذات القيمة في حدود تعاليم الإسلام ، فلكل إنسان أن يملّك أي قدر شاء ، على أن لا يكون له إلا ملكية التصرف في حدود المبادئ الشرعية ، وبحيث ينتفع من هذا المال بقدر حاجته في غير إسراف ، ولا تقتير ، وعلى أن يكون الحصول عليه بطرق مشروعه ، وأن يؤدي ما يوجهه

الإسلام فيه للغير، من حقوق، وواجبات، والالتزامات، فإذا أدى كل الحقوق المترتبة عليه، وكان مكسبه بالطرق الحلال، فإن ذلك فيه خير وعون إن شاء الله على الطاعة والإحسان.

وتأسيساً على ما ذكر فإن الحريات في الإسلام مكفولة وفق الشريعة الغراء وكل ما يخالف منهج الإسلام لا ينظر إليه، ولا يؤخذ به، ولا يعتد به، إذ من الأخطاء الفادحة والأراء المغلوطة، والتضليل المؤذى، أن ينادي البعض في العالم الإسلامي بتطبيق مفاهيم ومصطلحات أجنبية تنطوي على أحداث وتجارب تاريخية تتعلق بموروث الغرب الثقافي، والمعرفي، وتصوراتهم عن الإنسان والحياة والكون، ولا تنسجم مثل تلك المصطلحات وأحداثها، مع مبادئ وثقافة الأمة وحضارتها.

إن المجتمعات الغربية رغم التطور المذهل والتنظيم الباهر في جانب الحياة المادية إنما تشبه في الجانب الأخلاقي والاجتماعي الأعمى الذي لا يرى إلا ظلاماً حيشاً ولـي وجهه، وإن حاول أحد الأخذ بيده كابرو عاند وتحبر وأخذته العزة بالإثم، فتراه يمضي في مسار يتخطى فيه ويتعثر في كل ناحية من نواحيه، متناقلًاً تفوح منه الهموم ومتاعب الركض السريع وراء لقمة العيش، والذي يحز في النفس هو وهن تلك المجتمعات وعجزها برغم تقدمها العلمي في إيجاد حلول سريعة لمشاكلها الاجتماعية المحيرة التي تأتي على رأسها الأمراض النفسية والعصبية، والشذوذ والقلق والخيرة والفراغ الروحي، لقد رأينا عدداً من علمائهم ينادون وبصوت عال بضرورة إيجاد حلول سريعة لأمراض تلك المجتمعات التي تتزايد مع الأيام، وكذلك يشاركون في ذلك أساتذة الجامعات ورجال الصحافة الذين يظهرون استياءهم من تفاقم المشاكل الاجتماعية وارتفاع معدلات ضحاياها.

إن انتشار المخدرات بكافة صورها وألوانها والاهتمام المفرط بالكماليات وزخارف الحياة ولذاتها، وإدمان الخمر وتقطيع ذواتهم، والسعى المرهق وراء المال والجنس وسقوط المتعة، وابتعادهم عن المثل والقيم، والترابط الأسري، والتراحم فيما بينهم، هذا كله وأكثر منه يعد هروباً من الواقع المحزن، وظاهرة بعدم المرض، ولكن لا أحد يستطيع أن يحجب الحقيقة فهي من الواضح بحيث لا تخفي على أهل الرشد والبصائر النيرة.

إن ما يطلقوه عليه «حرية الفرد» في المجتمع الأمريكي مثلاً قد جلبت عليهم أخطاراً كبيرة، ونتيجة لتلك الممارسات في نطاق ما يسمونه حرية الفرد أصبح المجتمع بيئه قوامها الفوضى والهوى، وسلط الأقوياء على الضعفاء عبر وسائل الإعلام، وموقع التأثير، وجماعات الضغط، وامتلاك المال، ومن مظاهر ذلك أيضاً تمرد الأبناء على الآباء تحت شعار «حرية الفرد» فتحلت وتزرت الأسر بدعوى الحرية الذاتية، والتزعة الفردية، والأناية الشخصية، وانقلب الحقائق باطلاقاً والباطل حقاً تحت زعم حرية التعبير والدفاع عن حقوق الإنسان، الناس في ذلك المجتمع قد جعلوا من وسائل الإعلام «التلفاز، السينما، الراديو . . .» معبداتهم، فيها يأخذون ومنها يصدرون، وصاحب الصوت والدعاية والمال هو المسيطر الذي يتمتع بالاحترام والتقدير، وفي هذه الوسائل تعرض الموبقات بل الإغراءات على نبذ كل حياء أو فضيلة، وتحت الناس إلى ممارستها سراً وعلانية، وفي أي مكان مكشوف أو مستتر بدعوى الحرية الفردية لا عيب في ذلك ولا حرج إن أصبحت شرائح كبيرة في المجتمع تماثل مجتمع الغنم، والذئاب، والبقر والطيور. أما ماذا تقدم وسائل الإعلام وماذا يعرض في السينما والتلفاز فذاك عجب عجاب، تعرض مهارات الخداع بمشاعر الناس ويطغى عليها أفلام الجنس والرعب والجريمة، حتى أصبحت هذه الوسائل مدارس لتعلم

فنون ارتكاب الجريمة وطرق الإفلات من العقوبة، فقد صدر تقرير مكتب التحقيق الاتحادي الذي جاء فيها أن الولايات المتحدة الأمريكية لا زالت في طليعة البلدان في العالم من حيث ارتكاب جرائم القتل، والعنف وجرائم الاعتداء على الممتلكات، والإحصائيات تشير إلى أن مجموع الأعمال الإجرامية التي ترتكب في كل دقيقة قد وصلت إلى أكثر من ٢٦ جريمة . وقد قدر عدد المجرمين المحترفين الذين أصبحت الجريمة بالنسبة لهم أسلوب حياة أكثر من ٥٠٠,٠٠٠ والعود بلغ ٧٥٪ من المحكوم عليهم، وهناك تجارة بيع الأطفال بأسعار تتراوح بين خمسة آلاف إلى عشرة آلاف دولار وتذكر التقارير أنه يفقد سنوياً ٥٠٠,٠٠٠ ألف طفل ولا يعثر لهم على أثر وأن ١٥٠,٠٠٠ ألف هم من ضحايا الخلاف العائلي من يخطفون كل سنة من قبل أحد والديهم ، وأن أكثر من مليون طفل يبلغ عن هروبهم من البيت ، كما أن ٣٨٪ من النساء قد تعرضن للايذاء الجنسي قبل سن ١٨ ، وقد ارتفعت هذه النسبة إلى ٥٤٪ في السنوات الأخيرة ، وفي نشرة أخرى تذكر أنه يفقد أكثر من عشرةأطفال كل ثلاث دقائق في أمريكا . ونسب الانتحار قد تزايدت معدلاتها فهناك أكثر من ٢٧,٠٠٠ حالة انتحار سنوياً ، منهم ما بين ١٥ - ٢٤ سنة من العمر ، وكذلك فإن ٢٢ مليون أمريكي يستعملون الكوكايين بانتظام ، أما ضحايا الخمر سنوياً فقد وصلت إلى ٣٠ ,٠٠٠ ألف هالك ، ١٢٠,٠٠٠ ألف جريح ومجمل الخسائر الاقتصادية تقدر بستة بلايين دولار ، علماً إن هذه الإحصائيات لا تمثل الواقع الحالي حيث بروز ظواهر وحالات عديدة تفوق هذه الأرقام .

وبنظرة تحليلية إلى لغة الأرقام السالف ذكرها عن تزايد معدلات الجرائم ، نجد أن ذلك يعود إلى غياب دور الأسرة والقدوة الحسنة ، والفراغ الروحي ، وانتشار المخدرات Drugs والضعف التربوي التعليمي Lack of Education

وضعف وسائل الردع ، كل ذلك له أثر على نطاق الأسرة والمجتمع كردود فعل على خلل في البيئة الاجتماعية والثقافية ، وعجز عن توظيف التقنية بطريقة تسهم في توفير السكينة والطمأنينة والتناغم والتناسق بين شرائح المجتمع في إطار العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص في تلك المجتمعات الأمر الذي أوجد مناخاً مناسباً للجريمة في ظل التحلل الأخلاقي وفساد التصور .

وقد أجاد أحد المفكرين حين شخص أثر فساد الاعتقاد على حياة الناس بقوله : «إن فساد الاعتقاد والعمل مثله كمثل الأوبئة ، فإن مرضًا وبائيًا من هذه الأمراض يصيب بعض الأفراد الضعاف ، فإن كان المناخ جيداً والتداير المتخذة للرعاية المستخدمة الصحية محكمة وكان هناك نظام مطرد معنوم به لإزالة الأقدار والأنجاس وعلاج المصابون الأولون بدون تأخير ، فإن هذا المرض لا يتحول إلى وباء عام وسلم منه عامة الناس .

ولكنه إن كان الأطباء غافلين وكان قسم الرعاية الصحية غير مهتم بواجبه ، والمسؤولون عن التنظيف قد أصبحوا يحتملون وجود النجس والقدر ، فإن جراثيم المرض تنتشر في الجو رويداً رويداً ويبلغ من سوء تأثيرها في المناخ العام أنه لم يعد صالحاً . فيصاب السكان جميعاً بالوباء العام ، فحينئذ لا يستطيع حتى أقوى الأفراد وأصحهم أن يدفعوا عن أنفسهم غائلة المرض ، بل المرض يعم حتى الأطباء المعالجين أنفسهم ومن معهم من القائمين على التنظيف والرعاية الصحية ، ولا ينجو من الهلاك حتى أولئك الذين يتذذلون لأنفسهم جميع التدابير الصحية ويستعملون الأدوية والعقاقير ، لأن تسمم الهواء وتغير الماء واتساح الأرض وفساد وسائل الغذاء ليس مما ينفع في دفعه أي علاج أو تدبير وقائي ، لقد عرف العالم قصة ذلك القسيس سواقرت Swaggart الذي شغل وسائل الإعلام الأمريكية بأساليبه

الداعية إلى النصرانية وبأسلوبه الخطابي المدوى ، ولكن شاهدناه على شاشة التلفاز في أمريكا والدموع تنهمر من عينيه في كنيسته وهو يدعوا إلى دينه ثم حل به ما حل حين كشفته وسائل الإعلام وهو يمارس علاقاته الشاذة مع ساقطات المجتمع والأمثلة كثيرة ، أجل إن تلك المدنية الغربية برغم جمال طبيعتها وأرضها وتقنياتها الحديثة إلا أنها قد نفثت سماً وأمراضاً مدمرة ، وذلك بفعل ما يصنعه السفهاء منهم ، وما صبغوا به حياتهم ، ولم يعد للمخلصين من قياداتهم على المستوى الفكري أو التنفيذي أو البرلماني من ينصر أو يستجيب رغم تحذيراتهم وارتفاع الأصوات محذرة من تلك الأمراض الاجتماعية الفتاكـة .

وفي هذه الأجواء خرج أناس بمفاهيم وفلسفات مغايرة ومعتقدات فاسدة ظانين أنها ستخفف عنهم أوضاعهم وتشفي مرضاهـم ، وذاك انحراف جديد وضيـاع ، ومن عجب أن يرى المتبع للظواهر الاجتماعية التي تستحق التأمل لما تشتمل عليه من متناقضـات ومصادمات يجد كيف أن شعـباً يبلغ في عالم العلم والعمل قمة النمو والارتقاء والتطور ، بينما هو في عالم السلوك الاجتماعي يقف على سفح البدائية والانحطاط . وهذه نتيجة منطقية حين تغفل البشرية عن رب نعمتها وتسير على غير منهجه ومراده .

وفي مجتمعـنا العربي فإن الأسباب التي تؤدي إلى ارتكاب الجرائم عديدة منها على سبيل المثال (إبراهيم ، د. ت ، الندوة الرابعة ، أكاديمية نايف) :

## ٩. ٧ أثر الأجانب

إنـه نـتيجة للـتطور والـتحـديث في جـمـيع أوجه الحياة العـربـية الأمرـ الذي أدى إلى استقدام العمـالة الأـجـنبـية أو الأـيـديـ العـاملـة للمـشارـكة في الـبناء . ولا شكـ أنه صـاحـب وزـاـملـ مـجيـء هـؤـلـاء الأـجـانـبـ كـثـيرـ منـ المـتـغـيرـاتـ فيـ

العالم العربي ، كما أن الأجنبي وخاصة ذلك الذي تنعدم عنده العقيدة الدينية الإسلامية الصحيحة قدم بعادات وسلوكيات معينة وبعضاً منهم يميل إلى ممارسة ما يؤثر على سير الحياة الأمنية المستقرة ، فيعمد إلى السرقة والغش والاحتيال في محاولة للكسب السريع وبأي طريقة كانت نتيجة لطغيان الثقافة التي تربى عليها في بلده وهي غالباً غير ملتزمة بأخلاق الإسلام ولا معبرة عنه ، ومن هنا فإن الصلة بين وجود أعداد كبيرة ذات عادات وأعراف متباعدة وبين تزايد ارتكاب الجرائم أمر واضح لا يمكن التقليل من أهميته .

## ٧ . ١ عدم تكامل عوامل الوقاية من الجريمة

تشير التوصيات الصادرة من مراكز أبحاث مكافحة الجريمة : أن الوقاية الأمنية للمجتمعات العربية تتطلب الأخذ بالتشريع الإسلامي لأن القانون الوضعي تنظيم وضع بشري ، خاضع للمؤشرات المادية والاجتماعية ، والذين يضعون القوانين يخضعون للأهواء والنزاعات وتتغلب عليهم العواطف البشرية فيقعون تحت تأثير هذه العوامل التي تحيد بهم عن تقدير الحق ولذلك فإن من متطلبات انتصار المجتمعات العربية على عوامل الانحراف والإجرام والتطرف وكافة الظواهر المهددة للأمن والاستقرار ، هو العمل بما جاء في الإسلام فقد ثبت أن ما عدا الإسلام هو الخراب والجرائم وسوء الأحوال .

وهناك حقيقة لا تغيب حتى على أعداء الإسلام فضلاً عن المتخصصين والممارسين والذين ينظرون إلى الأمور نظرة موضوعية ، تلكم هي السلواد والحواجز والسياجات الأمنية الرصينة التي تحد من ارتفاع وتفاقم معدلات حدوث الجرائم والتي تكمن في تطبيق الشريعة الإسلامية الغراء .

## ١١. ٧ أثر وسائل الإعلام

هناك من يرى أن اتاحة المواد الإعلامية الضارة للصغار والراهقين ووضعها في قوالب تشد انتباهم وتجعلهم تحت وطأة تأثيرها، يكون لها انعكاسات خطيرة. هذا وقد اجمعـت كثـير من الـدراسـات علىـ أن وسائل الإعلام لها دور في هذا الشأن ولكن لا يمكن إغفال أثرها في توعية الناس وتوسيع مداركـهم.

ومن هنا يأتي دور الإعلام الأمني في تعـميـقـ المـبـادـىـءـ والـقيـمـ اـنـطـلاـقاًـ منـ فـلـسـفـةـ الإـعـلـامـ الـأـمـنـيـ نـفـسـهـ الذـيـ يـقـومـ عـلـىـ رـكـيـزـتـيـنـ:ـ

الأولى: أن الإعلام الأمني يقوم بخدمة اجتماعية وثقافية للجمهور.

الثانية: إن الإعلام وسيلة مهمة للغاية لتشجيع الجمهور إلى الإسهام في تحقيق أهداف المؤسسات الأمنية من أجل الأمن والاستقرار.

هذا وبعد أن أثبتت أثر وسائل الإعلام الوافدة على الأمان والاستقرار سلباً فإن الإعلام الأمني الذي ينطلق من مفهوم الأمن الشامل يسعى إلى إبراز دور المواطن في تحقيق أهداف الأجهزة الأمنية، تلك الأهداف المتمثلة في إقرار النظام والأمن العام، وأن هناك مجالات عديدة يمكن أن يساهموا من خلالها في حماية المجتمع من شرور الجريمة وال مجرمين ، وإذا ما أدرك المواطنون أهمية دورهم فإنهم سوف يتعاونون مع رجال الأمن في القيام بجميع المهام والواجبات التي تؤدي إلى زيادة فعالية العمل الأمني . ودور المواطن لا يقل أهمية عن دور رجل الأمن في تحقيق أهداف الأمن ولكن لن يؤدي المواطن دوره المناسب إلا إذا كانت علاقته جيدة مع رجال الأمن ويؤمن إيماناً راسخاً بأهمية هذه العلاقة ولن تكون تلك العلاقة ولا يتسرّع ذلك الإيمان إلا عن طريق الإعلام المدرّوس .

وفي الواقع أن إعلام المواطن بالغرض من الإجراءات الأمنية ومبرراتها إنما يقصد به كسب تأييد المواطن لهذه الإجراءات وفي نفس الوقت تعويذه على التعاون بصورة فعالة من خلال دفعه إلى اتباع الإجراءات الأمنية التي اقتنع بجدواها، فالمواطن يتعلم اجراءات السلامة المرورية ليصبح سائقاً أكثر سلاماً، وأكثر حذراً، وهو يتعلم كذلك كيف يقلل فرص ارتكاب الجرائم على الجرميين، ويتعلم أيضاً كيف يساعد رجال الأمن في القبض على الجرميين، وإذا كانت عملية الإعلام ضرورية لكسب تأييد المواطن وتعاونه، فإن أهداف العمل الأمني المراد من العملية الإعلامية توصيلها إلى أفراد المجتمع؟ .

يتضمن المفهوم الحديث للعمل الأمني النظرة المهنية، التي لا تنظر إلى العملية الأمنية على أنها وظيفة يقوم بها رجال الأمن، وفقاً لأنظمة وتعليمات بحدها الأدنى الذي يضمن لهم راتباً شهرياً مقارباً ما يقومون به من أعمال تدرأ عنهم المسؤولية، أو تحجب عنه المسائلة القانونية التي ترتبها العقود الوظيفية المتعارف عليها ولكن المهنية في العمل الأمني تعد فناً وعلمًا محدداً يمارس وفقاً لأهداف ووسائل ترمي إلى تحقيق نتائج ملموسة تعكس أمناً واستقراراً على حياة المجتمع والمواطن (العمرات، ١٤١٩، ع ١٩٩، ص ٥٩).

وهذه النظرة تتطلب أولاً من رجل الأمن أن يكون مؤهلاً للقيام بهذه المهنة باحتراف ، ومقدرة ورغبة واقتناع بأهمية الدور الاجتماعي الذي يقوم به ، والعزم على بذل ما في وسعه لإنجاز ما يتطلبه هذا الدور ، وتتطلب ثانياً من المواطن أن يكون متفهماً للدور رجل الأمن من منظوره الاجتماعي بحيث يعتقد المواطن جازماً أن رجل الأمن يقوم بعمل فعال له أثره على حياته اليومية وبالتالي الاتجاه بنظرته إلى المجتمع ، وأهمية المحافظة عليه وعلى مصالحه وترك النظرة القديمة التي كانت تصور رجل الأمن على أنه مثل للسلطة وللشهر والاستبعاد .

إنطلاقاً من هذه النظرة الحديثة للعمل الأمني يمكن تحديد مجموعة من الأهداف التي يجب أن تتبناها أجهزة الأمن في العصر الحديث وتسعى إلى تحقيقها وتعمل ما في وسعها على إعلام كافة أفراد المجتمع بها كي يتفهموا العمل الأمني الحديث دون لبس أو غموض (العمرات، ١٤١٩، ع ١٩٩، ص ٥٩) :

الهدف الأول : إيجاد شعور لدى المواطن بأن هناك سلطة ممثلة في أجهزة الأمن قادرة على حمايته وذويه وأملاكه وتسهر على أمنه وراحته في الوقت الذي ينصرف فيه إلى أعماله اليومية ومصادر رزقه باطمئنان .

الهدف الثاني : ترسيخ الاعتقاد لدى المواطن بأن أجهزة الأمن مستعدة دائمًا لتقديم معرفتها إليه ، في كل ما يتعلق بسلامة وجودة في المجتمع وأنها قادرة على تذليل الصعوبات التي تعرّضه أثناء تعامله مع غيره في كل ما يهدد استقراره ومصالحه .

الهدف الثالث : تأمين اليقظة التامة حتى يطمئن الناس في حياتهم من خلال تنفيذ سياسة وقائية فعالة تكفي لاقناع المواطنين بأن المجتمع الذي ينتمون إليه قد أوكل مهمة أمنهم واستقرارهم إلى فئة مختارة قادرة ومتمكنة من دورها الاجتماعي والأمني .

الهدف الرابع : الجدية في ملاحقة العابثين بالأنظمة المتعارف عليها وإلقاء القبض على مرتكبي الأفعال المجرمة وتقديمهم للعدالة بإجراءات سليمة لضمان محاكمة واتخاذ التدابير العلاجية والوقائية بحقهم حتى لا يستمرّوا في انحرافها معرضين مصالح المجتمع وأمن المواطنين للخطر .

الهدف الخامس : المحافظة على حسن سير إجراءات الضبط الإداري الهادفة إلى حماية المجتمع والبيئة وذلك من خلال مراقبة تقييد المواطنين

بتعليماتها ولوائحها ، وجعل قراراتها نافذة بصورة تضمن تحقيق الأهداف التي وضعت من أجلها .

الهدف السادس : بذل العناية التامة لتأمين سلامه الشباب والأطفال في الشوارع والأماكن المعدة للاجتماعات واللقاءات الثقافية وتلك المعدة للتسلية والنشاطات الرياضية .

الهدف السابع : تقضي الحالات الخطرة والعمل على إزالة العوامل المؤدية إلى الانحراف وذلك بالتدخل المباشر في الحالات التي تدفع بعض المواطنين إلى الانزلاق في الرذيلة أو الإجرام ، من خلال إرشادهم إلى السلوك السوي ، أو العمل على وضع من لا يرتدع في المؤسسات العلاجية الالزمة ، واستدعاء أولياء الأمور لإطلاعهم على أحوال أبنائهم والتعاون معهم في مسألة إصلاح المنحرف ، وكذلك القيام بدراسات ميدانية تتبع تطور الظاهرة الإجرامية حتى يتمكن جهاز الأمن من وضع الخطط الالزمة للمعالجة والحد منها .

الهدف الثامن : بذل المزيد من الجهد التي تمكن رجال الأمن من تفهم محیطهم الاجتماعي الذي يمارسون فيه وظيفتهم والتعرف على أفراده والإلمام بالمعطيات الثقافية والسلوكية التي تسوده وذلك من أجل ايجاد جو من الثقة بين المواطن ورجل الأمن بحيث يشعر الأول أن مصلحته تكمن في التطلع إلى صداقه الثاني ، وأن الأخير حاضر لأداء الخدمة والمساعدة حينما يتطلبها الأول منه .

الهدف التاسع : العمل على فض المنازعات والإشكالات البسيطة بين المواطنين بسرعة وحسم بصورة ودية دون إخلال بالعدالة أو الحق لأن المنازعات البسيطة ربما تتطور إلى أن تصل إلى وقائع إجرامية

متفاقيمة يصعب التغلب عليها . و تستطيع أجهزة الأمن تحقيق هذا الهدف من خلال توفير الحس بالعدالة لدى رجل الأمن والطريقة التي يحل بها هذه النزاعات ، فرجل الأمن هو القانون في الشارع أو النظام ، وهو السلطة لحماية المواطن و تأمين احترام النظام الذي اعتمدته المجتمع لنفسه كي يسوده الأمن والاستقرار .

الهدف العاشر : تنمية المعرفة العلمية والفنية والقضائية لدى رجال الأمن و تجهيز مؤسسات الأمن بأحدث المعدات والأجهزة اللازمة لتنصي الحقائق وإثبات الأدلة على اعتبار أن أجهزة الأمن هي المعنية بلاحقة الجرائم بأسلوب علمي و فني يسهل على القضاء و يهد السبيل أمام عدالة هدفها معالجة الجرم و الوقاية من الجريمة (العمرات ، ١٤١٩ ، ع ١٩٩ ، ص ٥٩) .

إن السعي إلى تحقيق هذه الأهداف يعطي للأجهزة الأمنية كمؤسسات ذات دور اجتماعي وأمني صورة حميدة تساعده على تكوين اتجاهات ايجابية لدى المواطنين عن العمل الأمني و يكفي السعي إلى تحقيق تلك الأهداف بالسر والخفاء إذ يجب أن تكرس تلك الأهداف و تعمم من خلال وسائل الإعلام العام والأمني الذي ينهض بمسؤولياته في التصدي إعلامياً لكل نوازع الشر ، ومصدراً كل الفرص التي تشكل دافعاً للجريمة ، و توسيعية الجمهور بكيفية الحد من فرص ارتكاب الجرمين لجرائمهم لكي يكون المواطنون على علم بها لأنهم مطالبون وقادرون على الاسهام في تحقيقها ، فضلاً عن اعلاء قيم الخير دينياً و اخلاقياً و ترقية اهتمامات الناس .



## **اللاحق**

- ١ - ميثاق الشرف الإذاعي الإسلامي الذي وقعت عليه الجمعية العامة لمنظمة إذاعات الدول الإسلامية في الاجتماع الخامس لدورتها العادية بالكويت عام ١٤٠٢ هـ الموافق ١٩٨٢ م.
- ٢ - ميثاق الشرف الإسلامي لأجهزة الإعلام الإسلامية والعاملين في ميدان الإعلام في الدول الأعضاء ب المؤتمر الإسلامي والذي أقره المؤتمر الإسلامي الأول عام ١٤٠٩ هـ الموافق ١٩٨٨ م.
- ٣ - ميثاق الشرف الإعلامي العربي الذي أقره مجلس وزراء الإعلام العرب في دورة انعقاده العادية الثالثة عشرة في تونس عام ١٩٧٧ م.

404

## ملحق رقم (١١)

### ميثاق الشرف الإذاعي الإسلامي

الكويت ١٤٠٢ هـ (١٩٨٢ م)

وافقت الجمعية العامة لمنظمة إذاعات الدول الإسلامية في الاجتماع الخامس لدورتها العادية بالكويت يومي ٩ ، ١٠ جمادي الآخرة ١٤٠٢ هـ، ٣ - ٤ ابريل ١٩٨٢ م على إعلان ميثاق الشرف الإذاعي الإسلامي . وقد جاء هذا الميثاق محدوداً للمبادئ الأخلاقية والمهنية التي يتوجب على إذاعات الدول الإسلامية الالتزام بها . وفيما يلي ننشر النص الكامل للميثاق .

إيماناً بالله ورسوله ، واستلهاماً لقول الله عز وجل : ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة﴾ وقوله سبحانه : ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ وقوله تبارك وتعالى ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾ . ووعياً بالإسلام وعطائه الموصول للإنسان في الدنيا والآخرة ، ووعياً بما يحدق بهذه الأمة من أخطار ، وبدور الإسلام وقدرته على قيادة أتباعها وتبؤها مكانتها اللاحقة ، وتقديرًا لأهمية الدور الذي تلعبه الإذاعة بقسميها المسموع والمرئي في التأثير على الإنسان المسلم ، وثقة بأن الإذاعات الإسلامية قادرة على أداء دورها في ترشيد اداء وسلوك المواطن وعلمه وتعزيز الروابط الإسلامية والمجتمعية الإنسانية على أساس من قيم الحق ، والتقريب بين المسلمين لغة وفكراً ، حضارة ومنهج حياة . وحافظاً على الواجب الإذاعي وسمو اهدافه وشرف المهنة وتقاليدها ، وانطلاقاً من الأهداف التي تمثل آمال الأمة الإسلامية وطموحاتها ، والتي عبرت عنها فيما ارتضت على مستوى القمة من مواثيق

ومقررات ، وفي مقدمتها ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ومقرراته ، وما عبرت عنه كذلك أهداف ومبادئ النظام الأساسي لمنظمة إذاعات الدول الإسلامية ، وتأكيداً لمعطيات مؤشرات القمة الإسلامية ، وعلى الأخص بلاغ مكة المكرمة الصادر عن قمة الطائف ومؤشرات وزراء خارجية الدول الإسلامية ، والجمعية العامة لمنظمة إذاعات الدول الإسلامية .

يقرر الإعلاميون الإذاعيون فيسائر الدول الإسلامية وغيرها هذا الميثاق ويعتبرونه «ميثاق الشرف الإذاعي الإسلامي» الذي يتزامن به ويجعلونه نبراس اعمالهم ومصدر التقين في مهمتهم لواجباتهم وحقوقهم .

## أولاًً : المهام والواجبات

### مادة (١) :

تقع على عاتق الإذاعات الإسلامية بقسميها المسنوع والمرئي مسؤولية خاصة إزاء الإنسان المسلم ، فهي ملتزمة بما يلي :

- بأن تقدم له الحقيقة الخالصة .

- بأن تعمل على تكامل شخصيته الإسلامية ، مع تنميتها فكريأً وثقافياً واجتماعياً وسياسياً .

بأن ترسخ إيمانه بالقيم الإسلامية والمبادئ الأخلاقية الأصلية النابعة من الدين .

### مادة (٢) :

على الإذاعات واجب أولى ، هو نشر الدعوة الإسلامية والتعریف بالقضايا الإسلامية والدفاع عنها وتعريف الشعوب الإسلامية بعضها البعض الآخر ، وتعزيز روح الإخاء الإسلامي فيما بينها ، وتنمية الاتجاهات المشتركة في العالم الإسلامي ، وتحقيق أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي .

وعلى الإذاعات الإسلامية كذلك الاهتمام بالتراث الإسلامي وإن تساهم في إعادة كتابته وتصحيح التاريخ الإسلامي ، وأن تعرض على العالم صورة حقيقة عن الإسلام وعن الحضارة الإسلامية وأثارها وفضلها على رقي الإنسانية والعلوم والمعارف ، فضلاً عما تميز به من قيم روحية وفكرية سامية ، ورسالتها التي قدمت للبشرية أصدق مبادئ الحرية والكرامة والمساواة ، مثل التسامح والمحبة ، ولا تزال قادرة بخصائصها الفريدة على إثراء حضارة الإنسان وترشيد حركة التقدم المتوازنة للبشرية .

**مادة (٣) :**

تللزم الإذاعات الإسلامية بأن تحرص كل الحرص على مبدأ التضامن الإسلامي في جميع ما تعرضه على الرأي داخلياً وخارجياً وأن تكرس كل إمكاناتها من أجل تدعيم التفاهم والتعاون بين الدول الإسلامية ، وروح الأخوة بين شعوبها ، وتحفيظ حدة التوتر والخلاف الذي قد تتعرض له العلاقات القائمة بين هذه الدول .

**مادة (٤) :**

من المسلم به أن الإذاعات الإسلامية ترفض - ومن منطق الإسلام ومبادئه - مبادئ التمييز العنصري ، والتفرقة المذهبية ، والعصبية المنحرفة ، وهي تجاهد في سبيل العدل والحق والمبادئ السامية والمثل العليا كحق الأفراد في الحرية والكرامة الإنسانية ، وحق الشعوب في تقرير مصيرها .

**مادة (٥) :**

**يلتزم الإذاعيون المسلمين :**

أـ. بالجهاد ضد الاستعمار بكافة أشكاله وبشتى صوره ، والحركات الفاشية والعنصرية .

**بـ- بالجهاد ضد الصهيونية والاستعمار الاستيطاني وأشكال القمع والقهر التي تمارسها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني .**

**جـ- باليقظة الكاملة لمواجهة تلك الغزوات الضاربة التي تستهدف تقويض الذات الإسلامية ، وتخريب المقومات والأصول العقائدية والثقافية لأمتنا ومقدراتها وحضارتها واقعاً ومستقبلاً ومصيراً .**

**دـ- بساندة الشعوب النامية والصديقة في تحقيق نهضتها والدفاع عنها ضد المحن والأخطار التي تتعرض لها وخاصة في آسيا وافريقيا .**

**هـ- بالتنسيق الموضوعي المجرد مع رجال الإذاعة المسموعة والمرئية في العالم للتأثير على الرأي العالمي .**

**وـ- بالتمسك بالأصلية ووصل ما انقطع من التراث والمعاصرة ، وبالانفتاح على الحضارة الإنسانية وتوظيف معطياتها الإيجابية لصالح الإنسان المسلم وقيم الإسلام ومبادئه وتعزيز اواصر التأثير والتضامن بين جميع الشعوب .**

**زـ- بالتأكيد على أن الأمة الإسلامية تمد يدها إلى كل شعوب الدنيا للتعاون من أجل توفير أسباب الحرية والتنمية الشاملة والاستقرار والتقدير ، والسلام القائم على العدل ، انطلاقاً من جوهر القيم الإسلامية .**

## **مادة (٦) :**

تلزم الإذاعات الإسلامية المسموعة والمرئية - وهي تعطي للمواطن - أن تتلقى منه ، وتحتاج له فرص المشاركة بالرأي والنقد والتوجه وطرح المشكلات ووجهات النظر ، اثراء للعملية الإعلامية وتدعيمًا لحق الإعلام ، وترشيد الأداء العام ، وتحقيقاً لل التجاوب في الاتجاهين بين المعطي والمتلقي وبين الدولة والمواطن ، وتأكيداً للالتزامات المتبادلة ، وتعزيزاً للشعور بالواجبات

والحقوق ، والشعور بالمسؤولية الفردية والمجتمعية والتضامنية ودعمًا للبناء والتنمية الشاملة والعمل الوطني .

#### مادة (٧) :

لتلتزم الإذاعات بالتدقيق فيما يذاع وينتج ويعرض من برامج وافلام ومسلسلات إسلامية أو أجنبية ، حماية للأجيال الصاعدة ، ولثقافة الشباب ، والأجيال المسلمة وحرصاً على تربيتها تربية صحيحة ، وصيانتها من التأثيرات السلبية والضارة لبعض مضمون المواد الأجنبية وال محلية على السواء ، وحافظاً على شخصيتها من الذوبان ، وتأكيداً لحرصها على عزل التأثيرات الخطيرة المحدقة بالثقافة الإسلامية وإبطال مفعولها .

#### ثانياً : الأخلاقيات والمبادئ

#### مادة (٨) :

يلتزم الإذاعيون المسلمين بأسلوب عف كريم في تأدية رسالتهم . وحرصاً على قدسيّة المهمة وشرفها وصوناً لكرامة الأمة الإسلامية وسمعتها ومكانتها في المجتمع الدولي ، وإسهاماً في توحيد القوى الإسلامية وتبنته الرأي العام الإسلامي تبعة صحيحة :

- فإن الإذاعيين المسلمين عليهم التمسك الكامل بتعاليم الإسلام ، والالتزام بتجنب نواهيه ، عليهم تجنب الألفاظ والعبارات السوقية والكلمات المبتذلة ، مما كان رسول الله ﷺ فاحشاً ولا لعاناً .

- وعليهم تحاشي الانفعال والانسياق في تبادل العصبية والإقليمية وغيرها فقد سوى الإسلام بين الجميع فقال تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا﴾ وقال : ﴿وَإِنْ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾ .

- الإعراض عن السخرية ، واللمز ، والتنابذ ، والطعن الشخصي ، والقذف ، والتجريح ، والسب والمهاترات ﴿يا أيها الذين ءامنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهم ولا تلمزوا انفسكم ولا تنبزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتبع فأولئك هم الظالمون﴾ .

مادة (٩) :

عملاً بقول الله عز وجل : ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف اذا عوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستبطونه منهم ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لا تبعم الشيطان إلا قليلاً﴾ .

تمنع الإذاعات الإسلامية عن إذاعة الأخبار المغرضة أو المشكوك في صحتها ، أو ترويج الإشاعات المضللة ، وخاصة في اوقات الجهاد . وعليها التأكد من صدق الأخبار ودقة مصدرها . وتمنع عن تبني وسائل غير مشروعة أو غير لائقة للحصول على الأخبار . وتحافظ على عدم إذاعة أية أخبار تمس الأمن الوطني والقومي للدول الإسلامية ؛ لما في ذلك من مخالفة للشريعة والخلق وشرف المهنة . وأية أخبار تذاع ثم يتضح أنها غير صحيحة فإن الإذاعات الإسلامية ملزمة بتكييفها أو تصويبها ، سواء طلب منها ذلك أو لم يطلب . وهي مدعوة إلى رد المعلومات غير الموثقة أو المغرضة إلى القيادات المسؤولة لكي تقوم بتحليلها ومعرفة اتجاهاتها .

مادة (١٠) :

تلزم الإذاعات الإسلامية بعدم اللجوء إلى أي تمويل داخلي أو خارجي يؤثر على حريتها ورسالتها وينزلق بها إلى مواقف تتعارض مع الواجب الديني وواجباتها إزاء مجتمعاتها وآخلاقيات المهنة .

## مادة (١١) :

يؤكد الإذاعيون المسلمون التزامهم بهذه الأخلاقيات ويعملون وفق الأسس التالية :

- أ. ترسیخ إيمان المسلم بدينه ومقدساته والقيم والمبادئ الإسلامية الأصيلة .
- ب - تعميق القيم الأخلاقية والسلوك للفرد والمجتمع المستمدة من الدين والتقاليد الإسلامية الأصيلة .
- ج- الدعوة إلى بث الأمل والتفتح للحياة والابتعاد عما يشيع روح اليأس والهزلية .
- د- الامتناع عن إذاعة كل ما يمس الآداب العامة أو يوحي بالانحلال الخلقي الفردي أو الجماعي أو يرغّب في الجريمة ، أو العنف والانتهاك والرعب وما إلى ذلك ، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر .
- ه- الاهتمام بالطفل والناشئة والشباب والرجل والمرأة وكبار السن وبصفة عامة المحافظة على كيان الأسرة وقدسيتها وتقاليد المجتمع الإسلامي النبيلة وتنمية أخلاق النشاء ، والصحة النفسية للطفولة والأمومة .
- و- مكافحة المسكرات والمخدرات والمقامرة والمراهنات أو إظهارها كمخرج أو علاج لما يواجه الإنسان من مشكلات وأزمات .
- ز- مكافحة كافة الجرائم ، وخاصة الجرائم الخلقية ، وكل ما من شأنه أو يروج لها ، وكذلك الأخذ بالثأر .
- ح- عند إذاعة الأعمال أو البرامج والافلام البوليسية أو تلك التي تحتوي على جريمة ، فإنه لابد ألا تعرض الجريمة بشكل يشجع عليها أو يرغّب فيها أو يغري السامع أو المشاهد بمحاكاتها ، كما أنه يجب ألا يقدم المجرم

- بشكل أو بطريقة تدعوا إلى التعاطف معه بأي حال من الأحوال، كما لا يسوغ أن يظهر المجرم بظاهر بطولي على طول العمل الفني، اكتفاء بإيقاع الجزاء عليه في اللحظة أو الحلقة الأخيرة من العمل الفني أو في الحلقة الأخيرة مثلاً من مسلسل طويل، ويجب أن يظهر الجزاء عادلاً ورادعاً.
- ط - احترام المهن المشروعة واصحابها أياً كانت، واصحاب العاهات البدنية والمخلفين عقلياً، وعدم إذاعة ما من شأنه المساس بهم أو السخرية منهم .
- ى - مكافحة الأمية ، والأمية الوظيفية ، والعمل على تنمية الثقافة العامة وإحياء الفنون الراقية وبناء وتنمية الذوق السليم للفرد والمجتمع .
- ك - الالتزام عند تقديم وعرض الفنون الراقية ، بوضعها في الإطار الذي ينسجم مع الآداب العامة ولا يخدش الحياء ، ولا تسلط آلات التصوير على أماكن بذاتها من أجسام المشاركين بقصد الإثارة أو إبراز مفاتن الجسد .
- ل - الامتناع عن إذاعة الإعلان التجاري في حالة تعارضه مع الأخلاق العامة .
- م - التمسك بمبادئ المساواة والعدالة والابتعاد عما يحد التفرقة بين الناس لأي سبب كان .
- ن - الالتزام باحترام الشرعية ، وعدم المساس بيهية العلماء ورجال الهيئة القضائية ورجال الأمن .
- س - خدمة الاتجاهات لإحلال الشريعة الإسلامية محل القوانين وصولاً إلى استرداد السيادة التشريعية للدول الأعضاء على قوانينها .

**مادة (١٢) :**

يلتزم الإذاعيون المسلمون بالمحافظة على سلامة اللغة العربية ، لغة القرآن وبلاعتها وصيانتها من مزالق الدارجة والعامية ، والعمل على نشرها

بين أبناء الأمة الإسلامية لتكون لغة الحديث ووسيلة التفاهم بينهم وتشجيع انتاج الاعمال الفنية باللغة العربية وتبادلها وترويجهما .

#### مادة (١٣) :

يجب على الإذاعات الإسلامية أن تعطي الأولوية للأخبار والمواد الإعلامية الإسلامية عامة وللأخبار والمواد الإعلامية التي تقدمها وكالات الانباء في الدول الإسلامية خاصة .

#### مادة (١٤) :

يعمل الإذاعيون المسلمين على إبراز الكفاءات والمواهب والعقريات الفردية لأبناء الأمة الإسلامية في مجالات الثقافة والعلوم والفنون ، واكتشاف المواهب في صفوف الأجيال الصاعدة وإظهارها ، وتركيبة مسهامتها في إثراء الحياة الفكرية والفنية للأمة ، كما يتبادلون المعلومات حول هذه الكفاءات بما ينميها ويعزز دورها ويتمثل إضافة إلى الرصيد الثقافي والحضاري .

#### مادة (١٥) :

تقع على العاملين في الإذاعات الإسلامية مسؤولية كبيرة تجاه الأمة الإسلامية اجتماعياً وتربوياً وثقافياً . ولذلك فإنه يتبع على هذه الإذاعات أن تراعي في اختيار العاملين فيها الأسس الدقيقة فيما يتصل بمستواهم الخلقي والفكري . وبالنظر لهذه المسؤولية ، فإنه يتنتظر من الإذاعيين المسلمين :

- أـ. ان يضعوا نصب أعينهم خدمة الأمة الإسلامية موحدة متکاملة .
- بـ. ان يلتزموا الصدق الخلقي والفنى والموضوعى .

جـ- ان تكون لديهم صورة واضحة عن احتياجات المجتمع ومقوماته ، وان يكونوا دوماً على صلة بالأحداث العامة .

دـ- ان يعرضوا وجهات النظر المختلفة بلا تحيز إلا لصالح الأمة الإسلامية .

هـ- ان يعملوا على زيادة كفاءتهم الثقافية والفنية لإثراء خبراتهم في خدمة المستمعين .

#### مادة (١٦) :

نظراً لأن شعوب الأمة الإسلامية تجتاز مرحلة حاسمة تتعرض فيها لعمليات اجتياح ثقافي وغزو فكري متعدد الوجوه، ولما كانت الأمة قد استعصت في الماضي على الذوبان والانصهار في بوتقة الاستعمار بأشكاله العسكرية والاقتصادية والسياسية والثقافية ، ولا تزال تقاوم هجماته الشرسة على كل صعيد ، فإن الإعلاميين المسلمين يدركون إن الأمة الإسلامية لم يتأن لها الصمود أمام الأخطار التي واجهتها إلا في ظل الإسلام والتمسك بكتاب الله وسنة رسول ﷺ والعمل بهديهما ، وأن الاستعمار لم يحقق مكاسبه إلا في غياب الإسلام عقيدة وشريعة ومنهاجاً كاملاً للحياة ، ومن ثم فإنهم - وإدراكاً منهم لمسؤوليتهم التاريخية في هذا الخصوص - يؤكدون انتماءهم الأصيل للإسلام في منابعه الأصيلة المبرأة من الشوائب .

ملحق رقم (٢)

**ميثاق الشرف الإعلامي**

**لأجهزة الإعلام الإسلامية والعاملين في ميادين الإعلام**

**في الدول الأعضاء ب المؤتمر الإسلامي**

أقره المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء الإعلام بالدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي الذي عقد في جدة ١ ، ٢ ربيع الأول ١٤٠٩ هـ الموافق ١١ ، ١٢ أكتوبر ١٩٨٨ م.

يقر المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء الإعلام هذا الميثاق، ويعتبره ميثاق الشرف الإعلامي لأجهزة الإعلام الإسلامية والعاملين في ميادين الإعلام في الدول الأعضاء، يلتزمون به، ويجعلونه نبراس اعمالهم، ومصدر التوجيه والتوجيه في مهنتهم واعمالهم، لواجباتهم وحقوقهم.

**أولاً : المهام والواجبات**

مادة (١) :

تقع على عاتق الإعلام مسؤولية خاصة إزاء الإنسان المسلم، فهو ملتزم تجاهه بما يلي :

- بأن يقدم له الحقيقة الخالصة .

- بأن يعمل على تكامل شخصيته الإسلامية ، وتنميتها دينياً وثقافياً وفكرياً واجتماعياً وسياسياً .

- بأن يبين له واجباته تجاه الآخرين وحقوقه وحرياته الأساسية .
- بأن يرسخ إيمانه بالقيم الإسلامية والمبادئ الخلقية الأصلية النابعة من الدين .

#### مادة (٢) :

على الإعلام الإسلامي واجبات أساسية ، هي نشر الدعوة الإسلامية ، والتعريف بالقضايا الإسلامية والدفاع عنها ، وتعريف الشعوب الإسلامية بعضها البعض الآخر ، وتعزيز روح الأخاء الإسلامي فيما بينها ، وتنمية الاتجاهات المشتركة في العالم الإسلامي ، والسعى لتحقيق أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي .

وعلى الإعلام الإسلامي كذلك ، الاهتمام بالتراجم الإسلامي ، وأن يساهم في إعادة كتابة وتصحيح التاريخ الإسلامي ، مبرأ من شوائب التحريف والتلوين ، وأن يقدم للعالم وللرأي العام العالمي ، صورة حقيقة عن الإسلام ، وعن الحضارة الإسلامية وأثارها وفضلها على رقي الإنسانية والعلوم والمعارف ، وقدرتها المستمرة على العطاء ، فضلاً عما تميز به من قيم روحية وعقلية سامية ، ورسالة الإسلام التي قدمت للبشرية أخلد مبادئ الحرية والكرامة والمساواة والعدل ، مثل التسامح والمحبة ، ولا تزال قادرة بخصائصها الفريدة ، على إثراء حضارة الإنسان وترشيد حركة التقدم المتوازن للبشرية ، وإضفاء الرشد والحكمة على مسيرة الإنسان .

#### مادة (٣) :

يلتزم الإعلام الإسلامي بأن يحرص كل الحرص على مبدأ التضامن الإسلامي في جميع ما يقدمه ويعرضه على الرأي العام داخلياً وخارجياً ، وأن يكرس كل إمكاناته من أجل تدعيم التفاهم والتعاون بين الدول

الإسلامية وروح الأخوة بين شعوبها وتحفيض حدة التوتر والخلاف الذي قد تتعرض له العلاقات القائمة بين هذه الدول.

#### مادة (٤) :

يرفض الإعلام الإسلامي ومن وحي الإسلام ومبادئه مبادئ التمييز العنصري والتفرقة بين الشعوب على أساس الجنس أو اللون أو العقيدة أو المذهب ، ويحتج في سبيل الحق والعدل والحق والمبادئ والمثل العليا كحق الأفراد في الحرية والكرامة الإنسانية وحق الشعوب في تقرير مصيرها بإرادتها الحرة .

#### مادة (٥) :

يلتزم الإعلاميون المسلمون :

- أ- بالجهاد ضد الاستعمار بأشكاله كافة ، القديم منها والحديث ، والعدوان بشتى صوره والحركات الفاشية والعنصرية .
- ب- بالجهاد ضد عدوان إسرائيل الصهيونية والاستعمار الاستيطاني ، وأشكال القمع والقهر والبطش التي يمارسها الكيان الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني البطل الصامد .
- ج- باليقظة الكاملة لمواجهة الغزوات الثقافية الضاربة التي تستهدف تقويض الذات الإسلامية وتخريب المقومات والأصول العقائدية لأمتنا ومقدراتها وحضارتها ، واقعاً ومستقبلاً ومصيراً .
- د- بمساندة الشعوب النامية والصديقة في تحقيق نهضتها والدفاع عنها ضد المحن والأخطار التي تتعرض لها .

هـ- بالتنسيق الموضوعي والتعاون الفعال مع الإعلاميين في الخارج بغية التأثير على الرأي العام العالمي لصالح قضايا وشعوب أمتنا والدول النامية الصديقة .

و- بالتمسك بالأصالة ووصل ما انقطع بين التراث والمعاصرة والانفتاح على الحضارة الإنسانية ، وتوظيف معطياتها الإيجابية لصالح الإنسان والمجتمع الإسلامي ، وتعزيز أواصر التعاون بين جميع الشعوب ، بما يحفظ لها خصائصها الذاتية وهوياتها المتميزة ، ويشرى الثقافات في ظل توازن حقيقي ، ودون حيف أو طغيان .

ز- بالتأكيد على أن الأمة الإسلامية تمد يدها إلى كل شعوب الدنيا ، للتعاون من أجل توفير أسباب الحرية ، والتنمية الشاملة والمتوازنة ، والاستقرار والتقدم والسلام القائم على العدل ، انسجاماً مع جوهر القيم الإسلامية .

#### مادة (٦) :

يلتزم الإعلام وهو يعطي المواطن ، أن يتلقى منه ، وأن يتيح له فرصة المشاركة بالرأي والنقد والتوجيه وحق الرد وطرح المشكلات ووجهات النظر ، إثراء للعملية الإعلامية الاتصالية ، وتدعمياً لحق الإعلام وترسيداً للأداء العام ، وتحقيقاً للتجارب والتفاعل بين المعطي والمتلقي ، وبين الدولة والمواطن ، وتأكيداً للالتزامات المتبادلة وإغناء للقرار ، وتعزيزاً للإدراك بالواجبات والحقوق ، وتعزيزاً لروح المسؤولية الفردية والمجتمعية والتضامنية ، ودعماً للبناء والتنمية الشاملة واستراتيجيتها على مستوى كل دولة إسلامية وبين الدول الإسلامية .

## مادة (٧) :

يلزم الإعلام - وعلى الخصوص في الإذاعة المسموعة والمرئية - بالتدقيق فيما يذاع ويعرض من برامج وافلام ومسلسلات إسلامية وأجنبية، حماية للأجيال الصاعدة ولثقافة الشباب ، ومختلف الأجيال ، وحرصاً على القيم التربوية والسلوكية الصحيحة وصيانتها من التأثيرات السلبية والضارة بعض مضامين المواد الأجنبية والمحلية على النساء ، وحافظاً على شخصيتها من الذوبان ، وتأكيداً لوعيها بضرورة عزل التأثيرات الخطيرة المحدقة بالثقافة الإسلامية ، وإبطال مفعولها ، وتحصيناً للقيم الأصلية للفرد والأسرة والمجتمع .

## ثانياً : الأخلاقيات والمبادئ

### مادة (٨) :

يلتزم الإعلاميون المسلمين بالأسلوب الأخلاقي العف الكريم في تأدية رسالتهم . وحرصاً على قدسيّة المهنة وشرفها ، وصوناً لكرامة الأمة وسمعتها ومكانتها في المجتمع الدولي . وإسهاماً في توحيد القوى الإسلامية ، وتبني الرأي العام الإسلامي تعبئة صحيحة :

- فإن الإعلاميين المسلمين ، عليهم مع التمسك الكامل بتعاليم الإسلام وأدابه الإلتزام بتجنب نواهيه ، فعليكم بتجنب الألفاظ النابية والعبارات السوقية والكلمات المبتذلة ، مما كان رسول الله ﷺ فحشاً ولا لعاناً .

- وعليهم تحاشي الانفعال والأنسياق في تبادل العصبية والإقليمية وغيرها فقد سوى الإسلام بين الجميع فقال تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا﴾ وقال : ﴿وَإِنْ هُنَّ هُدَىٰ لِلنَّاسِ﴾ .

- وعليهم الإعراض عن السخرية ، واللمز ، والتنبذ ، والطعن الشخصي ، والقذف ، والتجريح ، والسب المهارات **﴿يا أيها الذين ءامنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منها ولا تلمزوا انفسكم ولا تنبزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتبع فأولئك هم الظالمون﴾**.

مادة (٩) :

عملاً بقول الله عز وجل : **﴿وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف اذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستبطونه منهم ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لا تبعم الشيطان إلا قليلاً﴾**.

فعليهم وعلى الخصوص في مجال الصحافة ووكالات الأنباء ونشرات الأخبار ألا يبادروا بإذاعة ما يلبي التمني أو يثير الخوف دون تحيصه ورده إلى قيادتهم وأولي الأمر منهم وأجهزة التحليل والاختبار والدراسة ، ومن ثم يتquin عدم إذاعة نشر الأخبار المغرضة أو المشكوك في صحتها أو ترويج الإشاعات المضللة وخاصة في أوقات الجهاد والأزمات . وعليهم التأكد من صدق الأخبار ودقة مصادرها والالتزام - إذا ما تبين عدم صحتها بحق الرد - والتصحيح سواء طلب منها ذلك أو لم يطلب .

وهو مدعوون إلى رد المعلومات غير الموثقة أو المغرضة إلى القيادات وتحليلها ومعرفة اتجاهاتها .

وهم مدعوون لاعتماد المصادر الرسمية للدول الأعضاء باعتبارها أوثق المصادر فيما يخص اخبارها . والامتناع عن تبني وسائل غير مشروعة أو غير لائقة للحصول على الأخبار .

والمحافظة على عدم إذاعة ما يضر الأمن الوطني أو القومي أو الإسلامي .

مادة (١٠) :

تلزم وسائل الإعلام بعدم اللجوء إلى أي تمويل داخلي أو خارجي يؤثر على حريتها ورسالتها وينزلق بها إلى موقف تتعارض مع الواجب الديني وواجباتها إزاء مجتمعاتها وسياساتها وأخلاقيات المهنة .

مادة (١١) :

يؤكد الإعلاميون المسلمون التزامهم بهذه الأخلاقيات ويعملون وفق الأسس التالية :

أ- ترسیخ إيمان المسلم بدينه ومقدساته والقيم والمبادئ الإسلامية .  
ب- تعزيز القيم الأخلاقية والسلوك للفرد والمجتمع المستمد من الدين والتقاليد الإسلامية الأصيلة .

ج- الدعوة إلى بث الأمل والتفتح للحياة والابتعاد عما يشيع روح اليأس والاحباط والهزيمة .

د- الامتناع عن نشر وترويج ما يمس الآداب العامة أو يوحي بالانحلال الخلقي الفردي أو الجماعي أو يرغب في الجريمة ، أو العنف والانتهار والرعب وما إلى ذلك ، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر .

هـ- الاهتمام بالطفل والناشئة والشباب والرجل والمرأة وكبار السن وبصفة عامة المحافظة على كيان الأسرة وقدسيتها وتقاليد المجتمع الإسلامي النبيلة وتنمية أخلاق النشاء ، والصحة النفسية للطفولة والأمومة .

وـ. مكافحة المسكرات والمخدرات والمقامر والمراهنات أو إظهارها كمخرج  
أو علاج لما يواجه الإنسان من مشكلات وأزمات.

زـ. مكافحة كافة الجرائم، وخاصة الجرائم الخلقية، وكل ما من شأنه أو  
يروج لها، وكذلك الأخذ بالثأر.

حـ. فيما يخص الإذاعة المسموعة والمرئية، فإنه عند إذاعة الأعمال أو البرامج  
والافلام البوليسية أو تلك التي تحتوي على جريمة، فإنه لابد ألا ت تعرض  
الجريمة بشكل يشجع عليها أو يرغب فيها أو يغرى السامع أو المشاهد  
بمحاكاتها، كما أنه يجب ألا يقدم المجرم بشكل أو بطريقة تدعوه إلى  
التعاطف معه بأي حال من الأحوال، كما لا يسوغ أن يظهر المجرم  
بظاهر بطولى على طول العمل الفني، اكتفاء بإيقاع الجزاء عليه في  
لحظة أو الحلقة الأخيرة من العمل الفني أو في الحلقة الأخيرة مثلاً  
من مسلسل طويل، ويجب أن يظهر الجزاء عادلاً ورادعاً.

طـ. احترام المهن المشروعة واصحابها أيًّا كانت، واصحاب العاهات البدنية  
والمتخلفين عقلياً، وعدم إذاعة ما من شأنه المساس بهم أو السخرية منهم  
أو تحقييرهم، فضلاً عن ضرورة الاهتمام بمشكلاتهم واحتياجاتهم في  
وسائل الإعلام.

ىـ. مكافحة الأمية، والأمية الوظيفية، والعمل على تنمية الثقافة العامة  
وإحياء الفنون الراقية وبناء وتربيبة الذوق السليم للفرد والمجتمع.

كـ. الالتزام إزاء الفنون، بوضعها في الإطار الذي ينسجم مع الآداب العامة  
ولا يخدش الحياء.

لـ. الامتناع عن إذاعة ونشر الإعلان التجاري في حالة تعارضه مع الأخلاق  
العامة أو إذا كان يؤدي إلى تنميـط إجتماعي ضار.

م- التمسك بمبادئ المساواة والعدالة واحترام حقوق الإنسان والدعوة لها، والابتعاد عما يحذى التفرقة بين الناس لأي سبب كان.

ن- الالتزام باحترام الشرعية، وعدم المساس بهيبة العلماء ورجال الهيئة القضائية ورجال الأمن وتعزيز الاحترام لهم.

س- خدمة الاتجاهات لـ إحلال الشريعة الإسلامية محل القوانين وصولاً إلى استرداد السيادة التشريعية حيثما تكون الحاجة.

**مادة (١٢) :**

يلتزم الإذاعيون المسلمين بالمحافظة على سلامة اللغة العربية، لغة القرآن وبلاعتها وصيانتها من مزالق الدارجة والعامية، والعمل على نشرها بين أبناء الأمة الإسلامية لتكون لغة الحديث ووسيلة التفاهم بينهم وتشجيع انتاج الاعمال الفنية باللغة العربية وتبادلها وترويجهما.

**مادة (١٣) :**

يجب على أجهزة الإعلام الإسلامية أن تعطي الأولوية للأخبار والمواد الإعلامية الإسلامية عامة وللأخبار والمواد الإعلامية التي تقدمها أجهزة الإعلام الإسلامية الرسمية ووكالات الأنباء في الدول الإسلامية.

**مادة (١٤) :**

يعمل الإذاعيون الإسلاميون على إبراز الكفاءات والموهوبات والعقريات الفردية لأبناء الأمة الإسلامية في مجالات الثقافة والعلوم والفنون وسائر المعارف، واكتشاف وتشجيع الموهوب في صفوف الأجيال الصاعدة وإظهارها، وتزكية مسهاماتها في إثراء الحياة الفكرية والفنية للأمة، كما يتداولون المعلومات حول هذه الكفاءات بما ينميها ويعزز دورها ويمثل إضافة إلى الرصيد الثقافي والحضاري.

## مادة (١٥) :

تقع على العاملين في أجهزة الإعلام الإسلامية مسؤولية كبيرة تجاه الأمة الإسلامية اجتماعياً وتربوياً وثقافياً. ولذلك يتعين على هذه الأجهزة أن تستقطب العناصر الممتازة للعمل بها وان تراعي في اختيارها المواهب والكفاءات والمستوى الخلقي والفكري .

وبالنظر لهذه المسئولية ، فإنه يتظر منهم :

- أـ. ان يضعوا نصب اعينهم خدمة الأمة الإسلامية موحدة متکاملة .
- بـ. ان يلتزموا الصدق الخلقي والفنی والموضوعي .
- جـ. ان تكون لديهم صورة واضحة عن احتياجات المجتمع ومقوماته ، وان يكونوا على صلة بالأحداث العامة وأوضاع الأمة الإسلامية والأوضاع الدولية .
- دـ. ان يعرضوا وجهات النظر المختلفة بلا تحيز إلا لصالح الأمة الإسلامية .
- هـ. ان يعملوا على تنمية كفاءتهم الثقافية والفنية لإثراء خبراتهم في خدمة المتلقين .

## مادة (١٦) :

نظراً لأن شعوب الأمة الإسلامية تجتاز مرحلة حاسمة تتعرض فيها لاختطار وعمليات الاجتياح الثقافي والغزو الفكري متعدد الوجوه ، فضلاً عن التعطيم على قضايتها وتشويه صورتها .

ولما كانت الأمة قد استعصت في الماضي على الذوبان والانصهار في بوتقة الاستعمار بأشكاله العسكرية والاقتصادية والسياسية والثقافية ، ولا

نزال تقاوم هجماته الشرسة على كل صعيد، فإن الإعلاميين المسلمين يدركون إن الأمة الإسلامية لم يتأن لها الصمود أمام الأخطار التي واجهتها إلا في ظل الإسلام والتمسك بكتاب الله وسنة رسول صلى الله عليه وسلم والعمل بهديهما، وأن الاستعمار لم يحقق مكاسبه إلا في غياب الإسلام عقيدة وشريعة ومنهاجاً كاملاً للحياة.

ومن ثم فإنهم - وإدراكاً منهم لمسؤوليتهم التاريخية في هذا الخصوص - يؤكدون انتماءهم الأصيل للإسلام في منابعه الأصيلة المبرأة من الشوائب. ويدركون أهمية الجدية وتغليبيها على مستوى ومضمون المادة الإعلامية التي يقدمونها، انسجاماً مع متطلبات ما تواجهه شعوبهم على مستوى مجمل حركة العمل الوطني والإسلامي.

وهم يضعون في اعتبارهم أنهم أقدر بذلك من بعض أكثر الدول تقدماً في عالم اليوم، والتي تخصص أكثر من نصف برامج إذاعاتها للمواد الثقافية والعلمية والعملية الحادة، والعناية بالتعليم عن بعد.

ملحق رقم (٣)  
ميثاق الشرف الإعلامي

تونس ١٩٧٧

أولاً : في المبادئ العامة

مادة أولى :

يقوم الإعلام على حقيقين : حق التعبير، وحق الإطلاع، وهو يكون بالتالي في صلب كل نشاط إجمائي على صعيد المعرفة والثقافة والتربيـة، ولذلك تعين عليه أن يعمل على تأكيد القيم الدينية والأخلاقية الثابتة والمثل العليا المتراكمة في التراث البشري . وأن ينشد الحقيقة المجردة في خدمة الحق والخير ، ويسعى إلى شد الأواصر وتعزيز التفاهم والتبادل ، مادياً ومعنوياً ، في المجتمع العربي والدولي .

مادة ثانية :

إن حرية التعبير شرط أساسـي للإعلام الناجح ، وهي مكسب حضاري تحقق عبر الكفاح الإنساني الطويل . وجـزء لا يتجزأ من الحرـيات الأساسية المنصوص عنها في «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان» .

ولـكن المسؤولية شـرط أساسـي لـممارسة هذه الحرـية بحيث لا تتجاوز حدود حرـيات الآخـرين .

## ثانياً : في المسؤوليات

- ١ - تتحمل وسائل الإعلام العربية مسؤولية خاصة تجاه الإنسان العربي ، وهي تلتزم بأن تقدم له الحقيقة الخالصة الهدافة إلى خدمة قضاياه وأن تعمل على تكامل شخصيته القومية وإغائها فكرياً وثقافياً واجتماعياً وسياسياً وإظهار حقوقه وحرياته الأساسية وترسيخ إيمانه بالقيم الروحية والمبادئ الخلقية الأصيلة . وعلى تربية الشباب على احترام حقوق الإنسان والاعتداد بشخصيته القومية ، وتنمية حس الإنسان بواجباته تجاه مجتمعه ووطنه وأمته العربية .
- ٢ - على وسائل الإعلام العربية أن تعرف بالوطن العربي ، وتراثه ، وتاريخه وإمكاناته البشرية والمادية والمعنوية وعدالة قضاياه الأساسية .
- ٣ - تحرص وسائل الإعلام العربي على مبدأ التضامن العربي في كل ما تقدمه للرأي العام ، في الداخل والخارج وتهتم بامكاناتها جمیعاً ، في تقديم التفاهم والتعاون بين الدول العربية وتجنب نشر كل ما من شأنه الإساءة إلى التضامن العربي ، ومتمنع عن توجيه الحملات ذات الطابع الشخصي .
- ٤ - تحرص وسائل الإعلام العربية على رفض مبادئ التمييز العنصري ، والعصبية الدينية والتعصب بجميع أشكاله وهي تناضل في سبيل المبادئ العادلة وحق الشعوب في تقرير مصيرها وحق الأفراد في الحرية والكرامة .  
كذلك تلتزم وسائل الإعلام العربية بالنضال ضد الاستعمار بجميع أشكاله ، والعدوان ب مختلف أساليبه وبمساندة الشعوب النامية ودول عدم الانحياز وبالتنسيق مع أصدقاء العرب من رجال الإعلام للتأثير على مراكز القوة في الرأي العام العالمي لما فيه خير العرب وخیر أصدقائهم .

- ٥ - يلتزم الإعلاميون العرب بالصدق والأمانة لرسالتهم ، ويكتفون عن اتباع الأساليب التي تتعرض بطريق مباشر أو غير مباشر للطعن في كرامة الشعوب مع احترام سيادتها الوطنية و اختياراتها الأساسية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية وعدم تحويل الإعلام إلى أداة للتحريض على استعمال العنف ، وعدم التجريح بالنسبة لرؤساء الدول والانحراف بالجدل عن جادة الاعتدال حرصاً على قدسيّة الرسالة الإعلامية وشرفها .
- ٦ - يلتزم الإعلاميون العرب بالصدق والموضوعية في نشر الأنباء والتعليقات ويكتفون عن اعتماد الوسائل غير المشروعة في الحصول على الأخبار والصور والوثائق وغيرها من مواد الإعلام ويحافظون على سرية مصادر الأخبار إلا فيما يمس الأمان الوطني والقومي .
- ويعتبر الافتاء أو الاتهام دون دليل من الأخطاء الجسيمة التي تتعارض مع أخلاقيات مهنة الإعلام ، ويلتزم الإعلاميون بتكذيب أو تصويب الأنباء التي يثبت عدم صحتها .
- ٧ - يحافظ الإعلاميون العرب على سلامية اللغة العربية وبلاغتها ويصونونه من مزاق العامية والعجمى ، ويعملون على نشرها بين أبناء الأمة العربية لتحل تدريجياً محل اللهجات العامية وذلك دعماً للفهم بينهم .
- ٨ - يتبعون على وسائل الإعلام العربي أن تعطي أهمية خاصة للأخبار والمواد الإعلامية العربية عامة ، وللأخبار والمواد الإعلامية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية الصديقة خاصة .
- ٩ - يعمل الإعلاميون العرب على إبراز الكفاءات والمواهب الفردية والتجارب لأبناء الأمة العربية واكتشافها في صفوف الأجيال الصاعدة وإبرازها .

- ١٠ - تكفل الحكومات العربية حرية الضمير المهني للعاملين في حقل الإعلام العربي وتسهل لهم أمر القيام بواجبهم في نطاق روح هذا الميثاق وعلى ضوء الأهداف العربية الكبرى المتفق عليها.
- ١١ - تكفل الحكومات العربية حرية تنقل الإعلاميين العرب في مختلف أرجاء الوطن العربي ، كما تكفل لهم حرية العمل والتنظيم المهني .
- ١٢ - تسهل الحكومات العربية حرية انتقال وتداول الصحف العربية وسريان الأخبار المذاعة ، ولا تلجأ إلى المصادر أو الرقابة إلاّ عند الضرورة القصوى .
- ١٣ - أن حق المؤلف يكفله القانون ويتعين وضع التشريعات اللازمة لحماية هذا الحق في الدول العربية كافة .

## المراجع

إبراهيم، حسنين توفيق، الفكر العربي واسكالية الأمن القومي، مجلة التعاون، ع ٤، محرم ١٤٠٧.

إبراهيم، محمود السيد (د. ت)، محاضرة تقسيم الأوضاع الأمنية في الوطن العربي، ألقيت في الندوة الرابعة، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

إبراهيم، محمود (١٤٠٥)، قضايا في مرآة الإسلام، دبي : مطبع البيان التجارية.

ابن منظور، ابوالفضل جمال الدين حمد بن مكرم، لسان العرب.  
أبوزهرة، محمد (١٩٨٧) الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي ، دار الفكر العربي.

أحمد، محسن عبد الحميد (١٤٢٠)، التعاون الأمني والتحديات الأمنية ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية (١٤١٠)، الأمن العام وأثره في بناء الحضارة ، الرياض : مطبع الأكاديمية.

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، دليل رسائل الماجستير المجازة من معهد الدراسات العليا ، ١٤١٨ ، الرياض .

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، دليل معهد التدريب ١٤١٨ هـ ، الرياض .

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، قياس الوعي لدى الجمهور العربي ، الرياض : مركز الدراسات والبحوث بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، انجازات قسم الندوات واللقاءات العلمية ١٤١٩هـ، الرياض.

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، دليل الإصدارات العلمية، ١٤١٩، الرياض.

آل مذهب ، معدى محمد (١٤١٩) الأجهزة الحكومية والصحافة : دراسة وصفية تحليلية لعلاقة المواطن بالأجهزة الحكومية عبر الصحافة ، الرياض : مركز البحث ، كلية العلوم الإدارية ، جامعة الملك سعود.

الأبياري ، فتحي (١٩٨٥) ، الإعلام الدولي والدعائية ، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية .

الأبياري ، فتحي (د. ت) ، الإعلام والرأي العام ، الإعلام والصحافة وائرهما في الرأي العام ، الرأي العام والمخطط الصهيوني ، دار المعرفة الجامعية .

الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة ، الرياض : مكتبة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

الاصفهاني ، الراغب ، المفردات في القرآن الكريم .  
الإعلام وتأثيراته (١٤١٣) ، ترجمة عثمان العربي ، الرياض : مطبع الشبل .

البابلي ، محمد (د. ت) ، الإجرام في مصر أسبابه .  
البداينة ، ذياب (١٤٢٠) ، واقع وآفاق الجريمة في المجتمع العربي ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

البشر ، خالد سعود (١٤٢٠) ، دور أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في تكوين رأي عام للوقاية من الجريمة ، معهد التدريب بالأكاديمية .

البهنساوي، سالم (١٤٠٥)، الحكم وقضية تكفير المسلم، الكويت : دار البحوث العلمية.

التركي، عبدالله (١٤١٧)، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، الرياض : وكالة شئون المطبوعات والنشر بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

التهامي، مختار (١٩٧٢)، الرأي العام وال الحرب النفسية، القاهرة : دار المعارف.

الجحني، علي فايز (١٤٠٠)، دور الإعلام في استبيان الأمان ومكافحة الجريمة، رسالة ماجستير، الرياض : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

الجحني، علي فايز (١٤١٠)، نظرة على الإعلام الأمني، مجلة الأمن الصادرة عن وزارة الداخلية في المملكة العربية السعودية، ع. ٨.

الجحني، علي فايز، رؤية للأمن الفكري، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، ع ٢٧.

الجحني، علي فايز (١٤٠٣)، الأمن في ضوء الإسلام، الرياض : مكتبة المعارف.

الجحني، علي فايز (١٤٠٣)، جريدة الرشوة في الإسلام، الرياض : مكتبة المعارف.

الجمل، يحيى (١٩٦٩)، الأنظمة السياسية المعاصرة، بيروت : دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

الجيزاوي، فاروق (د. ت)، العلاقات العامة بين الشرطة والشعب، القاهرة : دار الشعب.

الحلوة ، إبراهيم (١٤٠٧) ، العلاقات الدولية : دراسة في العوامل والظواهر وصنع القرار ، الرياض .

الدخيل ، فواز (١٤١٩) ، نحو توجيه أكثر فاعلية للتوعية الأمنية في الوطن العربي في تعزيز الوعي الأمني لدى المواطن العربي ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

الدعيع ، فهد عبدالعزيز حمد (١٤٠٦) ، الأمن والإعلام في الدول الإسلامية ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

الدليمي ، حميد (١٩٩٨) ، التخطيط الإعلامي ، عمان .  
الدوري ، عدنان (١٩٨٤) ، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الاجرامي ، الكويت : ذات السلسل .

الدوري ، عدنان (١٤٠٥) ، جناح الأحداث : المشكلة والسبب ، الكويت : ذات السلسل .

الربيع ، محمد (١٤٠٣) ، معوقات البحث العلمي ، بحث قدم في ندوة عضو هيئة التدريس في الجامعة العربية ، جامعة الملك سعود .

الركابي ، زين العابدين (١٣٩٦) الإعلام الإسلامي ، ابحاث وقائع اللقاء الثالث لمنظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، الرياض .

الزعتون ، فيصل (١٤٢٠) ، مفهوم الأمن والتعليم والإعلام ، ورقة القيمة في المؤتمر العربي الأول للتعليم والأمن ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

السعيد ، أحمد عبدالله (د. ت) ، دراسة لبعض متغيرات الشخصية للمجرمين العائدين للسجون في المملكة العربية السعودية ، رسالة دكتوراه ، الرياض : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

الشنقطي ، سيد محمد ساداتي (١٩٨٦) ، مفاهيم إعلامية من القرآن الكريم ، الرياض : دار عالم الكتب .

الشيشاني ، عبدالوهاب عبدالعزيز (١٤٠٠) ، حقوق الإنسان وحريته الأساسية في النظام الإسلامي والنظم المعاصرة ، مطبع الجمعية العلمية الملكية .

الصائغ ، عبدالعزيز حسين (١٤١٢) ، الأمان القومي العربي : رؤية مستقبلية ، القاهرة : مطبع دار الهلال .

الصائغ ، عبدالعزيز حسين (١٤١٢) ، الأمان القومي العربي ، رؤية مستقبلية ، القاهرة : مطبع دار الهلال .

الصيفي ، عبدالفتاح مصطفى (١٤٢٠) ، التعريف بالجريدة المنظمة ، كتاب الجريدة المنظمة : التعريف والأنماط والاتجاهات ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

الطريفي ، ناصر (١٤١٩) ، نظرية الشريعة الإسلامية لظاهرة الإرهاب ، ندوة تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

الطویل ، محمد بن مسفر (١٤١٧) ، صورة مشرقة من مكارم الأخلاق ، الرياض : مكتبة شمس المعارف .

الطياش ، فهد (١٤٢٠) ، الأزمات وتكوين فريق المواجهة الإعلامية ، بحث غير منشور لدى أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

العربي ، عثمان (١٤١٣) ، ترجمة الإعلام وتأثيراته ، الرياض : مطبع الشبل .

العربي، محمد علي (١٩٨١)، *أصول العلوم السياسية*، القاهرة : عالم الكتب.

العلواني، طه جابر (١٤١٤)، *الأزمة الفكرية المعاصرة*، الرياض : الدار العالمية للكتاب

العمرات، أحمد صالح (١٤١٩)، *الآفاق الاستراتيجية للإعلام الأمني*، مجلة الأمن والحياة، العدد ١٩٩.

العمري، بكر عمر؛ هاشم، وحيد حمزه (١٤١٣)، *النظام السياسي* السعودية، جدة : دار الفنون للطباعة والنشر.

العميري، محمد عبدالله (١٩٩٤)، *مسقطات حد الحرابة في الشريعة الإسلامية*، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

الغزالى، الشيخ محمد (١٣٧٥)، *خلق المسلم*، القاهرة : دار الكتاب العربي.

الغلايني، محمد (١٤٠٥)، *وسائل الإعلام وأثرها في وحدة الأمة*، جدة: دار المنار.

الفارسي، فؤاد (١٤٠٧)، *الإعلام والصراع العالمي*، جدة : تهامة.  
الفاضل، محمد (١٩٨٧)، *الجرائم الواقعة على أمن الدولة*، دمشق : مطبع وزارة الثقافة.

القباع، عبدالله (١٤٠٩)، *الاستراتيجية الدولية . . . .* ، الرياض : مطبع الفرزدق.

القبلان، منيف علي، *الإعلام الغربي هل يتأثر بموقف الدولة*، جريدة الرياض، العدد ٩٥٥٧، ١٤١٥هـ، ص ٢٤.

القرضاوي، يوسف (١٣٩٩)، الایان والحياة، بيروت، : مؤسسة الرسالة.

الكيلاني، موسى (١٩٨٥)، الإعلام السياسي والإسلام، بيروت : مؤسسة الرسالة.

الكيلاني، وليد (د. ت)، الحروب الحديثة بين الكلمة والطلقة، عمان : مطبعة دار فيلادلفيا للطباعة والنشر.

المتيت، ابو اليزيد علي (١٩٨٢)، النظم السياسية والحرفيات العامة، الإسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة.

المسبيل، عبدالعزيز سعيد (د. ت)، مجلة الأمن، العدد ٤٦.

المشاط، عبد المنعم (١٩٨٧)، نظرية الأمن العربي المعاصر، القاهرة، الموقف العربي.

المشاط، عبد المنعم (د. ت)، نظرية الأمن القومي العربي.

المعلمي، يحيى (١٣٩٣)، الأمن والمجتمع، الرياض.

المغربي، محمد (١٩٦٠)، انحراف الصغار، القاهرة : دار المعارف.

المكتب العربي للإعلام الأمني، توصيات المؤتمر العربي الأول للمسؤولين عن الإعلام الأمني.

المكتب العربي للإعلام الأمني، وثائق الاجتماع الحادي عشر للجنة الاستشارية، تونس في ٣-٥-١٤١٨ هـ الموافق ٢-٤-١٩٩٨.

المنوفي، كمال (د. ت)، أصول النظم السياسية المقارنة، الكويت : شركة الريungan للنشر والتوزيع.

المصيبح، سعود بن صالح، مشكلة المرور، جريدة الرياض، ع ١١٦٣٧، بتاريخ ٢٩/١/١٤٢١ هـ.

الميداني ، عبدالرحمن (١٤٠٠) ، اجنبة المكر الثلاثة ، دمشق : دار القلم .  
النجمي ، علي بن محمد (١٤١٧) ، الإعلام . . . مفاهيم ، الرياض : مطبعة  
سفير .

الهواري ، سعيد (١٩٨٠) ، دليل الباحثين ، القاهرة : مكتبة عين شمس .  
الهوشان ، محمد ، وفخري مبروك (١٣٩٥) ، مقدمة دراسة علم الأنظمة ،  
الرياض .

الوادعي ، سعيد ، مجلة الأمن والحياة ، ع ١٨٧ ، ١٤١٨ .  
إمام ، إبراهيم (١٩٨٠) ، فن العلاقات العامة والإعلام ، القاهرة : مكتبة  
الإنجلو المصرية .

إمام ، إبراهيم (١٩٧٥) ، الإعلام والاتصال بالجماهير ، القاهرة : مكتبة  
الإنجلو .

إمام ، إبراهيم (١٩٧٩) ، الإعلام الإذاعي والتلفزيون ، القاهرة : دار الفكر  
العربي .

بدر ، عبد المنعم (١٤١٨) ، تطوير الإعلام الأمني ، الرياض : أكاديمية نايف  
العربية للعلوم الأمنية .

بنان ، طلال ، الصحافة بين حرية الرأي ومنطق السياسة ، جريدة عكاظ ،  
العدد ١٠٧٧٣ ، ٢١/٩/١٤١٦هـ ، ص ٩ .

بوحوش ، عمار ، ومحمد محمود نبات (١٤١٠) ، الزرقاء : مكتبة المنار .  
بوقنطار ، الحسان (١٩٨٥) ، العلاقات الدولية ، الدار البيضاء .

جابر ، سامية محمد (١٩٨٢) ، الاتصال الجماهيري والمجتمع الحديث ،  
الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية .

حاتم، محمد عبدالقادر (١٩٧٢)، الإعلام والدعـاية نظريـات وتجارب،  
القـاهرة : مكتـبة الأنجلـو مصرـية .

حاتم، محمد عبدالقادر (١٩٧٣)، الرأـي العام وتأثـيره بالإعلام والـدعـاية ،  
بيـروـت : مكتـبة لـبنـان .

حجازـي، محمد مـحمـود (١٣٩٢)، التفسـير الواضح، القـاهـرة : مـطـبـعة  
الاستقلـال الكـبـرى .

حسـان، محمد حـسان (١٤٠١)، وسـائل مقـاومـة الغـزو الفـكـرى، جـدة :  
دار الأـصـفـهـانـى للطبـاعـة .

حسـنة، عمر عـبـيد (١٩٨١)، مـراـجـعـاتـ فيـ الفـكـرـ والـدـعـوةـ، واـشـنـطـنـ :  
المـعـهـدـ العـالـمـىـ لـلـفـكـرـ الإـسـلامـىـ .

حسـينـ، الشـيخـ مـحمدـ الخـضرـ (١٣٩١)، رسـائـلـ الإـصلاحـ، القـاهـرةـ .  
حسـينـ، مـحمدـ مـحمدـ (١٣٩٢)، الـاتـجـاهـاتـ الـوطـنـيـةـ فـيـ الـأـدـبـ الـمـعاـصـرـ،  
بيـروـتـ : دـارـ النـهـضـةـ الـعـرـبـيـةـ .

حـمـزةـ، عـبـدـالـلطـيفـ (١٩٦٨ـ)، الإـعلامـ والـدـعـاـيـةـ، بـغـدـادـ : مـطـبـعةـ المـعـارـفـ .  
حـمـزةـ، عـبـدـالـلطـيفـ (١٩٧٨ـ)، الإـعلامـ فـيـ صـدـرـ الإـسـلامـ، القـاهـرةـ : دـارـ  
الـفـكـرـ الـعـرـبـيـ .

حـمـزةـ، عـبـدـالـلطـيفـ (١٩٧٨ـ)، الإـعلامـ والـدـعـاـيـةـ، القـاهـرةـ : دـارـ الـفـكـرـ  
الـعـرـبـيـ .

حـمـزةـ، عـبـدـالـلطـيفـ (١٩٦٥ـ)، الإـعلامـ لـهـ تـارـيـخـهـ وـمـذـاـبـهـ، القـاهـرةـ : دـارـ  
الـفـكـرـ الـعـرـبـيـ .

خـضـرـ، عـبـدـالـفتـاحـ (١٤١٢ـ)، أـزـمـةـ الـبـحـثـ الـعـلـمـيـ، الـرـيـاضـ : مـطـبـعـ  
الـسـفـيرـ .

خضور، أديب (١٤٢٠)، أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي (وأقه وآفاق تطوره)، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

خليل، صالح (١٩٩٥)، الاتصال والإعلام في المجتمعات المعاصرة، عمان : آرام للنشر.

دياب، عز الدين (١٩٩٣)، التحليل الاجتماعي لظاهرة الانقسام السياسي في الوطن العربي، القاهرة : مكتبة مدبولي.

رمضان، محمد خير (١٩٩٠)، من خصائص الإعلام الإسلامي، مكة المكرمة : رابطة العالم الإسلامي.

زهران، حامد عبدالسلام (١٩٧٧)، علم النفس الاجتماعي، القاهرة.

ساعاتي، أمين (١٤٠٧)، التطورات السياسية في المملكة العربية السعودية، جدة : دار العمير.

سرحان، أحمد (١٩٩٠)، النظم السياسية والدستورية، بيروت : دار الفكر العربي.

سعد الدين، إبراهيم (١٩٨٥)، كيف يصنع القرار في الوطن العربي، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية.

سعيد، عدلي حسن (١٩٧٧)، الأمن القومي العربي واستراتيجية تحقيقه، القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب.

شلبي، أحمد (١٩٧٦)، تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ النظم القضائية في الإسلام، القاهرة : مكتبة النهضة المصرية.

شهاب، مفید (١٩٨١)، العلاقة بين المنظمات العربية المتخصصة وجامعة الدول العربية، مجلة شؤون العربية، العدد ٢.

شوربجي، سيد (د. ت)، تأثير الجريمة على خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

شومان، محمد علي (١٤٢٠)، الإعلام وجنوح الأحداث، الرياض : مركز ابحاث الجريمة.

صعب، حسن (١٩٨٥)، علم السياسة، بيروت : دار العلم للملائين.  
طاش، عبدالقادر (١٤٢٠) رؤية، جريدة المدينة المنورة، ع ١٣٤٣٨ في ٢ / ١٤٢٠ هـ.

طالب، أحسن مبارك (١٩٩٨)، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية، الرياض : دار الزهراء.

طعيمه، صابر (د. ت) المعرفة في منهج القرآن الكريم، بيروت : دار الجيل.  
عبدالباقي، زيدان (د. ت)، وسائل وأساليب الاتصال، القاهرة.  
عبدالحليم، محيي الدين (١٤٠٠)، الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العملية، القاهرة : مكتبة الخانجي.

عبدالحميد، محمد سامي (١٩٦٩)، مقدمة في العلاقات الدولية، القاهرة : دار المعارف.

عبدالحفيظ، وليد (١٩٨٧)، معوقات العمل العربي المشترك، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية.

عبدالقادر، حسن (د. ت)، الرأي العام والدعائية والصحافة، القاهرة : مكتبة الانجلو مصرية.

عبدة، محمود يوسف مصطفى (١٤١٢)، الاستغلال السياسي للإسلام، الطائف : مكتبة الطرفين.

عثمان، عبدالكريم (١٤١٠)، معالم الثقافة الإسلامية، الرياض : مؤسسة الأنوار.

عساف، عبدالمعطي محمد (١٤٠٣)، مقدمة إلى علم السياسة، الرياض : دار العلوم.

عسيري، عبدالرحمن محمد (٢٠٠٠)، العمل الإعلامي الأمني العربي المشكلات والحلول، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

عطايا، أمين محمود (١٤١٥)، الأمن القومي العربي في مواجهة الأمن الإسرائيلي، بيروت : المنارة.

علي، حسين محمد (١٩٧٦)، المدخل المعاصر لمفاهيم ووظائف العلاقات العامة، القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية.

عودة، عبد القادر (١٤٠١)، الإسلام وأوضاعنا السياسية، بيروت : مؤسسة الرسالة.

عيسوي، عبدالرحمن (١٩٨٢)، اتجاهات جديدة في علم النفس الحديث، القاهرة : دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

عيسى، محمود خيري (١٩٩١)، بطرس بطرس غالى : المدخل في علم السياسة، القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية.

فايز، محمد (١٩٨٦)، قضايا علم السياسة العام، بيروت : دار الطليعة.

قاسم، يوسف (١٣٩٩)، ضوابط الإعلام في الشريعة الإسلامية، الرياض : عمادة شئون المكتبات، جامعة الملك سعود.

كتاب الأمة، مقالات في الدعوة والإعلام، ١٤١١، قطر.

كلية الشرطة (١٩٨٨)، الإعلام والتأثيرات المتبادلة بين الرأي العام وبين الشرطة، الإدارية العامة لكلية الشرطة، الكويت.

كلية الملك فهد الأمنية (١٤٢١)، أوراق العمل المقدمة إلى ندوة الأمن والإعلام، المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية خلال الفترة من ١١ -

١٣ محرم ١٤٢١ هـ.

مجلة «رابطة العالم الإسلامي» العدد العاشر.

مجلة البحوث الإسلامية (١٤٠٩)، الصادرة عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، العدد ٢٤.

مجلة السياسة الدولية (١٩٨٦)، الأمم المتحدة ومفهوم الأمن، ع ٨٤ .  
مسلم، طلعت أحمد (١٩٩٠)، التعاون العسكري العربي، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية.

مقلد، إسماعيل صبري (١٩٧٩)، العلاقات السياسية الدولية : دراسات في الأصول والنظريات، الكويت : مطبوعات جامعة الكويت.  
مهنا، نصر؛ الصالحي، عبدالرحمن (١٩٨٥)، علم السياسة بين التنظير والمعاصرة، الإسكندرية : منشأة المعارف.

ناجي، إبراهيم (١٩٩٦) الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق، ورقة عمل قدمت في ندوة دور مؤسسة الإعلام في نشر الوعي الأمني ومحاصرة الجريمة، وزارة الداخلية، أبوظبي.

ناجي، إبراهيم (١٤١٩)، واقع التوعية الأمنية في الدول العربية، ورقة عمل قدمت إلى ندوة تعميق الوعي الأمني لدى المواطن العربي، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

نافع، محمد عبدالكريم (١٩٧٥)، الأمن القومي، القاهرة : دار الشعب للنشر والطباعة .

نصر، محمد إبراهيم (١٣٩٨)، الإعلام وأثره في نشر القيم الإسلامية وحمايتها ، الرياض : دار اللواء للنشر .

يحيى، علي (١٩٩٦) التحديات الراهنة والتطلعات المستقبلية ، ندوة الأمن العربي .

Bertha C.Neustadt, Speaking of the U.S.A : A Reader for Discussion N.Y : Harper and Row, 1981.

Charles Press and Kenneth Verburg, American Policians and Journalisis,1988, p.2-15.

David E.Long and Bernard Reich, the goverment and politics of the middle east and north africa 2nd ed.colorado : westview press 1986,p.89.

Debbrix Franncois.simulated terrorism,Peace review,1995,7,3-4 Fall-winter,275-281.

Don Nimmo and Michael Mansfeild, Government and the News Mesdia : Comparative Dimentions. Waco Texas : Baylor University Press,1982.

Farnen, R, Terrorism and the mass media : A systemic analysis terrorism, V13, N2 (March-April 1990),99-143.

Gunnels,L,and Maher, D.Constitutional and legal issues relating to News media coverage of terrorism.From terrorism law enforcement and the mass media (P150-186).

Jonhnpoll, B & John Jay. Terrorism and the mass media in the united ststes in terrorism interdisciplinary perspectives New York Ny 1977.

- Political California Sage Publication, Inc.1975.
- Steven H.Chaffee, Communication : Issues and Strategies for Research
- Thomas P.Machale, Problems of the press in latin America Political Communication and Persuasion, Vol.2. 1983, p.189.
- William Atwood, The Politics of Information, Political communication and persuasion vol,1,No4,1982.
- Bassiouni.Cherif. International Terrorism and Political Crimes. Springfield 111,Chaires Thomas,1989.
- Council of Europe, European Convention on the suppression of Terrorism, January 27,1977.
- Joan Jay Press,Terrorism and International Law-NY,USA,1992.
- United Nations Treaties on Terrorism, University of Illinois at Chicago Press, Chicago,1991.
- Walter Laqueur,Terrorism, Weidenfeld and Nicolson, London,1990.
- Alexander,Y.Terrorism, the media and the police, Police Studies, 1978.
- Alexander,Y, Carlton D, and Wilkinson, P.Terrorism.Theory and practice (Boulder,Colorado:Westview Press,1979).
- Bell,J.B.Transnational Terror (Washington,DC:American Enterprise Institute for Public Policy Research,1977.
- Bell,J.B.Assassination in international politics,International Studies Quarterly, March 1972.
- Bell,J.B.Trends on terror:the analysis of political violence, world politics,1977.

Cooper,H.H.A.What is a terrorist: a psychological perspective legal Medical Quarterly,1977.

Cooper,H.H.A.Terrorism:the Problem of the Problem of definition Chitty's Law Journal,1978.

# المحتويات

٥	التقدیم
٧	المقدمة
١١	الفصل الأول : الإطار العلمي للإعلام الأمني
١٤	١ . المدخل الفلسفی
١٧	٢ . المدخل العلمي
٤١	٣ . تطور مسيرة الإعلام الأمني العربي
٦٣	الفصل الثاني : الصلة بين الإعلام والأمن
٦٥	١ . مفهوم الأمن
٧٦	٢ . الأمن العربي
٧٩	٣ . التهديدات الدولية
٨٠	٤ . التهديدات الأقليمية
٨٠	٥ . التهديدات المحلية للدول العربية
٨١	٦ . الأمن الفكري
٨٧	٧ . الأخطار التي تهدد الأمن الفكري العربي الإسلامي
١٠٦	٨ . العلاقة المتلازمة بين الإعلام والأمن
١١١	٩ . الضوابط الإعلامية الأمنية
١٢١	الفصل الثالث: الجريمة ووسائل الإعلام الوافدة
١٢٣	١ . الإنسان والجريمة
١٢٣	٢ . تفسير السلوك الإجرامي
١٢٧	٣ . نظرة الشريعة الإسلامية للجريمة
١٣٤	٤ . دور الإعلام تجاه السلوك الإجرامي
١٤٩	٥ . وسائل الإعلام والجنوح

الفصل الرابع: الإعلام الأمني والنظم السياسية.....	١٧٥
٤ . ١ التعريف بعلم السياسة.....	١٧٧
٤ . ٢ التعريف بالنظام السياسي.....	١٨٠
٤ . ٣ روح الاعتدال في الإسلام.....	١٨٦
٤ . ٤ وظائف النظام السياسي في المجتمع المعاصر.....	١٨٩
٤ . ٥ منهج تحليل النظم السياسية.....	١٩٥
٤ . ٦ العلاقة بين السياسة والأمن.....	١٩٩
٤ . ٧ تحديات النظم السياسية المعاصرة.....	٢٠٢
٤ . ٨ شمولية الأمن.....	٢٠٧
الفصل الخامس : خصائص الإعلام الأمني.....	٢١٣
٥ . ١ خصائص الإعلام الأمني.....	٢١٩
٥ . ٢ الرأي العام والوقاية من الجريمة.....	٢٣٤
الفصل السادس: الإعلام الأمني والتحديات المعاصرة.....	٢٤٧
٦ . ١ تحديات البحث العلمي في الميدان الأمني.....	٢٥١
٦ . ٢ الحرب النفسية.....	٢٦٣
٦ . ٣ الدعايات المضللة.....	٢٧٢
٦ . ٤ الشائعات.....	٢٧٨
٦ . ٥ الرشوة.....	٢٨٧
٦ . ٦ التلوث البيئي.....	٢٩٦
٦ . ٧ الإرهاب.....	٢٩٩
٦ . ٨ المخدرات.....	٣٠٩
٦ . ٩ الحوادث المرورية.....	٣١١

الفصل السابع : الإعلام الأمني وتعزيز القيم الاجتماعية ..... ٣٣٧	
١ . الإسلام دين الفطرة ..... ٧	٣٣٩
٢ . المنهج ... وسلامة الفكر ..... ٧	٣٥٢
٣ . قرار هيئة كبار العلماء رقم ١٤٨ ..... ٧	٣٦٧
٤ . حرية التفكير ..... ٧	٣٧٢
٥ . حرية الاعتقاد ..... ٧	٣٧٣
٦ . حرية القول ..... ٧	٣٧٣
٧ . حرية التعليم ..... ٧	٣٧٤
٨ . حرية التملك ..... ٧	٣٧٤
٩ . أثر الأجانب ..... ٧	٣٧٩
١٠ . عدم تكامل عوامل الوقاية من الجريمة ..... ٧	٣٨٠
١١ . أثر وسائل الإعلام ..... ٧	٣٨١
<b>المراجع</b>	٣٨٧
<b>الملاحق</b>	٤٠٣

